٢١٢
ج ج

ج جامع البيان في تأويل القرآن (جزء منه)، تأليف محمد بن جرير بن يزيد الطبري (-٣١٠هـ). كتبت سنة ٧١٧هـ.

٢٩٠٦ز ج ٣ (٢٥٣ ق) ٢٣ س ٢٧٫٥×١٩٫٥سم

نسخة حسنة، خطها نسخ قديم، باثنائها قراءة وسماع، طبع.

الأعلام ٦ : ٢٩٤، معجم المطبوعات ٢ : ١٢٣١

١- التفسير، القرآن الكريم وعلومه أ- ابن جرير الطبري، محمد بن يزيد -٣١٠هـ ب- تاريخ النسخ.




٤٦٧


King Saud University 1957
جامعة الملك سعود

المجلد الثالث من جامع البيان

في تاويل القران تاليف الشيخ
الامام ابي جعفر محمد بن جرير
الطبري رحمه الله تعالى
ونفعنا به امين
بجاه سيد المرسلين

م م م
م

فيه من قوله تعالى في سورة البقره ولاتم نعمتي عليكم الى قوله
فيها والله يعلم المفسد من المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن بالكريم

القول في تاويل قوله ولاتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون

يعني تعالي ذكره بقوله ولاتم نعمتي عليكم ومن حيث خرجت من البلاد
والارض الي اي بقعة شخصت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث
كنت انت يا محمد والمومنون فولوا وجوهكم في صلاتكم شطره فاتخذوه
قبلة لكم كي لايكون لاحد من الناس عليكم سوا مشركي قريش حجة
وكي اتم بذلك من هدايتي لكم الي قبلة خليلي ابراهيم الذي جعلته
اماما للناس نعمتي فاكمل لكم به فضلي عليكم واتمم به شرايع ملتكم
الحنيفية المسلمة التي وصيت بها نوحا وابراهيم وموسي وعيسي وساير
الانبيا غيرهم وذلك هو نعمته التي اخبر تعالي ذكره انه متمها علي رسوله صلي
الله عليه والمومنين به من اصحابه وقوله لعلكم تهتدون يعني وكي تهتدوا
فترشدوا للصواب من القبل ولعلكم عطف علي قوله ولاتم نعمتي عليكم
وقوله ولاتم نعمتي عليكم عطف علي قوله لان لا يكون

القول في تاويل قوله كما ارسلنا فيكم رسولا منكم يتلوا
عليكم اياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم
مالم تكونوا تعلمون

يعني تعالي ذكره بقوله كما ارسلنا فيكم ولاتم نعمتي عليكم ببيان شرايع
ملتكم الحنيفية واهديكم لدين خليلي ابراهيم صلي الله عليه وسلم فاجعل
لكم دعوته التي دعاني بها ومسيلته التي سالنيها فقال ربنا واجعلنا مسلمين
لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك وارنا مناسكنا وتب علينا انك
انت التواب الرحيم كما جعلت لكم دعوته التي دعاني بها ومسيلته
التي سالني فقال ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم اياتك
ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم انك انت العزيز الحكيم فابعثت فيكم رسولي

الذي سالني

الذي سالني ابرهيم خليلي وابنه اسمعيل ان ارسله اليه من ذريتهما
كما اذا اذكان ذلك معنى الكلام صله لقول الله تعالى ذكره ولاتم
نعمتي عليكم • وتا ويله ولاتم نعمتي عليكم كما ارسلنا فيكم رسولا
منكم ∴ وقد قال قوم ان معنى ذلك فاذكروني كما ارسلنا
فيكم رسولا منكم اذكركم وزعموا ان ذلك من المقدم الذي معناه
التاخير فاغرقوا النزع وبعدوا من الاصابه وحملوا الكلام على
غير معناه المعروف وسوا وجهه المفهوم وذلك ان الجاري من
الكلام على السن العرب المفهوم في خطابهم بينهم اذا قال
بعضهم لبعض كما احسنت اليك يا فلان فاحسن ان لا يشرطوا للاحسن
لان الكاف في كما شرط معناه افعل كما فعلت ففي مجي جواب اذكروني
بعده وهو قوله اذكركم اوضح الدليل على ان قوله كما ارسلنا
من صله الفعل الذي قبله وان قوله اذكروني اذكركم خبر مبتدا
منقطع عن الاول وانه من سبب قوله كما ارسلنا فيكم بمعزل
وقد زعم بعض النحويين ان قوله فاذكروني اذا جعل قوله
كما ارسلنا فيكم جوابا له مع قوله اذكركم نظير الجزا الذي يجاب بجوابين
نحو قول القايل اذا اتاك فلان فاته ترضه فتصير قوله
فاته ترضه جوابين لقوله اذا اتاك وكقوله ان تاتني احسن اليك اجمل
وهذا القول وان كان مذهبا من المذاهب فليس بالاسهل الافصح
في كلام العرب والذي هو اولى بكتاب الله ان يوجه اليه من اللغات
الافصح الاعرف من كلام العرب دون الانكر الاجهل من منطقها
وهذا مع بعده من المفهوم في التاويل ∴
ذكر من قال ان قوله كما ارسلنا
جواب لقوله فاذكروني
حدثنا عمرو قال

حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى قال سمعت ابن ابي نجيح يقول في قول
الله تعالى ذكره كما ارسلنا فيكم رسولا منكم كما فعلت حدثني المثنى
قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
واما قوله كما ارسلنا فيكم رسولا فانه يعني بذلك العرب قال
لهم تعالى ذكره الزموا ايها العرب طاعتي وتوجهوا الى القبلة
التي امرتكم بالتوجه اليها لتنقطع حجة اليهود عنكم فلا تكون لهم حجة
عليكم ولاتم نعمتي عليكم وتهتدوا كما ابتدأتكم بنعمتي فارسلت فيكم
رسولا اليكم منكم يعني محمدا صلى الله عليه وسلم ٥ كما حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في
قوله كما ارسلنا فيكم رسولا منكم يعني محمدا صلى الله عليه وسلم واما
قوله يتلوا عليكم اياتنا فانه يعني ايات القران وبقوله
يزكيكم يطهركم من دنس الذنوب ويعلمكم الكتاب وهو القران يعني
انه يعلمهم احكامه ويعني بالحكمة السنن والفقه في الدين وقد
بينا جميع ذلك فيما مضى بشواهده ٥ واما قوله ويعلمكم ما — قبل
لم تكونوا تعلمون فانه يعني ويعلمكم من اخبار الانبيا وقصص الامم
الخالية والخبر عما هو حادث وكاين من الامور التي لم تكن العرب
تعلمها فعلموها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر الله تعالى
ذكره ان ذلك كله انما يدركونه برسول الله صلى الله عليه وسلم

٥ القول في تاويل قوله فاذكروني اذكركم

يعني تعالى ذكره بذلك فاذكروني ايها المومنون بطاعتكم اياي فيما
امركم به وفيما نهاكم عنه اذكركم برحمتي اياكم ومغفرتي لكم ٥ كما حدثنا
عبد الله بن حميد قال حدثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عطا بن دينار عن
سعيد بن جبير اذكروني اذكركم قال اذكروني بطاعتي اذكركم بمغفرتي

وقد كان بعضهم يتاول ذلك انه من الذكر بالثناء والمدح ٥

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
في قوله فاذكروني اذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ٥ ان الله ذاكر
من ذكره وزايد من شكره ومعذب من كفره ٥ حدثني موسى قال
حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي اذكروني اذكركم قال ليس
من عبد يذكر الله الا ذكره الله لا يذكره مومن الا ذكره برحمة ولا يذكره
كافر الا ذكره بعذاب ٥

القول في تاويل قوله واشكروا لي ولا تكفرون

يعني تعالى ذكره بذلك اشكروا لي ايها المومنون فيما انعمت عليكم
من الاسلام والهداية للدين الذي شرعته لانبيائي واصفيائي ولا
تكفرون يقول ولا تجحدوا احساني اليكم فاسلبكم نعمتي التي
انعمت عليكم ولكن اشكروا لي عليها وازيدكم فاتمم نعمتي عليكم واهديكم — كم
لما هديت له من رضيت عنه من عبادي فاني وعدت خلقي ان من
شكر لي زدته ومن كفرني حرمته وسلبته ما اعطيته ٥ والعرب
تقول شكرت لك ونصحت لك ولا تكاد تقول شكرتك وكذلك تقول
نصحت لك ولا تكاد تقول نصحتك وربما قالت شكرتك ونصحتك من
ذلك قول الشاعر

٥ هم جمعوا بوسى ونعمى عليكم فهلا شكرت القوم اذ لم تقاتل

وقال النابغة في نصحت

٥ نصحت بني عوف فلم يتقبلوا رسولي ولم تنجح لديهم رسايلي

وقد دللنا على ان معنى الشكر الثناء على الرجل بافعاله المحمودة وان
معنى الكفر تغطية الشي فيما مضى فاغنى ذلك عن اعادته ٥

القول في تاويل قوله يا ايها الذين امنوا
استعينوا بالصبر والصلاه ان الله مع الصابرين

وهذه الايه حض من الله تعالى ذكره على طاعته واحتمال مكروهها على
الابدان والاموال فقال يا ايها الذين امنوا استعينوا على القيام
بطاعتي واداء فرايضي في ناسخ احكامي والانصراف عما انسخه منها الى
الذي احدثه لكم من فرايضي وانقلكم اليه من احكامي والتسليم لامري
فيما امركم به في حين الزامكم حكمه والتحول عنه بعد تحويلي اياكم عنه وان لحقكم
في ذلك مكروه من مقاله اعدائكم من الكفار بقذفهم لكم بالباطل
او مشقه على ابدانكم في قيامكم به او نقص في اموالكم وعلى جهاد اعدائكم
وحربهم في سبيلي بالصبر منكم على قتل منكم في سبيلي بالصبر منكم لي
على مكروه ذلك ومشقته عليكم واحتمال عنائه وثقله ثم بالفزع
منكم فيما ينوبكم من مفظعات الامور الى الصلاه لي فانكم بالصبر
على المكاره تدركون مرضاتي وبالصلاه لي تستنجحون طلباتكم قبلي وتدركون
حاجاتكم عندي فاني مع الصابرين على القيام باداء فرايضي وترك
معاصي انصرهم وارعاهم واكلاهم حتى يظفروا بما طلبوا واملوا قبلي
وقد بينت معنى الصبر والصلاه فيما مضى قبل فكرهنا اعادته

كما حدثني المثنى قال حدثنا ادم قال حدثنا ابو جعفر عن الربيع عن
ابي العاليه في قوله واستعينوا بالصبر والصلاه يقول استعينوا
بالصبر والصلاه على مرضاة الله واعلموا انهما من طاعه الله
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلاه اعلموا انهما عون على طاعه
الله واما قوله ان الله مع الصابرين فان تاويله ان الله ناصره
وظهيره وراض بفعله كقول القائل افعل يا فلان كذا وانا معك يعني
اني ناصرك على فعلك ذلك ومعينك عليه

القول في تاويل قوله ولا تقولوا لمن يقتل في
سبيل الله اموات بل احيا ولكن لا تشعرون

يعني تعالى ذكره يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر على طاعتي في جهاد
عدوكم وترك معاصي واداء سائر فرايضي عليكم ولا تقولوا لمن يقتل
في سبيلي هو ميت فان الميت من خلقي من سلبته حياته واعدمته
حواسه فلا يلتذ لذه ولا يدرك نعيما • فان من قتل منكم ومن سائر
خلقي في سبيلي احيا عندي في حياه ونعيم وعيش هني ورزق سني
فرحين بما اتيتهم من فضلي وحبوتهم به من كرامتي كما حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
بل احيا عند ربهم يرزقون من ثمر الجنه ويجدون ريحها وليسوا فيها
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفه قال حدثنا شبل عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال
حدثنا سعيد عن قتاده قوله ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله
اموات بل احيا ولكن لا تشعرون كنا نحدث ان ارواح الشهدا
تعارف في طير بيض تاكل من ثمار الجنه وان مساكنهم السدره المنتهى
وان للمجاهد في سبيل الله ثلاث خصال من قتل في سبيل الله منهم
صار حيا مرزوقا ومن غلب اتاه الله اجرا عظيما ومن مات
رزقه الله رزقا حسنا • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتاده في قوله ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله
اموات بل احيا قال ارواح الشهدا في صور طير بيض
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع في قوله ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل

احيا قال في صور طير خضر يطيرون في الجنة حيث شاوا منها ياكلون من
حيث شاوا. حدثني المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا عثمان
ابن غياث قال سمعت عكرمة يقول في قوله ولا تقولوا لمن يقتل في
سبيل الله اموات بل احيا ولكن لا تشعرون قال ارواح الشهدا
في طير بيض في الجنة. فان قال لنا قايل وما في قوله ولا تقولوا لمن
يقتل في سبيل الله اموات بل احيا من خصوصية الخبر عن المقتول
في سبيل الله الذي لم يعم به غيره وقد علمت تظاهر الاخبار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه وصف حال المومنين والكافرين بعد وفاتهم
فاخبر عن المومنين انهم يفتح لهم من قبورهم ابواب الى الجنة يشمون منها
روحها ويستعجلون الله قيام الساعة ليصيروا الى مساكنهم منها وجمع
بينهم وبين اهاليهم واولادهم فيها. وعن الكافرين انه يفتح لهم من
قبورهم ابواب الى النار ينظرون اليها ويصيبهم من نتنها ومكروهها
ويسلط عليهم فيها الى قيام الساعة من يقمعهم فيها ويسالون الله
فيها تاخير قيام الساعة حذارا من المصير الى ما اعد لهم فيها من
مع اشباه ذلك من الاخبار. واذا كانت الاخبار بذلك متظاهرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فما الذي خص به القتيل في سبيل الله
مما لم يعم به ساير البشر غيره من الحياة وساير الكفار والمومنين غيره
احيا في البرزخ اما الكفار فمعذبون فيه بالمعيشة الضنك.
واما المومنون فمنعمون بالروح والريحان ونسيم الجنان. قيل
ان الذي خص الله به الشهدا في ذلك وافاد المومنين بخبره عنهم تعالى
ذكره اعلامه اياهم انهم مرزوقون من ماكل الجنة ومطاعمها في برزخهم
قبل بعثهم ومنعمون بالذي ينعم به داخلوها بعد البعث من
ساير البشر من لذيذ مطاعمها الذي لم يطعمها الله احدا غيرهم

في برزخه فتلك نعمة فذلك هو الفضيلة التي فضلهم بها وخصهم بها
من غيرهم والفايدة التي افاد المومنين بالخبر عنهم فقال تعالى ذكره لنبيه
محمد صلى الله عليه وسلم ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احيا عند ربهم يرزقون فرحين بما اتاهم الله من فضله. وبمثل
ذلك جا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وعبدة بن سليمان عن محمد بن اسحق
عن الحرث بن فضيل عن محمود بن لبيد عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهدا على بارق نهر بباب الجنة
في قبة خضرا وقال عبدة في روضة خضرا يخرج عليهم رزقهم من الجنة
بكرة وعشيا. حدثنا ابو كريب قال حدثنا جابر بن نوح عن الافريقي
عن ابن بشار السلمي او ابي بشار شك ابو جعفر قال ارواح الشهدا في
قباب بيض من قباب الجنة في كل قبة زوجتان رزقهم في كل يوم
طلعت فيه الشمس ثور وحوت فاما الثور ففيه طعم كل ثمرة في الجنة
واما الحوت ففيه طعم كل شراب في الجنة. فان قال
قايل فان الخبر عما ذكرت ان الله تعالى ذكره افاد المومنين بخبره عن
الشهدا من النعمة التي خصهم بها في البرزخ غير موجود في قوله
ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احيا وانما فيه الخبر
عن حالهم امواتا هم ام احيا قيل ان المقصود بذكر الخبر عن
حياتهم انما هو الخبر عما هم فيه من النعمة ولكنه تعالى ذكره لما كان قد
انبا عباده عما قد خص به الشهدا من الخصوصية في قوله
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم يرزقون
وعلموا حالهم بخبره ذلك ثم كان المراد من الله تعالى ذكره في قوله ولا
تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احيا. نهي خلقه عن ان

تقولوا للشهدا انهم موتى ترك اعاده ذكرها فيمن هم من جنسهم ••
واما قوله ولكن لا تشعرون فانه يعني به ولكنكم لا ترونهم فتعلموا
انهم احيا وانما تعلمون ذلك بخبري اياكم به • واما رفع قوله
اموات باضمار مكني عن اسما من يقتل في سبيل الله ومعنى ذلك ولا
تقولوا لمن يقتل في سبيل الله هم اموات ولا يجوز النصب في الاموات
لان القول لا يعمل فيهم • وكذلك قوله بل احيا رفع بمعنى بل هم
احيا •• القول في تاويل قوله ولنبلونكم بشي من

الخوف والجوع ونقص من الاموال

والانفس والثمرات وبشر الصابرين

وهذا اخبار من الله تعالى ذكره اتباع رسوله محمد صلى الله عليه انه
مبتليهم وممتحنهم بشدايد من الامور ليعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب
على عقبيه كما ابتلاهم فامتحنهم بتحويل القبله من بيت المقدس الى الكعبه
وكما امتحن اصفياه قبلهم ووعدهم ذلك في ايه اخرى فقال
لهم ام حسبتم ان تدخلوا الجنه ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم
الباسا والضرا وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى
نصر الله • وبنحو الذي قلنا في ذلك كان ابن عباس وغيره يقول
حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاويه
عن علي بن ابي طلحه عن ابن عباس قوله ولنبلونكم بشي من الخوف والجوع
ونحو هذا قال اخبر الله سبحانه المومنين ان الدنيا دار بلا وانه مبتليهم
فيها وامرهم بالصبر وبشرهم فقال وبشر الصابرين ثم اخبرهم انه هكذا
فعل بانبيايه وصفوته لتطيب انفسهم فقال مستهم الباسا والضرا
وزلزلوا يعني قوله ولنبلونكم ولنختبرنكم وقد اتينا على البيان عن
ان معنى الابتلا الاختبار فيما مضى قبل وقوله بشي من الخوف يعني

بخوف وعواه

من الخوف من العدو وبالجوع وهو القحط يقول لنختبرنكم بشي من خوف ينالكم من
عدوكم وبسنه تصيبكم ينالكم فيها مجاعه وشده وتعذر المطالب عليكم
فتنقص لذلك اموالكم وحروب تكون بينكم وبين اعدايكم من الكفار فينقص
لها عددكم وموت ذراريكم واولادكم وجدوب تحدث فتنقص لها
ثماركم كل ذلك امتحان مني لكم واختبار مني لكم ليتبين صادقوكم في
ايمانكم من كاذبيكم فيه ويعرف اهل البصاير في دينه منكم من اهل
النفاق فيه والشك والارتياب كل ذلك خطاب منه لاتباع
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه • كما حدثني هرون بن
ادريس الكوفي الاصم قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن عبد الملك
عن عطا في قوله ولنبلونكم بشي من الخوف والجوع قال هم اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم • وانما قال تعالى ذكره بشي من الخوف ولم
يقل باشيا لاختلاف انواع ما اعلم عباده انه ممتحنهم به فلما كان
ذلك مختلفا وكانت من تدل على ان كل نوع منها مضمر شي وان
معنى ذلك ولنبلونكم بشي من الخوف وبشي من الجوع وبشي من نقص
الاموال اكتفى بدلالة ذكر الشي في اوله من اعادته مع كل نوع
منها ففعل تعالى ذكره كل ذلك بهم وامتحنهم بضروب المحن • كما حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
في قوله ولنبلونكم بشي من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس
والثمرات قال قد كان ذلك وسيكون ما هو اشد من ذلك قال
الله عند ذلك وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبه قالوا انا
لله وانا اليه راجعون اوليك عليهم صلوات من ربهم ورحمه واوليك
هم المهتدون • ثم قال تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم يا محمد
الصابرين على امتحاني بما امتحنتهم به والحافظين انفسهم عن التقدم على

نهى عما الجاتم عنه والاخذين انفسهم باداء ما اكلفتهم من فرايضي مع
ابتلاي اياهم بما ابتليتهم به القايلين اذا اصابتهم مصيبة انا لله
وانا اليه راجعون ❊ فامر تعالى ذكره بان يخص بالبشارة على ما يمتحنهم
به من الشدايد اهل الصبر الذين وصف الله صفتهم واصل البشر
اخبار الرجل الرجل الخبر يسره او يسوه لم يسبقه به الى غيره ❊

القول في تاويل قوله الذين اذا اصابتهم
مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون ❊

يعني تعالى ذكره وبشر يا محمد من الصابرين الصابرين الذين يعلمون
ان جميع ما بهم من نعمة فمني فيقرون بعبوديتي ويوحدوني بالربوبية
ويصدقون بالمعاد والرجوع الي فيستسلمون لقضاي ويرجون
ثوابي ويخافون عقابي ❊ ويقولون عند امتحاني اياهم ببعض محني
وابتلاي اياهم بما وعدتهم ان ابتليهم به من الخوف والجوع ونقص الاموال
والانفس والثمرات وغير ذلك من المصايب التي انا ممتحنهم بها انا
مماليك ربنا ومعبودنا احيا ونحن عبيده وانا اليه بعد مماتنا صايرون
تسليما لقضاي ورضا باحكامي ❊

القول في تاويل قوله اوليك عليهم صلوات من
ربهم ورحمة واوليك هم المهتدون

يعني تعالى ذكره بقوله اوليك هولا الصابرون الذين وصفهم
ونعتهم عليهم يعني لهم صلوات يعني مغفرة وصلوات الله على عباده
غفرانه لعباده كالذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اللهم صل على ال ابي اوفى يعني اغفر لهم وقد بينا الصلاة وما
اصلها في غير هذا الموضع وقوله ورحمة يعني ولهم مع المغفرة التي
صفح عن ذنوبهم وتغمدها رحمة من الله لهم ورافة ❊ ثم اخبر تعالى ذكره

مع الذي ذكر انه معطيهم على اصطبارهم على محنه تسليما منهم لقضايه
من المغفرة والرحمة انهم هم المهتدون المصيبون طريق الحق والقايلون
ما يرضى عنهم والفاعلون ما استوجبوا به من الله الجزيل من الثواب
وقد بينا معنى الاهتدا فيما مضى فانه بمعنى الرشد للصواب وبمعنى
ما قلنا في ذلك قال جماعة من اهل التاويل ❊

ذكر من قال ذلك ❊

حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس في قوله الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا
انا لله وانا اليه راجعون ❊ اوليك عليهم صلوات من ربهم ورحمة
واوليك هم المهتدون قال اخبر الله ان المومن اذا سلم الامر
الى الله ورجع واسترجع عند المصيبة كتب له ثلاث خصال من الخير الصلاة
من الله والرحمة وتحقيق سبيل الهدى ❊ وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عقباه
وجعل له خلفا صالحا يرضاه ❊ حدثني المثنى قال حدثنا اسحق
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله اوليك عليهم
صلوات من ربهم ورحمة يقول الصلوات والرحمة على الذين صبروا
واسترجعوا حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان العصفري
عن سعيد بن جبير قال ما اعطي احد ما اعطيت هذه الامة ❊ الذين
اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون ❊ اوليك
عليهم صلوات من ربهم ورحمة ولو اعطيها احد لاعطيها يعقوب
الم تسمع الى قوله يا اسفا على يوسف ❊

القول في تاويل قوله ان الصفا والمروة من شعاير الله

والصفا جمع صفاة وهي الصخرة الملسا ومنه قول الطرماح

∴ ابا الرد والقوى والطول لا يوئس جانبا اذا صفا ∴

وقوله إن الصفا والصفا جمع صفاة وهي الصخرة الملساء ويجمع اصفاء وصفيا وصفيا واستشهدوا على ذلك بقول الراجز ∴

كأن متنيه من النفي ∴ مواقع الطير على الصفي ∴

وقال هو نظير عصا وعصي ورحا ورحي وارحاء . واما المروة فانها الحصاة الصغيرة يجمع قليلها مروات وكثيرها المرو مثل تمرة وتمرات وتمر قال الاعشى ميمون بن قيس ∴

وتولى الارض خفا ذابلا فاذا ما صادف المرو رضخ ∴

يعني بالمرو الصخر الصغار ∴ ومن ذلك قول ابي ذويب الهذلي

حتى كاني للحوادث مروة بصفا المشرق كل يوم تقرع ∴

ويقال المشقر وانما عنى الله تعالى ذكره بقوله ان الصفا والمروة في هذا الموضع الجبلين المسميين بهذين الاسمين اللذين في حرمه دون ساير الصفا والمرو ولذلك ادخل فيهما الالف واللام ليعلم عباده انه عنى بذلك الجبلين المعروفين بهذين الاسمين دون ساير الاصفاء والمرو . واما قوله من شعاير الله فانه يعني من معالم الله التي جعلها تعالى ذكره لعباده معلما ومشعرا يعبدونه عندها اما بالدعا واما بالذكر واما باداء ما فرض عليهم من العمل عندها ومنه قول الكميت ∴

نقتلهم جيلا فجيلا نراهم شعاير قربان بهم نتقرب ∴

وكان مجاهد يقول في الشعاير ما حدثني به محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ان الصفا والمروة من شعاير الله قال من الخبر الذي اخبركم عنه . حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله

فكأن مجاهدا كان يرى ان الشعاير انما هو جمع شعيرة من اشعار الله عباده امر الصفا والمروة وما عليهم في الطواف بهما بمعنى اعلامهم ذلك وذلك تاويل من المفهوم بعيد وانما اعلم الله تعالى ذكره بقوله ان الصفا والمروة من شعاير الله عباده المومنين ان السعي بينهما من مشاعر الحج التي سنها لهم وامر بها خليله ابرهيم صلى الله عليه وسلم اذ ساله ان يريه مناسك الحج وذلك وان كان مخرجه مخرج الخبر فانه مراد به الامر لان الله تعالى ذكره قد امر نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم باتباع ملة ابرهيم عليه السلام فقال له ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابرهيم حنيفا وجعل تعالى ذكره ابرهيم اماما لمن بعده فاذ كان صحيحا ان الطواف والسعي بين الصفا والمروة من شعاير الله ومن مناسك الحج فمعلوم ان ابرهيم صلى الله عليه وسلم قد عمل به وسنه لمن بعده وقد امر نبينا صلى الله عليه وسلم وامته باتباعه فعليهم العمل بذلك على ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم ∴

القول في تاويل قوله فمن حج البيت او اعتمر

يعني تعالى ذكره فمن حج البيت فمن اتاه عايدا اليه بعد بدء وكذلك كل من اكثر الاختلاف الى شي فهو حاج اليه ومنه قول الشاعر ∴

واشهد من عوف حلولا كثيرة يحجون سب الزبرقان المزعفرا ∴

يعني بقوله يحجون يكثرون التردد اليه لسودده ورياسته وانما قيل للحاج حاج لانه ياتي البيت قبل التعريف ثم يعود اليه لطواف يوم النحر بعد التعريف ثم ينصرف عنه الى منى ثم يعود اليه لطواف الصدر فلتكرار العود اليه مرة بعد اخرى قيل له حاج واما المعتمر فانما قيل له معتمر لانه اذا طاف به انصرف عنه بعد زيارته اياه وانما يعني تعالى ذكره بقوله او اعتمر

باسم الملك

او اعتمر البيت ويعني بالاعتمار الزيارة وكل قاصد لشيء فهو له معتمر
ومنه قول العجاج

لقد سما ابن معمر حين اعتمر مغزى بعيدا من بعيد وضبر

يعني بقوله حين اعتمر حين قصد وامه

القول في تأويل قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما

يعني تعالى ذكره بقوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما يقول
فلا حرج عليه ولا اثم في طوافه بهما فان قال قائل وما وجه هذا
الكلام وقد قلت لنا ان قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله وان
كان ظاهره ظاهر الخبر فانه في معنى الامر بالطواف بهما فكيف يكون
امرا بالطواف ثم يقال لا جناح على من حج البيت او اعتمر في
الطواف بهما وانما يوضع الجناح عمن اتى ما عليه باتيانه الجناح
والحرج والامر بالطواف بهما والترخيص في الطواف بهما غير
جائز اجتماعهما في حال واحدة قيل ان ذلك بخلاف ما اليه
ذهبت وانما معنى ذلك عند اقوام ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اعتمر
عمرة القضية تخوف اقوام كانوا يطوفون بهما في الجاهلية قبل
الاسلام لصنمين كانا عليهما تعظيما منهم لهما فقالوا وكيف
نطوف بهما وقد علمنا ان تعظيم الاصنام وجميع ما كان يعبد من
ذلك من دون الله شرك ففي طوافنا بهذين الحجرين احد ذلك لان
الطواف بهما في الجاهلية انما كان للصنمين اللذين كانا عليهما
وقد جاء الله بالاسلام اليوم ولا سبيل الى تعظيم شيء مع الله بمعنى
العبادة له فانزل الله تعالى ذكره في ذلك من امرهم ان الصفا
والمروة من شعائر الله يعني ان الطواف بهما فترك ذكر الطواف
بهما اكتفاء بذكرهما منه واذ كان معلوما عند المخاطبين به

ان معناه من معالم الله التي جعلها علما لعباده يعبدونه عندهما
بالطواف بينهما ويذكرونه عليهما وعندهما بما هو له اهل من الذكر
فمن حج البيت او اعتمر فلا يتخوفن من الطواف بهما من اجل
ما كان اهل الجاهلية يطوفون بهما من اجل الصنمين اللذين كانا
عليهما فان اهل الشرك كانوا يطوفون بهما كفرا وانتم تطوفون
بهما ايمانا بي وتصديقا لرسولي وطاعة لامري فلا جناح عليكم
في الطواف بهما والجناح الاثم كما حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي فلا جناح
عليه ان يطوف بهما يقول ليس عليه اثم ولكن له اجر
وبمثل الذي قلنا في ذلك تظاهرت الرواية عن السلف من
الصحابة والتابعين

ذكر الاخبار التي رويت بذلك

حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا داود عن الشعبي ان وثنا كان في الجاهلية
على الصفا يسمى اساف ووثنا على المروة يسمى نائلة فكان اهل
الجاهلية اذا طافوا بالبيت مسحوا الوثنين فلما جاء الاسلام
وكسرت الاوثان قال المسلمون ان الصفا والمروة انما
كان يطاف بهما من اجل الوثنين وليس الطواف بهما من الشعائر
قال فانزل الله انهما من الشعائر فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح
عليه ان يطوف بهما • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد
الوهاب قال حدثنا داود عن عامر قال كان صنم بالصفا يدعى
اساف ووثن بالمروة يدعى نائلة ثم ذكر نحو حديث ابن
ابي الشوارب وزاد فيه قال فذكر الصفا من اجل الوثن
الذي كان عليه وانث المروة من اجل الوثن الذي كان عليه مؤنثا

حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن داود بن ابي
هند عن الشعبي وذكر وحدث ابن ابي الشوارب عن يزيد
وزادنيه قال فجعله الله تطوع خير • حدثني يعقوب
قال حدثنا ابن ابي زائدة قال اخبرني عاصم الاحول قال قلت لانس
ابن مالك اكنتم تكرهون الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت
هذه الاية فقال نعم كنا نكره الطواف بينهما لانهما من شعائر الجاهلية
حتى نزلت هذه الاية ان الصفا والمروة من شعائر الله • حدثني
علي بن سهل الرملي قال حدثنا مؤمل بن اسمعيل قال حدثنا سفيان
عن عاصم قال سالت انسا عن الصفا والمروة فقال كانتا من
مشاعر الجاهلية فلما كان الاسلام امسكوا عنهما فنزلت ان
الصفا والمروة من شعائر الله • حدثني عبد الوارث بن عبد
الصمد بن عبد الوارث قال حدثني ابي الحسن المعلم قال حدثني شيبان
ابو معاوية عن جابر الجعفي عن عمرو بن حبشي قال قلت لابن عمر ان
الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه
ان يطوف بهما قال انطلق الى ابن عباس فاسله فانه اعلم من
بقي بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم فاتيته فسالته فقال
انه كان عندهما اصنام وعند البيت اصنام فلما حرم امسكوا عن
الطواف بينهما حتى انزلت ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج
البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما • حدثني المثنى قال
حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله وذلك ان
ناسا تحرجوا ان يطوفوا بين الصفا والمروة فاخبر الله انهما من
شعائره والطواف بينهما احب اليه فمضت السنة بالطواف بينهما

حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي
ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه
ان يطوف بهما قال زعم ابو مالك عن ابن عباس انه كان في الجاهلية
شياطين تعزف الليل اجمع بين الصفا والمروة وكانت بينهما الهة
فلما جاء الاسلام وظهر قال المسلمون يا رسول الله لا نطوف بين
الصفا والمروة فانه شرك كنا نفعله في الجاهلية فانزل الله فلا جناح
عليه ان يطوف بهما • حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله
قال قالت الانصار ان السعي بين هذين الحجرين من امر الجاهلية فانزل
الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة من شعائر الله • حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد نحوه
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
فلا جناح عليه ان يطوف بهما قال كان اهل الجاهلية قد وضعوا على
كل واحد منهما صنما يعظمونهما فلما اسلم المسلمون كرهوا الطواف
بالصفا والمروة لمكان الصنمين فقال الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة
من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
وقرا ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وسن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطواف بهما • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
حكام عن عاصم قال قلت لانس ان الصفا والمروة اكنتم تكرهون ان
تطوفوا بهما مع الاصنام التي نهيتم عنها قال نعم حتى نزلت ان
الصفا والمروة من شعائر الله • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا جرير قال اخبرنا عاصم قال سمعت انس بن مالك يقول
ان الصفا والمروة هما من مشاعر قريش في الجاهلية فلما كان الاسلام

تركناها ∴ وقال آخرون بل انزل الله تعالى ذكره هذه
الآية في سبب قوم كانوا في الجاهلية لا يسعون بينهما فلما جا
الإسلام تخوفوا السعي بينهما كما كانوا يتخوفونه في الجاهلية ∴
• ذكر من قال ذلك • حدثنا بشر بن
معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله ان الصفا والمروة
من شعائر الله الآية فكان حي من تهامة في الجاهلية لا يسعون بينهما
فاخبرهم الله ان الصفا والمروة من شعائر الله وكانت من سنة
ابرهيم واسمعيل الطواف بينهما • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال كان ناس من اهل تهامة
لا يطوفون بين الصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة
من شعائر الله • حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال
حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن
الزبير قال سألت عائشة فقلت لها ارايت قول الله ان الصفا
والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان
يطوف بهما وقلت لعائشة والله ما على احد جناح ان لا يطوف
بالصفا والمروة قالت عائشة بئس ما قلت ابن اختي ان هذه الآية
لو كانت كما اولتها كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها انما
انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية
التي كانوا يعبدون بالمشلل وكان من اهل لها يتحرج ان يطوف
بين الصفا والمروة فلما سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بالصفا والمروة
فلما سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك انزل الله تعالى ذكره
ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح

عليه ان يطوف بهما • قالت عائشة ثم قد سن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رجال من الانصار
ممن يهل لمناة في الجاهلية ومناة صنم بين مكة والمدينة قالوا يا نبي
الله انا كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة فهل علينا من
حرج ان نطوف بهما فانزل الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة من
شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
قال عروة فقلت لعائشة ما ابالي ان لا اطوف بين الصفا والمروة
قال الله فلا جناح عليه قالت يا ابن اختي الا ترى انه يقول ان الصفا
والمروة من شعائر الله قال الزهري فذكرت ذلك لابي بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فقال هذا العلم قال
ابو بكر ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون لما انزل الله الطواف
بالبيت ولم ينزل الطواف بين الصفا والمروة قيل للنبي صلى الله عليه
وسلم انا كنا نطوف في الجاهلية بين الصفا والمروة وان الله قد
ذكر الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة فهل علينا من
حرج ان لا نطوف بهما فانزل الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة من
شعائر الله الآية كلها قال ابو بكر فاسمع هذه الآية نزلت في
الفريقين كليهما فيمن طاف وفيمن لم يطف ∴ حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال كان ناس من
اهل تهامة لا يطوفون بين الصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة
من شعائر الله ∴ والصواب من القول في ذلك عندنا
ان يقال ان الله تعالى ذكره قد جعل الطواف بين الصفا والمروة من شعائر

الطواف سنة

الله كما جعل الطواف بالبيت من شعائره فاما قوله فلا جناح
عليه ان يطوف بهما فجائز ان يكون قيل لكلا الفريقين اللذين تحوب
بعضهم الطواف بهما من اجل الصنمين اللذين ذكرهما الشعبي وبعضهم
من اجل ما كان من كراهتهم الطواف بهما في الجاهلية على ما روي عن
عايشه واي الامرين كان من ذلك فليس في قول الله تعالى ذكره
فلا جناح عليه ان يطوف بهما دلالة في الاية على انه عنى به وضع
الحرج عن من طاف بهما من اجل ان الطواف بهما كان غير جائز بحظر
الله ذلك ثم جعل الطواف بهما رخصة لاجماع الجميع على ان
الله تعالى ذكره لم يحظر ذلك في وقت ثم رخص فيه بقوله فلا جناح
عليه ان يطوف بهما وانما الاختلاف في ذلك بين اهل العلم على اوجه
فراى بعضهم ان تارك الطواف بينهما تارك من مناسك حجه
ما لا يجزيه منه غير قضائه بعينه كما لا يجزي تارك الطواف الذي هو طواف
الافاضة الا قضاؤه بعينه وقالوا هما طوافان امر الله بهما البيت
والاخر بين الصفا والمروة حكمهما واحد وراى بعضهم ان تارك الطواف منه
بهما يجزيه من تركه فديه ورا وان حكم الطواف بهما حكم رمي بعض الجمرات
والوقوف بالمشعر وطواف الصدر وما اشبه ذلك مما يجزي تاركه
من تركه فديه ولا يلزمه العود لقضائه بعينه • وراى اخرون
ان الطواف بهما تطوع ان فعله صاحبه فاعله كان محسنا وان
تركه تارك لم يلزمه بتركه شي ••

ذكر من قال الطواف بين الصفا
والمروة واجب ولا يجزي منه فديه ومن تركه فعليه العوده

حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه
قالت لعمري ما حج من لم يسع بين الصفا والمروة لان الله قال

ان الصفا والمروة من شعائر الله • حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال مالك بن انس من نسي السعي بين الصفا والمروة
حتى يستبعد من مكة فليرجع فليسع وان كان قد اصاب النسا
فعليه العمرة والهدي • وقال الشافعي يقول على من ترك الطواف
بين الصفا والمروة حتى يرجع الى بلده العود الى مكة حتى يطوف
بينهما لا يجزيه غير ذلك حدثنا بذلك عنه الربيع ••

ذكر من قال يجزي منه دم وليس عليه عود لقضائه

قال الثوري بما حدثني به علي بن سهل قال عن زيد بن ابي
الزرقا عنه وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ان عاد تارك الطواف
بينهما لقضائه فحسن وان لم يعد فعليه دم ••

ذكر من قال الطواف بينهما تطوع
ولا شي على من تركه ومن كان يقرا
فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال قال
عطا لو ان حاجا افاض بعد ما رمى الجمرة العقبة فطاف بالبيت
ولم يسع فاصابها يعني امراته لم يكن عليه شي لا حج ولا عمرة من اجل
قول الله في مصحف ابن مسعود فمن حج البيت فلا جناح عليه ان
لا يطوف بهما فعاودته بعد ذلك فقلت له انه قد ترك سنة
النبي صلى الله عليه وسلم قال الا تسمعه يقول فمن تطوع خيرا فابى ان
يجعل عليه شيا •• حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم
قال اخبرنا عبد الملك عن عطا عن ابن عباس انه كان يقرا ان الصفا والمروة ن
من شعائر الله الاية فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما حدثني علي
ابن سهل قال حدثنا مومل قال حدثنا سفيان عن عاصم قال سمعت

انما نقول الطواف بهما تطوع • حدثني المثنى قال حدثنا حجاج
قال حدثنا حماد قال اخبرنا عاصم الاحول قال قال انس بن مالك هما تطوع
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد نحوه • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفه
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ان الصفا والمروه من شعاير
الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما قال
فلم يحرج من لم يطف بهما • حدثنا المثنى قال حدثنا حجاج قال حدثنا
احمد عن قيس عن عطا عن عبد الله بن الزبير قال هما تطوع • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا جرير عن عاصم قال قلت لانس بن مالك السعي بين
الصفا والمروه تطوع قال تطوع • والصواب من القول في ذلك
عندنا ان الطواف بهما فرض واجب وان على من تركه العود
لقضايه ناسيا كان او عامدا لانه لا يجزيه غير ذلك لتظاهر الاخبار عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه حج بالناس فكان مما علمهم من مناسك
حجهم الطواف بهما • ذكر الرواية عنه بذلك
حدثني يوسف بن سلمان قال حدثنا حاتم بن اسمعيل قال حدثنا
جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال لما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الصفا في حجته قال ان الصفا والمروه من شعاير الله ابدوا بما
بدا الله به فبدا بالصفا فرقا عليه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا
محمود بن ميمون ابو الحسن عن ابي بكر بن عياش عن ابن عطا عن ابيه
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصفا والمروه من شعاير
الله فاتى الصفا فبدا بها فقام عليها ثم اتى المروه فقام عليها وطاف
وسعى فاذ كان صحيحا باجماع الجميع من الامه ان الطواف بهما على
تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم امته في مناسكهم وعمله في حجه

وعمرته وكان بيانه صلى الله عليه وسلم لامته جمل ما نص الله في كتابه
وفرضه في تنزيله وامر به مما لم يدرك علمه الا ببيانه لازما العمل به
امته لما قد بينا في كتابنا كتاب البيان عن اصول الاحكام اذا اختلفت
الامه في وجوبه ثم كان مختلفا في الطواف بهما هل هو واجب او غير اجب
كان بينا وجوب فرضه على من حج او اعتمر لما وصفنا وكذلك وجوب
العود لقضا الطواف بين الصفا والمروه لما كان مختلفا فيما
على من تركه مع اجماع جميعهم على ان ذلك مما فعله رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعلمه امته في حجهم اذ علمهم مناسك حجهم كما طاف
بالبيت وعلمه امته في حجهم وعمرتهم اذ علمهم مناسك حجهم وعمرتهم
اجمع الجميع على ان الطواف بالبيت لا تجزي منه فديه ولا بدل ولا
تجزي تاركه الا العود لقضايه كان نظيرا له الطواف بالصفا
والمروه ولا تجزي منه فديه ولا جزا ولا تجزي تاركه الا العود
لقضايه اذ كانا كلاهما طوافين احدهما بالبيت والاخر بالصفا
والمروه ومن فرق بين حكمهما عكس عليه القول فيه ثم سيل البرهان على
التفرقه بينهما • فان اعتل معتل بقراه من قرا فلا جناح عليه ان
لا يطوف بهما قيل ذلك قراه خلاف ما في مصاحف المسلمين وغير
جايز لاحد ان يزيد في مصاحفهم ما ليس فيها وسوا قرا ذلك كذلك
قاري او قرا قاري ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت
العتيق فلا جناح عليه الا يطوف به فان جاز احدى الزيادتين
اللتين ليستا في المصاحف كان الاخرى نظيرتها والا كان مجيز احداهما
اذا منع الاخرى متحكما والتحكم لا يعجز عنه احد وقد روي انكار هذه
القراه وان يكون التنزيل بها عن عايشه • حدثني يونس بن
عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس عن هشام

ابن عروة عن ابيه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم وانا يومئذ حديث السن ارايت قول الله تعالى ان الصفا
والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان
يطوف بهما فما نرى على احد شيئا الا يطوف بهما فقالت عائشة كلا
لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه الا يطوف بهما انما انزلت
هذه الاية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد
وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سالوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله ان الصفا والمروة
من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف
بهما وقد يحتمل قراءة من قرا فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما ان تكون
لا التي مع ان صلة في الكلام اذ كان قد تقدمها جحد في الكلام قبلها وهو
قوله فلا جناح عليه فيكون نظير قول الله تعالى ذكره قال ما منعك
الا تسجد اذ امرتك بمعنى ما منعك ان تسجد وكما قال الشاعر

ما كان يرضى رسول الله فعلهما والطيبان ابو بكر ولا عمر

ولو كان رسم المصحف كذلك لم يكن فيه لمحتج حجة مع احتمال الكلام ما وصفنا
لما بينا ان ذلك مما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم امته في مناسكهم
على ما ذكرنا ولدلالة القياس على صحته فكيف وهو خلاف رسوم
مصاحف المسلمين ومما لو قراه اليوم قارئ كان مستحقا العقوبة
لزيادته في كتاب الله ما ليس منه

القول في تاويل قوله ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم

اختلفت القراء في قراءة ذلك فقراته عامة قراء اهل المدينة
والبصرة ومن تطوع خيرا على لفظ المضي بالتاء وفتح العين وقراته
عامة قراء الكوفيين ومن يطوع خيرا بالياء وجزم العين وتشديد

الطاء بمعنى ومن يتطوع وذكر انها في قراءة عبد الله ومن يتطوع فقرا
ذلك قراء اهل الكوفة على ما وصفنا اعتبارا بالذي ذكرنا من قراءة
عبد الله سوى عاصم فانه وافق المدنيين فشددوا الطاء طلبا لادغام
التاء في الطاء وكلتا القراءتين معروفة صحيحة متفق معنياهما غير مختلفين
لان الماضي من الفعل مع حروف الجزاء بمعنى المستقبل فباي القراءتين
قرا ذلك قارئ فمصيب ومعنى ذلك ومن تطوع بالحج والعمرة
بعد قضاء حجته الواجبة عليه فان الله شاكر له على تطوعه له
بما تطوع به من ذلك ابتغاء وجهه فمجازيه به عليم بما قصد واراد بتطوعه عه
بما تطوع منه وانما قلنا ان الصواب في معنى قوله
فمن تطوع خيرا هو ما وصفنا دون قول من زعم انه معني به فمن تطوع
بالسعي والطواف بين الصفا والمروة لان الساعي بينهما لا يكون
متطوعا بالسعي بينهما الا في حج تطوع او عمرة تطوع لما وصفنا قبل
واذ كان ذلك كذلك كان معلوما انه انما عنى بالتطوع بذلك
التطوع بما يعمل ذلك فيه من حج او عمرة واما الذين زعموا
ان الطواف بهما تطوع لا واجب فان الصواب ان يكون تاويل ذلك
على قولهم فمن تطوع بالطواف بهما فان الله شاكر لان للحاج والمعتمر
على قولهم الطواف بهما ان شاء وترك الطواف فيكون معنى الكلام
على تاويلهم فمن تطوع بالطواف بالصفا والمروة فان الله شاكر
تطوعه ذلك عليم بما اراد ونوى الطائف بهما كذلك كما حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم قال من تطوع خيرا
فهو خير له تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت من السنن
وقال اخرون معنى ذلك ومن تطوع خيرا فاعتمر

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن تطوع خيرا فإن الله شاكر عليم من تطوع خيرا فاعتمر فإن الله شاكر عليم قال فالحج فريضة والعمرة تطوع ليست العمرة واجبة على أحد من الناس

القول في تأويل قوله ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب

وأما الذي يعني تعالى ذكره بقوله ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات علماء اليهود وأحبارها (رهبا) وعلماء النصارى لكتمانهم الناس أمر محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم اتباعه وهم يجدونه عندهم مكتوبا في التوراة والإنجيل من البينات التي أنزلها الله ما بين من أمر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ومبعثه وصفته في الكتابين اللذين أخبر الله تعالى ذكره أن أهلهما يجدون صفته فيه • ويعني تعالى ذكره بالهدى ما أوضح لهم من أمره في الكتب التي أنزلها على أنبيائهم فقال تعالى ذكره ان الذين يكتمون الناس الذي أنزلنا في كتبهم من البيان عن أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته وصحة الملة التي أرسلته بها وحقيقتها فلا يخبرونهم به ولا يعلمون تبييني ذلك للناس وإيضاحي لهم في الكتاب الذي أنزلته إلى أنبيائهم أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون الا الذين تابوا الآية حدثنا أبو كريب قال حدثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قالا جميعا حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال سأل معاذ بن جبل أخو بني سلمة وسعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل وخارجة بن زيد أخو بني الحارث بن الخزرج نفرا من

أحبار يهود قال أبو كريب عما في التوراة وقال ابن حميد عن بعض ما في التوراة فكتموهم إياه وأبوا أن يخبروهم عنه فأنزل الله تعالى ذكره فيهم ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى قال هم أهل الكتاب • حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله • حدثني المثنى قال حدثنا إسحاق قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع في قوله ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى قال كتموا محمدا صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوبا عندهم فكتموه حسدا وبغيا • حدثنا بشر ابن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك أهل الكتاب كتموا الإسلام وهو دين الله وكتموا محمدا صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل • حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن السدي ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب زعموا أن رجلا من اليهود كان له صديق من الأنصار يقال له ثعلبة بن غنمة قال له هل تجدون محمدا عندكم قال لا قال محمد البينات

ويعني بقوله من بعد ما بيناه للناس في الكتاب

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم كثيرا

على الأصل المنقول منه

بلغ صاحب الكتاب محمد بن أحمد بن عيسى السعدي قراءة على القاضي أبي الحسن الخصيبي
عن أبي محمد الفرغاني عن أبي جعفر الطبري وسمع أخوه علي بن أحمد بن عيسى
وأبو الفتح أحمد بن علي الحجاري ونصر بن الحسن الطبري في جمعة سنة ثمان وأربعمائة
وقوبل بكتاب القاضي الخصيبي والحمد لله على نعمه

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم

ويعني بقوله من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
بعض الناس لأن العلم بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصفته ومبعثه
لم يكن إلا عند أهل الكتاب دون غيرهم وإياهم عنى تعالى ذكره بقوله
ويعني بالكتاب التوراة والإنجيل وهذه الآية وإن كانت نزلت
في خاص من الناس فإنها معني بها كل كاتم علما فرض الله بيانه للناس
وذلك نظير الخبر الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
قال من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام
من نار ۞ وكان أبو هريرة يقول ما حدثنا به نصر بن علي الجهضمي قال
حدثنا حاتم بن وردان قال حدثنا أيوب السختياني عن محمد عن أبي هريرة
قال لولا آية في كتاب الله ما حدثتكم وتلا إن الذين يكتمون ما أنزلنا
من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ۞ حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
قال حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد عن يونس قال قال ابن شهاب
قال ابن المسيب قال أبو هريرة لولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما
حدثت شيئا إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات إلى آخر الآية
والآية الأخرى وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه
للناس إلى آخر الآية ۞

القول في تأويل قوله أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون

يعني تعالى ذكره بقوله أولئك الذين يلعنهم الله هؤلاء الذين يكتمون
ما أنزل الله من أمر محمد صلى الله عليه وسلم وصفته وأمر دينه أنه الحق
من بعد ما بينه الله لهم في كتبهم يلعنهم الله بكتمانهم ذلك وتركهم
تبيينه للناس واللعنة الفعلة من لعنه الله بمعنى أقصاه الله وأبعده

واسحقه • واصل اللعن الطرد كما قال الشماخ بن ضرار
وذكر ما ورد عليه ∴
ذعرت به القطا ونفيت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين
يعني مقام الذئب الطريد واللعين من نعت الذئب وانما اراد
مقام الذئب اللعين كالرجل فمعنى الاية اذا اوليك يبعدهم الله منه
ومن رحمته ويسال ربهم اللاعنون ان يلعنهم لان لعنة بني ادم وساير
خلق الله ما لعنوا ان يقولوا اللهم العنه واذا كان معنى اللعن هو ما
وصفنا من الاقصا والابعاد وانما هو من الله الابعاد من رحمته
وانما قلنا ان لعنة اللاعنين هي ما وصفنا من مسلتهم ربهم ان يلعنه وقولهم
لعنه الله او عليه لعنة الله لان محمد بن خالد بن خراش ويعقوب بن ابرهيم
حدثاني قالا حدثنا اسمعيل بن علية عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
اوليك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون قال اللاعنون البهايم قال
اذا اسنت السنة قالت البهايم هذا من اجل عصاة بني ادم لعن الله
عصاة بني ادم • ثم اختلف اهل التاويل فيمن عنى الله تعالى ذكره باللاعنين
فقال بعضهم عنى بذلك دواب الارض وهوامها ∴
ذكر من قال ذلك • حدثنا محمد بن حميد
قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال يلعنهم دواب الارض وما شا الله
من الخنافس والعقارب تقول منع القطر بذنوبهم • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد اوليك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون قال دواب الارض الخنافس والعقارب
يقولون منعنا القطر بخطايا بني ادم • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا حكام عن عمرو عن منصور عن مجاهد ويلعنهم اللاعنون قال
تلعنهم الهوام ودواب الارض يقولون امسك القطر عنا بخطايا بني ادم

حدثني مثنى قال حدثنا ابان الخطاب البغدادي قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن خصيف عن عكرمة في قوله اوليك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
قال يلعنهم كل شي حتى الخنافس والعقارب يقولون منعنا القطر بذنوب
بني ادم • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اللاعنون البهايم • حدثني المثنى قال
حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ويلعنهم
اللاعنون قال اللاعنون البهايم • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ويلعنهم اللاعنون البهايم
تلعن عصاة بني ادم حين امسك الله عنهم بذنوب بني ادم المطر فتخرج
البهايم فتلعنهم • حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب
قال اخبرني مسلم بن خالد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
اوليك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون البهايم والابل والبقر والغنم
تلعن عصاة بني ادم اذا اجدبت الارض ∴ فان قال لنا قايل وما
وجه الذين وجهوا تاويل قوله ويلعنهم اللاعنون الى ان اللا
عنين الخنافس والعقارب ونحو ذلك من هوام الارض • وقد علمت ان
العرب اذا جمعت ما كان من نوع البهايم وغير بني ادم فانما تجمعه
بغير اليا والنون وغير الواو والنون وانما تجمعه بالتا وما خالف
ما ذكرنا فقول اللاعنات ونحو ذلك قيل ان الامر وان
كان كذلك فان من شان العرب اذا وصفت شيا من البهايم او غيرها
مما حكم جمعه ان يكون بالتا وبغير صورة جمع ذكران بني ادم بما هو من صفة
الادميين ان يجمعوه جمع ذكورهم كما قال تعالى ذكره وقالوا لجلودهم
لم شهدتم علينا فاخرج خطابهم على مخرج خطاب بني ادم اذ كلمتهم
وكلموها • وكما قال يا ايها النمل ادخلوا مساكنكم • وكما قال

عنين

والشمس والقمر انهم لساجدين. وقال آخرون
عنى الله تعالى ذكره بقوله ويلعنهم اللاعنون الملائكة والمؤمنين.
ذكر من قال ذلك. حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد بن زريع عن قتادة ويلعنهم اللاعنون قال يقول
اللاعنون من ملائكة الله ومن المؤمنين. حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ويلعنهم اللاعنون
الملائكة. حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع بن انس قال اللاعنون من ملائكة الله والمؤمنين
وقال آخرون يعني باللاعنين كل ما عدا بني آدم والجن
ذكر من قال ذلك. حدثني موسى
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ويلعنهم اللاعنون
قال قال البراء بن عازب ان الكافر اذا وضع في قبره اتته دابة كأن
عينيها قدران من نحاس معها عمود من حديد فتضربه ضربة بين كتفيه
فيصيح فلا يسمع احد صوته الا لعنه ولا يبقى شيء الا سمع صوته الا
الثقلين الجن والانس. حدثنا المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا
ابو زهير عن جويبر عن الضحاك في قوله اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
قال الكافر اذا وضع في حفرته ضرب ضربة بمطرق فيصيح صيحة يسمع صوته
كل شيء الا الثقلين الجن والانس فلا يسمع صيحته شيء الا لعنه. واولى
هذه الاقوال عندنا بالصحة قول من قال اللاعنون الملائكة
والمؤمنون لان الله تعالى ذكره قد وصف الكفار بان اللعنة التي تحل
بهم انما هي من الله والملائكة والناس اجمعين فقال تعالى ذكره ان
الذين كفروا وماتوا وهم كفار اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين فكذلك اللعنة التي اخبر تعالى ذكره انها نازلة بالفريق الاخر

الذين يكتمون ما انزل الله من البينات والهدى من بعد ما بيناه
للناس هي لعنة الله التي اخبر ان لعنتهم حالة بالذين كفروا وماتوا
وهم كفار وهم اللاعنون لان الفريقين جميعا اهل كفر. واما قول
من قال ان اللاعنين هم الخنافس والعقارب وما اشبه ذلك من دبيب
الارض وهوامها فانه قول لا تدرك حقيقته الا بخبر عن الله ان ذلك من
ذلك من فعلها وفعلها تقوم به الحجة ولا خبر بذلك عن نبي الله صلى الله
عليه وسلم فيجوز ان يقال ان ذلك كذلك واذ كان ذلك
كذلك فالصواب من القول فيما قالوه ان يقال ان الدليل من ظاهر كتاب
الله موجود بخلاف هذا التأويل وهو ما وصفنا وان كان جائزا ان تكون
البهائم وسائر خلق الله تلعن الذين يكتمون ما انزل الله في كتابه من
صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته ونبوته بعد علمهم به وتلعن معهم
جميع الظلمة فغير جائز قطع الشهادة بان الله عنى باللاعنين البهائم
والهوام ودبيب الارض الا بخبر للعذر قاطع ولا خبر بذلك وكتاب
الله الذي ذكرناه دال على خلافه.

القول في تأويل قوله الا الذين تابوا واصلحوا
وبينوا فاولئك اتوب عليهم وانا التواب الرحيم

يعني تعالى ذكره بذلك ان الله واللاعنين يلعنون الكاتمين الناس ما
علموا من امر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصفته ونعته في الكتاب
الذي انزله الله وبينه للناس الا من اناب من كتمانه ذلك منهم وراجع
التوبة بالايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والاقرار به وبنبوته وتصديق بقه
بما جاء به من عند الله وبيان ما انزل الله في كتبه التي انزل الى
انبيائه من الامر باتباعه واصلح حال نفسه بالتقرب الى الله من صالح
الاعمال بما يرضيه عنه وبين الذي علم من وحي الله الذي انزله الى انبيائه

من الآثام باتباعه واصلح حال نفسه بالتقرب الى الله من صالح
الاعمال بما يرضيه عنه وبين الذي علم من وحي الله الذي انزله الى
انبيائه وعهد اليهم في كتبه فلم يكتمه واظهره فلم يخفه فاولئك يعني
هولاء الذين فعلوا هذا الذي وصفت منهم هم الذين اتوب عليهم
فاجعلهم من اهل الاياب الى طاعتي والانابة الى مرضاتي ثم قال
تعالى ذكره وانا التواب الرحيم • يقول وانا الذي ارجع بقلوب
عبيدي المنصرفة عني الي والرادها بعد ادبارها عن طاعتي الى طلب
محبتي والرحيم بالمقبلين بعد اقبالهم الى اتغمدهم مني بعفو واصفح عنهم
عظيم ما كانوا اجترموا فيما بيني وبينهم بفضل رحمتي لهم • فان قال
قائل وكيف يتاب على من تاب وما وجه قوله الا الذين تابوا
فاولئك اتوب عليهم وهل يكون تائب الا وهو متوب عليه او متوب
عليه الا وهو تائب • قيل ذلك مما لا يكون احدهما الا والآخر
معه فسوا قيل الا الذين تيب عليهم فتابوا او قيل الا الذين تابوا
فاني اتوب عليهم وقد بينا وجه ذلك فيما جا من الكلام هذا المجي في
نظيره فيما مضى من كتابنا هذا فكرهنا اعادته في هذا الموضع وبنحو
ما قلنا في ذلك قال اهل التاويل • ذكر من قال ذلك
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة
قوله الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا يقول اصلحوا فيما بينهم
وبين الله وبينوا الذي جاءهم من الله فلم يكتموه ولم يجحدوا به اولئك
اتوب عليهم وانا التواب الرحيم • حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا
قال بينوا ما في كتاب الله للمومنين وما سالوهم عنه من امر النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا كله في يهود • وقد زعم بعضهم ان معنى قوله

وبينوا انما هو وبينوا التوبة باخلاص العمل ودليل ظاهر
الكتاب والتنزيل بخلافه لان القوم انما عوتبوا في هذه الآية على
كتمانهم ما انزل الله تعالى ذكره وبينه في كتابه في امر محمد صلى الله عليه وسلم
ودينه ثم استثنى منهم تعالى ذكره الذين يبينون امر محمد صلى الله عليه وسلم
ودينه ويتوبون مما كانوا عليه من الجحود والكتمان فاخرجهم من عداد
من يلعنه الله ويلعنه اللاعنون ولم يكن العتاب على تركهم تبيين التوبة
باخلاص العمل والذين استثنى الله من الذين يكتمون ما انزل الله
من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب عبد الله
ابن سلام وذووه من اهل الكتاب الذين اسلموا فحسن اسلامهم
واتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ∴

القول في تاويل قوله ان الذين كفروا وماتوا
وهم كفار اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين

يعني تعالى ذكره بقوله ان الذين كفروا ان الذين جحدوا نبوة محمد صلى
الله عليه وسلم وكذبوا به من اليهود والنصارى وسائر اهل
الملل والمشركين من عبدة الاوثان وماتوا وهم كفار يعني وماتوا
وهم على جحودهم ذلك وتكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم اولئك عليهم لعنة
الله والملائكة يعني فاولئك الذين كفروا وماتوا وهم كفار عليهم لعنة
الله يقول ابعدهم الله واسحقهم من رحمته والملائكة يعني ولعنهم
الملائكة والناس اجمعون • ولعنة الملائكة والناس اياهم قوله
عليهم لعنة الله وقد بينا معنى اللعنة فيما مضى قبل بما اغنى عن اعادته
فان قال لنا قائل وكيف تكون على الذي يموت كافرا بمحمد صلى
الله عليه وسلم لعنة جميع الناس وقد علمت ان من يكفر بمحمد صلى الله عليه
وسلم من اصناف الامم اكثرهم ممن يومن به ويصدقه قيل ان معنى

معنى ذلك على خلاف ما ذهبت اليه   وقد اختلف اهل التاويل في
تاويل ذلك فقال بعضهم عنى الله بقوله والناس اجمعين اهل
الايمان به وبرسوله خاصة دون سائر البشر

ذكر من قال ذلك • حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله والناس
اجمعين يعني بالناس اجمعين المؤمنين حدثني المثنى قال حدثنا
اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع والناس اجمعين يعني
بالناس اجمعين المؤمنين • وقال اخرون بل ذلك يوم
القيمة يوقف على رؤوس الاشهاد الكافر فيلعنه الناس كلهم •

ذكر من قال ذلك   حدثنا عمار قال
حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع عن ابي العالية ان الكافر
يوقف يوم القيمة فيلعنه الله ثم تلعنه الملائكة ثم يلعنه الناس
اجمعون • وقال اخرون بل ذلك قول القائل كائنا
من كان لعن الله الظالم فيلحق ذلك كل كافر لانه من الظلمة

ذكر من قال ذلك • حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قوله
اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين فانه لا يتلاعن
اثنان مؤمنان ولا كافران فيقول احدهما لعن الله الظالم الا وجبت
تلك اللعنة على الكافر لانه ظالم فكل احد من الخلق يلعنه
واولى هذه الاقوال بالصواب عندنا قول من قال عنى الله بذلك
جميع الناس بمعنى لعنهم اياهم بقولهم لعن الله الظالم او الظالمين
فان كل احد من بني ادم لا يمتنع من قيل ذلك كائنا من كان
ومن اي اهل ملة كان فيدخل بذلك في لعنته كل كافر كائنا من كان

وذلك بمعنى ما قاله ابو العالية لان الله تعالى ذكره اخبر عن شهودهم
يوم القيمة انهم يلعنونهم فقال ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا اولئك
يعرضون على ربهم ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا
لعنة الله على الظالمين   واما ما قاله قتادة من انه عنى به
بعض الناس فقول ظاهر التنزيل بخلافه ولا برهان على حقيقته من
خبر ولا نظر فان كان ظن ان المعني به المؤمنون من اجل ان الكفار
لا يلعنون انفسهم ولا اولياءهم فان الله تعالى ذكره قد اخبر انهم
يلعنونهم في الاخرة ومعلوم منهم انهم يلعنون الظلمة وداخل في الظلمة
كل كافر بظلمه نفسه وجحوده نعمة ربه ومخالفته امره

القول في تاويل قوله خالدين فيها •
لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون • ان قال
لنا قائل ما الذي نصب خالدين فيها قيل نصب على الحال من الهاء والميم
اللتين في عليهم وذلك ان معنى قوله اولئك عليهم لعنة الله اولئك
يلعنهم الله فتاويل الكلام اولئك يلعنهم الله والملائكة والناس اجمعين
خالدين فيها ولذلك قرا ذلك اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين من قراه كذلك توجيها منه الى المعنى الذي وصفت وذلك
وان كان جائزا في العربية فغير جائز القراءة به لانه خلاف لمصاحف
المسلمين وما جاء به المسلمون من القراءة مستفيضا فيهم فغير
جائز الاعتراض بالشاذ من القول على ما قد ثبتت حجته بالنقل المستفيض
واما الهاء والالف اللتان في قوله فيها فانهما عائدتان على اللعنة
والمراد بالكلام ما صار اليه الكافر باللعنة من الله ومن ملائكته
ومن الناس والذي صار اليه بها نار جهنم واجرى الكلام على اللعنة
والمراد بها ما صار اليه الكافر كما قد بينا من نظائر ذلك فيما مضى

قبل كما حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
عن ابي العالية خالدين فيها يقول خالدين في جهنم في اللعنة • واما
قوله فلا يخفف عنهم العذاب فانه خبر من الله تعالى ذكره عن دوام
العذاب ابدا من غير توقيت ولا تخفيف كما قال تعالى ذكره والذين كفروا
لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها وكما قال
كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها واما قوله ولا هم
ينظرون فانه يعني ولا هم ينظرون لمعذرة يعتذرون كما حدثت
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع عن ابي العالية
ولا هم ينظرون يقولون لا ينظرون فيعتذرون كقوله هذا
يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون ؞

القول في تاويل قوله والهكم اله واحد ؞
لا اله الا هو الرحمن الرحيم ؞

قد بينا فيما مضى معنى الالوهية وانها اعتبار الخلق فمعنى قوله
والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم والذي يستحق عليكم ايها
الناس الطاعة له ويستوجب منكم العبادة معبود واحد
ورب واحد فلا تعبدوا غيره ولا تشركوا معه سواه فان من تشركونه
معه في عبادتكم اياه هو خلق من خلق الهكم مثلكم والهكم واحد لا
مثل له ولا نظير • واختلف في معنى وحدانيته تعالى
ذكره فقال بعضهم معنى وحدانية الله معنى نفي الاشباه والامثال
عنه كما يقال فلان واحد الناس وهو واحد قومه يعني بذلك انه ليس
له في الناس مثل ولا له في قومه شبيه ولا نظير قالوا فكذلك
معنى قولنا الله واحد يعني به الله لا مثل له ولا نظير فزعموا ان الذي
دلهم على صحة تاويلهم ذلك ان قول القائل واحد اسم لمعان اربعة

احدها ان يكون واحدا من جنس كالانسان الواحد من الانس
والاخر ان يكون غير متفرق كالجزء الذي لا ينقسم والثالث ان يكون
معنيا به المثل والاتفاق كقول القائل هذان الشيئان واحد يراد
بذلك انهما متشابهان حتى صارا لاشتباههما في المعاني كالشيء
الواحد • والرابع ان يكون مرادا به نفي النظير عنه والتشبيه
قالوا فلما كانت المعاني الثلاثة من معاني الواحد منتفية
عنه صح المعنى الرابع الذي وصفناه • وقال
اخرون معنى وحدانيته تعالى ذكره معنى انفراده من الاشياء وانفراد
الاشياء منه • وقالوا انما كان منفردا وحده لانه غير داخل في شيء
ولا داخل فيه شيء • قالوا ولا صحة لقول القائل واحد من جميع
الاشياء الا ذلك وانكروا ان تكون المعاني الاربعة
التي قالها الاخرون واما قوله لا اله الا هو فانه خبر منه
تعالى ذكره ان لا رب للعالمين غيره ولا يستوجب على العباد العبادة
سواه وان كل ما سواه فهم خلقه والواجب على جميعهم طاعته والانقياد
لامره وترك عبادة ما سواه من الانداد والالهة وهجر الاوثان
والاصنام لان جميع ذلك خلقه وعلى جميعهم الدينونة له بالوحدانية
والالوهية ولا تنبغي الالوهية الا له اذ كان ما بهم من نعمة في
الدنيا فمنه دون ما يعبدونه من الاوثان ويشركون معه من الاشراك
وما يصيرون اليه من نعمة في الاخرة فمنه وان ما اشركوا معه من الاشراك
لا يضر ولا ينفع في عاجل ولا في آجل ولا في دنيا ولا في اخرة ؞
وهذا تنبيه من الله تعالى ذكره اهل الشرك به على ضلالهم ودعاء منه
لهم الى الاوبة من كفرهم والانابة من شركهم ثم عرفهم تعالى ذكره بالاية
التي يتلوها موضع استدلال ذوي الالباب منهم على حقيقة ما نبههم

عليه من توحيده وحجته الواضحة القاطعة عذرهم فقال
تعالى ذكره أيها المشركون إن جهلتم أو شككتم في حقيقة ما أخبرتكم من
الخبر من أن إلهكم إله واحد دون ما تدعون ألوهيته من
الأنداد والأوثان فتدبروا حججي وفكروا فيها فإن من حججي خلق
السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري
في البحر بما ينفع الناس وما أنزلت من السماء من ماء فأحييت به
الأرض بعد موتها وما بثثت فيها من كل دابة والسحاب الذي سخرته
بين السماء والأرض فإن كان كل ما تعبدونه من الأوثان والآلهة
والأنداد وسائر ما تشركون به إذا اجتمع جميعه فتظاهر أو انفرد
بعضه دون بعض يقدر على أن يخلق نظير شيء من خلقي الذي سميت
لكم فلكم بعبادتكم ما تعبدون من دوني حينئذ عذر وإلا فلا عذر لكم
في اتخاذ إله سواي ولا إله لكم ولما تعبدون غيري فليتدبر أولوا
الألباب إيجاز الله احتجاجه على جميع أهل الكفر به والملحدين في
توحيده في هذه الآية وفي التي بعدها بأوجز كلام وأبلغ حجة
وألطف معنى يشرف بهم على معرفة فضل حكمة الله وبيانه

القول في المعنى الذي من أجله أنزل على نبيه
صلى الله عليه وسلم قوله إن في خلق
السموات والأرض واختلاف الليل والنهار الآية

اختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله أنزل الله تعالى
ذكره هذه الآية على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم أنزلها
عليه احتجاجا له على أهل الشرك به من عبدة الأوثان وذلك
أن الله تعالى ذكره لما أنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وإلهكم إله
واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم فتلا ذلك على أصحابه وسمع

به المشركون من عبدة الأوثان قال المشركون وما الحجة والبر هان
على أن ذلك كذلك ونحن ننكر ذلك ونحن نزعم أن لنا آلهة كثيرة
فأنزل الله عند ذلك إن في خلق السموات والأرض احتجاجا
لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على الذين قالوا ما ذكرنا عنهم

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى قال
حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال نزل
على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وإلهكم إله واحد لا إله
إلا هو الرحمن الرحيم فقال كفار قريش بمكة كيف يسع الناس إله
واحد فأنزل الله تعالى ذكره إن في خلق السموات والأرض واختلاف
الليل والنهار إلى قوله لآيات لقوم يعقلون فبهذا تعلمون
أنه إله واحد وأنه إله كل شيء وخالق كل شيء وقال
آخرون بل نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم من أجل
أن أهل الشرك سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم آية فأنزل
الله هذه الآية يعلمهم فيها أن لهم في خلق السموات والأرض
وسائر ما ذكر مع ذلك آية بينة على وحدانية الله وأنه لا شريك له
في ملكه لمن عقل وتدبر ذلك بفهم صحيح

ذكر من قال ذلك

حدثنا سفيان بن
وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى قال
لما نزلت وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم قال
المشركون إن كان هذا هكذا فليأتنا بآية فأنزل الله تعالى
ذكره إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار
الآية حدثني المثنى قال حدثنا إسحاق بن الحجاج قال حدثنا
ابن أبي جعفر عن أبيه قال حدثني سعيد بن مسروق عن أبي الضحى قال

لما نزلت وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم قال
هذا هكذا فأنزل الله تعالى ذكره إن في خلق السموات والأرض
واختلاف الليل والنهار الآية • حدثني المثنى قال حدثنا
إسحق بن الحجاج قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه قال حدثني سعيد بن
مسروق عن أبي الضحى قال لما نزلت هذه الآية جعل المشركون
يعجبون ويقولون يقول إلهكم إله واحد فليأتنا بآية إن كنت
من الصادقين فأنزل الله إن في خلق السموات والأرض واختلاف
الليل والنهار الآية • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح أن المشركين قالوا للنبي
صلى الله عليه وسلم أرنا آية فنزلت هذه الآية إن في خلق السموات
والأرض • حدثنا ابن حميد قال حدثنا يعقوب القمي عن جعفر
عن سعيد قال سألت قريش اليهود فقالوا لهم حدثونا عما جاءكم به
موسى من الآيات فحدثوهم بالعصا وبيده بيضاء للناظرين وسألوا
النصارى عما جاءهم به عيسى من الآيات فأخبروهم أنه كان
يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله فقالت قريش عند ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم ادع الله أن يجعل لنا الصفا ذهبا
فنزداد يقينا ونتقوى به على عدونا فسأل النبي صلى الله عليه
وسلم ربه فأوحى إليه أني معطيهم فأجعل لهم الصفا ذهبا ولكن إن
كذبوا بعد عذبتهم عذابا لم أعذبه أحدا من العالمين فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ذرني وقومي فأدعوهم يوما بيوم فأنزل
الله عليه إن في خلق السموات والأرض الآية إن في ذلك لآية لهم إن
كانوا إنما يريدون أن أجعل لهم الصفا ذهبا فخلق الله السموات
والأرض واختلاف الليل والنهار أعظم من أن أجعل لهم الصفا ذهبا

ذهبا ليزدادوا يقينا فخلق الله السموات والأرض واختلاف
الليل والنهار أعظم من أن أجعل لهم الصفا ذهبا • حدثني موسى
قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن السدي إن في خلق السموات
والأرض واختلاف الليل والنهار فقال المشركون للنبي صلى الله عليه
وسلم غير لنا الصفا ذهبا إن كنت صادقا أنه منك فقال الله تعالى
إن في هذه الآيات لقوم يعقلون وقال قد سألها قوم
من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين • والصواب من القول في ذلك أن
الله تعالى ذكره نبه عباده على الدلالة على وحدانيته وتفرده بالألوهية
دون كل ما سواه من الأشياء بهذه الآية • وجائز أن تكون
نزلت فيما قاله عطاء وجائز أن تكون نزلت فيما قاله سعيد بن جبير
وأبو الضحى ولا خبر عندنا بتصحيح قول أحد الفريقين يقطع العذر
فيجوز أن يقضى لأحد الفريقين بصحة قوله على الآخر وأي
القولين كان صحيحا فالمراد من الآية ما قلت •

• القول في تأويل قوله إن في خلق السموات والأرض

يعني تعالى ذكره بقوله إن في خلق السموات والأرض إن في
إنشاء الله السموات والأرض وابتداعه ومعنى خلق الله الأشياء
ابتداعه وإيجاده إياها بعد أن لم تكن موجودة وقد دللنا فيما
مضى على المعنى الذي من أجله قيل الأرض ولم تجمع كما جمعت
السموات فأغنى ذلك عن إعادته • فإن قال لنا قائل وهل للسموات
والأرض خلق هو غيرها فيقال إن في خلق السموات والأرض قيل
قد اختلف في ذلك فقال بعض الناس لها خلق هو غيرها واعتلوا
في ذلك بهذه الآية وبالتي في سورة الكهف ما أشهدتهم خلق
السموات والأرض ولا خلق أنفسهم وقالوا لم يخلق الله شيئا إلا والله

له نديد • قالوا فان الاشيا كانت بارادة الله والارادة خلقها
وقال آخرون خلق الشي صفة له لا هي هو ولا غيره
قالوا لو كان غيره لوجب ان يكون مثله موصوفا قالوا ولو جاز ان
يكون خلقه غيره وان يكون موصوفا لوجب ان يكون له صفة هي له
خلق • ولو وجب ذلك كذلك لم يكن لذلك نهاية قالوا فكان معلوما
بذلك انه صفة للشي • قالوا فخلق السموات والارض صفة لهما
على ما وصفنا • واعتلوا ايضا بان للشي خلقا ليس هو هو به من
كلام الله نحو الذي اعتل به الاولون • وقال آخرون
خلق السموات والارض وخلق كل مخلوق هو ذلك الشي بعينه لا غيره
قالوا فمعنى قوله ان في خلق السموات والارض ان في السموات
والارض • القول في تاويل قوله واختلاف الليل والنهار
يعني تعالى ذكره بقوله واختلاف الليل والنهار • وتعاقب الليل
والنهار عليكم ايها الناس • وانما الاختلاف في هذا الموضع الافتعال
من خلوف كل شي واحد منهما الآخر كما قال تعالى ذكره وهو الذي جعل
الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا بمعنى ان كل
واحد منهما يخلف مكان صاحبه اذا ذهب الليل جا النهار بعده
واذا ذهب النهار جا الليل خلافه • ومن ذلك قيل خلف فلان
فلانا في اهله بسو ومنه قول زهير ::
• بها العين والآرام يمشين خلفة واطلاؤها ينهضن من كل مجثم
واما الليل فانه جمع ليلة نظير التمر الذي هو جمع تمرة
وقد يجمع ليالي فيزيدون في جمعها ما لم يكن في واحدها كزيادتهم
اليا في ذلك نظير زيادتهم اياها في رباعية وثمانية وكراهية
واما النهار فانه لا تكاد العرب تجمعه لانه بمنزلة الضو وقد سمع في

جمعه النهر قال الشاعر ::
• لولا الثريدان هلكنا بالضمر ثريد ليل وثريد بالنهر ::
ولو قيل في جمع قليله انهر كان قياسا •
• القول في تاويل قوله والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس
يعني تعالى ذكره ان في الفلك التي تجري في البحر والفلك هو السفن
واحده وجمعه بلفظ واحد ويذكر ويؤنث • كما قال تعالى ذكره
في تذكيره في آية اخرى • وآية لهم انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون فذكره
وقد قال في هذه الآية • والفلك التي تجري في البحر وانما قيل
تجري في البحر وهي مجراه لانها اذا اجريت فهي الجارية فاضيف اليها
من الصفة ما هو لها • واما قوله بما ينفع الناس فان معناه
ينفع الناس في البحر • القول في تاويل قوله
• وما انزل الله من السما من ما فاحيا به الارض بعد موتها
يعني تعالى ذكره وما انزل الله من السما من ما وفيما انزل الله من
السما من ما وهو المطر الذي ينزله الله من السما • وقوله
فاحيا به الارض بعد موتها واحياؤها عمارتها واخراج نباتها
والهاء التي في به عائدة على الما والهاء والالف في قوله بعد
موتها على الارض وموت الارض خرابها ودثور عمارتها وانقطاع
نباتها الذي هو للعباد اقوات وللانام ارزاق ::
• القول في تاويل قوله وبث فيها من كل دابة
يعني تعالى ذكره بقوله وبث فيها من كل دابة وان فيما بث في الارض
من دابة • ومعنى قوله وبث فيها وفرق فيها من قول القائل
بث الامير سراياه يعني فرق والهاء والالف في قوله فيها عائدتان
على الارض والدابة الفاعلة من قول القائل دبت الدابة تدب

خالق ذلك كله ومنشئه اله واحد لقوم يعقلون لمن عقل
مواضع الحجج وفهم عن الله ادلته على وحدانيته فاعلم تعالى ذكره
عباده بان الادلة والحجج انما وضعت معتبرا لذوي العقول
والتمييز دون غيرهم من الخلق اذ كانوا هم المخصوصين بالامر والنهي
والمكلفين الطاعة والعبادة ولهم الثواب وعليهم العقاب
فان قال قائل وكيف احتج على اهل الكفر بقوله ان
في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار الاية في توحيد
الله وقد علمت ان اصنافا من اصناف الكفر تدفع ان تكون السموات
والارض وسائر ما ذكر في هذه الاية مخلوقة • قيل ان انكار
من انكر ذلك غير دافع ان يكون جميع ما ذكر تعالى ذكره في هذه
الاية دليلا على خالقه وصانعه وان له مدبرا لا يشبهه وبارئا
لا مثل له وذلك وان كان كذلك فان الله انما حاج بذلك
قوما كانوا مقرين بان الله خالقهم غير انهم كانوا يشركون في عبادته
عبادة الاصنام والاوثان فحاجهم تعالى ذكره فقال اذ انكروا قوله
والهكم اله واحد وزعموا ان له شركا من الالهة • ان الهكم الذي
خلق السموات والارض واجرى فيهما الشمس والقمر لكم بارزاقكم
دائبين في سيرهما • وذلك هو معنى اختلاف الليل والنهار
في الشمس والقمر • وذلك هو معنى قوله والفلك التي تجري في البحر
بما ينفع الناس وانزل لكم الغيث من السما فاخصب به جنابكم بعد
جدوبه وامرعه بعد دثوره فنعشكم به بعد قنوطكم وذلك هو معنى
قوله وما انزل الله من السما من ما فاحيا به الارض بعد موتها
وسخر لكم الانعام فيها لكم مطاعم ومآكل ومنها حمال ومراكب ومنها
اثاث وملابس وذلك هو معنى قوله وبث فيها من كل دابة وارسل

وبثّ فيها من دابة والدابة اسم لكل ذي روح كان غير طائر بجناحيه لدبيبه
على الارض

القول في تاويل قوله وتصريف الرياح

يعني تعالى ذكره بقوله وتصريف الرياح وفي تصريفه الرياح فاسقط
ذكر الفاعل واضاف الفعل الى المفعول كما قال يعجبني اكرام اخيك
يريد اكرامك اخاك وتصريف الله اياها ان يرسلها مرة لواقح
ومرة يجعلها عقيما ويبعثها عذابا تدمر كل شي بامر ربها • كما حدثني
بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله وتصريف
الرياح والسحاب المسخر قال قادر والله ربنا على ذلك اذا
شا جعلها عذابا ريحا عقيما لا تلقح انما هي عذاب على من ارسلت عليه
رعاء
وزعم بعض اهل العربية ان معنى قوله وتصريف الرياح
انها تاتي مرة جنوبا وشمالا وقبولا ودبورا • ثم قال وذلك تصريفها
وهذه الصفة التي وصف الرياح بها صفة تصرفها لا صفة
تصريفها لان تصريفها تصريف الله لها وتصرفها اختلاف هبوبها
وقد يجوز ان يكون معنى قوله وتصريف الرياح تصريف الله
تعالى ذكره هبوب الرياح باختلاف مهابها ••

القول في تاويل قوله والسحاب المسخر
بين السما والارض لايات لقوم يعقلون

يعني تعالى ذكره بقوله والسحاب المسخر وفي السحاب جمع سحابة
يدل على ذلك قوله تعالى ذكره وينشئ السحاب الثقال فوحد
المسخر وذكره كما قال هذه تمرة وهذا تمر كثير في جمعه وهذه نخلة
وهذا نخل وانما قيل للسحاب سحاب ان شا الله لجره بعضه بعضا
وسحبه اياه من قول القائل مر فلان يجر ذيله يعني يسحبه
فاما معنى قوله لايات فانه علامات ودلالات على ان

لكم الرياح لواقح لاشجار ثماركم وغذائكم واقواتكم وسير لكم السحاب
الذي يودقه حيا وكم وحيا نعمكم ومواشيكم وذلك هو معنى قوله
وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السما والارض فاخبرهم ان
الاههم هو الله الذي لا اله الا هو انعم عليهم هذه النعم وتفرد لهم بها
ثم قال هل من شركايكم من يفعل من ذلكم من شي فتشركوه في
عبادتكم اياي وتجعلوه لي ندا وعدلا فان لم يكن من شركايكم من
يفعل من ذلكم من شي ففي الذي عددت عليكم من نعمي وتفردت
لكم بايادي دلالات لكم ان كنتم تعقلون مواضع الحق والباطل والجور
والانصاف وذلك اني لكم بالاحسان اليكم متفرد دون غيري وانتم
تجعلون لي في عبادتكم اياي اندادا فهذا هو معنى الاية والذين
ذكروا هذه الاية واحتج عليهم بها هم القوم الذين وصفت صفتهم
دون المعطلة والدهرية وان كان في اصغر ما عدد الله في هذه
الاية من الحجج البالغة المقنع لجميع الانام تركنا البيان عنه كراهة
اطالة الكتاب بذكره القول في تاويل قوله

ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب
الله والذين امنوا اشد حبا لله يعني تعالى ذكره
بذلك ان من الناس من يتخذ من دون الله اندادا له وقد بينا فيما
مضى ان الند العدل بما دل على ذلك من الشواهد فكرهنا اعادته
وان الذين اتخذوا هذه الانداد من دون الله يحبون اندادهم كحب المومنين
الله ثم اخبرهم ان المومنين اشد حبا لله من متخذي الانداد لاندادهم
واختلف اهل التاويل في الانداد التي كان القوم اتخذوها
وما هي فقال بعضهم هي الهتهم التي كانوا يعبدونها من دون الله
ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال حدثنا

يزيد عن سعيد عن قتادة قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله
اندادا يحبونهم كحب الله والذين امنوا اشد حبا لله من الكفار لاوثانهم
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي بهم
نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ذكره يحبونهم كحب الله مباهاة ومضاهاة
للحق بالانداد والذين امنوا اشد حبا لله من الكفار لاوثانهم هاه
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم
كحب الله قال هي الالهة التي تعبد من دون الله يقول يحبون
اوثانهم كحب الله والذين امنوا اشد حبا لله اي من الكفار لاوثانهم
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ثانهم
ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله قال هولاء
المشركون اندادهم الهتهم التي عبدوا مع الله يحبونهم كما يحب الذين
امنوا الله والذين امنوا اشد حبا لله من حبهم هم الهتهم وقال
اخرون بل الانداد في هذا الموضع انما هم سادتهم الذين كانوا
يطيعونهم في معصية الله تعالى ذكره
ذكر من قال ذلك حدثني موسى قال
حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ومن الناس من يتخذ من
دون الله اندادا يحبونهم كحب الله قال الانداد من الرجال يطيعونهم
كما يطيعون الله اذا امروهم اطاعوهم وعصوا الله فان قال
قايل وكيف قيل كحب الله وهل يحب الله الانداد وهل كان
متخذوا الانداد يحبون الله فيقال يحبونهم كحب الله قيل ان
معنى ذلك بخلاف ما ذهبت اليه وانما نظير ذلك قول القايل بعت

علامي تبيع غلامك يعني بعته كما تبيع غلامك وتبيع غلامك
واستوثبت حقي منه استيفاحقك يعني استيفائك حقك بحذف
من الثاني الهاء اسم المخاطب اكتفاء بكنايته في الغلام والحق كما
قال الشاعر

فلست مسلماً ما دمت حياً على زيد بتسليم الامير

يعني بذلك كما يسلم على الامير فمعنى الكلام اذا ومن الناس من
يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله ايها المومنون

القول في تاويل قوله ولو ترى الذين ظلموا اذ يرون
العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب

اختلف القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء اهل المدينة والشام
ولو ترى الذين ظلموا بالتاء اذ يرون العذاب بالياء ان القوة لله جميعا
وان الله شديد العذاب بفتح ان وان كلتيهما بمعنى ولو ترى يا محمد
الذين كفروا وظلموا انفسهم حين يرون عذاب الله ويعاينونه ان القوة
لله جميعا وان الله شديد العذاب ثم في نصب ان وان في هذه القراءة
وجهان احدهما ان تفتح بالمحذوف من الكلام الذي هو مطلوب فيه
فيكون تاويل الكلام حينئذ ولو ترى يا محمد الذين ظلموا اذ يرون عذاب
الله لاقروا ومعنى ترى تبصر ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب
ويكون الجواب حينئذ اذا فتحت ان على هذا الوجه متروكا قد
اكتفي بدلالة الكلام عليه ويكون المعنى ما وصفت فهذا احد
وجهي فتح ان على قراءة من قرا ولو ترى بالتاء والوجه الاخر في الفتح
ان يكون معناه ولو ترى يا محمد اذ يرى الذين ظلموا عذاب الله ان القوة
لله جميعا وان الله شديد العذاب لعلمت مبلغ عذاب الله ثم تحذف
اللام فتفتح بذلك المعنى لدلالة الكلام عليها وقرا ذلك اخرون

من سلف القراء ولو ترى الذين ظلموا اذ يرون العذاب ان القوة
لله جميعا وان الله شديد العذاب بمعنى ولو ترى يا محمد الذين ظلموا
حين يعاينون عذاب الله لعلمت الحال التي يصيرون اليها ثم اخبر
تعالى ذكره خبرا مبتدا عن قدرته وسلطانه بعد تمام الخبر الاول
فقال ان القوة لله جميعا في الدنيا والاخرة دون من سواه من
الانداد والالهة وان الله شديد العذاب لمن اشرك به وادعى
معه شركا وجعل له ندا وقد يحتمل وجها اخر في قراءة من كسر ان
في قراءة بالتاء وهو ان يكون معناه ولو ترى يا محمد الذين ظلموا اذ
يرون العذاب يقولون ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب
ثم تحذف القول ويكتفى منه بالمقول وقرا ذلك اخرون ولو يرى الذين
ظلموا بالياء اذ يرون العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد
العذاب بفتح الالف من ان وان بمعنى ولو يرى الذين ظلموا عذاب
الله الذي اعد لهم في جهنم لعلموا حين يرونه فيعاينونه ان القوة
لله جميعا وان الله شديد العذاب اذ يرون العذاب فتكون ان
الاولى منصوبة لتعلقها بجواب لو المحذوف ويكون الجواب متروكا
وتكون الثانية معطوفة على الاولى وهذه قراءة عامة قراء الكوفيين
والبصريين واهل مكة وقد زعم بعض نحويي البصرة ان تاويل قراءة
من قرا ولو يرى الذين ظلموا اذ يرون العذاب ان القوة لله جميعا
وان الله شديد العذاب بالياء في يرى وفتح الالفين في ان وان
ولو يعلمون لانهم لم يكونوا علموا قدر ما يعاينون من العذاب وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم علم فاذا قال ولو ترى جاز لان لو ترى
لو تعلم وقد يكون لو تعلم في معنى لا تعجب والتعجب الى شي يقول
للرجل اما والله لو تعلم ولو تعلم كما قال الشاعر

[illegible]

ان يكن طبك الدلال فلو في سالف الدهر وا لسنين الخوالي

هذا البيت له جواب الا في المعنى وقال الشاعر

وجدك ما عيش ولا بدعيب تلك الوهات في الاموال يا مي عيشي

قال وقال بعضهم ولو ترى وفتح ان على ترى وليس ذلك

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم ولكن اراد ان يعلم ذلك الناس

كما قال الله تعالى ذكره ام يقولون افتراه ليجزي الناس عن جهلهم

وكما قال الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض قال

ابو جعفر وانكر قوم ان يكون ان عاملا فيها قوله ولو ترى وقالوا ان

الذين ظلموا قد علموا حين يرون العذاب ان القوة لله جميعا فلا

وجه لقول من تاول ذلك ولو ترى الذين ظلموا ان القوة لله وقالوا

انما عمل في ان جواب لو الذي هو بمعنى العلم لتقدم العلم الاول

وقال بعض نحويي الكوفة من نصب ان القوة وان الله شديد

العقاب ممن قرا ولو يرى بالياء فانه نصبها بـ يرى وامّا من نصبها ممن قرا ولو ترى بالتاء

فانه نصبها على تاويل لان القوة لله جميعا ولان الله شديد

العذاب قال ومن كسرهما ممن قرا بالتاء فانه يكسرهما على الخبر

وقال اخرون منهم فتح ان في قراءة من قرا يرى الذين ظلموا

بالياء باعمال يرى وجواب الكلام حينئذ متروك كما ترك جواب

ولو ان قرآنا سيرت به الجبال او قطعت به الارض لان معنى

الجنة والنار مكرر معروف وقالوا جائز كسر ان في قراءة من قرا

بالياء وايقاع الرؤية على اذ في المعنى واجازوا نصب ان على قراءة

من قرا ذلك بالتاء لمعنى نية فعل آخر وان يكون تاويل الكلام

ولو ترى الذين ظلموا اذ يرون العذاب يرون ان القوة لله جميعا

وزعموا ان كسر ان الوجه اذا قرئت ولو ترى بالتاء على الاستيناف

لان قوله ولو ترى قد وقع على الذين ظلموا والصواب

من القراءة عندنا في ذلك ولو ترى الذين ظلموا بالتاء من ترى

اذ يرون العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب

بمعنى لرايت ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب فيكون قوله

لرايت الثانية محذوفة مستغنى بدلالة قوله ولو ترى الذين

ظلموا عن ذكره وان كان جوابا للو ويكون الكلام وان كان مخرجه

مخرج الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم معنيا به غيره

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا شك عالما بان القوة لله جميعا

وان الله شديد العذاب ويكون ذلك نظير قوله الم تعلم

ان الله له ملك السموات والارض وقد بيناه في موضعه وانما اخترنا

ذلك على قراءة الياء لان القوم اذا راوا العذاب قد ايقنوا ان

القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب فلا وجه ان يقال

لو يرون ان القوة لله جميعا حينئذ لانه انما يقال لو رايت لمن

لم ير فاما من قد راه فلا معنى لان يقال له لو رايت ومعنى قوله

اذ يرون العذاب اذ يعاينون العذاب كما حدثت عن عمار بن الحسن

قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله ولو يرى الذين ظلموا

اذ يرون العذاب يقول لو عاينوا العذاب وانما عنى تعالى

ذكره بقوله ولو يرى الذين ظلموا ولو ترى يا محمد الذين ظلموا انفسهم

فاتخذوا من دوني اندادا يحبونهم كحبكم اياي حين يعاينون عذابي يوم

القيامة الذي اعددت لهم لعلمتم ان القوة كلها لي دون الانداد والالهة

وان الانداد والالهة لا تغني عنهم هنالك شيئا ولا تدفع عنهم عذابا

احللت بهم وايقنتم اني شديد عذابي لمن كفر بي وادعى الها غيري

القول في تاويل قوله اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا
ورأوا العذاب

يعني تعالى ذكره بقوله اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا وان الله شديد العذاب اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا • ثم اختلف اهل التاويل في الذين عنى الله تعالى ذكره بقوله اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا فقال بعضهم بما حدثني به بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله اذ تبرا الذين اتبعوا وهم الجبابرة والقادة والرؤوس في الشرك من الذين اتبعوا وهم الاتباع الضعفاء ورأوا العذاب وتقطعت بهم الاسباب • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا قال تبرات القادة من الاتباع يوم القيمة • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج قلت لعطا اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا قال تبرا رؤساؤهم وقادتهم وساداتهم من الذين اتبعوهم • وقال اخرون بما حدثني به موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا اما الذين اتبعوا فهم الشياطين تبرؤا من الانس والصواب من القول عندي في ذلك ان الله تعالى ذكره اخبر ان المتبعين على الشرك بالله يتبرؤون من اتباعهم حين يعاينون عذاب الله ولم يخصص بذلك منهم بعضا دون بعض بل عم جميعهم فداخل في ذلك كل متبوع على الكفر بالله والضلال انه يتبرا من اتباعه الذين كانوا يتبعونه على الضلال في الدنيا اذا عاينوا عذاب الله في الاخرة واما دلالة الاية فيمن عنى بقوله اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا فانها انما تدل على ان الانداد الذين اتخذهم من دون الله من وصف تعالى ذكره صفته بقوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا وهم الذين يتبرؤون من اتباعهم واذ كانت الاية على ذلك دالة صح التاويل الذي تاولناه في قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا ان الانداد في هذا الموضع انما اريد بها الانداد من الرجال الذين يطيعونهم فيما امروهم به من امر ويعصون الله في طاعتهم اياهم كما يطيع الله المؤمنون ويعصون غيره وفسد تاويل قول من قال اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا انهم الشياطين تبرؤا من اوليائهم من الانس لان هذه الاية انما هي في سياق الخبر عن متخذي الانداد

القول في تاويل قوله
وتقطعت بهم الاسباب

يعني تعالى ذكره بذلك وان الله شديد العذاب اذ تبرا الذين اتبعوا واذ تقطعت بهم الاسباب • ثم اختلف اهل التاويل في معنى الاسباب فقال بعضهم بما حدثني به يحيى بن طلحة اليربوعي قال حدثنا فضيل بن عياض ح وحدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن عبيد المكتب عن مجاهد وتقطعت بهم الاسباب قال الوصال الذي كان بينهم في الدنيا • حدثنا اسحق بن ابرهيم بن حبيب بن الشهيد قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عبيد المكتب عن مجاهد وتقطعت بهم الاسباب • قال تواصلهم في الدنيا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن وحدثنا احمد بن اسحق الاهوازي قال حدثنا ابو احمد الزبيري جميعا قال حدثنا سفيان عن عبيد المكتب عن مجاهد مثله • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وتقطعت بهم الاسباب قال المودة

حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد مثله • حدثني القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج عن مجاهد قال تواصل كان بينهم بالمودة في الدنيا • حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال اخبرني قيس بن سعد
عن عطا عن ابن عباس في قول الله تعالى ذكره وتقطعت بهم
الاسباب قال المودة • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن
زريع • قال حدثنا سعيد عن قتادة وتقطعت بهم الاسباب اسباب
الندامة يوم القيمة واسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا
يتواصلون بها ويتحابون بها فصارت عليهم عداوة يوم القيمة
ثم يوم القيمة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضا وتبرا بعضكم من
بعض وقال الله تعالى ذكره الاخلا يومئذ بعضهم لبعض عدو • الا
المتقين فصارت كل خلة عداوة على اهلها الا خلة المتقين • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
وتقطعت بهم الاسباب قال هو الوصل الذي كان بينهم في الدنيا ••
وحدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع وتقطعت
بهم الاسباب يقول الاسباب الندامة • وقال
بعضهم بل معنى الاسباب المنازل التي كانت لهم من اهل الدنيا ••
• ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس وتقطعت
بهم الاسباب يقول تقطعت بهم المنازل • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد عن ابي جعفر الرازي
عن الربيع بن انس وتقطعت بهم الاسباب قال الاسباب المنازل
وقال اخرون الاسباب الارحام ••

• ذكر من قال ذلك • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج وقال ابن عباس وتقطعت بهم
الاسباب قال الارحام •• وقال اخرون الاسباب
الاعمال التي كانوا يعملونها في الدنيا • ذكر من قال ذلك
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي اما وتقطعت بهم الاسباب فالاعمال • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد قوله وتقطعت بهم الاسباب
قال اسباب اعمالهم فاهل التقوى اعطوا اسباب الاعمال وثيقة فيا خرون
بها فينجون والاخرون اعطوا اسباب اعمالهم الخبيثة فيقطعون بهم
فيذهبون في النار • قال ابو جعفر والاسباب الشي يتعلق به • قال
والسبب الحبل والاسباب جمع سبب وهو كل ما تسبب به الرجل الى
طلبته وحاجته فيقال للحبل سبب لانه يتسبب بالتعلق به الى الحا حه
التي لا يوصل اليها الا بالتعلق به •• ويقال للطريق سبب للتسبب
بركوبه والوسيلة سبب للوصول بها الى الحاجة • وكذلك كل ما
كان به ادراك الطلبة فهو سبب لادراكها فاذا كان ذلك كذلك
فالصواب من القول في تاويل قوله وتقطعت بهم الاسباب ان يقال
ان الله تعالى ذكره اخبر ان الذين ظلموا انفسهم من اهل الكفر الذين
ماتوا وهم كفار يتبرا عند معاينتهم عذاب الله التابع من المتبوع
وتتقطع بهم الاسباب وقد اخبر تعالى ذكره في كتابه ان بعضهم يلعن
بعضا واخبر عن الشيطان انه يقول لاوليائه ما انا بمصرخكم وما
انتم بمصرخي اني كفرت بما اشركتمون من قبل واخبر تعالى ذكره • ان
الاخلا يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين وان الكافرين لا ينصر
يومئذ بعضهم بعضا فقال تعالى ذكره وقفوهم انهم مسئولون ما لكم لا

تتناصرون وان الرجل منهم لا ينفعه نسيبه ولا ذو رحمه وان كان
نسيبه لله وليا فقال تعالى ذكره في ذلك وما كان استغفار ابرهيم لابيه
الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرا منه • واخبر
تعالى ذكره ان اعمالهم تصير عليهم حسرات وكل هذه المعاني اسباب
يتسبب في الدنيا بها الى مطالب فقطع الله منافعها في الاخرة عن
الكافرين به لانها كانت بخلاف طاعته ورضاه فهي منقطعة باهلها
فلا خلال بعضهم بعضا ينفعهم عند ورودهم على ربهم ولا عبادتهم
اندادهم ولا طاعتهم شياطينهم ولا دافعت عنهم ارحام فنصرتهم
من انتقام الله منهم ولا اغنت اعمالهم عنهم بل صارت عليهم حسرات
فكل اسباب الكفار منقطعة فلا معنى ابلغ في تاويل قوله وتقطعت
بهم الاسباب من صفة الله وذلك ما بينا من جميع اسبابهم دون
بعضها على ما قلنا في ذلك • ومن ادعى ان المعنى بذلك خاص من
الاسباب سيل البرهان على دعواه من اصل لا منازع فيه وعورض
بقول مخالفه فيه فلن يقول في شي من ذلك قولا الا الزم في
الاخر مثله • القول في تاويل قوله وقال الذين
اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرا منهم كما تبرءوا منا •
يعني بقوله تعالى ذكره وقال الذين اتبعوا وقال اتباع الرجال
الذين كانوا اتخذوهم اندادا من دون الله يطيعونهم في معصية الله
ويعصون ربهم في طاعتهم اذ يرون عذاب الله في الاخرة لو ان
لنا كرة يعني بالكرة الرجعة الى الدنيا • من قول القايل كررت
على القوم اكر كرا وكرة والكرة المرة الواحدة وذلك اذا حمل عليهم
راجعا عليهم بعد الانصراف عنهم كما قال الاخطل •

ولقد عطفن على فزارة عطفة كر المنيح وجلن ثم مجالا •

وقد حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وقال
الذين اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرا منهم كما تبرءوا منا اي الرجعة الى الدنيا
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
وقال الذين اتبعوا لو ان لنا كرة • قال قالت الاتباع لو ان لنا كرة الى
الدنيا فنتبرا منهم كما تبرءوا منا • وقوله فنتبرا منهم منصوب
لانه جواب للتمني بالفا لان القوم تمنوا الرجعة الى الدنيا ليتبرءوا من
الذين كانوا يطيعونهم في معصية الله كما تبرا منهم رؤساهم الذين كانوا
في الدنيا المتبوعين فيها على الكفر بالله اذ عاينوا عظيم النازل بهم
من عذاب الله فقالوا يا ليت لنا كرة الى الدنيا فنتبرا منهم
ويا ليتنا نرد ولا نكذب بايات ربنا ونكون من المومنين •
القول في تاويل قوله كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم
ومعنى قوله كذلك يريهم الله اعمالهم يقول كما اراهم العذاب الذي
ذكره في قوله ورأوا العذاب الذي كانوا يكذبون به في الدنيا
فكذلك يريهم ايضا اعمالهم الخبيثة التي استحقوا بها العقوبة من الله
حسرات عليهم يعني ندامات • والحسرات جمع حسرة • وكذلك كل اسم
كان واحده على فعلة مفتوح الاول ساكن الثاني فان جمعه على فعلات مثل
شهوة وتمرة تجمع شهوات وتمرات مثقلة الثواني من حروفها فاما اذا
كان نعتا فانك تدع ثانيه ساكنا مثل ضخمة تجمعها ضخمات وعبلة تجمعها
عبلات وربما سكن الثاني في الاسما كما قال الشاعر •

على صروف الدهر او دولاتها يدللنا اللمة من لماتها •
فتستريح النفس من زفراتها •

وقد سكن الثاني من الزفرات
وهي اسم وقيل ان الحسرة اشد الندامة • فان قال لنا قايل فكيف
يرون اعمالهم حسرات عليهم وانما يتندم المتندم على ترك الخيرات وفوتها

اياه وقد علمت ان الكفار لم يكن لهم من الاعمال ما يندمون على
تركهم الازدياد منه فيريهم الله قليله بل كانت اعمالهم كلها معاصي
لله ولا حسرة عليهم وانما الحسرة فيما لم يعملوا من طاعة الله قيل ان
اهل التاويل في ذلك مختلفون فنذكر في ذلك ما قالوا ثم نخبر بالذي هو تاويله
اولى بتاويله ان شا الله • فقال بعضهم معنى ذلك كذلك يريهم
الله اعمالهم التي فرضها عليهم في الدنيا فضيعوها ولم يعملوا بها حتى
استوجب ما كان الله اعد لهم لو كان عملها في حياته من المساكن
والنعم غيره بطاعته ربه فصار ما فاته من الثواب الذي كان الله
اعده له عنده لو كان اطاعه في الدنيا اذ عاينه عند دخوله النار او
قبل ذلك اسى وندامه وحسرة عليه •• ذكر من قال ذلك
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن
السدي كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم زعم انه يرفع لهم الجنة فينظرون
اليها والى بيوتهم فيها لو انهم اطاعوا الله فيقال لهم تلك مساكنكم لو
اطعتم الله ثم تقسم بين المومنين فيرثونهم فذلك حين يندمون ••
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان
عن سلمه بن كهيل قال حدثنا ابو الزعرا عن عبد الله في قصة ذكرها
قال فليس نفس الا وهي تنظر الى بيت في الجنة وبيت في النار وهو
يوم الحسرة قال فيرى اهل النار الذين في الجنة فيقال لهم لو عملتم فتاخذهم
الحسرة قال ويرى اهل الجنة البيت الذي في النار فيقال لولا ان من الله
عليكم • فان قال وكيف يكون مضافا اليهم من العمل ما لم يعملوه على
هذا التاويل قيل كما يعرض على الرجل العمل فيقال
قبل ان يعمله هذا عملك يعني هذا الذي يجب عليك ان تعمله كما يقال
للرجل يحضر غداه فيقال قبل ان يتغداه هذا غداوك اليوم يعني به هذا

ما تغداه اليوم • فكذلك قوله كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات
عليهم يعني كذلك يريهم الله اعمالهم التي كان لازما لهم العمل بها في الدنيا
حسرات عليهم • وقال اخرون كذلك يريهم الله اعمالهم
السيئه حسرات عليهم لم عملوها وهلا عملوا بغيرها مما يرضي الله تعالى
ل ذكره • ذكر من قال ذلك
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع كذلك
يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم فصارت اعمالهم الخبيثه حسرة عليهم يوم
القيمه • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
اعمالهم حسرات عليهم قال اوليس اعمالهم الخبيثه التي ادخلهم الله بها النار
حسرات عليهم • قال وجعل اعمال اهل الجنة لهم وقرا قول الله بما اسلفتم
في الايام الخاليه • واولى التاويلين بالاية تاويل من قال معنى
قوله كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم كذلك يري الله الكفار
اعمالهم الخبيثه حسرات عليهم لم عملوا بها وهلا عملوا بغيرها فندموا
على ما فرط منهم من اعمالهم الرديه اذ راوا جزاها من الله وعقابها
لان الله اخبر انه يريهم اعمالهم ندما عليهم فالذي هو اولى بتاويل
الاية ما دل عليه الظاهر دون ما احتمله الباطن الذي لا دلالة
له على انه المعني بها والذي قال السدي في ذلك وان كان
مذهبا تحتمله الاية فانه منزع بعيد ولا اثر بان ذلك كذلك تقوم
به حجة فيسلم لها ولا دلالة في ظاهر الاية انه المراد بها فاذ
كان الامر كذلك لم يحل ظاهر التنزيل الى باطن تاويل

القول في تاويل قوله وما هم بخارجين من النار

يعني تعالى ذكره بذلك وما هولا الذين وصفتهم من الكفار
وان ندموا بعد معاينتهم ما عاينوا من عذاب الله فاشتدت ندامتهم •

فيما سلف منهم من اعمالهم الخبيثة وتمنوا الى الدنيا كرة ليتنبوا فيها
ويتبروا من مضليهم وسادتهم الذين كانوا يطيعونهم في معصية الله
فيما بخارجين من النار التي اصلاهموها الله بكفرهم به في الدنيا ولا
ندمهم فيها بمنجيهم من عذاب الله حينيذ ولكنهم فيها مخلدون • وفي
هذه الاية الدلالة على تكذيب الله الزاعمين ان عذاب الله اهل
النار من اهل الكفر منقض وانه الى نهاية ثم هو بعد ذلك فان
لان الله تعالى ذكره اخبر عن هولاء الذين وصف صفتهم في هذه الاية ثم
ختم الخبر عنهم بانهم غير خارجين من النار بغير استثناء منه وقتا دون
وقت فذلك الى غير حد ولا نهاية ∴

القول في تاويل قوله يا ايها الناس كلوا مما
في الارض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان
انه لكم عدو مبين ∴ يعني تعالى ذكره بذلك يا ايها
الناس كلوا مما احللت لكم من الاطعمة على لسان رسولي محمد صلى الله عليه
وسلم فطيبته لكم مما تحرمونه على انفسكم من البحاير والسوايب والوصايل
وما اشبه ذلك مما لم احرمه عليكم دون ما حرمته عليكم من المطاعم والماكل
فنجسته من ميتة ودم ولحم خنزير وما اهل به لغيري ودعوا خطوات
الشيطان التي يوبقكم فيهلككم ويوردكم موارد العطب ويحرم عليكم اموالكم
فلا تتبعوها ولا تعملوا بها انه يعني بقوله انه ان الشيطان والها
في قوله انه عايدة على الشيطان لكم ايها الناس عدو مبين يعني
انه قد ابان لكم عداوته باباية السجود لابيكم وغروره اياه حتى اخرجه
من الجنة واستزله بالخطيئة واكل من الشجرة يقول تعالى ذكره فلا
تنتصحوه ايها الناس مع ابانته لكم العداوة ودعوا ما يامركم به والزموا
طاعتي فيما امرتكم به ونهيتكم عنه مما احللته لكم وحرمته عليكم دون ما

حرمتموه انتم على انفسكم وحللتموه طاعة منكم للشيطان واتباعا لامره
ومعنى قوله حلالا طلقا وهو مصدر من قول القايل قد حل لك
هذا الشي اي صار لك مطلقا فهو يحل لك حلالا وحلا من كلام العرب
هو لك حل اي طلق • واما قوله طيبا فانه يعني به طاهرا غير نجس
ولا محرم واما الخطوات فهو جمع خطوة والخطوة بعد ما بين
قدمي الماشي والخطوة بفتح الخا الفعلة الواحدة من قول
القايل خطوت خطوة واحدة وقد تجمع الخطوة خطا والخطوة تجمع خطوات
وخطا والمعنى في النهي عن اتباع خطواته النهي عن طريقته واثره فيما
دعا اليه مما هو خلاف طاعة الله تعالى ذكره • واختلف اهل التاويل
في معنى الخطوات فقال بعضهم خطوات الشيطان عمله ∴

ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى بن ابراهيم
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس قوله خطوات الشيطان يقول عمله ∴
وقال بعضهم خطوات الشيطان خطاياه ∴

ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله خطوات
الشيطان قال خطيئته • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال خطاياه • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تتبعوا
خطوات الشيطان قال خطاياه • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تتبعوا خطوات
الشيطان قال خطاياه • حدثني يحيى بن ابي طالب قال اخبرنا يزيد قال
اخبرنا جويبر عن الضحاك قوله خطوات الشيطان قال خطايا

حدثني يحيى بن أبي طالب قال حدثنا يزيد قال أخبرنا جويبر عن الضحاك
قوله خطوات الشيطان قال خطايا الشيطان التي يأمر بها
وقال آخرون خطوات الشيطان طاعته
ذكر من قال ذلك. حدثني محمد بن عمرو قال
حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن
السدي ولا تتبعوا خطوات الشيطان يقول طاعته. وقال
آخرون خطوات الشيطان النذور في المعاصي
ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن حميد قال
حدثنا سلمة حدثنا جرير عن سليمان عن أبي مجلز في قوله ولا تتبعوا خطوات
الشيطان قال خطاياه. ومعنى الأقوال التي ذكرناها عمن ذكرناها
عنه في تأويل قوله خطوات الشيطان قريب معنى بعضها من بعض
لأن كل قائل منهم قولا في ذلك فإنه أشار إلى نهي اتباع الشيطان
في آثاره وأعماله غير أن حقيقة تأويل الكلمة هو ما بينت من أنها بعد
ما بين قدميه ثم تستعمل في جميع آثاره وطرقه على ما قد بينته.

القول في تأويل قوله
إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا
على الله ما لا تعلمون

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله
وسلم كثيرا

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بكرم

القول في تأويل قوله إنما يأمركم بالسوء
والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون

يعني تعالى ذكره بقوله إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا
على الله ما لا تعلمون والسوء الإثم مثل الضر من قول القائل ساءك
هذا الأمر يسوءك سوءا وهو ما يسوء الفاعل. وأما الفحشاء فهي
مصدر مثل السراء والضراء وهي كل ما استفحش ذكره وقبح مسموعه. وقيل
إن السوء الذي ذكره الله هو معاصي الله فإن كان ذلك كذلك فإنما
سماها الله سوءا لأنها تسوء صاحبها بسوء عاقبتها له عند الله وقيل
إن الفحشاء الزنا فإن كان ذلك كذلك فإنما يسمى بذلك لقبح مسموعه
ومكروه ما يذكر به فاعله

ذكر من قال ذلك

حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن السدي
إنما يأمركم بالسوء والفحشاء أما السوء فالمعصية وأما الفحشاء فالزنا
وأما قوله وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون فهو ما كانوا يحرمون
من البحائر والسوائب والوصائل والحوامي ويزعمون أن الله حرم ذلك
فقال تعالى ذكره لهم ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة
ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون
وأخبرهم تعالى ذكره في هذه الآية أن قيلهم إن الله حرم هذا من الكذب
الذي يأمرهم به الشيطان وأنه قد أحله لهم وطيبه ولم يحرم أكله عليهم ولكنهم
يقولون على الله ما لا يعلمون حقيقته طاعة منهم للشيطان واتباعا
منهم خطواته واقتفاء منهم آثار أسلافهم الضلال وآبائهم الجهال
الذين كانوا بالله وبما أنزل على رسوله جهالا وعن الحق ومنهاجه
ضلالا وإسرافا منهم عما أنزل الله في كتابه على رسوله صلى الله

الله عليه وسلم فقال تعالى ذكره وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل
نتبع ما ألفينا عليه آباءنا

القول في تأويل قوله وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون

وفي هذه الآية وجهان من التأويل أحدهما أن تكون الهاء والميم من قوله
وإذا قيل لهم عائدة على من في قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله
أندادا فيكون معنى الكلام ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا وإذا
قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا
والآخر أن تكون الهاء والميم اللتان في قوله وإذا قيل لهم من ذكر الناس
الذين في قوله يا أيها الناس كلوا مما في الأرض فيكون ذلك انصرافا
من الخطاب إلى الخبر عن الغائب كما قال تعالى ذكره حتى إذا كنتم في الفلك
وجرين بهم وأشبه عندي وأولى بالآية أن تكون الهاء والميم في لهم من ذكر
الناس في قوله يا أيها الناس وأن يكون ذلك رجوعا من الخطاب إلى الخبر
عن الغائب لأن ذلك عقيب قوله يا أيها الناس كلوا مما في الأرض
فلأن يكون خبرا عنهم أولى من أن يكون خبرا عن الذي أخبر عنهم أن منهم
من يتخذ من دون الله أندادا مع ما بينهما من الآيات وانقطاع قصصهم
بقصة مستأنفة غيرها وأنها نزلت في قوم من اليهود قالوا ذلك
إذ دعوا إلى الإسلام كما حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل
عن محمد بن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود من
أهل الكتاب إلى الإسلام ورغبهم فيه وحذرهم عقاب الله ونقمته
فقال له رافع بن خارجة ومالك بن عوف بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا فهم

كانوا أعلم وخيرا منا فأنزل الله في ذلك من قولهم وإذا قيل لهم اتبعوا ما
أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا
يعقلون شيئا ولا يهتدون حدثنا أبو كريب قال حدثنا يونس بن
بكير قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت
قال حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس مثله إلا أنه قال
فقال له أبو رافع بن خارجة ومالك بن عوف وأما تأويل قوله
اتبعوا ما أنزل الله فإنه اعملوا بما أنزل الله في كتابه على رسوله فأحلوا حلاله
وحرموا حرامه واجعلوه لكم إماما تأتمون به وقائدا تتبعون أحكامه
وقوله ما ألفينا عليه آباءنا يعني وجدنا كما قال الشاعر

فألفيته غير مستعتب ولا ذاكر الله إلا قليلا

يعني وجدته وكما حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا
سعيد عن قتادة قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أي ما وجدنا
عليه آباءنا حدثني المثنى قال حدثنا إسحاق قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه
عن الربيع مثله فمعنى الآية وإذا قيل لهؤلاء الكفار كلوا مما أحل
الله لكم ودعوا خطوات الشيطان وطريقه واعملوا بما أنزل الله على
نبيه صلى الله عليه وسلم في كتابه استكبروا عن الإذعان للحق وقالوا
بل نأتم بآبائنا فنتبع ما وجدناهم عليه من تحليل ما كانوا يحلون وتحريم
ما كانوا يحرمون قال الله تعالى ذكره أولو كان آباؤهم يعني آباء هؤلاء الكفار
الذين مضوا على كفرهم بالله العظيم لا يعقلون شيئا من دين الله وفرائضه
وأمره ونهيه فيتبعون على ما سلكوا من الطريق ويؤتم بهم في أفعالهم
ولا يهتدون لرشد فيهتدي بهم غيرهم ويقتدي بهم من طلب الدين
وأراد الحق والصواب يقول تعالى ذكره لهؤلاء الكفار فكيف أيها
الناس تتبعون ما وجدتم عليه آباءكم فتتركون ما يأمركم به ربكم

وآباؤكم لا يعقلون من أمر الله شيئا ولا هم مصيبون حقا ولا مدركون
رشدا وإنما يتبع المتبع ذا المعرفة بالشيء المستعمل له في نفسه فأما الجاهل
فلا يتبعه فيما هو به جاهل إلا من لا عقل له ولا تمييز

القول في تأويل قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء

اختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك مثل
الكافر في قلة فهمه عن الله ما يتلى عليه في كتابه وسوء قبوله لما يدعى
إليه من توحيد الله ويوعظ به مثل البهيمة التي تسمع الصوت إذا
نعق بها ولا تعقل ما يقال لها • ذكر من قال ذلك

حدثنا هناد بن السري قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة
في قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء
قال مثل البعير أو مثل الحمار تدعوه فيسمع الصوت ولا يفقه ما تقول
حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثنا نافع بن مالك عن عكرمة عن
ابن عباس في قوله كمثل الذي ينعق بما لا يسمع قال هو مثل الشاة
ونحو ذلك • حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال
حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ومثل الذين كفروا كمثل
الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء كمثل البعير والحمار والشاة إن قلت
لبعضها كل لم يعلم ما تقول غير أنه يسمع صوتك • وكذلك الكافر إن
أمرته بخير أو نهيته عن شر أو وعظته لم يعقل ما تقول غير أنه يسمع
صوتك • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن
جريج قال قال ابن عباس مثل الدابة تنادى فتسمع ولا تعقل ما
يقال لها كذلك الكافر يسمع الصوت ولا يعقل • حدثنا سفيان
بن وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان عن خصيف عن مجاهد كمثل الذي ينعق
بما لا يسمع قال مثل الكافر مثل البهيمة تسمع الصوت ولا تعقل • حدثني
المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
كمثل الذي ينعق مثل ضربه الله للكافر يسمع ما يقال له ولا يعقل كمثل
البهيمة تسمع النعيق ولا تعقل • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق
بما لا يسمع إلا دعاء ونداء يقول مثل الكافر كمثل البعير والشاة يسمع الصوت
ولا يعقل ولا يدري ما عني به • حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله كمثل الذي ينعق بما لا يسمع قال
هو مثل ضربه الله للكافر يقول مثل هذا الكافر مثل هذه البهيمة التي
تسمع الصوت ولا تدري ما يقال لها فكذلك الكافر يقال
له ولا ينتفع بما يقال له • حدثني المثنى قال حدثنا إسحق قال
حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال هو مثل الكافر يسمع الصوت
ولا يعقل ما يقال له • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج قال قال ابن جريج سألت عطاء ثم قلت له يقال لا تعقل يعني
البهيمة إلا أنها تسمع دعاء الداعي حين ينعق بها فهم كذلك لا يعقلون
وهم يسمعون فقال كذلك قال وقال مجاهد الذي ينعق الراعي
ينعق بما لا يسمع من البهائم • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد كمثل الذي ينعق الراعي بما لا
يسمع البهائم • حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن
السدي كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء لا يعقل ما يقال له
إلا أن تدعى فتأتي أو ينادى بها فتذهب • وأما الذي ينعق فهو
الراعي الغنم كما ينعق الراعي بما لا يسمع ما يقال له إلا أن يدعى أو ينادى
فكذلك محمد صلى الله عليه وسلم يدعو من لا يسمع إلا خرير الكلام يقول

الله صمٌ بكمٌ عميٌ • ومعنى قايل هذا القول في تاويلهم ما تاوّلوا على ما حكيت عنهم ومثل وعظ الذين كفروا وواعظهم كمثل نعق الناعق بغنمه ونعيقه به فاضيف المثل الى الذين كفروا • وترك ذكر الوعظ والواعظ لدلالة الكلام على ذلك كما يقال اذا لقيت فلانا فعظمه تعظيم السلطان يراد به كما تعظم السلطان • وكما قال الشاعر • •

• فلست مسلما ما دمت حيا على زيد بتسليم الامير •

يراد به كما يسلم على الامير • وقد يحتمل ان يكون المعنى على هذا التاويل الذي تاوله هولا ومثل الذين كفروا في قلة فهمهم عن الله وعن رسوله كمثل المنعوق به من البهايم الذي لا يفقه من الامر والنهي غير الصوت • وذلك انه لو قيل له اعتلف او رد الماء لم يدر ما يقال له غير الصوت الذي يسمعه من قايله • فكذلك الكافر مثله في قلة فهمه بما يومر به وينهى عنه بسوء تدبره اياه وقلة نظره وفكره فيه مثل هذا المنعوق به فيما امر به ونهي عنه فيكون المعنى للمنعوق به والكلام خارج على الناعق كما قال نابغة بني ذبيان • •

• وقد خفت حتى ما تزيد مخافتي على وعل في ذي المطارة عاقل •

والمعنى حتى ما تزيد مخافة الوعل على مخافتي • وكما قال الاخر •

• كانت فريضة ما تقول كما كان الزنا فريضة الرجم • •

والمعنى كما كان الرجم فريضة الزنا فجعل الزنا فريضة الرجم لوضوح معنى الكلام عند سامعه وكما قال الاخر • •

• ان سراجا لكريم مفخره تحلى به العين اذا ما تجهره •

والمعنى تحلى بالعين فجعله تحلى به العين ونظاير ذلك من كلام العرب اكثر من ان يحصى مما توجهه العرب من خبر ما تخبر عنه الى ما صاحبه

لظهور معنى ذلك عند سامعه فتقول اعرض الحوض على الناقة وانما تعرض الناقة على الحوض وما اشبه ذلك من كلامها • وقال اخرون • معنى ذلك ومثل الذين كفروا في دعايهم الهتهم واوثانهم التي لا تسمع ولا تعقل كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعا ونداء وذلك الصدى الذي يسمع صوته ولا يفهم عن الناعق به شيا • فتاويل الكلام على قول قايل ذلك ومثل الذين كفروا والهتهم في دعايهم اياها وهي لا تفقه ولا تعقل كمثل الناعق بما لا يسمعه الناعق الا دعا ونداء اي لا يسمع منه الناعق الا دعاءه • ذكر من قال ذلك

حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعا ونداء قال الرجل الذي يصيح في جوف الجبال فيجيبه فيها صوت يراجعه يقال له الصدى فمثل الهة هولا لهم كمثل الذي يجيبه بهذا الصوت لا ينفعه لا يسمع الا دعا ونداء • قال والعرب تسمي ذلك الصدى وقد تحتمل الاية على هذا التاويل وجها اخر غير ذلك وهو ان يكون معناها ومثل الذين كفروا في دعايهم الهتهم التي لا تفقه دعاهم كمثل الناعق بغنم له من حيث لا تسمع صوته غنمه فلا ينتفع من نعقه بشي غير انه في عنا من دعا ونداء • فكذلك الكافر في دعايه الهتها انما هو في عنا من دعايه ونداية اباها لها ولا تسمعه شيا • واولى التاويل عندي بالاية التاويل الاول الذي قاله ابن عباس ومن وافقه عليه وهو ان معنى الاية ومثل وعظ الكافر وواعظه كمثل الناعق بغنمه ونعيقه فانه يسمع نعيقه ولا يعقل كلامه على ما قد بينا قبل فاما وجه جواز حذف وعظ اكتفا بالمثل منه فقد اتينا على البيان عنه في قوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا وفي غيره من نظايره من الايات بما فيه الكفاية من اعادته

وانما اخترنا هذا التاويل لان هذه الاية نزلت في اليهود واياهم
عنى الله تعالى ذكره بها ولم يكن اليهود اهل اوثان يعبدونها
ولا اهل اصنام يعظمونها ويرجون نفعها او دفع ضرها ولا وجه
اذ كان ذلك كذلك لتاويل من تاول ذلك انه بمعنى مثل الذين
كفروا في ندائهم الالهة ودعائهم اياها ∴ فان قال قائل وما دليلك
على ان المقصود بهذه الاية اليهود قيل دللنا على ذلك بما قبلها من
الايات وما بعدها فانهم هم المعنيون به فكان ما بينهما بان يكون
خبرا عنهم احرى واولى من ان يكون خبرا عن غيرهم حتى تاتي دلالة واضحة
بانصراف الخبر عنهم الى غيرهم • هذا مع ما ذكرنا من الاخبار عمن
ذكرنا عنه انها فيهم نزلت والرواية التي روينا عن ابن عباس ان الاية
التي قبل هذه نزلت فيهم وبما قلنا من ان هذه الاية معني بها اليهود
كان عطا يقول • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني
حجاج عن ابن جريج قال قال لي عطا في هذه الاية هم اليهود الذين انزل
الله فيهم ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا
قليلا الى قوله فما اصبرهم على النار واما قوله ينعق فانه يصوت
بالغنم النعيق والنعاق ومنه قول الاخطل ∴
• وانعق بضانك يا جرير فانما منتك نفسك في الخلاء ضلالا •
يعني صوت به القول في تاويل قوله صم بكم عمي فهم لا يعقلون
يعني تعالى ذكره صم بكم عمي هولاء الكفار الذين مثلهم كمثل الذي
ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء صم عن الحق فهم لا يسمعون
بكم يعني خرس عن قيل الحق والصواب والاقرار بما امرهم الله
ان يقروا به وتبيين ما امرهم تعالى ذكره ان يبينوه من امر محمد صلى الله عليه
وسلم للناس فلا ينطقون به ولا يقولونه ولا يبينونه للناس

عمي عن الهدى وطريق الحق فلا يبصرونه • كما حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله صم بكم عمي يقول صم عن
الحق فلا يبصرونه ولا يسمعونه ولا يعقلونه عمي عن الحق والهدى
فلا يبصرونه بكم عن الحق فلا ينطقون به • حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي صم بكم عمي يقول
عن الحق • حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية
عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس صم بكم عمي يقول لا يسمعون الهدى
ولا يبصرونه ولا يعقلونه • واما الرفع في قوله صم بكم عمي فانه اتاه
من قبل الابتداء والاستيناف يدل على ذلك قوله فهم لا يعقلون
كما قال في الكلام هو اصم لا يسمع وهو ابكم لا يتكلم ∴
القول في تاويل قوله يا ايها الذين امنوا كلوا من
طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون
يعني تعالى ذكره بقوله يا ايها الذين امنوا يا ايها الذين صدقوا محمدا
صلى الله عليه وسلم ورسوله واقروا لله بالعبودية واذعنوا
له بالطاعة • كما حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو
زهير عن جويبر عن الضحاك في قوله يا ايها الذين امنوا يقول
صدقوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني اطعموا من حلال الرزق
الذي احللناه لكم فطاب لكم بتحليلي اياه لكم مما كنتم تحرمون انتم
ولم اكن حرمته عليكم من المطاعم والمشارب واشكروا لله يقول
واثنوا على الله بما هو اهله منكم على النعم التي رزقكم وطيبها لكم ان
كنتم اياه تعبدون يقول ان كنتم منقادين لامره سامعين مطيعين
فكلوا مما اباح لكم اكله وحلله وطيبه لكم ودعوا في تحريمه خطوات
الشيطان • وقد ذكرنا بعض ما كانوا في جاهليتهم يحرمونه من المطاعم

وهو الذي يدعوهم الى اكله ونهاهم عن اعتقاد تحريمه اذ كان تحريمهم
اياه كان في الجاهلية طاعة منهم للشيطان واتباعا لاهل الكفر
منهم بالله من الآبا والاسلاف ثم بين لهم تعالى ذكره ما حرم عليهم
وفصل لهم مفسرا القول في تاويل قوله انما حرم عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله
يعني تعالى ذكره بذلك لا تحرموا على انفسكم ما لم احرمه عليكم ايها
المومنون بالله وبرسوله من البحاير والسوايب ونحو ذلك بل كلوا
ذلك فاني لم احرم عليكم غير الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به
لغيري • ومعنى قوله انما حرم عليكم الميتة ما حرم عليكم الا الميتة
وانما حرف واحد ولذلك نصبت الميتة والدم وغير جايز في الميتة
اذا جعلت انما حرفا واحدا الا النصب ولو كانت انما حرفين
وكانت ما منفصلة من ان لكانت الميتة مرفوعة وما بعدها وكان
تاويل الكلام حينيذ ان الذي حرم الله عليكم من المطاعم الميتة والدم
ولحم الخنزير لا غير ذلك وقد ذكر بعض القرا انه قرا ذلك كذلك
على هذا التاويل ولست للقراءة به مستجيزا وان كان له في التاويل
والعربية وجه مفهوم لاتفاق الحجة من القراء على خلافه فغير جايز
لاحد الاعتراض عليهم فيما نقلوه مجمعين عليه ولو قرى في حرم بضم
الحا من حرم لكان في الميتة وجهان من الرفع احدهما من ان الفاعل
غير مسمى وانما حرف واحد والاخر ان وما في معنى حرفين وحرم
من صلة ما والميتة خبر الذي مرفوع على الخبر ولست وان كان
وان كان لذلك ايضا وجه مستجيزا للقراءة به لما ذكرت واما
الميتة فان القراء مختلفة في قراتها فقراها بعضهم بالتخفيف ومعناه
فيها التشديد ولكنه يخففها كما يخفف القايلون هو هين لين

حاسم المالك

الهين اللين كما قال الشاعر ::
ليس من مات فاستراح بميت انما الميت ميت الاحياء
فجمع بين اللغتين في بيت واحد في معنى واحد • وقراها بعضهم بالتشديد ير
وحملوها على الاصل وقالوا انما هو ميوت فيعل من الموت
ولكن اليا الساكنة والواو المتحركة لما اجتمعتا واليا مع سكونها
متقدمة قلبت الواو يا وشددت فصارتا يا مشددة كما فعلوا ذلك
في سيد وجيد قالوا ومن خففها فانما طلب الخفة والقراة بها
على اصلها الذي هو اصلها اولى • والصواب من القول في
ذلك عندي ان التخفيف والتشديد في يا الميتة لغتان وقراتان
معروفتان في القراة وفي كلام العرب فبايهما قرا ذلك القارى
فمصيب لانه لا اختلاف في معنيهما واما قوله وما اهل به
لغير الله يعني به وما ذبح للالهة والاوثان يسمى عليه غير اسمه
او قصد به غيره من الاصنام وانما قيل وما اهل به لانهم كانوا اذا
ارادوا ذبح ما قربوه لالهتهم التي قربوا ذلك لها وجهروا بذلك
اصواتهم فجرى ذلك من امرهم على ذلك حتى قيل لكل ذابح يسمي اولم
يسم جهر بالتسمية اولم يجهر مهل فرفعهم اصواتهم بذلك هو
الاهلال الذي ذكره الله تعالى فقال وما اهل به لغير الله ومن ذلك
قيل للملبي في حجة او عمرة مهل لرفعه صوته بالتلبية • ومنه
استهلال الصبي اذا صاح عند سقوطه من بطن امه واستهلال المطر
وهو صوت وقوعه على الارض كما قال عمرو بن قميئة ::
ظلم البطاح به انهلال حريصة فصفا النطاف له بعيد المقلع •
واختلف اهل التاويل في ذلك فقال بعضهم يعني بقوله
وما اهل به لغير الله ما ذبح لغير الله • ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وما اهل
به لغير الله ما ذبح لغير الله • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما اهل به لغير الله قال
ما ذبح لغير الله مما لم يسم عليه • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وما اهل به لغير الله ما ذبح
لغير الله • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن
جريج قال قال ابن عباس في قوله وما اهل به لغير الله قال ما اهل به للطواغيت قال ابو
حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك
قال وما اهل به لغير الله قال ما اهل به للطواغيت • حدثني المثنى
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
وما اهل به لغير الله يعني ما اهل للطواغيت كلها يعني ما ذبح لغير الله
من اهل الكفر غير اليهود والنصارى • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن عطاء في قول الله وما اهل به لغير الله قال هو ما ذبح لغير الله
وقال آخرون معنى ذلك ما ذكر عليه غير اسم الله •
ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
وما اهل به لغير الله يقول ما ذكر عليه غير اسم الله • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وسألته عن قول الله وما
اهل به لغير الله قال ما يذبح لآلهتهم الانصاب التي يعبدون ويسمون
اسماءها عليها قال يقولون باسم فلان كما تقولون انت باسم الله قال
فذلك ما اهل به لغير الله • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
حدثني حيي عن عقبة بن مسلم التجيبي وحنش بن نافع الاسمعي انهما
قالا احل لنا ما ذبح لعيد الكنائس وما اهدي لها من خبز او لحم وانما

هو طعام اهل الكتاب قال حيوة قلت ارأيت قول الله ما اهل
به لغير الله قال انما ذلك المجوس واهل الاوثان والمشركون

القول في تأويل قوله فمن اضطر غير باغ
ولا عاد فلا اثم عليه

يعني تعالى ذكره فمن اضطر فمن حلت به ضرورة مجاعة الى ما حرمت
عليكم من الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله وهو بالصفة
التي وصفنا فلا اثم عليه في اكله ان اكله • وقوله فمن اضطر
افتعل من الضرورة وغير باغ نصب على الحال من من فكأنه قيل فمن
اضطر لا باغيا ولا عاديا فاكله فهو له حلال • وقد قيل ان معنى
قوله فمن اضطر فمن اكره على اكله فاكله فلا اثم عليه
ذكر من قال ذلك • حدثنا احمد بن اسحق
الاهوازي قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا اسرائيل عن سالم
الافطس عن مجاهد قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال
الرجل يأخذه العدو فيدعونه الى معصية الله • واما قوله
غير باغ ولا عاد فان اهل التأويل في تأويله مختلفون فقال بعضهم يعني
بقوله غير باغ غير خارج على الائمة بسيفه باغيا عليهم بغير
جور ولا عاديا عليهم بحرب وعدوان فمفسد عليهم السبيل
ذكر من قال ذلك • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا ابن ادريس قال سمعت ليثا عن مجاهد فمن اضطر غير باغ
ولا عاد قال غير قاطع سبيل ولا مفارق جماعة ولا خارج في معصية
الله فله الرخصة • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن اضطر غير باغ ولا عاد يقول
لا قاطعا للسبيل ولا مفارقا للائمة ولا خارجا في معصية الله فله

الرخصة ومن خرج باغيا او عاديا في معصية الله فلا رخصة له
وان اضطر اليه • حدثنا هناد بن السري قال حدثنا شريك عن سالم
عن سعيد غير باغ ولا عاد قال هو الذي يقطع الطريق فليس له
رخصة اذا جاع ان ياكل الميتة واذا عطش ان يشرب الخمر • حدثني
المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن شريك عن
سالم يعني الافطس عن سعيد في قوله فمن اضطر غير باغ ولا
عاد قال الباغي العادي الذي يقطع الطريق فلا رخصة له ولا كرامة
حدثني المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا شريك عن سالم عن سعيد
فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال اذا خرج في سبيل من سبل الله فاضطر
الى الخمر شرب وان اضطر الى الميتة اكل واذا خرج يقطع الطريق فلا رخصة
له • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حفص بن غياث عن الحجم
الحجاج عن القسم بن ابي بزة عن مجاهد قال غير باغ على الائمة ولا عاد
قاطع السبيل • حدثنا هناد قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ورقاء عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال غير قاطع السبيل
ولا مفارق الائمة ولا خارج في معصية الله فله الرخصة • حدثنا
هناد قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن الحكم عن مجاهد فمن اضطر
غير باغ ولا عاد قال غير باغ على الائمة ولا عاد على ابن السبيل
وقال اخرون بل تاويل ذلك قوله غير باغ ولا عاد
غير باغ الحرام في اكله ولا معتد الذي ابيح له منه •

ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد
غير باغ في اكله ولا عاد ان يتعدى حلالا الى حرام وهو يجد عنه مندوحة
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الحسن

في قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال غير باغ فيها ولا معتد
فيها باكلها وهو غني عنها • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عمن سمع الحسن يقول ذلك • حدثنا القسم
قال حدثنا الحسين قال حدثنا ابو تميلة عن ابي حمزة عن جابر عن
مجاهد وعكرمة قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد غير باغ يبتغيه
ولا عاد يتعدى على ما يمسك نفسه • حدثت عن عمار بن الحسن
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع فمن اضطر غير باغ ولا عاد
يقول من غير ان يبتغي حراما ويتعداه الا ترى انه يقول
فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون • حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد
قال ان ياكل ذلك بغيا وتعديا عن الحلال الى الحرام ويترك الحلال
وهو عنده ويتعدى باكل هذا الحرام هذا التعدي ينكر ان يكونا مختلفين
ويقول هذا وهذا واحد • وقال اخرون تاويل ذلك
فمن اضطر غير باغ في اكله شهوة ولا عاد فوق ما لا بد له منه

ذكر من قال ذلك

حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فمن اضطر غير باغ
ولا عاد اما باغ فيبغي فيه شهوته واما العادي فيتعدى في اكله
ياكل حتى يشبع ولكن ياكل منه قوتا ما يمسك به نفسه حتى يبلغ حاجته
واولى هذه الاقوال بتاويل الاية قول من قال فمن اضطر غير
باغ باكله ما حرم عليه من اكله ولا عاد في اكله وله عن ترك
اكله بوجود غيره مما احله الله له مندوحة وغنى وذلك ان الله
تعالى ذكره لم يرخص لاحد في قتل نفسه بحال • واذ كان ذلك
كذلك فلا شك ان الخارج على الامام والقاطع الطريق واذا كانا

فواتيا ما حرم الله عليهما من خروج هذا على من خرج عليه وسعى هذا
بالاسناد في الارض فغير مبيح لهما فعلهما ما فعلا مما حرم الله عليهما مما
كان حرم الله عليهما قبل اتيانهما ما اتيا من ذلك من قتل انفسهما بل
ذلك من فعلهما وان لم يؤديهما الى محارم الله عليهما تحريما اغلظ من حظر الله
ما كان عليهما قبل ذلك حراما فاذا كان ذلك كذلك فالواجب على
قطاع الطريق والبغاة على الائمة العادلة الاوبة الى طاعة الله والرجوع
الى ما الزمهما الله الرجوع اليه والتوبة من معاصي الله لا قتل انفسهما
بالمجاعة فيزدادان الى اثمهما اثما والى خلافهما امر الله خلافا واما
الذي وجه تاويل ذلك الى انه غير باغ في اكله شهوة فاكل ذلك شهوة
لا لدفع الضرورة المخوف منها الهلاك مما قد دخل فيما حرمه الله عليه
فهو بمعنى ما قلنا في تاويله وان كان للفظه مخالفا فاما توجيه
تاويل قوله ولا عاد ولا اكل منه شبعه ولكن ما يمسك به نفسه
فان ذلك بعض معاني الاعتدا في اكله معنى فيقال عني به بعض معانيه
فاذا كان ذلك كذلك فالصواب من القول ما قلنا من انه
الاعتدا في كل معانيه المحرمة • واما تاويل قوله فلا اثم عليه يقول
من اكل ذلك على الصفة التي وصفنا فلا تبعة عليه في اكله ذلك كذلك ولا
حرج • **القول في تاويل قوله ان الله غفور رحيم**
يعني بقوله تعالى ذكره ان الله غفور ان اطعتم الله في اسلامكم فاجتنبتم
اكل ما حرم عليكم وتركتم اتباع الشيطان فيما كنتم تحرمونه في جاهليتكم
طاعة منكم للشيطان واقتفاء منكم خطواته مما لم احرمه عليكم لما
سلف منكم في كفركم وقبل اسلامكم في ذلك من خطا وذنب ومعصية
فصافح عنكم وتارك عقوبتكم عليه رحيم بكم ان اطعتموه ••
القول في تاويل قوله ان الذين يكتمون ما انزل الله

من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا
يعني تعالى ذكره بقوله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب
احبار اليهود الذين كتموا الناس امر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته
وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة برشى كانوا اعطوها على ذلك
بما حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد
عن قتادة قوله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب الاية
كلهم اهل الكتاب كتموا ما انزل الله عليهم وبين لهم من الحق والهدى
من نعت محمد صلى الله عليه وسلم وامره • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله ان الذين يكتمون
ما انزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا قال هم اهل الكتاب كتموا
ما انزل الله عليهم من الحق والاسلام وشان محمد صلى الله عليه وسلم • حدثني
موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ان
الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب فهولاء اليهود كتموا اسم محمد صلى
الله عليه وسلم • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج عن عكرمة قوله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب
والتي في ال عمران ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا نزلتا
جميعا في يهود • واما تاويل قوله ويشترون به ثمنا قليلا
فانه يعني يبتاعون به والهاء التي في به من ذكر الكتمان فمعناه ابتاعوا
بكتمانهم ما كتموا الناس من امر محمد صلى الله عليه وسلم وامر نبوته ثمنا
قليلا وذلك ان الذي كانوا يعطون على تحريفهم كتاب الله وتاويله
على غير وجهه وكتمانهم الحق في ذلك اليسير من عرض الدنيا ••
كما حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن
السدي ويشترون به ثمنا قليلا قال كتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم

واخذوا عليه طمعا قليلا فهو الثمن القليل وقد بينت فيما مضى صفة
اشترائهم ذلك بما اغنى عن اعادته ❊

القول في تاويل قوله اولئك ما ياكلون في بطونهم
الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم

يعني تعالى ذكره بقوله اولئك هولاء الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب
في شان محمد صلى الله عليه وسلم بالخسيس من الرشوة يعطونها فيحرفون
لذلك ايات الله ويغيرون معانيها ما ياكلون في بطونهم باكلهم ما
اكلوا من الرشا على ذلك والجعالة وما اخذوا عليه من الاجر
الا النار يعني الا ما يوردهم النار ويصليهموها كما قال تعالى ذكره
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا
وسيصلون سعيرا معناه ما ياكلون في بطونهم الا ما يوردهم النار
باكلهم فاستغنى بذكر النار وفهم السامعين معنى الكلام من ذكر ما يوردهم
او يدخلهم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من اهل التاويل

ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع اولئك
ما ياكلون في بطونهم الا النار يقول ما اخذوا عليه من الاجر
فان قال قائل فهل يكون الاكل في غير البطن فيقال ما ياكلون في بطونهم
قيل قد تقول العرب جعت في غير بطني وشبعت في غير بطني فقيل في بطونهم
لذلك • كما يقال فعل فلان هذا نفسه وقد بينا ذلك في غير هذا الموضع
فيما مضى واما قوله ولا يكلمهم الله يوم القيمة يقول ولا يكلمهم بما
يحبون ويشتهون فاما بما يسوءهم ويكرهون فانه سيكلمهم لانه
قد اخبر تعالى ذكره انه يقول لهم اذا قالوا ربنا اخرجنا منها فان عدنا
فانا ظالمون قال اخسئوا فيها ولا تكلمون الاية • واما قوله

ولا يزكيهم فانه يعني ولا يطهرهم من دنس ذنوبهم وكفرهم ولهم عذاب
اليم يعني موجع

القول في تاويل قوله اولئك الذين
اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة

يعني تعالى ذكره بقوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى اولئك
الذين اخذوا الضلالة وتركوا الهدى واخذوا ما يوجب لهم عذاب
الله يوم القيمة وتركوا ما يوجب لهم غفرانه ورضوانه فاستغنى بذكر
العذاب والمغفرة من ذكر السبب الذي يوجبهما لفهم سامعي ذلك
لمعناه والمراد منه وقد بينا نظائر ذلك فيما مضى • وكذلك بينا وجه
اشتروا الضلالة بالهدى باختلاف المختلفين والدلالة الشاهدة
لما اخترنا من القول فيما مضى قبل فكرهنا اعادته ❊

القول في تاويل قوله فما اصبرهم على النار

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك
فما اجراهم على العمل الذي يقربهم الى النار ❊

ذكر من قال ذلك • حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة فما اصبرهم على النار يقول
فما اجراهم على العمل الذي يقربهم الى النار • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فما اصبرهم على
النار يقول فما اجراهم عليها • حدثنا المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال
حدثنا هشيم عن بشر عن الحسن في قوله فما اصبرهم على النار قال
والله ما لهم عليها من صبر ولكن ما اجراهم على النار • حدثنا احمد
بن اسحق قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا مسعر وحدثني المثنى قال
حدثنا ابو بكير قال حدثنا مسعر عن حماد عن مجاهد او سعيد بن جبير او
بعض اصحابه فما اصبرهم على النار ما اجراهم • حدثت عن عمار بن الحسن

حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله فما اصبرهم على النار يقول
ما اجراهم واصبرهم على النار. وقال آخرون بل معنى ذلك
فما اعملهم باعمال اهل النار. ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله فما اصبرهم على النار قال ما اعملهم بالباطل. حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
واختلفوا في تاويل ما التي في قوله فما اصبرهم فقال بعضهم هي بمعنى
الاستفهام وكانه قال فما الذي صبرهم اي شيء صبرهم.
ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله فما اصبرهم على
النار قال ما اعملهم بالباطل. حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله. حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي فما اصبرهم على النار قال
هذا على وجه الاستفهام يقول ما الذي اصبرهم على النار. حدثني
عباس بن محمد قال حدثنا حجاج الاعور قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطا
فما اصبرهم على النار يقول ما يصبرهم على النار حين تركوا الحق واتبعوا
الباطل. حدثنا ابو كريب قال سئل ابو بكر بن عياش عن قوله
فما اصبرهم على النار قال هذا استفهام ولو كانت من الصبر قال فما اصبرهم
رفعا قال يقال للرجل ما اصبرك ما الذي فعل بك هذا. حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فما اصبرهم على النار قال
هذا استفهام يقول ما هذا الذي صبرهم على النار حتى جراهم فعملوا
بهذا. وقال آخرون هو تعجب يعني فما اشد جراتهم
على النار بعملهم اعمال اهل النار. ذكر من قال ذلك

حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابي عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
فما اصبرهم على النار قال ما اعملهم باعمال اهل النار وهو قول
الحسن وقتادة وقد ذكرناه قبل فمن قال هو تعجب وجه تاويل الكلام
الى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما اشد
جراتهم بفعلهم ما فعلوا من ذلك على ما يوجب لهم النار كما قال
تعالى ذكره قتل الانسان ما اكفره تعجبا من كفره بالذي خلقه وسوى
خلقه فاما الذين وجهوا تاويله الى الاستفهام فمعناه هؤلاء الذين
اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما الذي اصبرهم على
النار والنار لا صبر عليها لاحد حتى استبدلوها بمغفرة الله فاعتاضوا
منها بدلا واولى هذه الاقوال بتاويل الآية قول من قال ما
اجراهم على النار بمعنى ما اجراهم على عذاب النار واعملهم باعمال
اهلها وذلك انه مسموع من العرب ما اصبر فلانا على الله بمعنى ما
اجرا فلانا على الله وانما يعجب الله خلقه باظهار الخبر عن القوم
الذين يكتمون ما انزل الله من امر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته
واشترائهم بكتمان ذلك ثمنا قليلا من السحت والرشا التي اعطوها
على وجه التعجب من تقدمهم على ذلك مع علمهم بان ذلك موجب
لهم سخط الله واليم عقابه وانما معنى ذلك فما اجراهم على عذاب
النار ولكن اجتزي بذكر النار من ذكر عذابها كما يقال ما اشبه
سخاك بحاتم بمعنى ما اشبه سخاك بسخا حاتم وما اشبه شجاعتك
بعنترة. القول في تاويل قوله ذلك بان الله نزل
الكتاب بالحق وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد
اما قوله ذلك بان الله نزل الكتاب بالحق فانه اختلف
في المعنى به فقال بعضهم معنى ذلك فعلهم هذا الذي

يفعلون من جراتهم على عذاب النار في مخالفتهم امر الله وكتمانهم الناس ما
انزل الله في كتابه وامرهم ببيانه لهم من امر محمد صلى الله عليه وسلم وامر
دينه من اجل ان الله نزل الكتاب بالحق وتنزيله الكتاب بالحق هو خبره
عنهم في قوله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان الذين كفروا سوا
عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لا يومنون ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم
وعلى ابصارهم غشاوه ولهم عذاب عظيم فهو مع ما قد اخبر الله عنهم
من انهم لا يومنون لا يكون منهم غير اشترا الضلاله بالهدى والعذاب
بالمغفره • وقال اخرون معنى ذلك معلوم لهم بان الله
نزل الكتاب بالحق لانا قد اخبرنا في الكتاب ان ذلك لهم والكتاب حق كان
قائلي هذا القول كانوا تاولوا تاويله عندهم ذلك العذاب الذي
قال الله تعالى ذكره فما اصبرهم عليه معلوم انه لهم لان الله قد اخبر
في مواضع من تنزيله ان النار للكافرين وتنزيله حق فالخبر عن ذلك
عندهم مضمر • وقال اخرون معنى ذلك ان الله وصف
اهل التاويل فقال فما اصبرهم على النار ثم قال هذا العذاب بكفرهم
وهذا ها هنا عندهم هي التي يجوز مكانها ذلك كانه قال فعلنا ذلك
بان الله نزل الكتاب بالحق فكفروا به قال فيكون ذلك اذا كان ذلك
معناه نصبا ويكون رفعا بالبا • واولى الاقوال بتاويل الايه عندي
ان الله تعالى ذكره اشار بقوله ذلك الى جميع ما حواه قوله
ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب الى قوله ذلك بان الله نزل
الكتاب بالحق من خبره عن افعال احبار اليهود وذكره ما اعد لهم
تعالى ذكره من العقاب عليه على ذلك فقال هذا الذي
فعله هولا الاحبار من اليهود بكتمانهم الناس ما كتموا من امر
محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته مع علمهم طلبا منهم العرض من الدنيا

حسيس وخلافهم امري وطاعتي وذلك من تركي تطهيرهم وتزكيتهم وتكليمهم واعدادي
لهم العذاب الاليم بان انزلت كتابي بالحق فكفروا به واختلفوا فيه فيكون في
ذلك حينئذ وجهان من الاعراب رفع ونصب والرفع بالبا والنصب
بمعنى فعلت ما فعلت اي انزلت كتابي بالحق فاختلفوا فيه وكفروا به وترك ذكر
فكفروا به واختلفوا اجترا بدلاله ما ذكر من الكلام عليه واما
قوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد يعني بذلك
اليهود والنصارى اختلفوا في كتاب الله فكفرت اليهود بما قص الله فيه
من قصص عيسى ابن مريم وامه وصدقت النصارى ببعض ذلك
وكفروا ببعضه وكفروا جميعا بما انزل الله فيه من الامر بتصديق محمد صلى
الله عليه وسلم فقال لنبيه صلى الله عليه وسلم ان هولا الذين
اختلفوا فيما انزلت اليك يا محمد لفي منازعه ومفارقه للحق بعيده
من الرشد • والصواب كما قال الله تعالى ذكره فان امنوا بمثل ما
امنتم به فقد اهتدوا وان تولوا فانما هم في شقاق • كما حدثني موسى
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي وان الذين اختلفوا في
الكتاب لفي شقاق بعيد يقول هم اليهود والنصارى يقول هم في عداوه
بعيده وقد بينت معنى الشقاق فيما مضى •

القول في تاويل قوله ليس البر ان تولوا وجوهكم
قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم
الاخر والملايكه والكتاب والنبيين •

اختلف اهل التاويل في تاويل قوله ذلك فقال بعضهم
معنى ذلك ليس البر الصلاه وحدها ولكن البر الخصال التي ابينها لكم
ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله

ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب يعني الصلاة يقول
ليس البر ان تصلوا ولا تعملوا فهذا منذ تحول من مكة الى المدينة ونزلت
الفرائض وحد الحدود فامر الله بالفرائض والعمل بها • حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ليس
البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر ما ثبت في القلوب
من طاعة الله • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج عن ابن جريج عن ابن عباس قال هذه الاية نزلت بالمدينة
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب يعني الصلاة يقول
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب يعني السجود ولكن
البر ما ثبت في القلب من طاعة الله • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثنا ابو تميلة عن عبيد بن سلمان عن الضحاك بن مزاحم
انه قال فيها قال يقول ليس البر ان تصلوا ولا تعملوا غير
ذلك وهذا حين تحول من مكة الى المدينة فانزل الله الفرائض
وحد الحدود بالمدينة وامر بالفرائض ان يؤخذ بها • وقال
اخرون عنى الله اليهود والنصارى وذلك ان اليهود تصلي فتوجه
قبل المغرب والنصارى تصلي فتوجه قبل المشرق فانزل الله فيهم
هذه الاية يخبرهم فيها ان البر غير العمل الذي يعملونه ولكنه ما بيناه في
هذه الاية • ذكر من قال ذلك حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال
كانت اليهود تصلي قبل المغرب والنصارى قبل المشرق فنزلت
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب • حدثنا بشر
ابن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله

ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله
واليوم الاخر • ذكر لنا ان رجلا سال نبي الله صلى الله عليه وسلم عن
البر فانزل الله هذه الاية وذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دعا
الرجل فتلاها عليه وقد كان الرجل قبل الفرائض اذا شهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله عبده ورسوله ثم مات على ذلك يرجا له
ويطمع له في خير فانزل الله ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب
وكانت اليهود توجهت قبل المغرب والنصارى قبل المشرق ولكن
البر من امن بالله واليوم الاخر الاية • حدثني المثنى قال حدثنا
اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع بن انس قال كانت اليهود
تصلي قبل المغرب والنصارى قبل المشرق فنزلت ليس البر ان تولوا وجوهكم
قبل المشرق والمغرب • واولى هذين القولين بتاويل الاية القول
الذي قاله قتادة والربيع بن انس ان يكون عنى بقوله ليس البر ان
تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب اليهود والنصارى لان الايات
قبلها مضت بتوبيخهم ولومهم والخبر عنهم وعما اعد لهم من اليم العذاب
وهذه في سياق ما قبلها اذ كان الامر كذلك ليس البر ايها اليهود
والنصارى ان يولي بعضكم وجهه قبل المشرق وبعضكم قبل المغرب
ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب الاية
فان قال قائل فكيف قيل ولكن البر من امن بالله وقد علمت ان
البر فعل ومن اسم فكيف يكون الفعل هو الانسان قيل ان معنى ذلك
غير ما توهمته وانما معناه ولكن البر بر من امن بالله واليوم الاخر فوضع
من موضع الفعل اكتفاء بدلالته ودلالة صلته التي هي له صفة
من الفعل المحذوف كما تفعله العرب فتضع الاسماء مواضع افعالها
التي هي بها مشهورة فتقول الجود حاتم والشجاعة عنترة وانما

الجود حاتم والشجاعة عنترة ومعناها الجود جود حاتم فيستغني
بذكر حاتم اذ كان معروفا بالجود من اعادة ذكر الجود بعد الذي
قد ذكره وتصير موضع جوده لدلالة الكلام على ما حذف استغنا
بما ذكر به عما لم يذكر كما قيل واسئل القرية التي كنا فيها والمعنى اهل
القرية • وكما قال الشاعر وهو ذو الخرق الطهوي

• حسبت بغام راحلتي عناقا • وما هي ويب غيرك بالعناق •

يريد بغام عناق او صوت كما يقول حسبت غنائي غناء اخيك يعني به حسبت
غنائي مثل غناء اخيك • وقد يجوز ان يكون معنى الكلام ولكن البار من
امن بالله فيكون البر مصدرا وضع موضع الاسم

القول في تاويل قوله وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين

يعني تعالى ذكره بقوله وآتى المال على حبه واعطى ماله في حين
محبته اياه وضنه وشحه عليه • كما حدثنا ابو كريب وابو السائب
قالا حدثنا ابن ادريس قال سمعت ليثا عن زبيد عن مرة بن شراحيل •
البكيلي عن عبد الله بن مسعود وآتى المال على حبه ان تؤتيه وانت صحيح
شحيح تامل العيش وتخشى الفقر • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد
الرحمن وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قالا جميعا عن
سفيان عن زبيد اليامي عن مرة عن عبد الله وآتى المال على حبه قال
وانت صحيح تامل العيش وتخشى الفقر • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة عن زبيد اليامي عن مرة عن عبد الله انه قال في هذه
الاية وآتى المال على حبه قال وانت حريص شحيح تامل الغنى وتخشى الفقر
حدثنا احمد بن نعمة المصري قال حدثنا ابو صالح قال حدثنا الليث
قال حدثنا ابراهيم بن اعين عن شعبة بن الحجاج عن زبيد اليامي عن مرة الهمداني

قال قال عبد الله بن مسعود في قول الله • وآتى المال على حبه ذوي القربى
قال حريصا شحيحا تامل الغنى وتخشى الفقر • حدثنا ابو كريب ويعقوب
ابن ابراهيم قالا حدثنا هشيم قال اخبرنا اسمعيل بن سالم عن الشعبي سمعته يسئل
هل على الرجل حق في ماله سوى الزكاة قال نعم وتلا هذه الاية
وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين
وفي الرقاب واقام الصلاة وآتى الزكاة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا
سويد بن عمرو الكلبي قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا ابو حمزة قال قلت
للشعبي اذا زكى الرجل ماله ايطيب له ماله فقرا هذه الاية ليس البر
ان تولوا وجوهكم قبل المشرق الى وآتى المال على حبه الى اخرها ثم قال
حدثتني فاطمة بنت قيس انها قالت يا رسول الله ان لي سبعين مثقالا من
ذهب فقال اجعليها في قرابتك • حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن
ادم عن شريك قال حدثنا ابو حمزة فيما اعلم عن عامر عن فاطمة ابنة قيس انها
سمعته يقول ان في المال لحقا سوى الزكاة • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال
حدثنا ابن علية عن ابي حيان قال حدثني مزاحم بن زفر قال كنت جالسا
عند عطاء فاتاه اعرابي فقال له ان لي ابلا فهل علي فيها حق بعد
الصدقة قال نعم قال ماذا قال عارية الدلو وطروق الفحل والحلب •
حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي ذكره عن مرة الهمداني في وآتى المال على حبه قال قال عبد الله
ابن مسعود تعطيه وانت صحيح شحيح تطيل الامل وتخاف الفقر وذكر
ايضا عن السدي ان هذا شيء واجب في المال حق على صاحب المال ان
يفعله سوى الذي عليه من الزكاة • حدثنا الربيع بن سليمان قال
حدثنا اسد قال حدثنا سويد بن عبد الله عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة
بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المال حق سوى الزكاة

وتلا هذه الآية ليس البر إلى آخر الآية • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن زبيد اليامي عن مرة بن شراحيل عن عبد الله في
قوله وآتى المال على حبه قال أن يعطي الرجل وهو صحيح شحيح
يأمل العيش ويخاف الفقر • قال أبو جعفر فتأويل الآية وأعطى المال
وهو له محب حريص على جمعه شحيح به ذوي قرابته فوصل به أرحامهم
وإنما قلت عنى بقوله ذوي القربى ذوي قرابة مؤدي المال على
حبه للخبر الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره فاطمة بنت
قيس وقوله صلى الله عليه وسلم حين سئل أي الصدقة أفضل قال
جهد المقل على ذي القرابة الكاشح • وأما اليتامى والمساكين
فقد بينا معانيهما فيما مضى وأما ابن السبيل فإنه المجتاز بالرجل •
ثم اختلف أهل العلم في صفته فقال بعضهم هو الضيف من ذلك •

ذكر من قال ذلك

حدثني بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وابن السبيل قال هو
الضيف قال قد ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت قال وكان يقول
حق الضيافة ثلاث ليال فكل شيء أضافه بعد ذلك صدقة • وقال
بعضهم هو المسافر يمر عليك •

ذكر من قال ذلك

حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان عن جابر عن أبي
جعفر وابن السبيل قال المجتاز من أرض إلى أرض • حدثنا المثنى
قال حدثنا إسحاق قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد وقتادة في قوله وابن السبيل قال الذي يمر عليك وهو
مسافر • حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك
عمن ذكره عن ابن جريج عن مجاهد وقتادة مثله وإنما قيل للمسافر ابن السبيل

لملازمته الطريق والطريق هو السبيل فقيل لملازمته إياه في سفره
ابنه كما يقال لطير الماء ابن الماء لملازمته إياه وللرجل الذي أتت عليه
الدهور ابن الأيام والليالي ومنه قول ذي الرمة •

وردت اعتسافا والثريا كأنها على قمة الرأس ابن ماء محلق •

وأما قوله والسائلين فإنه يعني به المستطعمين الطالبين • حدثني
المثنى قال حدثنا إسحاق قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عكرمة
في قوله والسائلين قال السائل الذي يسألك • وأما قوله
وفي الرقاب فإنه يعني بذلك وفي فك الرقاب من العبودة وهم المكاتبون
الذين يسعون في فك رقابهم من العبودة بأداء كتاباتهم التي فارقوا
عليها ساداتهم

القول في تأويل قوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا •

يعني تعالى ذكره بقوله وأقام الصلاة أدام العمل بها بحدودها
وبقوله وآتى الزكاة أعطاها على ما فرضها الله عليه فإن
قال قائل وهل من حق يجب في مال إيتاؤه فرضا غير الزكاة
قيل قد اختلف أهل التأويل في ذلك فقال بعضهم فيه حقوق
تجب سوى الزكاة واعتلوا لقولهم ذلك بهذه الآية وآتى المال
على حبه ذوي القربى ومن سمى الله معهم ثم قال بعد وأقام الصلاة وآتى
الزكاة علمنا أن المال الذي وصف المؤمنين به أنهم يؤتونه ذوي
القربى ومن سمي معهم غير الزكاة التي ذكر أنهم يؤتونها لأن ذلك لو
كانا مالا واحدا لم يكن لتكريره معنى مفهوم قالوا فلما كان غير جائز
أن يقول تعالى ذكره قولا لا معنى له علمنا أن حكم المال الأول غير الزكاة
وأن الزكاة التي ذكرها بعد غيره قالوا وبعد فقد أبان تأويل
أهل التأويل صحة ما قلنا في ذلك • وقال آخرون

بل المال الاول هو الزكاة ولكن الله وصف ايتاء المومنين من اتى
ذلك في اول الاية فعرف عباده بوصفه ما وصف من امرهم المواضع
التي يجب عليهم ان يضعوا فيها زكواتهم ثم اعلمهم بقوله بعد ذلك
واتى الزكاة ان المال الذي اتاه القوم هو الزكاة المفروضة كانت
عليهم اذ كان اهل سهمانها هم الذين اخبر في اول الاية ان القوم
اتوهم اموالهم فاما قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا فانه
يعني تعالى ذكره والذين لا ينقضون عهد الله بعد المعاهدة ولكن
يوفون به ويتمونه على ما عاهدوا عليه من عاهدوه عليه • كما حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع بن انس في
قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا قال فمن اعطى عهد الله
ثم نقضه فالله ينتقم منه ومن اعطى ذمة النبي صلى الله عليه وسلم ثم غدر
بها فالنبي خصمه يوم القيامة • وقد بينت معنى العهد فيما مضى
بما اغنى عن اعادته القول في تاويل قوله والصابرين في الباساء والضراء
قد بينا تاويل البر فيما مضى قبل فمعنى الكلام والمانعين انفسهم
في الباساء والضراء وحين الباس مما يكرهه الله لهم والحاملينها على
ما امرهم به من طاعته • ثم قال اهل التاويل في معنى الباساء
والضراء بما حدثني به الحسن بن عمرو بن محمد قال العنقزي قال حدثنا ابي
وحدثني موسى قال حدثنا عمرو بن حماد قالا جميعا حدثنا اسباط عن
السدي عن مرة الهمداني عن ابن مسعود انه قال اما الباساء فالفقر
واما الضراء فالسقم • حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابي وحدثني المثنى
قال حدثنا الحماني قالا جميعا حدثنا شريك عن السدي عن مرة
عن عبد الله في قوله والصابرين في الباساء والضراء وحين قال الباساء
الجوع والضراء المرض • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد

ساد س الثلث

قال حدثنا شريك عن السدي عن مرة عن عبد الله قال الباساء الحاجة
والضراء المرض • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة قال كنا نحدث ان الباساء البؤس والفقر وان الضراء السقم
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ايوب اني مسني الضر وانت ارحم
الراحمين • حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع في قوله والصابرين في الباساء والضراء قال البؤس
الفاقة والفقر والضراء في النفس من وجع او مرض يصيبه
في جسده • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة في قوله الباساء والضراء قال الباساء
البؤس والضراء الزمانة في الجسد • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا عبيد عن الضحاك قال الباساء والضراء المرض
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
والصابرين في الباساء والضراء قال الباساء البؤس والفقر
والضراء السقم والوجع • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا عبيد بن الطفيل قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في هذه
الاية الصابرين في الباساء والضراء اما الباساء الفقر والضراء
من المرض واما اهل العربية فانهم اختلفوا في ذلك فقال
بعضهم الباساء والضراء مصدر جاء على فعلاء ليس له افعل لانه
اسم كما قد جاء افعل في الاسماء ليس له فعلاء نحو احمد وقد قالوا
في الصفة افعل ولم يجئ له فعلاء فقالوا انت من ذلك اوجل
ولم يقولوا وجلاء • وقال بعضهم هو اسم للفعل فان الباساء
البؤس والضراء الضر وهو اسم يقع ان شئت لمؤنث وان شئت لمذكر
كما قال زهير • فتنتج لكم غلمان اشأم كلهم كاحمر عاد ثم ترضع فتفطم •

نعى صبح لكم علمان مسوم وقال بعضهم لو كان ذلك اسما لجوز صرفه
المذكر ومونث لحا راجرا افعل في النكرة ولكنه اسم قام
مقام المصدر والدليل على ذلك قولهم لين طلبت ضربتهم لتجدنهم
عن ابعد نجر احرى • وقال وانما كان اسما للمصدر
لانه اذا ذكر علم انه مراد به المصدر • وقال غيرهم
لو كان ذلك مصدرا فوقع بتانيث لم يقع بتذكير ولو وقع بتذكير
لم يقع بتانيث لان من سمي بافعل لم يصرف الى فعلا ومن سمي بفعلا
لم يصرف الى افعل لان كل اسم سمي بصيغة لا يصرف الى غيره ولكنهما
لغتان فاذا وقع بالتذكير كان بامر اشنع واذا وقع الباسا
والضرا وقع الخلة الباسا والخلة الضرا وان كان لم يبن الا
صرولا على الاسم الباسا ما لانه لم يرد من تانيثه التذكير ولا
من تذكيره التانيث كما قالوا امراة حسنا ولم يقولوا رجل احسن
وقالوا رجل امرد ولم يقولوا امراة مردا فاذا قيل الخصلة الضرا
والامر الاشنع دل على المصدر ولم يحتج الى ان يكون اسما وان كان
قد يكون من المصدر وهذا قول مخالف تاويل من ذكرنا تاويله من
اهل العلم في تاويل الباسا والضرا وان كان صحيحا على مذهب
العربيه • وذلك ان اهل التاويل تاولوا الباسا بمعنى البوس
والضرا بمعنى الضر والجسد وذلك من تاويل نفي عن انهم وجهوا
الباسا والضرا الى اسما الافعال دون صفات الاسما ونعوتها
فالذي هو اولى بالباسا والضرا قول اهل التاويل ان تكون الباسا
والضرا اسما افعال فتكون الباسا اسما للبوس والضرا اسما
للضر واما الصابرين فنصب وهو من نعت من على وجه
المدح لان من شان العرب اذا تطاولت صفة الواحد

الاعتراض بالمدح والذم بالنصب احيانا وبالرفع احيانا • ٥
كما قال الشاعر ::
الى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتيبة في المزدحم •
وذا الراي حين تغم الامور بذات الصليل وذات اللجم ::
فنصب ليث الكتيبة وذا الراي على المدح والاسم قبلهما مخفوض
لانه من صفة واحد ومنه قول الاخر ::
فليث التي فيها النجوم تواضعت على كل غث منهم وسمين •
غيوث الحيا في كل محل ولزبة اسود الشرى يحمين كل عرين •
وقد زعم بعضهم ان قوله والصابرين في الباسا نصب عطفا
على السايلين كان معنى الكلام كان عنده واتى المال على حبه
ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسايلين ::
والصابرين في الباسا والضرا وظاهر كتاب الله يدل على خطا هذا
القول وذلك ان الصابرين في الباسا والضرا هم اهل الزمانة
في الابدان واهل الاقتار من الاموال وقد مضى وصف القوم
باتيان من كان ذلك صفته المال في قوله والمساكين وابن السبيل
والسايلين واهل الفاقة والفقر هم اهل الباسا والضرا
لان من لم يكن من اهل الضرا ذا باسا لم يكن ممن له قبول الصدقة
وانما له قبولها اذا كان جامعها الى ضرابه باسا واذا جمع اليها
باسا كان من اهل المسكنة الذين قد دخلوا في جملة المساكين
الذين قد مضى ذكرهم قبل قوله والصابرين في الباسا واذا
كان كذلك ثم نصب الصابرين في الباسا بقوله واتى المال على
حبه كان الكلام تكريرا لغير فايدة معنى كانه قيل واتى المال على
حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين والله يتعالى عن ان يكون

ذلك في خطابه عباده ولكن معنى ذلك ولكن البر من آمن بالله
واليوم الآخر الموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء
والضراء والموفون رفع لانه من صفة من ومن رفع فهو معروف باعرابه
والصابرين نصب وان كان من صفتهم على وجه المدح الذي
وصفنا قبل ❊

القول في تاويل قوله وحين البأس

يعني تعالى ذكره بقوله وحين البأس والصابرين في وقت البأس
وذلك وقت شدة القتال في الحرب كما ❊ حدثني الحسين بن عمرو
ابن محمد العنقزي قال حدثنا ابي قال حدثنا اسباط عن السدي
عن مرة عن عبد الله في قوله الله وحين البأس قال حين القتال
حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي عن مرة
عن عبد الله مثله ❊ حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وحين البأس القتال ❊ حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله وحين البأس
اي عند مواطن القتال ❊ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وحين البأس القتال ❊ حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع وحين البأس
عند لقاء العدو ❊ حدثني المثنى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
عبيد عن الضحاك وحين البأس القتال ❊ حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا عبيد بن الطفيل ابو سيدان قال سمعت
الضحاك بن مزاحم يقول في قوله وحين البأس قال القتال ❊

القول في تاويل قوله اولئك الذين صدقوا ❊ واولئك هم المتقون

يعني تعالى ذكره اولئك الذين صدقوا من آمن بالله واليوم الآخر
يعني

ويعني بالصدق الذي نعتهم به في هذه الآية بقوله فمن فعل
هذه الاشياء فهم الذين صدقوا الله في ايمانهم وحققوا قولهم
بافعالهم لا من ولى وجهه قبل المشرق والمغرب وهو يخالف
الله في امره وينقض عهده وميثاقه ويكتم الناس بيان ما امره
ببيانه ويكذب رسله واما قوله واولئك هم المتقون
فانه يعني واولئك هم الذين اتقوا عقاب الله فتجنبوا عصيانه
وحذروا وعده فلم يتعدوا حدوده وخافوه فقاموا باداء
فرائضه ❊ وبمثل الذي قلنا في قوله اولئك الذين صدقوا
كان الربيع بن انس يقول ❊ حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا
ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع اولئك الذين صدقوا قال فتكلموا بكلام
الايمان فكانت حقيقته العمل صدقوا الله قال وكان
الحسن يقول هذا كلام الايمان وحقيقته العمل فان لم يكن مع
القول عمل فلا شيء ❊

القول في تاويل قوله يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى

يعني تعالى ذكره بقوله كتب عليكم القصاص في القتلى فرض
عليكم فان قال قائل افرض على ولي القتيل القصاص من قاتل وليه
قيل لا ولكنه مباح له ذلك والعفو واخذ الدية ❊ فان قال
وكيف قال كتب عليكم القصاص قيل ان معنى ذلك على خلاف ما
ذهبت اليه وانما معناه يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم في القتلى
قصاص الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى اي ان الحر اذا قتل
الحر فدم القاتل كفو لدم القتيل والقصاص منه دون غيره
من الناس فلا تجاوزوا بالقتل الى غيره ممن لم يقتل فانه حرام عليكم

للقتيل

ان يقتلوا بقتيلكم غير قاتله وان الفرض الذي فرضه الله علينا في القصاص هو
ما وصفت من ترك المجاوزة بالقصاص قتل القاتل بقتيله الى غيره لا انه
وجب علينا القصاص فرضا وجوب فرض الصلاة والصيام حتى لا يكون
لنا تركه ولو كان ذلك فرضا لا يجوز لنا تركه لم يكن لقوله
فمن عفي له من اخيه شيء معنى مفهوم لانه لا عفو بعد القصاص فيقال فمن
عفي له من اخيه شيء وقد قيل ان معنى القصاص في هذه الاية
مقاصة ديات بعض القتلى بديات بعض وذلك ان الاية عندهم نزلت
في حزبين تحاربوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل بعضهم
بعضا فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلح بينهم بان تسقط
ديات نساء احد الحزبين بديات نساء الاخرين وديات رجالهم بديات
رجالهم وديات عبيدهم بديات عبيدهم قصاصا فذلك عندهم معنى
القصاص في هذه الاية فان قال قائل فانه تعالى ذكره
قال كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى فما لنا ان نقتص للحر الا من الحر ولا للانثى الا من الانثى قيل
بل لنا ان نقتص للحر من العبد وللانثى من الذكر بقول
الله تعالى ذكره ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا وبالنقل
المستفيض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمنون
تتكافأ دماؤهم وقد قيل اختلف اهل التأويل في ذلك فقال بعضهم
نزلت هذه الاية في قوم كانوا اذا قتل الرجل منهم عبد قوم
اخرين لم يرضوا من قتيلهم بدم قاتله من اجل انه عبد حتى يقتلوا به
سيده واذا قتلت المرأة منهم من غيرهم رجلا لم يرضوا من دم
صاحبهم بالمرأة القاتلة حتى يقتلوا رجلا من رهط المرأة وعشيرتها
فانزل الله هذه الاية فاعلمهم ان الذي فرض لهم من القصاص ان

يقتلوا بالرجل الرجل القاتل دون غيره وبالانثى الانثى القاتلة
دون غيرها من الرجال وبالعبد العبد القاتل دون غيره من الاحرار
ونهاهم ان يتعدوا القاتل الى غيره في القصاص ∴

يتلوه ذكر من قال ذلك ∴

∴ حدثني محمد بن المثنى ∴

∴

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليما ∴

على الاصل المنقول منه ∴

بلغ محمد بن احمد بن عيسى السعدي بالقراءة والسماع على العالم ابي الحسن
الحسين بن عبد الله ابي محمد الرفاعي عن الطبري واصله في يد مطرم
وسمع معه اخوه علي بن احمد بن عيسى واحمد بن عمر الهمداني ونصر بن الحسن
الطبري وابو الحسن محمد بن الفتح الحادري في رجب سنة ثمان وتسعين

بسم الله الرحمن الرحيم
ذكر من قال ذلك • حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا ابو الوليد وحدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قالا حدثنا
حماد عن داود بن ابي هند عن الشعبي في قوله الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى قال نزلت في قبيلتين من قبايل العرب اقتتلتا قتال عمية
فقالوا نقتل بعبدنا فلان بن فلان وبفلانة فلان بن فلان فانزل
الله الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى • حدثنا بشر قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله كتب عليكم القصاص
في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى كان اهل الجاهلية
فيهم بغي وطاعة للشيطان فكان الحي اذا كان فيهم عدة ومنعة
فقتل عبد قوم اخرين عبدا لهم قالوا لا نقتل به الا حرا تعززا
لفضلهم على غيرهم في انفسهم واذا قتلت لهم امراة قتلتها امراة قوم اخرين
قالوا لا نقتل بها الا رجلا فانزل الله هذه الاية يخبرهم ان العبد
بالعبد والانثى بالانثى فنهاهم عن البغي ثم انزل الله تعالى ذكره
في سورة المايدة بعد ذلك فقال وكتبنا عليهم فيها ان النفس
بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن
بالسن والجروح قصاص • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله كتب عليكم القصاص في القتلى
قال لم يكن لمن قبلنا دية انما هو القتل او العفو الى اهله فنزلت
هذه الاية في قوم كانوا اكثر من غيرهم فكانوا اذا قتل من
الحي الكثير عبد قالوا لا نقتل به الا حرا واذا قتلت منهم امراة قالوا
لا نقتل بها الا رجلا فانزل الله الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى • حدثني محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال

سمعت داود عن عامر في هذه الاية كتب عليكم القصاص في
القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى قال انما ذاك في قتال
عمية اذا اصيب من هولاء عبد ومن هولاء عبد كانا في
المراتين كذلك وفي الحرين كذلك هذا معناه ان شاء الله • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال دخل في قول الله تعالى ذكره الحر بالحر الرجل بالمراة
والمراة بالرجل • وقال عطا ليس بينهما فضل • وقال
اخرون بل نزلت هذه الاية في فريقين كان بينهم قتال على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقتل من كلا الفريقين جماعة من الرجال والنسا
فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلح بينهم بان يجعل ديات النسا كل واحد
من الفريقين قصاصا بديات النسا من الفريق الاخر وديات
الرجال بالرجال والعبد بالعبد فذلك معنى قوله كتب عليكم
القصاص في القتلى •
ذكر من قال ذلك •
حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط ط
عن السدي قوله كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد
بالعبد والانثى بالانثى قال اقتتل اهل ملتين من العرب
احدهما مسلم والاخر معاهد في بعض ما يكون بين العرب من الامر
فاصلح بينهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد كانوا قتلوا الاحرار
والعبيد والنسا على ان يودي الحر دية الحر والعبد دية العبد
والانثى دية الانثى فقاصهم بعضهم من بعض • حدثني المثنى قال
حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن
السدي عن ابي مالك قال كان بين حيين من الانصار قتال كان لاحدهما
على الاخر الطول فكانهم طلبوا الفضل فجا النبي صلى الله عليه وسلم

ليصلح بينهم فنزلت هذه الآية الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى •
حدثنا المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك
عن شعبة عن أبي بشر قال سمعت الشعبي يقول في هذه الآية
كتب عليكم القصاص في القتلى قال نزلت في قتال عمية قال شعبة كأنه
في صلح قال اصطلحوا على هذا • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي بشر قال سمعت الشعبي يقول
في هذه الآية كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد
والأنثى بالأنثى قال نزلت في قتال عمية قال كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم • وقال آخرون بل ذلك أمر من الله تعالى
ذكره بمقاصة دية الحر ودية العبد ودية الذكر ودية الأنثى في
قتل العمد إن اقتص للقتيل من القاتل والتراجع بالفضل والزيادة بين
ديتي القتيل والمقتص منه • ذكر من قال ذلك
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع
قوله يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد
بالعبد والأنثى بالأنثى قال حدثنا عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول
أيما حر قتل عبدا فهو قود به فإن شاء موالي العبد أن يقتلوا العبد
قتلوه وقاصوهم بثمن العبد من دية الحر وأدوا إلى أولياء الحر بقية
ديته وإن عبد قتل حرا فهو به قود وإن شاء أولياء الحر قتلوا العبد
وقاصوهم بثمن العبد وأخذوا بقية دية الحر وإن شاءوا أخذوا الدية
كلها واستحيوا العبد وأي حر قتل امرأة فهو بها قود فإن شاء
أولياء المرأة قتلوه وأدوا نصف الدية إلى أولياء الحر وإن قتلت حرا
فهي به قود فإن شاء أولياء الحر قتلوها وأخذوا نصف الدية وإن شاءوا

أخذوا الدية كلها واستحيوها وإن شاءوا عفوا • حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا حماد بن
سلمة عن قتادة عن الحسن أن عليا قال في رجل قتل امرأته قال
إن شاءوا قتلوه وغرموا نصف الدية • حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا يحيى بن سعيد عن عوف عن الحسن قال لا يقتل الرجل بالمرأة
حتى يعطوا نصف الدية • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة
عن سماك عن الشعبي قال في رجل قتل امرأته عمدا فأتوا به عليا فقال
إن شئتم فاقتلوه وردوا فضل دية الرجل على دية المرأة • وقال
آخرون بل نزلت هذه الآية في حال ما نزلت والقوم لا يقتلون الرجل
بالمرأة ولكنهم كانوا يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة حتى سوى
الله بين حكم جميعهم بقوله وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس
فجعل جميعهم قود بعضهم ببعض • ذكر من قال ذلك
حدثنا المثنى قال حدثنا أبو صالح قال حدثني معاوية بن صالح
عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله والأنثى بالأنثى وذلك أنهم
كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة
بالمرأة فأنزل الله سبحانه النفس بالنفس فجعل الأحرار في القصاص
سواء فيما بينهم في العمد رجالهم ونساؤهم في النفس وما دون النفس
وجعل العبيد مستوين في العمد في النفس وما دون النفس
رجالهم ونساؤهم فإذ كان مختلفا الاختلاف الذي وصفت فيما
نزلت فيه هذه الآية فالواجب علينا استعمالها فيما دلت
عليه من الحكم بالخبر القاطع العذر وقد تظاهرت الأخبار عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنقل العام أن نفس الرجل
الحر قود قصاصا بنفس المرأة الحرة فإذ كان ذلك كذلك وإن

كانت الامة مختلفة في التراجع بفضل ما بين دية الرجل والمراة
على ما قد بينا من قول علي وغيره وكان واضحا فساد قول من قال
بالقصاص في ذلك والتراجع بفضل ما بين الديتين باجماع جميع
اهل الاسلام على ان حراما على الرجل ان يتلف من جسده عضوا
بعوض ياخذه على اتلافه فدع اتلاف جميعه وعلى ان حراما على غيره
اتلاف شيء منه مثل الذي حرم من ذلك عليه بعوض يعطيه
عليه فالواجب ان يكون نفس الرجل الحر بنفس المراة الحرة قودا واذا
كان ذلك كذلك كان بينا بذلك انه لم يرد بقوله تعالى الحر بالحر والعبد
بالعبد والانثى بالانثى ان لا يقاد العبد بالحر ولا ان لا تقتل الانثى
بالذكر ولا الذكر بالانثى واذا كان ذلك كذلك كان بينا ان الاية معنيا بها
احد المعنيين الاخرين اما ما قلنا من ان لا يتعدى بالقصاص الى غير القاتل
والجاني فيوخذ بالانثى الذكر وبالعبد الحر ∴ واما القول الاخر
وهو ان يكون الاية نزلت في قوم باعيانهم خاصة ان يجعل ديات امر النبي صلعم
قتلاهم قصاصا بعضها من بعض كما قاله السدي ومن ذكرنا قوله
وقد اجمع الجميع لا خلاف بينهم على ان المقاصة في الحقوق غير واجبة
واجمعوا على ان الله لم يقض في ذلك قضاء ثم نسخه واذا كان ذلك
كذلك وكان قوله تعالى ذكره كتب عليكم القصاص ينبئ عن انه فرض كان
معلوما ان القول خلاف ما قاله قائل هذه المقالة لان ما كان
فرضا على اهل الحقوق ان يفعلوه فلا خيار لهم فيه والجميع مجمعون على
ان لاهل الحقوق الخيار في مقاصتهم حقوقهم بعضها من بعض فاذ
تبين فساد هذا الوجه الذي ذكرنا فالصحيح من القول في ذلك
هو ما قلنا فان قال قائل انك ذكرت ان معنى قوله كتب عليكم
القصاص بمعنى فرض عليكم القصاص ولا يعرف لقول القائل كتب

معنى الا بمعنى خط ذلك فرسم خطا وكتابا فما برهانك على ان معنى
قوله كتب فرض ∴ قيل ان ذلك في كلام العرب موجود وفي اشعارها رسم
مستفيض ومنه قول الشاعر ∴
كتب القتل والقتال علينا وعلى الغانيات جر الذيول
وقول نابغة بني جعدة ∴
يا بنت عمي كتاب الله اخرجني عنكم فهل امنعن الله ما فعلا
وذلك اكثر في اشعارهم وكلامهم من ان يحصى غير ان ذلك وان كان
بمعنى فرض فانه عندي ماخوذ من الكتاب الذي هو رسم وخط وذلك
ان الله تعالى ذكره قد كتب جميع ما فرض على عباده وجميع ما هم عاملوه
في اللوح المحفوظ فقال تعالى ذكره في القران بل هو قران مجيد
في لوح محفوظ وقال انه لقران كريم في كتاب مكنون فقد تبين بذلك ان
كل ما فرضه علينا ففي اللوح المحفوظ مكتوب فمعنى قوله اذ كان
ذلك كذلك كتب عليكم القصاص فرض عليكم في اللوح المحفوظ
القصاص في القتلى فرضا الا تقتلوا بالمقتول غير قاتله واما
القصاص فانه من قول القائل قاصصت فلانا حقي قبله من حقه
قبلي اقاصه قصاصا ومقاصة فقتل القاتل بالذي قتله قصاص ص
لانه مفعول به مثل الذي فعل بمن قتله وان كان احد الفعلين
عدوانا والاخر حقا فهما وان اختلفا من هذا الوجه فهما متفقان
من ان كل واحد قد فعل بصاحبه مثل الذي فعل صاحبه به
وجعل فعل ولي القتيل الاول اذا قتل قاتل وليه قصاصا اذ كان
بسبب قتله استحق قتل من قتله فكان وليه المقتول هو الذي ولي
قتل قاتله فاقتص منه واما القتلى فانها جمع قتيل كما الصرعى
جمع صريع والجرحى جمع جريح وانما يجمع الفعيل على الفعلى اذا كان صفة

للموصوف به بمعنى الرمانة والضرو الذي لا يقود معه صاحبه على
البراح من موضعه ومصرعه نحو القتلى في معاركهم والصرعى في مواضعهم
والجرحى وما اشبه ذلك فتاويل الكلام اذا فرض عليكم ايها المومنون
القصاص في القتلى ان يقتص الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى
ثم ترك ذكر ان يقتص اكتفاء بدلالة قوله كتب عليكم القصاص عليه
من ذكره ○ **القول في تاويل قوله فمن عفي له ○**
من اخيه شي فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان
اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم تاويله فمن
ترك له من القتله ظلل من الواجب كان لاخيه عليه من القصاص وهو
الشي الذي قال الله فمن عفي له من اخيه شي فاتباع من العافي للقاتل بالواجب
له قبله من الدية واداء من المعفو عنه ذلك اليه باحسان ○
ذكر من قال ذلك حدثنا ابو كريب واحمد بن حماد
الدولابي قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس
فمن عفي له من اخيه شي فالعفو ان يقبل الدية في العمد واتباع بالمعروف
ان يطلب هذا بمعروف ويودي هذا باحسان ○ حدثني المثنى قال
حدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عمرو بن
دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس انه قال في قوله فمن عفي له
من اخيه شي فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان فقال هو
العمد يرضى اهله بالدية واتباع بالمعروف امر به الطالب واداء اليه
باحسان من المطلوب ○ حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن سفيان
قال حدثنا ابي وحدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قالا جميعا
اخبرنا ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عباس
قال الذي يقبل الدية ذلك منه عفو واتباع بالمعروف

ويودي اليه الذي عفي له من اخيه باحسان ○ حدثني محمد بن
سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قوله فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف واداء اليه
باحسان وهي الدية ان يحسن الطالب واداء اليه باحسان وهو ان
يحسن المطلوب الاداء ○ حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن عفي له من اخيه شي
فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان والعفو الذي يعفو عن الدم
وياخذ الدية ○ حدثنا سفيان قال حدثنا ابي عن سفيان عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد فمن عفي له من اخيه شي قال الدية ○ حدثنا
ابن وكيع قال حدثنا ابي عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن واداء اليه باحسان
قال على هذا الطالب ان يطلب بالمعروف وعلى هذا المطلوب ان يودي
باحسان ○ حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف والعفو
الذي يعفو عن الدم وياخذ الدية ○ حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا
ابو الوليد قال حدثنا حماد عن داود بن ابي هند عن الشعبي في قوله
فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف قال هو العمد يرضى اهله
بالدية ○ حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن داود
عن الشعبي مثله ○ حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال
حدثنا سعيد عن قتادة قوله فمن عفي له من اخيه شي فاتباع
بالمعروف واداء اليه باحسان يقول قتل عمدا فعفي عنه وقبلت
منه الدية يقول فاتباع بالمعروف فامر المتبع ان يتبع بالمعروف
وامر المودي ان يودي باحسان والعمد قود اليه قصاص لا عقل
فيه الا ان يرضوا بالدية فان رضوا بالدية فماية خلفة فان قالوا

لا يوصى الا بكرا وكذا قال الحكم حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فاتباع بالمعروف واداء
اليه باحسان قال يتبع الطالب بالمعروف ويودي المطلوب باحسان
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله
فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان يقول
فمن قتل عمدا فعفي عنه واخذت منه الدية يقول فاتباع بالمعروف
امر صاحب الدية الذي ياخذها ان يتبع بالمعروف وامر المودي ان
يودي باحسان حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج قال قلت لعطا قوله فمن عفي له من اخيه شي فاتباع
بالمعروف واداء اليه باحسان قال ذلك اذا اخذ الدية فهو عفو
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
اخبرني القسم بن ابي بزة عن مجاهد قال اذا قبل الدية فقد عفي عنه
عن القصاص فذلك قوله فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف
واداء اليه باحسان قال ابن جريج واخبرني الاعرج عن مجاهد مثل
ذلك وزاد فيه فاذا قبل الدية فان عليه ان يتبع بالمعروف وعلى
الذي عفي عنه ان يودي باحسان حدثنا المثنى قال حدثنا مسلم
ابن ابرهيم قال حدثنا ابو عقيل قال قال الحسن اخذ الدية عفو حسن
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد واداء اليه
باحسان قال انت ايها المعفو عنه حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان
وسؤال الدية ان يحسن الطالب واداء اليه باحسان هو ان يحسن المطلوب
الاداء وقال آخرون معنى قوله فمن عفي له من فضل

له فضل وبقيت له بقية وقالوا معنى قوله من اخيه شي من دية
اخيه شي او من ارش جراحته فاتباع منه القاتل او الجارح الذي
بقي ذلك قبله بمعروف واداء من القاتل او الجارح اليه ما بقي قبله
له من ذلك باحسان وهذا قول من زعم ان الآية نزلت اعني يا ايها
الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى في الذين كانوا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يصلح بينهم فيقاص ديات بعضهم من بعض ويرد بعضهم على بعض بفضل
ان بقي لهم قبل الآخرين واحسب ان قائلي هذا القول وجهوا تاويل
العفو في هذا الموضع الى الكثرة من قول الله تعالى ذكره حتى عفوا
فكان معنى الكلام عندهم فمن كثر له قبل القاتل شي

ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي
فمن عفي له من اخيه شي يقول بقي له من دية اخيه شي او من ارش
جراحته فليتبع بمعروف وليود الآخر اليه باحسان والواجب
على تاويل القول الذي روينا عن علي والحسن في قوله كتب عليكم
القصاص انه بمعنى مقاصة دية النفس الذكر من دية نفس الانثى والعبد
من الحر والتراجع بفضل ما بين ديتي انفسهما ان يكون معنى قوله
فمن عفي له من اخيه شي فمن عفي له من الواجب لاخيه عليه من
قصاص دية نفس احدهما بدية نفس الآخر الى الرضا بدية نفس
المقتول فاتباع من الولي بالمعروف واداء من القاتل اليه ذلك
باحسان واولى الاقوال عندي بالصواب في قوله
فمن عفي له من اخيه شي فمن صفح له من الواجب كان لاخيه عليه من
القود عن شي من الواجب على دية ياخذها منه فاتباع بالمعروف من

الثاني عن الدم الراضي بالدية من دم وليه واداء اليه من القاتل
ذلك باحسان لما قد بينا من العلل فيما مضى قبل من ان معنى قول
الله تعالى ذكره كتب عليكم القصاص انما هو القصاص من النفوس
القاتلة او الجارحة والشاجة عمدا فلذلك العفو ايضا عن ذلك
واما معنى قوله فاتباع بالمعروف فانه يعني فاتباع على
ما اوجبه الله له من الحق قبل قاتل وليه من غير ان يزداد عليه ما ليس
له عليه في اسنان الفرايض او غير ذلك او تكلفه ما لم يوجبه الله
له عليه • كما حدثني بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد
عن قتادة قال بلغنا عن نبي الله صلى الله عليه وسلم انه قال من زاد
او ازداد بعيرا يعني في ابل الديات وفرايضها فمن امر الجاهلية
واما الاحسان الذي ذكر الله تعالى فهو اداء ما لزمه بسبب القتل
القتل على ما الزمه الله واوجبه عليه من غير ان يبخسه حقا له
قبله بسبب ذلك او يحوجه الى اقتضاء ومطالبة ⁖ فان قال لنا
قايل وكيف قيل فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ولم يقل
فاتباعا بالمعروف واداء اليه باحسان كما قال اذا لقيتم الذين كفروا
فضرب الرقاب قيل لو كان التنزيل جاء بالنصب وكان فاتباعا
بالمعروف واداء اليه باحسان كان جائزا في العربية صحيحا على وجه
الامر كما يقال ضربا ضربا واذا لقيت فلانا فتبجيلا وتعظيما
غير ان ما جاء رفعا وهو افصح في كلام العرب من نصبه وكذلك ذلك
في كل ما كان نظيرا له مما يكون فرضا عاما فيمن قد فعل وفيمن
لم يفعل اذا فعل لا ندبا وحثا ورفعه على معنى فمن عفي له من اخيه
شي فالامر فيه اتباع بالمعروف واداء اليه باحسان او فالقضاء
والحكم فيه اتباع بالمعروف • وقد قال به بعض اهل العربية ومع ذلك

في معنى فمن عفي له من اخيه شي فعليه اتباع بالمعروف • وهذا مذهب
والاول الذي قلناه هو وجه الكلام وكذلك كل ما كان من نظاير
ذلك في القران فان رفعه على الوجه الذي قلناه وذلك مثل قوله
ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم وقوله فامساك
بمعروف او تسريح باحسان • واما قوله فضرب الرقاب فان
الصواب فيه النصب وهو وجه الكلام لانه على وجه الحث من الله
تعالى ذكره عباده على القتل عند لقاء العدو كما يقال اذا لقيتم
العدو فتكبيرا وتهليلا على وجه الحض على التكبير لا على وجه
الايجاب والالزام ⁖ ⁖

العقول في تاويل قوله ذلك تخفيف من ربكم ورحمة

يعني تعالى ذكره بقوله ذلك هذا الذي حكمت به وسننته لكم من
اباحتي لكم ايها الامة العفو عن القصاص من قاتل قتيلكم على دية تاخذ دنها
فتملكونها ملككم ساير اموالكم التي كنت منعتها من قبلكم من الامم
السالفة تخفيف من ربكم يقول تخفيف مني لكم مما كنت ثقلته
على غيركم بتحريم ذلك عليهم ورحمة مني بكم كما حدثنا ابو كريب واحمد
ابن حماد الدولابي قالا حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن مجاهد
عن ابن عباس قال كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية
فقال الله في هذه الاية كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر
الى قوله فمن عفي له من اخيه شي فالعفو ان يقبل الدية في العمد
ذلك تخفيف من ربكم مما كتب على من كان قبلكم ان يطلب هذا بالمعروف
ويودي هذا باحسان • حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال
حدثني ابي قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار
عن مجاهد عن ابن عباس قال كان من قبلكم يقتلون القاتل بالقتيل

لا يقبل منهم الديه فانزل الله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص
في القتلى الحر بالحر الى اخر الايه ذلكم تخفيف من ربكم يقول خفف عنكم
ما كان على من قبلكم اي الديه لم تكن تقبل فالذي يقبل الديه ذلك
منه عفو. حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا حماد
ابن سلمه قال اخبرنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس ذلك تخفيف
من ربكم ورحمه مما كان على بني اسرائيل يعني من تحريم الديه عليهم. حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفه قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
عن ابن عباس قال كان على بني اسرائيل قصاص في القتلى ليس بينهم
ديه في نفس ولا جرح وذلك قول الله وكتبنا عليهم فيها ان
النفس بالنفس والعين بالعين الايه كلها وخفف الله عن امه محمد صلى
الله عليه وسلم فتقبل منهم الديه في النفس وفي الجراحه. وذلك قوله
ذلك تخفيف من ربكم ورحمه. حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتاده قوله ذلك تخفيف من ربكم ورحمه وانما هي
رحمه رحم الله بها هذه الامه اطعمهم الديه واحلها لهم ولم تحل لاحد
قبلهم فكان اهل التوراه انما هو القصاص او العفو ليس بينهما ارش
وكان اهل الانجيل انما هو عفو امروا به وجعل الله لهذه الامه
القود والعفو والديه ان شاء واحلها لهم ولم تكن لامه قبلهم.
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع مثله
سوا عن انه قال ليس بينهما شي. حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده في قوله كتب عليكم
القصاص في القتلى قال لم يكن لمن قبلنا ديه انما هو القتل او العفو
الى اهله فنزلت هذه الايه في قوم اكثر من غيرهم. حدثنا
القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال واخبرني

عمرو بن دينار عن ابن عباس قال ان بني اسرائيل كان كتب عليهم
القصاص وخفف عن هذه الامه وتلا عمرو بن دينار ذلك تخفيف
من ربكم. واما على قول القصاص في هذه الايه معناه قصاص الديات
بعضها من بعض على ما قاله السدي فانه ينبغي ان يكون تاويله
هذا الذي فعلت بكم ايها المومنون من قصاص ديات قتلى بعضكم
بديات بعض وترك ايجاب القود على الباقين منكم بقتيله الذي قتله
واخذه بديته تخفيف مني عنكم ثقل ما كان عليكم من حكمي عليكم بالقود
او الديه ورحمه مني لكم

القول في تاويل قوله فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم

يعني تعالى ذكره بقوله فمن اعتدى بعد ذلك فمن تجاوز ما جعله
الله له بعد اخذه الديه اعتدا وظلما الى ما لم يجعل له من قتل
قاتل وليه وسفك دمه فله بفعله ذلك وتقدمه على ما قد حرمته
عليه عذاب اليم وقد بينت معنى الاعتدا فيما مضى بما اغنى عن
اعادته وبنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل.

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن
اعتدى بعد ذلك فقتل فله عذاب اليم. حدثني المثنى قال
حدثنا ابو حذيفه قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد من اعتدى
بعد اخذه الديه فله عذاب اليم. حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتاده قوله فمن اعتدى بعد
ذلك فله عذاب اليم يقول فمن اعتدى بعد اخذه الديه فقتل فله
عذاب اليم قال وذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا اعافي رجلا قتل بعد اخذه الديه. حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا

عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله فمن اعتدى
بعد ذلك قال هو القتل بعد أخذ الدية يقول من قتل بعد أن
يأخذ الدية فعليه القتل لا يقبل منه الدية • حدثت عن عمار
قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله فمن اعتدى بعد
ذلك فله عذاب أليم • حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا أبي عن
يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال كان الرجل إذا قتل قتيلا في الجاهلية
فرّ إلى قومه فيجيء قومه فيصالحون عنه بالدية قال فيخرج الفارّ وقد
أمن على نفسه قال فيقتل ثم يرمي إليه بالدية فذلك الاعتداء ••
حدثني المثنى قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا أبو عقيل قال
سمعت الحسن في هذه الآية فمن عفي له من أخيه شيء قال القاتل إذا
طلب فلم يقدر عليه وأخذ من أوليائه الدية ثم أمن فأخذ فقتل قال
الحسن ما أكل عدوان • حدثني المثنى قال حدثنا مسلم قال حدثنا القسم
قال حدثنا هرون بن سليمان قال قلت لعكرمة من قتل بعد أخذه
الدية قال إذا يقتل أما سمعت الله يقول فمن اعتدى بعد ذلك فله
عذاب أليم • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا
أسباط عن السدي فمن اعتدى بعد ذلك بعد ما يأخذ الدية فيقتل
فله عذاب أليم • حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني
عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس فمن اعتدى بعد ذلك يقول
فمن اعتدى بعد أخذه الدية فله عذاب أليم • حدثني يونس
قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فمن اعتدى بعد ذلك
فله عذاب أليم قال أخذ العقل ثم قتل بعد أخذه العقل قاتل قتيله
فله عذاب أليم • واختلفوا في معنى العذاب الأليم الذي جعله
الله لمن اعتدى بعد أخذه الدية من قاتل وليه • فقال

بعضهم ذلك العذاب هو القتل لمن قتله بعد أخذه الدية
منه وعفوه عن القصاص منه بدم وليه ••
ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن إبراهيم
الدورقي قال حدثنا هشيم قال أخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله
فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم قال يقتل وهو العذاب
الأليم يقول العذاب الموجع • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال أخبرنا أبو إسحق عن سعيد بن جبير أنه قال ذلك • حدثني
المثنى قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا القسم قال حدثنا هرون
بن سليمان عن عكرمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم قال
القتل • وقال بعضهم ذلك العذاب عقوبة يعاقبه بها
السلطان على قدر ما يرى من عقوبته • ذكر من قال ذلك
حدثنا القسم بن الحسن قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
قال قال ابن جريج أخبرني إسمعيل بن أمية عن الليث غير أنه لم ينسبه
وقال ثقة أن النبي صلى الله عليه وسلم أوجب بقسم أو غيره أن لا
يعفى عن رجل عفا عن الدم وأخذ الدية ثم عدا فقتل قال
ابن جريج وأخبرني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال في
كتاب لعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والاعتداء الذي ذكر الله
أن الرجل يأخذ العقل أو يقتص أو يقضي السلطان فيما بين الجراح ثم
يعتدي بعضهم من بعد أن يستوعب حقه فمن فعل ذلك
فقد اعتدى والحكم فيه إلى السلطان بالذي يرى فيه من العقوبة
قال ولو عفا عنه لم يكن لأحد من طلبة الحق أن يعفو لأن
هذا من الأمر الذي أنزل الله فيه قوله فان اختلفتم في شيء فردوه
إلى الله والرسول وإلى أولي الأمر منكم • حدثنا بشر بن معاذ قال

حدثنا عبد الواحد بن زياد عن يونس عن الحسن في رجل قتل فأخذت
منه الدية ثم ان وليه قتل به القاتل قال الحسن تؤخذ منه
الدية التي اخذ ولا يقتل به • واولى التأويلين بقوله فمن اعتدى
بعد ذلك فله عذاب اليم تأويل من قال فمن اعتدى بعد
اخذه الدية فقتل قاتل وليه فله عذاب اليم في عاجل الدنيا
وهو القتل لان الله جعل لولي كل قتيل ظلما سلطانا على قاتل
وليه فقال تعالى ذكره ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه
سلطانا فلا يسرف في القتل فاذ كان ذلك كذلك وكان الجميع من
اهل العلم مجمعون على ان من قتل قاتل وليه بعد عفوه عنه واخذه
منه ديته انه بقتله اياه ظالم له في قتله كان بينا ان لولي
من قتله ظلما كذلك السلطان عليه في القصاص والعفو واخذ
الدية اي ذلك شاء واذا كان ذلك كذلك كان معلوما ان ذلك عذابه
لان من اقيم عليه حده في الدنيا كان ذلك عقوبته من ذنبه ولم يكن
به متبعا في الاخرة على ما قد ثبت به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم • واما ما قاله ابن جريج من ان حكم من قتل قاتل وليه
بعد عفوه عنه واخذه ديته ولية المقتول الى الامام دون
اوليا المقتول فقول خلاف لما دل عليه ظاهر كتاب الله واجمع
عليه علما الامة وذلك ان الله جعل لولي كل مقتول ظلما السلطان
دون غيره من غير ان يخص من ذلك قتيلا دون قتيل فسوا كان ذلك
ولي من قتله او غيره ومن خص من ذلك شيئا سئل البرهان عليه
من اصل او نظير وعكس عليه القول فيه ثم لن يقول في شي من
ذلك قولا الا الزم في الاخر مثله ثم في اجماع الحجة على ما قاله
في ذلك مكتفى عن الاستشهاد على فساده بغيره ••

حلاولم

القول في تأويل قوله ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب

يعني تعالى ذكره بقوله ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب ولكم
يا اولي العقول فيما فرضت عليكم واوجبت لبعضكم على بعض من
القصاص في النفوس والجراح والشجاج ما منع به بعضكم من قتل بعض
وقدع بعضكم عن بعض فحييتم بذلك فكان لكم في حكمي بينكم بذلك حياة
واختلف اهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم في ذلك
نحو الذي قلنا فيه • ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ولكم في القصاص حياة
يا اولي الالباب قال نكال تناه • حدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن ابي زايدة عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
ولكم في القصاص حياة قال نكال تناه • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله
ولكم في القصاص حياة جعل الله هذا القصاص حياة ونكالا وعظة
لاهل السفه والجهل من الناس وكم من رجل قد هم بداهية لولا
مخافة القصاص لوقع بها ولكن الله حجز بالقصاص بعضهم عن
بعض وما امر الله بامر قط الا وهو امر صلاح في الدنيا والاخرة
ولا نهى الله عن امر قط الا وهو امر فساد في الدنيا والدين
والله اعلم بالذي يصلح خلقه • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب قال جعل الله في القصاص

اذا ذكر الظالم المعتدي كف عن القتل • حدثت عن عمار بن
الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله ولكم
في القصاص حياة الاية يقول جعل الله هذا القصاص
حياة وعبرة لكم كم من رجل قد هم بداهية فمنعه مخافة القصاص
ان يقع بها وان الله قد حجز عباده بعضهم عن بعض بالقصاص
حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
عن مجاهد قوله ولكم في القصاص حياة قال نكال تناه قال
ابن جريج حياة منعة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زيد في قوله ولكم في القصاص حياة قال حياة بقيه اذا خاف
هذا ان يقتل بي كف عني لعله يكون عدوا لي يريد قتلي فيذكر
انه يقتل بالقصاص فيخشى ان يقتل بي فيكف بالقصاص الذي خاف
ان يقتل لولا ذلك قتل هذا • حدثت عن يعلي بن عبيد قال
حدثنا اسمعيل عن ابي صالح في قوله ولكم في القصاص حياة قال بقا
وقال اخرون معنى ذلك ولكم في القصاص من القاتل
بقا لغيره لانه لا يقتل بالمقتول غير قاتله في حكم الله وكانوا في الجاهلية
يقتلون بالانثى الذكر وبالعبد الحر • ذكر من قال ذلك
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي ولكم في القصاص حياة يقول بقا لا يقتل الا القاتل
بجنايته واما تاويل قوله يا اولي الالباب فانه يا اولي العقول
والالباب جمع اللب واللب العقل • وخص الله تعالى ذكره بالخطاب
اهل العقول لانهم هم الذين يعقلون عن الله امره ونهيه ويتدبرون
اياته وحججه دون غيرهم ⁂

القول في تاويل قوله لعلكم تتقون

وتاويل قوله لعلكم تتقون اي تتقون القصاص فتنتهون عن
القتل كما حدثني به يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
لعلكم تتقون قال لعلك تتقي ان تقتله فتقتل به ⁂

القول في تاويل قوله كتب عليكم اذا حضر
احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين
والاقربين بالمعروف حقا على المتقين ⁂

يعني تعالى ذكره بقوله كتب عليكم فرض عليكم ايها المومنون
الوصية اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا والخير المال للوالدين
والاقربين الذين لا يرثونه بالمعروف وهو ما اذن الله فيه واجازه
في الوصية مما لم يجاوز الثلث ولم يتعمد الموصي ظلم ورثته حقا على
المتقين يعني بذلك فرض عليكم هذا واوجبه وجعله حقا واجبا
على من اتقى الله فاطاعه ان يعمل به • فان قال قائل او فرض على
الرجل ذي المال ان يوصي لوالديه واقربيه الذين لا يرثونه قيل نعم
فان قال فان هو فرط في ذلك فلم يوص لهم ايكون مضيعا فرضا
يحرج بتضييعه قيل نعم فان قال وما الدلالة على ذلك
قيل قول الله تعالى ذكره كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فاعلم انه قد كتبه
علينا وفرضه كما قال كتب عليكم الصيام ولا خلاف بين الجميع ان
تارك الصيام وهو عليه قادر مضيع بتركه فرضا فكذلك هو
بترك الوصية لوالديه واقربيه وله ما يوصي لهم فيه مضيع فرضا
لله فان قال فانك قد علمت ان جماعة من اهل العلم قالوا الوصية
للوالدين والاقربين منسوخة باية الميراث قيل له وخالفهم جماعة
غيرهم فقالوا هي محكمة غير منسوخة واذا كان في نسخ ذلك تنازع

بين اهل العلم لم يكن لنا القضا عليه بانه منسوخ الا بحجة يجب
التسليم لها اذ كان غير مستحيل اجتماع حكم هذه الاية وحكم اية
المواريث في اية واحدة على صحة بغير مدافعة حكم احداهما
حكم الاخرى وكان الناسخ والمنسوخ هما المعنيان اللذان لا يجوز
اجتماع حكمهما على صحة في حال واحدة لنفي احدهما صاحبه ∴ وبما
قلنا في ذلك قال جماعة من المتقدمين والمتاخرين ∴

ذكر من قال ذلك • حدثني يعقوب بن
ابرهيم قال حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك انه كان يقول من مات
ولم يوص لذي قرابته فقد ختم عمله بمعصية • حدثني سلم بن
جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق
انه حضر رجلا يوصي باشيا لا تنبغي فقال له مسروق ان الله
قد قسم بينكم فاحسن القسم وانه من يرغب برايه عن راي الله
يضله اوص لذي قرابتك ممن لا يرثك ثم دع المال على ما قسمه
الله عليه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابو تميلة يحيى بن واضح
قال حدثنا عبيد عن الضحاك قال لا تجوز وصية لوارث ولا يوصي
الا لذي قرابة فان اوصى لغير ذي قرابة فقد عمل بمعصية الا ان لا
يكون قرابة فيوصي لفقرا المسلمين • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير
عن معمر قال العجب لابي العالية اعتقته امراة من بني رياح واوصى
بماله لبني هاشم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن رجل عن
الشعبي قال لم يكن له ذاك ولا كرامة • حدثني يعقوب
ابن ابرهيم قال حدثنا ابن علية قال حدثنا ايوب عن محمد قال قال
عبد الله بن معمر في الوصية من سمى جعلناها حيث سمى ومن قال
حيث امر الله جعلناها في قرابته • حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني

قال حدثنا المعتمر قال حدثنا عمران بن حدير قال قلت لابي مجلز
الوصية على كل مسلم واجبة قال من ترك خيرا • حدثنا سوار بن
عبد الله قال حدثنا عبد الله بن الصباح قال حدثنا عمران بن حدير
قال قلت للاحق بن حميد الوصية حق على كل مسلم قال هي حق على
من ترك خيرا • واختلف اهل العلم في تاويل هذه فقال بعضهم
لم ينسخ الله شيا من حكمها وانما هي اية ظاهرها ظاهر عموم في كل والد
ووالدة والقريب والمراد بها في الحكم البعض منهم دون الجميع
وهو من لا يرث منهم الميت دون من يرث وذلك قول
من ذكرت قوله وقول جماعة اخر غيرهم معهم ∴

• ذكر قول من لم يذكر قوله منهم في ذلك •

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن معاذ بن هشام قال
حدثني ابي عن قتادة عن جابر بن زيد في رجل اوصى لغير ذي قرابة
وله قرابة محتاجون قال يرد ثلثا الثلث عليهم وثلث الثلث
لمن اوصى له به • حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ قال
حدثني ابي عن قتادة عن الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يعلى انهم
قالوا في الرجل يوصي لغير ذي قرابته وله قرابة ممن لا يرثه قال
كانوا يجعلون ثلثي الثلث لذوي القرابة وثلث الثلث لمن اوصى له
به • حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حميد
عن الحسن انه كان يقول اذا اوصى الرجل لغير ذي قرابته بثلثه
فلهم ثلث الثلث وثلثا الثلث لقرابته • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
قال من اوصى لقوم وسماهم وترك ذوي قرابته محتاجين انتزعت
منهم وردت الى ذوي قرابته ∴ وقال آخرون بل

حكم

متى اية فكان الحكم بها واجبا وعمل به برهة ثم نسخ الله منه المواريث
الوصية لوالدي الموصي واقربائه الذين يورثونه واقر فرض
الوصية لمن كان منهم لا يرثه • ذكر من قال ذلك
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد
عن قتادة قوله كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك
خيرا الوصية للوالدين والاقربين فجعلت الوصية للوالدين
والاقربين ثم نسخ ذلك بعد ذلك فجعل لهما نصيب مفروض فصارت
الوصية لذوي القرابة الذين لا يرثون وجعل للوالدين نصيب
معلوم ولا تجوز وصية لوارث • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ان ترك
خيرا الوصية للوالدين والاقربين قال نسخ الوالدان منها وترك
الاقربون ممن لا يرث • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس قوله
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين قال نسخ من يرث ولم
ينسخ الاقربين الذين لا يرثون • حدثنا يحيى بن نصر قال حدثنا
عمرو بن حسان قال حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه قال
كانت الوصية قبل الميراث للوالدين والاقربين فلما نزل
الميراث نسخ الميراث من يرث وبقي من لا يرث فمن اوصى لذي
قرابته لم تجز وصيته • حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال
اخبرنا ابن المبارك عن اسمعيل المكي عن الحسن في قوله ان ترك خيرا
الوصية للوالدين والاقربين قال نسخ الوالدين واثبت الاقربين الذين
يحرمون فلا يرثون • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن
المبارك عن مبارك بن فضالة عن الحسن في هذه الاية الوصية للوالدين

والاقربين قال للوالدين منسوخة والوصية للقرابة وان كانوا
اغنياء • حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني
معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فكان لا يرث مع الوالدين
غيرهم الا وصية ان كانت للاقربين فانزل الله بعد هذا ولا بويه
لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له
ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فبين الله سبحانه ميراث
الوالدين واقر وصية الاقربين في ثلث مال الميت • حدثني علي
ابن داود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح
عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله ان ترك خيرا الوصية
للوالدين والاقربين فنسخ من الوصية الوالدين وجعل لهم الميراث واثبت
لهم الوصية للاقربين الذين لا يرثون • حدثنا عمار قال حدثنا
ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف قال كان هذا
من قبل ان تنزل سورة النساء فلما نزلت اية الميراث نسخ شان الوالدين ن
فالحقهما باهل الميراث وصارت الوصية لاهل القرابة الذين لا يرثون
حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمة
قال اخبرنا عطاء بن ابي ميمونة قال سالت مسلم بن يسار والعلاء بن زياد
عن قول الله ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين قالا في القرابة
حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن اياس بن معاوية
قال في القرابة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زيد في قوله ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين الاية
قال فنسخ الله ذلك كله وفرض الفرائض • وقال

اخرون بل نسخ ذلك كله وفرض الفرائض والمواريث فلا وصية تجب
لاحد على احد قريب ولا بعيد • ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن يونس عن
ابن سيرين عن ابن عباس انه قام فخطب الناس ههنا فقرا عليهم سورة
البقرة ليبين لهم منها فاتى على هذه الاية ان ترك خيرا الوصية
للوالدين والاقربين قال نسخت هذه • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين نسخت الفرائض التي للوالدين
والاقربين الوصية • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي قال حدثنا سفيان عن جهضم عن عبد الله بن بدر قال سمعت
ابن عمر يقول في قوله ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين
قال نسختها اية الميراث قال ابن بشار قال عبد الرحمن فسالت جهضما
عنه فلم يحفظه حدثنا ابن حميد • قال حدثنا يحيى بن واضح قال
حدثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة والحسن البصري قال
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فكانت الوصية كذلك حتى
نسختها اية الميراث • حدثني احمد بن المقدام قال حدثنا المعتمر
قال سمعت ابي قال زعم قتادة عن شريح في هذه الاية ان ترك خيرا
الوصية للوالدين والاقربين قال كان الرجل يوصي بماله كله
حتى نزلت اية الميراث • حدثنا احمد بن المقدام قال حدثنا المعتمر
قال سمعت ابي قال زعم قتادة انه نسخت اية المواريث في سورة
النساء الاية في سورة البقرة في شان الوصية • حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قول الله ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين قال

كان الميراث للولد والوصية للوالدين والاقربين وهي منسوخة
• حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد قال كان الميراث للولد والوصية للوالدين
والاقربين وهي منسوخة نسختها اية في سورة النساء يوصيكم الله
في اولادكم • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا اسباط عن السدي كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين اما الوالدان والاقربون
فيوم نزلت هذه الاية كان الناس ليس لهم ميراث معلوم انما يوصي
الرجل لوالده ولاهله فيقسم بينهم حتى نسختها النساء فقال
يوصيكم الله في اولادكم • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
قال حدثنا ايوب عن نافع ان ابن عمر لم يوص وقال اما مالي فالله اعلم ما
كنت اصنع فيه في حياتي واما رباعي فما احب ان يشرك ولدي فيها
احد • حدثنا محمد بن خلف العسقلاني قال حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا سفيان عن بشر بن دعلوق قال قال عروة يعني ابن
ثابت للربيع بن خثيم اوص لي بمصحفك قال فنظر الى ابنه فقال واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله • حدثنا علي بن سهل
قال حدثنا مؤمل عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن ابرهيم قال
ذكرنا له ان زبيرا وطلحة كانا يشددان في الوصية فقال
ما كان عليهما ان لا يفعلا مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يوص واوصى
ابو بكر اي ذلك فعلت فحسن • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن الثوري عن الحسن بن عبيد الله عن ابرهيم قال
ذكر عنده طلحة وزبير فذكر مثله واما الحر الذي اذا نزل كان
نازل وجب عليه الوصية فيه لوالديه واقربيه الذين لا يرثونه

ثمر المال. حدثني المثنى بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن صالح
عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله إن ترك
خيرا يعني مالا. حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال
حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله إن ترك خيرا
مالا. حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد إن ترك خيرا كان يقول الخير في القرآن كله لحب الخير
لشديد الخير المال وأحببت حب الخير عن ذكر ربي المال فكاتبوهم
إن علمتم فيهم خيرا المال وإن ترك خيرا الوصية مالا. حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة إن ترك خيرا
الوصية أي مالا. حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا أسباط عن السدي إن ترك خيرا الوصية أما خيرا فالمال
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن
الربيع إن ترك خيرا قال إن ترك مالا. حدثنا القاسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس قوله
إن ترك خيرا قال الخير المال. حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال
أخبرنا ابن المبارك عن الحسن بن يحيى عن الضحاك في قوله إن
ترك خيرا الوصية قال المال ألا ترى أنه يقول قال شعيب لقومه
إني أراكم بخير يعني الغنى. حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال
أخبرني محمد بن عمرو اليافعي عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ثلاثة كتب
عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا قال عطاء الخير فيما يرى
المال ثم اختلفوا في مبلغ المال الذي إذا تركه الرجل كان
ممن لزمه حكم هذه الآية فقال بعضهم ذلك ألف درهم

ذكر من قال ذلك. حدثني المثنى قال

حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا همام بن يحيى عن قتادة
في هذه الآية إن ترك خيرا الوصية قال الخير ألف فما فوقه. حدثني
المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد قال أخبرنا هشام بن عروة
عن عروة أن علي بن أبي طالب دخل على ابن عم له يعوده فقال إني
أريد أن أوصي فقال علي لا توص فإنك لم تترك خيرا فتوصي قال
وكان ترك من السبعمائة إلى التسعمائة. حدثني يونس بن عبد
الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال حدثني عثمان بن الحكم وابن أبي الزناد
عن هشام بن عروة عن أبيه عن علي بن أبي طالب أنه دخل على رجل
مريض فذكر له الوصية فقال لا توص إنما قال الله إن ترك خيرا وأنت
لم تترك شيئا قال ابن أبي الزناد فيه فدع مالك لبنيك. حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور
ابن صفية عن عبد الله بن عتبة أو عتبة الشك مني أن رجلا أراد
أن يوصي وله ولد كثير وترك أربعمائة دينار فقالت عائشة
ما أرى فيه فضلا. حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال دخل علي على مولى لهم في
الموت وله سبعمائة درهم أو ستمائة فقال ألا أوصي فقال لا
إنما قال الله إن ترك خيرا وليس لك كثير مال وقال بعضهم ذلك ما
بين الخمسمائة درهم إلى الألف

ذكر من قال ذلك

حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أبان
عن إبراهيم النخعي في قوله إن ترك خيرا قال ألف درهم إلى خمسمائة
وقال بعضهم الوصية واجبة من قليل المال وكثيره

ذكر من قال ذلك

حدثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال جعل الله الوصية حقا

مما قل منه أو كثر • وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله
كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية ما قال الزهري
لأن قليل المال وكثيره يقع عليه اسم خير ولم يحد الله ذلك بحد ولا
خص منه شيئا فيجوز أن يحال ظاهر إلى باطن فكل من حضرته منيته وعنده
مال قل ذلك أو كثر فواجب عليه أن يوصي منه لمن لا يرثه من آبائه
وأمهاته وأقربائه الذين لا يرثونه بالمعروف كما قال
الله وأمر به •

القول في تأويل قوله فمن بدله بعد ما
سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه •

يعني تعالى ذكره بذلك فمن غير ما أوصى به الموصي من وصيته بالمعروف
لوالديه أو أقربيه الذين لا يرثونه بعد ما سمع الوصية فإنما إثم
التبديل على من بدل وصيته • فإن قال لنا قائل وعلى ما
عادت الهاء التي في قوله فمن بدله قيل على محذوف من الكلام
يدل عليه الظاهر وذلك هو أمر الميت وإيصاؤه إلى من أوصى إليه
بما أوصى به لمن أوصى له ومعنى الكلام كتب عليكم إذا حضر
أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف
حقا على المتقين فأوصوا لهم فمن بدل ما أوصيتم به لهم بعد ما
سمعكم توصون لهم فإنما إثم ما فعل من ذلك عليه دونكم • وإنما قلنا
إن الهاء في قوله فمن بدله عائدة على محذوف من الكلام يدل
عليه الظاهر لأن قوله كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت
إن ترك خيرا الوصية من قول الله وأن تبديل المبدل إنما يكون
لوصية الموصي فأما أمر الله بالوصية فلا يقدر هو ولا غيره
أن يبدله فيجوز أن تكون الهاء في قوله فمن بدله عائدة
على الوصية وأما الهاء في قوله بعد ما سمعه فعائدة على الهاء الأولى

في قوله فمن بدله بعد ما سمعه • وأما الهاء التي في قوله
فإنما إثمه فإنها مكنى التبديل كأنه قال فإنما إثم ما بدل من ذلك
على الذين يبدلونه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل

ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
فمن بدله بعد ما سمعه قال الوصية • حدثني المثنى قال حدثنا
أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله • حدثني
المثنى قال حدثنا أبو صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس في قوله فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على
الذين يبدلونه وقد وقع أجر الموصي على الله وبرئ من إثمه وإن
كان أوصى في ضرار لم تجز وصيته • كما قال الله غير مضار • حدثنا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله
فمن بدله بعد ما سمعه قال من بدل الوصية بعد ما سمعها فإثم ما
بدل عليه • حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا أسباط عن السدي فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه
على الذين يبدلونه فمن بدل الوصية التي أوصى بها وكانت بمعروف
فإنما إثمها على من بدلها إنه قد ظلم • حدثني المثنى قال حدثنا حجاج
ابن المنهال قال حدثنا حماد عن قتادة عن عطاء بن أبي رباح في قوله
فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه قال يمضي كما قال •
حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا أبي عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن
فمن بدله بعد ما سمعه قال من بدل وصية بعد ما سمعها • حدثني
المثنى قال حدثنا حجاج قال حدثنا يزيد بن إبراهيم عن الحسن في هذه
الآية فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه قال هذا في

الوصية من بدلها من بعد ما سمعها فانما اثمه على من بدله • حدثنا
ابن بشار قال وابن المثنى قالا حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي
عن قتادة عن عطا وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار انهم قالوا
تمضا الوصية لمن اوصى له به الى ها هنا انتهى حديث ابن المثنى
وزاد ابن بشار في حديثه قال قتادة وقال عبد الله بن
عبيد الله بن معمر اعجب الي لو اوصى لذوي قرابته وما يعجبني ان ينزع
ممن اوصى له به قال قتادة واعجبه الي لمن اوصى له به قال الله فمن
بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ••

• القول في تاويل قوله ان الله سميع عليم •

يعني تعالى ذكره بذلك ان الله سميع عليم لوصيتكم التي امرتكم ان توصوا
بها لاباكم وامهاتكم واقربايكم حين توصون بها اتعدلون فيها على ما
اذنت لكم من فعل ذلك بالمعروف ام تحيفون فتميلون عن الحق
وتجورون عن القصد عليم بما تخفيه صدوركم من الميل الى الحق والعدل
ام الجور والحيف

القول في تاويل قوله فمن
• خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا
• اثم عليه ان الله غفور رحيم

اختلف اهل التاويل
في تاويل هذه الاية فقال بعضهم تاويلها فمن حضر مريضا وهو يوصي
عند اشرافه على الموت فخاف ان يخطي في وصيته فيفعل ما ليس له
او ان يعمد جورا فيها فيامره بما ليس له الامر به فلا حرج على من
حضره فسمع ذلك منه ان يصلح بينه وبين ورثته بان يامره بالعدل
في وصيته وان ينهاه عن منعه مما اذن الله له فيه واباحه له

ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله

فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه قال هذا حين
يحضر الرجل وهو يموت فاذا اسرف امروه بالعدل واذا قصر قالوا افعل
كذا اعط فلانا كذا • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله فمن خاف من موص جنفا او اثما وكان
قتادة يقول من اوصى بجور او حيف في وصيته فردها ولي المتوفى
الى كتاب الله والى العدل فذاك له او امام من ائمة المسلمين • حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد وابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع فمن خاف من موص جنفا او اثما فمن اوصى بوصية
بجور فرده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم عليه قال عبد الرحمن في
حديثه فاصلح بينهم يقول رده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم عليه •
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا قبيصة عن سفيان عن
ابيه عن ابرهيم فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم قال رده الى
الحق حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا اسرائيل
عن سعيد بن مسروق عن ابرهيم قال سالته عن رجل اوصى باكثر
من الثلث قال اردها ثم قرا فمن خاف من موص جنفا او اثما • حدثنا
عمرو بن علي قال حدثنا خالد بن يزيد صاحب اللؤلؤ قال حدثنا ابو
جعفر الرازي عن الربيع بن انس فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح
بينهم فلا اثم عليه قال رده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم على الوصي
وقال بعضهم بل معنى ذلك فمن خاف من موص جنفا او
اثما في عطيته عند حضور اجله بعض ورثته دون بعض فلا اثم
على من اصلح بينهم يعني بين الورثة ••

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
قال قلت لعطا قوله فمن خاف من موص جنفا او اثما قال

الرجل يحيف او ياثم عند موته فيعطي ورثته بعضهم دون بعض يقول
الله فلا اثم على المصلح بينهم فقلت لعطا اله ان يعطي وارثه عند
الموت انما هي وصيه ولا وصيه لوارث قال ذلك فيما يقسم بينهم
وقال اخرون معنى ذلك فمن خاف من موص جنفا او اثما
في وصيته لمن لا يرثه بما يرجع نفعه على من يرثه فاصلح بين ورثته
فلا اثم عليه ○ ذكر من قال ذلك حدثنا
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج اخبرني ابن
طاوس عن ابيه انه كان يقول جنفه توليجه ان يوصي الرجل لبني ابنه
ليكون المال لابيهم وتوصي المراه لزوج ابنتها ليكون المال لابنتها وذو
الوارث الكثير والمال قليل فيوصي بثلث ماله كله فيصلح بينهم الموصى
او الامير قلت افي حياته ام بعد موته قال ما سمعنا احدا يقول الا
بعد موته وانه ليوعظ عند ذلك ○ حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينه عن ابن طاوس عن ابيه في قوله
فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم قال هو الرجل يوصي لولد
ابنته ○ وقال اخرون بل معنى ذلك فمن خاف من موص
لابائه واقربائه جنفا على بعضهم لبعض فاصلح بين الابا والاقربا
فلا اثم عليه ○ ذكر من قال ذلك حدثني موسى
ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فمن
خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه اما جنفا فخطا
في وصيته واما اثما فعمدا يعمد في وصيته الظلم فان هذا اعظم
لاجره ان لا ينفذها ولكن يصلح بينهم على ما يرى انه الحق ينقص بعضا
ويزيد بعضا ○ قال ونزلت هذه الايه في الوالدين والاقربين ○ حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فمن خاف من موص جنفا

او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه قال الجنف ان يحيف لبعضهم على بعض
في الوصيه والاثم ان يكون قد اثم في اثرته بعضهم على بعض فاصلح بينهم
الموصى اليه بين الوالدين وبين الابن والبنون وبين الاقربون فلا
اثم عليه فهذا الموصي الذي اوصى الله بذلك وجعل الله فراى
هذا قد اجنف لهذا على هذا فاصلح بينهم فلا اثم عليه فعجز الموصي ان
يوصي كما امر الله وعجز الموصى اليه ان يصلح فانتزع الله تعالى ذلك
منهم ففرض الفرايض ○○
القول في تاويل هذه الايه
وصلى الله على محمد النبي واله وصحبه وسلم كثيرا

بسم الله الرحمن الرحيم رب أعن

وأولى الأقوال بتأويل هذه الآية

أن يكون تأويلها فمن خاف من موص حضرته الوفاة جنفا أو إثما وهو
أن يميل إلى غير الحق خطأ منه أو يتعمد إثما في وصيته بأن يوصي لوالديه
وأقربيه الذين لا يرثونه بأكثر مما يجوز له أن يوصي لهم به من ماله وغير
ما أذن الله له به مما جاوز الثلث أو بالثلث كله وفي المال قلة وفي الورثة
كثرة فلا بأس على من حضره أن يصلح بين الذين يوصى لهم وبين ورثة
الميت وبين الميت بأن يأمر الميت في ذلك بالمعروف ويعرفه ما أباح الله
له في ذلك وأذن له فيه من الوصية في ماله وينهاه أن يجاوز
في وصيته المعروف الذي قال الله تعالى ذكره في كتابه كتب عليكم
إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين
بالمعروف وذلك هو الإصلاح الذي قال تعالى ذكره فأصلح
بينهم فلا إثم عليه وكذلك لمن كان في المال فضل وكثرة وفي الورثة
قلة فأراد أن يقصر في وصيته لوالديه وأقربيه عن ثلثه فأصلح من
حضره بينه وبين ورثته وبين والديه وأقربيه الذين يريد أن يوصي لهم
بأن يأمر المريض أن يزيد في وصيته لهم ويبلغ بها ما رخص الله فيه من
الثلث فذلك أيضا هو من الإصلاح بينهم بالمعروف وإنما اخترنا هذا
القول لأن الله تعالى ذكره قال فمن خاف من موص جنفا أو إثما يعني بذلك
فمن خاف من موص أن يجنف أو يأثم فخوف الجنف والإثم من الموصي إنما
هو كائن قبل وقوع الجنف والإثم فأما بعد وجوده منه فلا وجه
للخوف منه بأن يجنف أو يأثم بل تلك حال من قد جنف أو أثم ولو كان ذلك
معناه لقيل فمن تبين من موص جنفا أو إثما أو أيقن أو علم ولم يقل
فمن خاف منه جنفا فإن أشكل ما قلنا من ذلك على بعض الناس فقال

فما وجه الإصلاح حينئذ والإصلاح إنما يكون بين المختلفين في
الشيء قيل إن ذلك وإن كان من معاني الإصلاح بين فريقين
فيما كان مخوفا حدوث الاختلاف بينهم فيه بما يؤمن معه حدوث
الاختلاف لأن الإصلاح إنما هو الفعل الذي يكون معه صلاح
ذات البين قبل وقوع الاختلاف أو بعد وقوعه فإن قال
قائل وكيف قيل فأصلح بينهم ولم يجر للورثة ولا للمختلفين أو المخوف
اختلافهم ذكر قيل بل قد جرى ذكر الذين أمر الله تعالى ذكره بالوصية
لهم وهم والدا الموصي وأقربوه والذين أمروا بالوصية في قوله
كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين
والأقربين بالمعروف ثم قال تعالى ذكره فمن خاف من موص لمن أمره
بالوصية له جنفا أو إثما فأصلح بينه وبين من أمره بالوصية له
فلا إثم عليه والإصلاح بينه وبينهم هو إصلاح بينهم وبين ورثة الموصي
وقد قرئ قوله فمن خاف من موص بالتخفيف في الصاد والتسكين
في الواو وبتحويل الواو وتشديد الصاد فمن قرأ ذلك بتخفيف الصاد
وتسكين الواو فإنما قرأه بلغة من قال أوصيت فلانا بكذا
ومن قرأ بتحويل الواو وتشديد الصاد قرأه بلغة من يقول
وصيت فلانا بكذا وهما لغتان للعرب مشهورتان وصيتك وأوصيتك
وأما الجنف فهو الجور والعدول عن الحق في كلام العرب
ومنه قول الشاعر

هم المولى وقد جنفوا علينا ۝ وإنا من لقائهم لزور

يقال منه جنف الرجل على صاحبه يجنف إذا مال عليه وجار
جنفا فمعنى الكلام فمن خاف من موص جنفا له بموضع الوصية
وميلا عن الصواب فيها وجورا عن القصد أو إثما بتعمده ذلك على

علم منه خطا بانا في من ذلك كما صلح منهم فلا اثم عليه ∴ وبمثل
الذي قلنا في معنى الجنف قال اهل التاويل ∴
ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
فمن خاف من موص جنفا يعني بالجنف الخطا • حدثنا ابو كريب قال
حدثنا جابر بن نوح عن عبد الملك عن عطا فمن خاف من موص جنفا
قال ميلا • حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
عبد الملك عن عطا مثله • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا خالد بن
الحرث ويزيد بن هرون قالا حدثنا عبد الملك عن عطا مثله • حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا جويبر عن الضحاك قال الجنف
الخطا والاثم العمد • حدثنا احمد بن اسحق الاهوازي قال حدثنا
الزبيري قال حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك مثله • حدثني
موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي فمن خاف
من موص جنفا او اثما اما جنفا فخطا في وصيته واما اثما فعمد
العمد في وصيته الظلم • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال
حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله فمن خاف من موص جنفا
قال جنفا اثما • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن
سعد وابن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابن عباس الربيع فمن خاف من موص
جنفا او اثما قال الجنف الخطا والاثم العمد • حدثنا عمرو بن علي قال
حدثنا خالد بن يزيد صاحب اللولو قال حدثنا ابو جعفر عن الربيع
ابن انس مثله • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا قبيصة عن
سفيان عن ابيه عن ابرهيم فمن خاف من موص جنفا او اثما قال
الجنف الخطا والاثم العمد • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد

قال حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية فمن خاف من موص جنفا قال
خطا او اثما متعمدا • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه فمن خاف من موص
جنفا قال ميلا • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
جنفا حيفا والاثم ميله لبعضهم على بعض وكله يصير الى واحد
كما يكون عفوا غفورا وغفورا رحيما • حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس الجنف
الخطا والاثم العمد • حدثت عن الحسين بن الفرج قال
حدثنا الفضل بن خالد قال حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قال
الجنف الخطا والاثم العمد • واما قوله ان الله غفور رحيم فانه
يعني به والله غفور للموصي فيما كان حدث به نفسه من الجنف والاثم
اذا ترك ان ياثم ويحيف في وصيته فتجاوز له عما كان حدث به نفسه
من الجور اذ لم يمض ذلك فيغفل ان يواخذه به رحيم بالمصلح بين الموصي
وبين من اراد ان يحيف عليه لغيره او ياثم فيه له ∴

القول في تاويل قوله يا ايها الذين امنوا كتب
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون

يعني تعالى ذكره بقوله يا ايها الذين امنوا بالله ورسوله
وصدقوا بهما واقروا • ويعني بقوله كتب عليكم الصيام فرض عليكم
الصيام والصيام مصدر من قول القايل صمت عن كذا وكذا يعني
كففت عنه اصوم عنه صوما وصياما ومعنى الصيام الكف
عما امر الله بالكف عنه ومن ذلك قيل صامت الخيل اذا كفت
عن السير • ومنه قول نابغة بني ذبيان •
خيل صيام وخيل غير صايمة تحت العجاج واخرى تعلك اللجما

ومنه قول الله تعالى ذكره اني نذرت للرحمن صوما يعني
صمتا عن الكلام • وقوله كما كتب على الذين من قبلكم يعني فرض ذلك
عليكم مثل الذي فرض على الذين من قبلكم • ثم اختلف اهل التاويل
في الذين عنى الله بقوله كما كتب على الذين من قبلكم وفي المعنى الذي
وقع فيه التشبيه من فرض صومنا وصوم الذين من قبلنا فقال
بعضهم الذين اخبرنا الله عن الصوم الذي فرضه علينا انه علينا مثل الذي
كان عليهم هم النصارى وقالوا التشبيه الذي شبه به من اجله احدهما
بصاحبه هو اتفاقهما في الوقت والمقدار الذي هو لازم لنا اليوم فرضه
ذكر من قال ذلك • حدثت عن يحيى بن زياد
عن محمد بن ابان عن ابي امية الطنافسي عن الشعبي انه قال لو صمت السنة
كلها لافطرت اليوم الذي يشك فيه فيقال من شعبان ويقال من رمضان
وذلك ان النصارى فرض عليهم شهر رمضان كما فرض علينا فحولوه الى
الفصل وذلك انهم كانوا ربما صاموه في القيظ يعدون الثلاثين يوما ثم جاء
بعدهم قرن فاخذوا بالثقة من انفسهم فصاموا قبل الثلاثين يوما وبعدها
يوما ثم لم يزل الاخر يستن سنة القرن الذي قبله حتى صارت
الى خمسين فذلك قوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
وقال آخرون بل التشبيه انما هو من اجل ان صومهم كان من
العشاء الآخرة الى العشاء الآخرة وذلك كان فرض الله جل ثناؤه
على المؤمنين في اول ما افترض عليهم الصوم ووافق قائلو هذا القول
القائلين القول الاول ان الذين عنى الله جل ثناؤه بقوله كما
كتب على الذين من قبلكم النصارى • ذكر من قال ذلك
حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من

قبلكم اما الذين من قبلنا فالنصارى كتب عليهم رمضان وكتب عليهم
الا ياكلوا ولا يشربوا بعد النوم ولا ينكحوا النساء شهر رمضان فاشتد
على النصارى صيام رمضان وجعل يقلب عليهم في الشتاء والصيف
فلما راوا ذلك اجتمعوا فجعلوا صياما في الفصل بين الشتاء والصيف
وقالوا نزيد عشرين يوما نكفر بها ما صنعنا فلم يزل المسلمون على ذلك
يصنعون كما تصنع النصارى حتى كان من امر ابي قيس بن صرمة وعمر
ابن الخطاب ما كان فاحل الله لهم الاكل والشرب والجماع الى طلوع
الفجر • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال
كتب عليهم الصوم من العتمة الى العتمة • وقال
آخرون الذين عنى الله جل ثناؤه بقوله كما كتب على الذين من قبلكم
اهل الكتاب • ذكر من قال ذلك • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم اهل
الكتاب وقال بعضهم بل ذلك كان على الناس كلهم
ذكر من قال ذلك • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال كتب شهر رمضان على الناس
كما كتب على الذين من قبلهم قال وقد كتب الله على الناس قبل ان ينزل
رمضان صوم ثلاثة ايام من كل شهر • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم رمضان كتبه الله على من كان قبلهم • واولى
هذه الاقوال بالصواب قول من قال معنى الاية يا ايها الذين امنوا فرض

عليكم الصيام كما فرض على الذين من قبلكم من أهل الكتاب أياما معدودات
وهي شهر رمضان كله لأن من بعد إبراهيم صلى الله عليه وسلم كان
مأمورا باتباع إبراهيم وذلك أن الله جل ثناؤه كان جعله للناس
إماما. وقد أخبرنا الله عز وجل أن دينه كان الحنيفية المسلمة
فأمر نبينا صلى الله عليه بمثل الذي أمر به من قبله من الأنبياء
وأما التشبيه فإنما وقع على الوقت وذلك أن من كان قبلنا
إنما كان فرض عليهم صوم شهر رمضان مثل الذي فرض علينا سواء
وأما تأويل قوله لعلكم تتقون فإنه يعني به لتتقوا أكل الطعام
وشرب الشراب وجماع النساء فيه يقول فرضت عليكم الصوم والكف
عما تكونون بترك الكف عنه مفطرين لتتقوا ما يفطركم في وقت
صومكم. وبمثل الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل

ذكر من قال ذلك. حدثني موسى قال حدثنا
عمرو قال حدثنا أسباط عن السدي أما قوله لعلكم تتقون يقول
فتتقون من الطعام والشراب والنساء مثل ما اتقوا يعني مثل الذي
اتقى النصارى قبلكم

القول في تأويل قوله أياما معدودات

يعني تعالى ذكره كتب عليكم أيها الذين آمنوا الصيام أياما
معدودات ونصب أياما بمضمر من الفعل كأنه قيل كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم أن تصوموا أياما معدودات
كما يقال أعجبني الضرب زيدا. وقوله كما كتب على الذين من قبلكم من
الصيام كأنه قيل كتب عليكم الذي هو مثل الذي كتب على الذين من
قبلكم أن تصوموا أياما معدودات. ثم اختلف أهل التأويل
فيما عنى الله جل وعز بقوله أياما معدودات فقال بعضهم الأيام
المعدودات صوم ثلاثة أيام من كل شهر قال وكان ذلك الذي فرض

على الناس من الصيام قبل أن يفرض عليهم شهر رمضان.

ذكر من قال ذلك. حدثنا المثنى قال حدثنا أبو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال كان عليهم الصيام
ثلاثة أيام من كل شهر ولم يسم الشهر أياما معدودات قال
وكان هذا صيام الناس قبل ذلك ثم فرض الله عز وجل على الناس شهر
رمضان. حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال
حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا كتب
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وكان ثلاثة أيام
من كل شهر ثم نسخ ذلك بالذي أنزل من صيام رمضان فهذا الصوم
الأول من العتمة. حدثنا أبو كريب قال حدثنا بشر بن بكر قال
حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم
المدينة فصام يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر ثم أنزل الله جل
وعز فرض شهر رمضان فأنزل يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام حتى
بلغ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال قد كتب الله تعالى
ذكره على الناس قبل أن ينزل رمضان صوم ثلاثة أيام من كل شهر وقال
آخرون بل الأيام الثلاثة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومها
قبل أن يفرض شهر رمضان كان تطوعا صومهن وإنما عنى الله جل وعز
بقوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم أياما معدودات
أيام شهر رمضان لا الأيام التي كان يصومهن قبل وجوب فرض صوم
شهر رمضان

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة

قال حدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم عليهم أمرهم
بصيام ثلاثة أيام من كل شهر تطوعا غير فريضة قال ثم نزل صيام
رمضان قال أبو موسى قوله قال عمرو حدثنا أصحابنا يريد ابن أبي ليلى كأن
ابن أبي ليلى القائل حدثنا أصحابنا • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا أبو
داود قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن مرة قال سمعت
ابن أبي ليلى فذكر نحوه وقد ذكرنا قول من قال عنى بقوله كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم شهر رمضان • وأولى ذلك بالصواب
عندي قول من قال عنى الله جل ثناؤه بقوله أياما معدودات أيام
شهر رمضان وذلك أنه لم يأت خبر تقوم به حجة بأن صوما فرض
على أهل الإسلام غير صوم شهر رمضان ثم نسخ بصوم شهر رمضان
وبأن الله قد بين في سياق الآية أن الصيام الذي أوجبه جل ثناؤه
علينا هو صيام شهر رمضان دون غيره من الأوقات بإبانته عن
الأيام التي أخبر أنه كتب علينا صومها بقوله شهر رمضان الذي
أنزل فيه القرآن فمن ادعى أن صوما كان لزم المسلمين فرضه غير صوم
شهر رمضان الذي هم مجمعون على وجوب فرض صومه ثم نسخ ذلك سئل
البرهان على ذلك من خبر تقوم به حجة إذ كان لا يعلم ذلك إلا بخبر يقطع
العذر وإذ كان الأمر في ذلك على ما وصفنا للذي بينا فتأويل الآية
كتب عليكم أيها المؤمنون الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم
تتقون أياما معدودات هي شهر رمضان • وجائز أيضا أن يكون
معناه كتب عليكم شهر رمضان وأما المعدودات فهي التي تعد
مبالغها وساعات أوقاتها وعنى بقوله معدودات محصيات

القول في تأويل قوله فمن كان منكم مريضا أو على سفر
فعدة من أيام أخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين

يعني بقوله جل ثناؤه من كان مريضا ممن كلف صومه أو كان صحيحا
غير مريض وكان على سفر فعدة من أيام أخر يقول فعليه صوم عدة
الأيام التي أفطرها في مرضه أو في سفره من أيام أخر يعني من أيام أُخر غير أيام
مرضه أو سفره أن من أفطر في مرضه أو في سفره والرفع في قوله
فعدة من أيام أخر نظير الرفع في قوله فاتباع بالمعروف وقد مضى بيان
ذلك هنالك بما أغنى عن إعادته وأما قوله وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين فإن قراءة كافة المسلمين وعلى الذين يطيقونه وعلى
ذلك خطوط مصاحفهم وهي القراءة التي لا يجوز لأحد من أهل الإسلام
خلافها لنقل جميعهم تصويب ذلك قرنا عن قرن • وكان ابن عباس يقرؤها
فيما روي عنه وعلى الذين يطوقونه ثم اختلف قراء ذلك وعلى الذين
يطيقونه في معناه فقال بعضهم كان ذلك في أول ما فرض الصوم وكان
من أطاقه من المقيمين صامه إن شاء وإن شاء أفطره وافتدى فأطعم لكل يوم
أفطره مسكينا حتى نسخ ذلك

ذكر من قال ذلك

حدثنا أبو كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عتبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ
ابن جبل قال إن رسول الله قدم المدينة فصام يوم عاشوراء وثلاثة أيام
من كل شهر ثم إن الله جل وعز فرض شهر رمضان فأنزل الله تعالى ذكره
يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام حتى بلغ وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكينا
ثم إن الله عز وجل أوجب الصيام على الصحيح المقيم وثبت الإطعام للكبير
الذي لا يستطيع الصوم فأنزل الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر
فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر إلى آخر الآية حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال حدثنا أصحابنا أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم عليهم امرهم بصيام ثلاثة ايام
من كل شهر تطوعا غير فريضة قال ثم نزل صيام رمضان قال وكانوا
قوما لم يتعودوا الصيام قال وكان يشتد عليهم الصوم قال فكان من
لم يصم اطعم مسكينا ثم نزلت هذه الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه
ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فكانت الرخصة
للمريض والمسافر وامرنا بالصيام قال محمد بن المثنى قوله قال
عمرو حدثنا اصحابنا يريد ابن ابي ليلى كان ابن ابي ليلى القايل حدثنا اصحابنا
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو
ابن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر نحوه حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن ابرهيم عن علقمة في قوله وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين قال كان من شاء صام ومن شاء اطعم وافطر نصف
صاع مسكينا فنسختها شهر رمضان الى قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابرهيم نحوه وزاد فيه
قال فنسختها هذه الاية وصارت الاية الاولى للشيخ الذي لا يستطيع
الصوم يتصدق مكان كل يوم على مسكين نصف صاع حدثنا ابن
حميد قال حدثنا يحيى بن واضح ابو تميلة قال حدثنا الحسين عن يزيد
النحوي عن عكرمة والحسن البصري قوله وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين فكان من شاء منهم ان يصوم صام ومن شاء منهم ان يشتري
يطعم مسكينا افتدى وتم له صومه ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه
ثم استثنى من ذلك فقال ومن كان مريضا او على سفر فعدة
من ايام اخر حدثنا ابو هشام الرفاعي قال حدثنا ابن ادريس قال
سالنا الاعمش عن قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فحدثنا
عن ابرهيم عن علقمة قال نسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه حدثنا

محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر قال نسخت هذه الاية يعني وعلى الذين يطيقونه فدية طعام
مسكين التي بعدها فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او
على سفر فعدة من ايام اخر حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس قال
سمعت الاعمش عن ابرهيم عن علقمة في قوله وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مساكين قال نسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه حدثنا
الوليد بن شجاع ابو همام قال حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي
قال نزلت هذه الاية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فكان
الرجل يفطر فيتصدق عن كل يوم على مسكين طعاما ثم نزلت هذه
الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة
من ايام اخر فلم تنزل الرخصة الا للمريض والمسافر حدثنا هناد
ابن السري قال حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي قال نزلت
هذه الاية للناس عامة وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين
وكان الرجل يفطر فيتصدق بطعامه على مسكين ثم نزلت هذه الاية
ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فلم تنزل الرخصة
الا للمريض والمسافر حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن ابن ابي
ليلى قال دخلت على عطا وهو ياكل في شهر رمضان فقال اني شيخ
كبير ان الصوم نزل فكان من شاء صام ومن شاء افطر واطعم مسكينا
حتى نزلت هذه الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا
او على سفر فعدة من ايام اخر فوجب الصوم على كل احد الا مريض او
مسافر او شيخ كبير مثلي يفتدي حدثني المثنى قال حدثنا ابو
صالح قال حدثني الليث قال اخبرني يونس عن ابن شهاب
قال قال الله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام قال كانت على الذين

قبلكم قال ابن شهاب كتب الله الصيام علينا فكان من شاء افتدى
ممن يطيق الصيام من صحيح او مريض او مسافر ولم يكن عليه غير ذلك
فلما اوجب الله على من شهد الشهر الصيام فمن كان صحيحا يطيقه وضع
عنه الفدية وكان من كان مريضا او على سفر او كان مريضا فعدة من ايام
اخر قال وبقيت الفدية التي كانت تقبل قبل ذلك للكبير الذي لا يطيق
الصيام والذي يعرض له العطش او العلة التي لا يستطيع معها
الصيام • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال
حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال جعل الله في الصوم الاول
فدية طعام مسكين فمن شاء من مسافر او مقيم ان يطعم مسكينا ويفطر
كان ذلك رخصة له فانزل الله في الصوم الاخر فعدة من ايام
اخر ولم يذكر الله في الصوم الاخر فدية طعام مسكين فنسخت الفدية
وثبت في الصوم الاخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهو
الافطار في السفر وجعله عدة من ايام اخر • حدثني احمد بن عبد
الرحمن بن وهب قال اخبرني عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن
الحرث عن بكير بن عبد الله عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن
الاكوع انه قال كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شاء صام ومن شاء افطر وافتدى بطعام حتى انزلت الاية
فمن شهد منكم الشهر فليصمه • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال
اخبرنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي في قوله
وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال كانت للناس كلهم
فلما نزلت فمن شهد منكم الشهر فليصمه امروا بالصوم والقضاء فقال
ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر • حدثنا هناد
قال حدثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم في قوله وعلى الذين

يطيقونه فدية طعام مسكين قال نسختها الاية التي بعدها وان
تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون • حدثنا هناد قال حدثنا وكيع
عن محمد بن سليمان عن ابن سيرين عن عبيدة وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين قال نسختها التي تليها فمن شهد منكم الشهر فليصمه حدثت
عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد قال حدثنا عبيد بن
سليمان عن الضحاك قوله كتب عليكم الصيام الاية فرض الصوم
من العتمة الى مثلها من القابلة فاذا صلى الرجل العتمة حرم عليه
الطعام والجماع الى مثلها من القابلة ثم نزل الصوم الاخر باحلال
الطعام والجماع بالليل كله وهو قوله فكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض الى قوله ثم اتموا الصيام الى الليل واحل
الجماع ايضا فقال احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وكان
في الصوم الاول الفدية فمن شاء من مسافر او مقيم ان يطعم مسكينا
ويفطر فعل ذلك ولم يذكر الله تعالى ذكره في الصوم الاخر الفدية
وقال فعدة من ايام اخر فنسخ هذا الصوم الاخر الفدية
وقال اخرون بل كان قوله وعلى الذين يطيقونه
ن فدية طعام مسكين حكما خاصا للشيخ الكبير والعجوز الذين لا يطيقان
الصوم كان مرخصا لهما ان يفديا صومهما باطعام مسكين ويفطرا
ثم نسخ ذلك بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فلزمهما من
الصوم مثل الذي لزم الشاب الا ان يعجزا عن الصوم فيكون ذلك
الحكم الذي كان لهما قبل النسخ ثابتا لهما بحاله
ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال كان الشيخ والعجوز الكبير وهما يطيقان

الصوم رخص لهما ان يفطرا ان شاءا ويطعما لكل يوم مسكينا ثم نسخ
ذلك بعد ذلك فمن شهد منكم الشهر فليصمه • ومن كان مريضا
او على سفر فعدة من ايام اخر وثبتت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة
اذا كانا لا يطيقان الصوم وللحبلى والمرضع اذا خافتا • حدثني
المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن سعيد عن قتادة
عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس • وعلى الذين يطيقونه قال
الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة ثم ذكر مثل حديث بشر عن يزيد •
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة
عن عكرمة قال كان الشيخ والعجوز لهما الرخصة ان يفطرا ويطعما
بقوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال
فكانت لهم الرخصة ثم نسخت هذه الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه
فنسخت الرخصة عن الشيخ والعجوز اذا كانا يطيقان الصوم
وبقيت الحامل والمرضع ان يفطرا ويطعما • حدثني المثنى قال
حدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا همام بن يحيى قال سمعت قتادة يقول
في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال كان
فيها رخصة للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة وهما يطيقان الصوم ان
يطعما مكان كل يوم مسكينا ويفطرا ثم نسخ ذلك في الاية التي بعدها
فقال شهر رمضان الى قوله فعدة من ايام اخر فنسختها هذه
الاية فكان اهل العلم يرون ويرجون الرخصة تثبت للشيخ الكبير
والعجوز الكبيرة اذا لم يطيقا الصوم ان يفطرا ويطعما عن كل يوم
مسكينا وللحبلى اذا خشيت على ما في بطنها وللمرضع اذا ما خشيت
على ولدها • حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام

مسكين فكان الشيخ والعجوز يطيقان صوم رمضان فاحل الله لهما
ان يفطراه ان ارادا ذلك وعليهما الفدية لكل يوم يفطرانه فدية
طعام مسكين فانزل الله بعد ذلك فقال شهر رمضان الذي انزل فيه
القران الى قوله فعدة من ايام اخر وقال اخرون ممن قرا ذلك
وعلى الذين يطيقونه لم ينسخ ذلك ولا شيء منه وهو حكم مثبت من لدن
نزلت هذه الاية الى قيام الساعة وقالوا انما تاويل ذلك وعلى
الذين كانوا يطيقونه في حال شبابهم وحداثتهم وفي حال صحتهم وقوتهم
اذا مرضوا او كبروا فعجزوا من الكبر عن الصوم فدية طعام مسكين
لا ان القوم كان رخص لهم في الافطار وهم على الصوم قادرون اذا
افطروا ذكر من قال ذلك حدثني موسى
ابن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن
السدي وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال اما الذين
يطيقونه فالرجل كان يطيقه • وقد صام قبل ذلك ثم يعرض له الوجع
او العطاش او المرض الطويل والمراة المرضع لا تستطيع ان تصوم
فان اولئك عليهم مكان صيام كل يوم اطعام مسكين فان اطعم
مسكينا فهو خير له ومن تكلف الصيام فصامه فهو خير له
حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا خافت الحامل
على نفسها والمرضع على ولدها في رمضان قال يفطران ويطعمان
مكان كل يوم مسكينا ولا يقضيان صوما • حدثنا هناد قال
حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس انه راى ام ولد له حاملا او مرضعا فقال انت بمنزلة
الذي لا يطيقه عليك ان تطعمي مكان كل يوم مسكينا ولا قضاء عليك

حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن سعيد عن علي بن ثابت عن
نافع عن ابن عمر مثل قول ابن عباس في الحامل والمرضع . حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قال
ذكر لنا أن ابن عباس قال لأم ولد له حبلى أو مرضع أنت بمنزلة
الذين لا يطيقونه عليك الفداء ولا صوم عليك هذا إذا خافت
على نفسها . حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال
حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين هو الشيخ الكبير كان يطيق صوم شهر رمضان
وهو شاب فكبر وهو لا يستطيع صومه فليتصدق على مسكين واحد
لكل يوم أفطر حين يفطر وحين يتسحر . حدثنا هناد قال
حدثنا عبدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس نحوه غير أنه لم يقل
حين يفطر وحين يتسحر . حدثنا هناد قال حدثنا حاتم بن إسماعيل
عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أنه قال في قول
الله تعالى ذكره وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال
هو الكبير الذي كان يصوم فكبر وعجز عنه وهي الحامل التي ليس عليها
الصيام فعلى كل واحد منهما طعام مسكين مد من حنطة لكل يوم حتى
يمضي رمضان . وقال آخرون وعلى الذين يطوقونه
فدية طعام مسكين وقالوا إنه الشيخ الكبير والمرأة العجوز اللذان
قد كبرا عن الصوم فهما يكلفان الصوم ولا يطيقانه فلهما أن
يفطرا ويطعما مكان كل يوم أفطراه مسكينا . وقالوا الآية
ثابتة الحكم منذ أنزلت لم تنسخ وأنكروا قول من قال إنها منسوخة
ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال
حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يقرؤها يطوقونه

حدثنا هناد قال حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن عكرمة عن ابن
عباس أنه كان يقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مساكين قال
فكان يقول هي للناس اليوم قائمة . حدثنا هناد قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يقرؤها
وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مساكين قال فكان يقول هي للناس
اليوم قائمة . حدثنا هناد قال حدثنا قبيصة عن سفيان عن
منصور عن مجاهد عن ابن عباس أنه كان يقرأ وعلى الذين يطوقونه
ويقول هو الشيخ الكبير يفطر ويطعم عنه . حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب عن عكرمة أنه قال
في هذه الآية وعلى الذين يطوقونه وكذلك كان يقرؤها إنها ليست
منسوخة كلفه الشيخ الكبير أن يفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا
حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي
بشر عن سعيد بن جبير أنه قرأ . وعلى الذين يطوقونه حدثنا هناد
قال حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن عكرمة قال الذين يطيقونه يصومونه
ولكن الذين يطوقونه يعجزون عنه . حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن
أبي عمرو مولى عائشة أن عائشة كانت تقرأ يطوقونه . حدثنا الحسن
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء أنه كان يقرؤها
يطوقونه . قال ابن جريج وكان مجاهد يقرؤها كذلك . حدثنا حميد
بن مسعدة قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا خالد عن عكرمة
وعلى الذين يطيقونه قال قال ابن عباس هو الشيخ الكبير . حدثنا
إسماعيل بن موسى السدي قال أخبرنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس وعلى الذين يطيقونه قال يتجشمونه يتكلفونه ..

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن مسلم الملائي عن مجاهد عن
ابن عباس في وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الشيخ الكبير
الذي لا يطيق فيفطر ويطعم كل يوم مسكينا • حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
وعطا عن ابن عباس في قول الله وعلى الذين يطيقونه قال
يكلفونه فدية طعام مسكين واحد قال فهذه آية منسوخة لا يرخص
فيها الا للكبير الذي لا يطيق الصيام او مريض يعلم انه لا يشفى
حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس قال الذين يطيقونه يكلفونه
فدية طعام مسكين واحد ولم يرخص هذا الا للشيخ الكبير الذي لا
يطيق الصوم او المريض الذي يعلم انه لا يشفى هذا عن مجاهد ••
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يقول ليست بمنسوخة • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين
يقول من لم يطق الصوم الا على جهد فله ان يفطر ويطعم كل يوم
مسكينا والحامل والمرضع والشيخ الكبير والذي به سقم دائم • حدثنا
هناد قال حدثنا عبدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس في قول
الله تعالى ذكره وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين واحد قال
هو الشيخ الكبير او المراة الذي كان يصوم في شبابه فلما كبر
ضعف عن الصوم قبل ان يموت فهو يطعم كل يوم مسكينا قال
هناد قال عبدة قيل لمنصور الذي يطعم كل يوم نصف صاع قال
نعم • حدثنا هناد قال حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان بن الاسود قال

تاسع المالك

سألت مجاهدا عن امراة لي وافق تاسعها شهر رمضان ووافق
حرا شديدا فامرني ان تفطر وتطعم قال وقال مجاهد وتلك الرخصة
ايضا للمسافر والمريض فان الله يقول وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين • حدثنا هناد قال حدثنا ابو معاوية عن عاصم
عن عكرمة عن ابن عباس قال الحامل والمرضع والشيخ الكبير الذي لا
يستطيع الصوم يفطرون في رمضان ويطعمون عن كل يوم مسكينا
ثم قرا وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين • حدثنا علي بن سعيد
الكندي قال حدثنا حفص عن حجاج عن ابي اسحق عن الحرث عن
علي في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال
الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصوم يفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا
حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن عمرو عن عطا عن
ابن عباس قال وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال هم الذين
يتكلفونه ولا يطيقونه الشيخ والشيخة • حدثني المثنى قال
حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد بن الحجاج عن ابي اسحق عن الحرث عن علي
قال هو الشيخ والشيخة • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد
عن عمران بن حدير عن عكرمة انه كان يقرؤها وعلى الذين يطيقونه فافطر
حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن عاصم عن عكرمة
عن ابن عباس قال اثبتت للكبير والمرضع والحامل وعلى الذين
يطيقون الصيام • حدثنا المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن
المبارك عن ابن جريج قال قلت لعطاء قوله وعلى الذين يطيقونه
قال بلغنا ان الكبير اذا لم يستطع الصوم يفتدي من كل يوم بمسكين
قلت الكبير الذي لا يستطيع الصوم او الذي لا يستطيع الصوم او
الذي لا يستطيعه الا بجهد قال بل الكبير الذي لا يستطيعه

جهده ولا يبقى فاما من استطاع جهده فليصمه ولا عذر له في تركه
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
اخبرني عبد الله بن ابي يزيد وعلى الذين يطيقونه الاية قال يعني
الشيخ الكبير • قال ابن جريج واخبرني ابن طاوس عن ابيه انه قال
نزلت في الكبير الذي لا يستطيع صيام رمضان فيفتدي من كل
يوم بطعام مسكين قلت له كم طعامه قال لا ادري غير انه
قال طعام يوم • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك
عن الحسين بن يحيى عن الضحاك في قوله فدية طعام مسكين قال الشيخ
الكبير الذي لا يطيق الصوم يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ••
واولى هذه الاقوال بتاويل الاية قول من قال وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين منسوخ بقول الله تعالى ذكره فمن شهد منكم الشهر
فليصمه لان الهاء التي في قوله وعلى الذين يطيقونه من ذكر الصيام ومعناه
وعلى الذين يطيقون الصيام فدية طعام مسكين فاذا كان ذلك
كذلك وكان الجميع من اهل الاسلام مجمعين على ان من كان مطيقا من
الرجال الاصحاء المقيمين غير المسافرين صوم شهر رمضان فغير جائز
له الافطار فيه والافتدا منه بطعام مسكين كان معلوما
ان الاية منسوخة هذا مع ما يويد هذا القول من الاخبار التي
ذكرناها انفا عن معاذ بن جبل وابن عمر وسلمة بن الاكوع من انهم
كانوا بعد نزول هذه الاية على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم في صوم شهر رمضان بالخيار بين صومه وسقوط الفدية
عنهم وبين الافطار والافتدا من افطاره باطعام مسكين لكل
يوم وانهم كانوا يفعلون ذلك حتى نزلت فمن شهد منكم الشهر فليصمه
فالزموا فرض صومه وبطل الخيار والفدية • فان قال قائل وكيف

تدعي اجماعا من اهل الاسلام على ان من اطاق صومه وهو بالصفة
التي وصفت فغير جائز له الا صومه وقد علمت قول من قال
للحامل والمرضع اذا خافتا على اولادهما الافطار وان اطاقتا
الصوم بابدانهما مع الخبر الذي روي في ذلك عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذي حدثنا به هناد بن السري قال حدثنا قبيصة عن
سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يتغدى فقال تعال احدثك ان الله وضع عن المسافر
والحامل والمرضع الصوم وشطر الصلاة قيل انا لم ندع اجماعا في
الحامل والمرضع وانما ادعينا في الرجال الذين وصفنا صفتهم فاما
الحامل والمرضع فانما علمنا انهن غير معنيات بقوله وعلى الذين يطيقونه
اذ خلا الرجال ان يكون معنيا به لانهن لو كن معنيات بذلك دون
غيرهن من الرجال لقيل وعلى اللواتي يطقنه فدية طعام مسكين لان
ذلك كلام العرب اذا افرد الكلام بالخبر عنهن دون الرجال فلما قيل وعلى
الذين يطيقونه كان معلوما ان المعني به الرجال دون النساء او الرجال
والنساء فلما صح باجماع الجميع على ان من اطاق من الرجال المقيمين
الاصحاء صوم شهر رمضان فغير مرخص له في الافطار والافتدا
فخرج الرجال من ان يكونوا معنيين بالاية علم ان النساء لم يردن بها
لما وصفنا من ان الخبر عن النساء اذا انفرد الكلام بالخبر عنهن وعلى
اللواتي يطقنه والتنزيل بغير ذلك •• واما الخبر الذي
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فانه ان كان صحيحا فانما معناه انه
وضع عن الحامل والمرضع الصوم ما دامتا عاجزتين عنه
حتى تطيقا فتقضيا كما وضع عن المسافر في سفره حتى يقيم فيقضيه
لا انهما امرتا بالفدية والافطار بغير وجوب قضاء ولو كان في

قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن المسافر والمرضع والحامل
الصوم دلالة على انه صلى الله عليه وسلم انما عنى ان الله تعالى ذكره
وضع عنهم بقوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين لو وجب
ان لا يكون على المسافر اذا افطر في سفره قضا وان لا يلزمه بافطاره
ذلك الا الفدية لان النبي صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حكمه وحكم
الحامل والمرضع وذلك قول ــــ لمن لا قايل خلاف لظاهر كتاب
الله ولما اجمع عليه جميع اهل الاسلام • وقد زعم بعض اهل العربية
من اهل البصرة ان معنى قوله وعلى الذين يطيقونه وعلى الذين
يطيقون الطعام • وذلك لتاويل اهل العلم مخالف •• واما
قراءة من قرا ذلك وعلى الذين يطوقونه فقراءة لمصاحف اهل الاسلام
خلاف وغير جايز لاحد من اهل الاسلام الاعتراض بالراي على ما
نقله المسلمون وراثة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم نقلا ظاهرا
قاطعا للعذر لان ما جاءت به الحجة من الدين هو الحق الذي
لا شك فيه انه من عند الله ولا يعترض على ما قد ثبت وقامت حجته
انه من عند الله بالاراء والظنون والاقوال الشاذة • واما
معنى الفدية فانه الجزاء من قولك فديت هذا بهذا اي جزيته
به واعطيته بدلا منه فمعنى الكلام وعلى الذين يطيقون الصيام
جزاء طعام مسكين منه لكل يوم افطره من ايام صيامه الذي كتب
عليه • واما قوله فدية طعام مسكين فان القراء مختلفة
في قراءته فبعض يقراه باضافة الفدية الى الطعام وخفض الطعام
وذلك قراءة عظم قراء اهل المدينة بمعنى وعلى الذين يطيقونه ان
يفدوه طعام مسكين فلما جعل مكان ان يفديه الفدية اضيف
الى الطعام كما يقال لزمني غرامة درهم لك بمعنى لزمني ان اغرم لك

درهما • واخرون يقرءونه بتنوين الفدية ورفع الطعام
بمعنى الابانة بالطعام عن معنى الفدية الواجبة على من افطر
في صومه الواجب كما يقال لزمني غرامة درهم لك فتبين بالدرهم
عن معنى الغرامة ما هي وما حدها وذلك قراءة عظم قراء اهل
العراق وأولى القراءتين بالصواب قراءة من قرا فدية طعام باضافة
الفدية الى الطعام لان الفدية اسم للفعل وهي غير الطعام المفدى
به الصوم وذلك ان الفدية مصدر من قول القايل فديت صوم هذا
اليوم بطعام مسكين افديه فدية كما يقال جلست جلسة ومشيت
مشية والفدية فعل والطعام غيرها فاذ كان ذلك كذلك تبين
ان اصح القراءتين اضافة الفدية الى الطعام وواضح خطا قول من قال
ان ترك اضافة الفدية الى الطعام اصح في المعنى من اجل ان الطعام
عنده هو الفدية • فيقال ــــ لقايل ذلك قد علمنا ان الفدية
مقتضية مفديا ومفديا به وفدية فان كان الطعام هو الفدية
والصوم هو المفدى به فاين اسم فعل المفتدي به الذي هو فدية
ان هذا القول من خطاه غير مشكل • واما الطعام فانه مضاف
الى المسكين والقراء في قراءة ذلك مختلفون فقراه بعضهم بتوحيد
المسكين بمعنى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين واحد
لكل يوم افطره • كما حدثني محمد بن يزيد الرفاعي قال حدثنا حسين
الجعفي عن ابي عمرو انه قرا فدية رفع منون طعام رفع بغير تنوين مسكين
وقال عن كل يوم مسكين • وعلى ذلك عظم قراء اهل العراق
وقرا اخرون بجمع المساكين فدية طعام مساكين بمعنى وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مساكين عن الشهر اذا افطر الشهر كله
كما حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي عن يعقوب عن بشار عن عمرو عن

الحسن طعام مساكين عن الشهر كله واعجب القراءتين الي في ذلك
قراءة من قرا طعام مسكين على الواحد بمعنى وعلى الذين يطيقونه
عن كل يوم افطروه فدية طعام مسكين لان في ابانته حكم المفطر يوما
وصولا الى معرفة حكم المفطر جميع الشهر وليس في ابانته حكم مفطر
جميع الشهر وصول الى معرفة حكم المفطر يوما واحدا واياما هي
اقل من ايام جميع الشهر وان كل واحد يترجم عن الجميع وان الجميع لا
يترجم به عن الواحد فلذلك اخترنا قراءة ذلك بالتوحيد • واختلف
اهل العلم في مبلغ الطعام الذي كانوا يطعمون في ذلك اذا
افطروا فقال بعضهم كان الواجب من طعام المسكين لافطار اليوم
الواحد نصف صاع من قمح • وقال بعضهم كان الواجب
مدا من قمح ومن سائر اقواتهم • وقال بعضهم كان ذلك نصف صاع
من قمح او صاع من تمر او زبيب • وقال بعضهم ما كان المفطر
يتقوته يومه الذي افطره • وقال بعضهم كان ذلك سحورا وعشاء
يكون للمسكين افطارا • وقد ذكرنا بعض هذه المقالات فيما مضى
قبل فكرهنا اعادة ذكرها ∴

القول في تاويل قوله فمن تطوع خيرا فهو خير له

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم بما حدثنا
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد وعطاء عن ابن عباس فمن تطوع خيرا فزاد طعام مسكين اخر
فهو خير له • وان تصوموا خير لكم • حدثني المثنى قال حدثنا ابو
حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن عمرو بن دينار عن عطاء عن
ابن عباس مثله • حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن
حصيف عن مجاهد في قوله فمن تطوع خيرا قال من اطعم المسكين صاعا

حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن معمر عن ابن
طاوس عن ابيه فمن تطوع خيرا فهو خير له قال طعام مساكين عن
كل يوم فهو خير له • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا
ابن المبارك عن حنظلة عن طاوس نحوه • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ليث عن طاوس فمن تطوع خيرا
قال طعام مسكين • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد
عن ليث عن طاوس مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن عطاء مثله • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عمر بن هارون قال حدثنا ابن جريج عن عطاء انه قرا فمن تطوع
بالتاء خفيفة خيرا قال زاد على مسكين • حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي فمن تطوع خيرا فهو خير له
فان اطعم مسكينين فهو خير له • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج اخبرني ابن طاوس عن ابيه فمن تطوع
خيرا فهو خير له قال من اطعم مسكينا اخر • وقال
اخرون معنى ذلك فمن تطوع خيرا فصام مع الفدية ∴
ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح قال حدثني الليث قال اخبرني يونس عن ابن شهاب فمن تطوع
خيرا فهو خير له يريد ان من صام مع الفدية فهو خير له • وقال
اخرون معنى ذلك فمن تطوع خيرا زاد المسكين على قدر طعامه
ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد فمن تطوع خيرا
فهو خير له • والصواب من القول في ذلك ان الله تعالى
ذكره عم بقوله فمن تطوع خيرا فلم يخصص بعض معاني الخير دون بعض

كصح الصوم مع الفدية من تطوع الخير وزيادة مسكين على جزاء
الفدية من تطوع الخير. وجائز ان يكون تعالى ذكره عنى بقوله
فمن تطوع خيرا اي هذه المعاني تطوع به المفتدي من صومه فهو خير
له لان كل ذلك من تطوع الخير ونوافل الفضل ∴

القول في تاويل قوله وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون

يعني تعالى ذكره بقوله وان تصوموا ما كتب عليكم من صوم شهر
رمضان خير لكم من ان تفطروه وتفتدوا كما حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي وان تصوموا
خير لكم ومن تكلف الصيام فصامه فهو خير له. حدثني المثنى قال
حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب
وان تصوموا خير لكم اي ان الصيام خير لكم من الفدية. حدثني محمد
ابن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثني عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
وان تصوموا فهو خير لكم واما قوله ان كنتم تعلمون فانه يعني ان
كنتم تعلمون خير الامرين لكم ايها الذين امنوا من الافطار والفدية
او الصوم على ما امركم الله به ∴

القول في تاويل قوله شهر رمضان الذي انزل فيه
القران هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان

قال ابو جعفر والشهر مما قيل اصله من الشهرة يقال
منه قد شهر فلان سيفه اذا اخرجه من غمده فاعترض به من اراد ضربه
اشهره شهرا وكذلك شهر الشهر اذا طلع هلاله واشهرنا نحن
اذا دخلنا في الشهر واما رمضان فان بعض اهل المعرفة
بلغة العرب كان يزعم انه سمي بذلك لشدة الحر الذي كان يكون
فيه حتى ترمض فيه الفصال كما قيل للشهر الذي يحج فيه ذو الحجة

و الذي يتبع صفر ربيع الاول وربيع الاخر. واما مجاهد فانه
كان يكره ان يقال رمضان ويقول لعله اسم من اسماء الله. حدثني
المثنى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن مجاهد انه كره ان يقول
رمضان لعله اسم من اسماء الله ولكن يقول كما قال الله. شهر رمضان
وقد بينت فيما مضى ان شهر رمضان مرفوع على قوله اياما
معدودات من شهر رمضان وجائز ان يكون رفعه بمعنى ذلكم شهر
رمضان وبمعنى كتب عليكم شهر رمضان وقد قراه بعض القرا
شهر رمضان نصبا بمعنى كتب عليكم الصيام ان تصوموا شهر رمضان
بمعنى وان تصوموا شهر رمضان خير لكم ان كنتم تعلمون وقد يجوز ايضا
نصبه على وجه الامر بصومه كانه قيل شهر رمضان فصوموه وجائز
١٢ نصبه على الوقت كانه قيل كتب عليكم الصيام في شهر رمضان
واما قوله الذي انزل فيه القران فانه ذكر انه نزل في ليلة
القدر من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا في ليلة القدر من
شهر رمضان ثم انزل الى محمد صلى الله عليه وسلم على ما اراد الله انزاله
ابو كريب قال حدثنا
اليه كما حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن حسان بن ابي الاشرس
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انزل القران جملة من الذكر في ليلة
اربع وعشرين من رمضان فجعل في بيت العزة قال ابو كريب قال
ابو بكر وقال ذلك السدي. حدثني عيسى بن عثمان قال حدثنا يحيى بن
عيسى عن الاعمش عن حسان عن سعيد بن جبير قال نزل القران جملة
واحدة في ليلة القدر في شهر رمضان فجعل في السماء الدنيا. حدثنا
احمد بن منصور قال حدثنا عبد الله بن رجا قال حدثنا عمران القطان
عن قتادة عن ابي المليح عن واثلة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نزلت صحف ابرهيم اول ليلة من شهر رمضان وانزلت التوراة

لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت وانزل
القران لاربع وعشرين من رمضان • حدثني موسى قال حدثنا
عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي شهر رمضان الذي انزل فيه
القران اما انزل فيه القران قال ابن عباس قال شهر رمضان والليلة
المباركة وليلة القدر فان ليلة القدر هي الليلة المباركة
وهي في رمضان نزل القران جملة واحدة من الزبر الى البيت المعمور
وهو مواقع النجوم في السما الدنيا حيث وقع القران ثم نزل على
محمد صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في الامر والنهي وفي الحروب رسلا
رسلا • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا
داود عن عكرمة عن ابن عباس قال انزل الله القران الى السما الدنيا
في ليلة القدر فكان الله اذا اراد ان يوحي منه شيا اوحاه فهو
قوله انا انزلناه في ليلة القدر • حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا ابن ابي عدي عن داود عن عكرمة عن ابن عباس فذكر نحوه
وزاد فيه فكان بين اوله واخره عشرون سنة • حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا عبد الاعلى قال داود عن عكرمة عن ابن عباس قال
انزل القران كله جملة واحدة في ليلة القدر في رمضان الى السما
الدنيا فكان الله اذا اراد ان يحدث في الارض شيا انزله منه
حتى جمعه • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن
حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نزل القران في ليلة
القدر من السما العليا الى السما جملة واحدة ثم فرق في السنين
بعد قال وتلا ابن عباس هذه الاية فلا اقسم بمواقع النجوم قال
نزل مفرقا • حدثنا يعقوب قال حدثنا ابن علية عن داود عن
الشعبي قال بلغنا ان القران نزل جملة واحدة الى السما الدنيا •

حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك قراه ابن
جريج في قوله شهر رمضان الذي انزل فيه القران قال
قال ابن عباس نزل القران جملة واحدة على جبريل في ليلة القدر
فكان لا ينزل منه الا ما امر قال ابن جريج كان ينزل من القران في ليلة
القدر كل شي ينزل من القران في تلك السنة فينزل ذلك من السما السابعة
على جبريل في السما الدنيا فلا ينزل جبريل من ذلك على محمد الا ما امره
ربه ومثل ذلك انا انزلناه في ليلة القدر وانا انزلناه في ليلة
مباركة • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الله بن
موسى عن اسرائيل عن السدي عن محمد بن ابي المجالد عن مقسم عن ابن عباس
قال له رجل انه قد وقع في قلبي الشك من قوله
شهر رمضان الذي انزل فيه القران وقوله انا انزلناه في ليلة مباركة
وقوله انا انزلناه في ليلة القدر وقد انزل الله في شوال وذي
القعدة وغيره قال انما انزل في رمضان في ليلة القدر وليلة مباركة
جملة واحدة ثم انزل على مواقع النجوم رسلا في الشهور والايام
واما قوله هدى للناس فانه يعني رشادا للناس الى سبيل الحق
وقصد المنهج • واما قوله وبينات فانه يعني وواضحات من
الهدى يعني من البيان الدال على حدود الله وفرايضه وحلاله
وحرامه وقوله والفرقان يعني والفصل بين الحق والباطل
كما حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي اما وبينات من الهدى والفرقان فبينات من الحلال
والحرام

القول في تاويل قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه

اختلف اهل التاويل في معنى شهود الشهر فقال بعضهم هو
مقام المقيم في داره قالوا فمن دخل عليه شهر رمضان وهو مقيم في

بعه

٨٤

وان فعليه صوم الشهر كله غاب بعد فسافر او اقام فلم يبرح
ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن حميد قال
ومحمد بن عيسى الدامغاني قالا حدثنا ابن المبارك عن الحسن بن يحيى
عن الضحاك عن ابن عباس في قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه
قال هو اهلاله بالدار يريد اذا اهل وهو مقيم • حدثني يعقوب
ابن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عمن حدثه عن ابن عباس
انه قال في قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فاذا شهده وهو
مقيم فعليه الصوم اقام او سافر وان شهده وهو في سفر فان شا
صام وان شا افطر • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن ايوب
عن محمد عن عبيدة في الرجل يدركه رمضان ثم يسافر قال اذا شهدت
اوله فصم اخره الا تراه يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه
حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن هشام القردوسي عن محمد
ابن سيرين قال سالت عبيدة عن رجل ادركه رمضان وهو
مقيم قال من صام اول الشهر فليصم اخره الا تراه يقول
من شهد منكم الشهر فليصمه • حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال
حدثنا اسباط عن السدي اما من شهد منكم الشهر فليصمه فمن دخل
عليه رمضان وهو مقيم في اهله فليصمه وان خرج فيه فليصمه
فانه دخل عليه وهو في اهله • حدثني المثنى قال حدثنا حجاج
قال حدثنا حماد قال اخبرنا قتادة عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني
عن علي فيما يحسب حماد قال من ادرك رمضان وهو مقيم لم يخرج فقد
لزمه الصوم لان الله يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه • حدثنا
هناد بن السري قال حدثنا عبد الرحيم عن اسمعيل بن مسلم عن محمد بن
سيرين قال سالت عبيدة السلماني عن قول الله فمن شهد منكم الشهر

فليصمه قال من كان مقيما فليصمه ومن ادركه ثم سافر فيه فليصمه
حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة قال
من شهد اول رمضان فليصم اخره • حدثنا هناد قال حدثنا عبدة
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان عليا كان يقول اذا ادركه
رمضان وهو مقيم ثم سافر فعليه الصوم • حدثنا هناد قال حدثنا
عبد الرحيم عن عبيدة الضبي عن ابرهيم قال كان يقول اذا ادركك
رمضان فلا تسافر فيه فان صمت فيه يوما او اثنين ثم سافرت فلا
تفطر فيه • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال كنا عند عبيدة فقرا هذه
الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال من صام شيا منه في الحضر فليصم
بقيته اذا خرج قال وكان ابن عباس يقول ان شا صام
وان شا افطر • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب وحدثني
٨٥ يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية قالا جميعا حدثنا ايوب عن ابي
يزيد عن ام ذرة قالت اتيت عايشة في رمضان قالت من اين جيت
قالت قلت من عند اخي حنين قالت ما شانه قالت ودعته يريد ان يرتحل
قالت فاقريه السلام ومريه فليقم فلو ادركني رمضان وانا ببعض الطريق بق
لاقمت له • حدثنا هناد قال حدثنا اسحق بن عيسى عن افلح
عن عبد الرحمن قال جاء ابرهيم بن طلحة الى عايشة يسلم عليها قالت
واين تريد قال اردت العمرة قالت فجلست حتى اذا دخل عليك الشهر
خرجت فيه قال قد خرج ثقلي قالت اجلس حتى اذا افطرت فاخرج
يعني شهر رمضان • وقال اخرون معنى ذلك
فمن شهد منكم الشهر فليصمه فمن شهده عاقلا الشهر فليصم ما شهد منه
ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري

قال حدثنا شريك عن ابي اسحق ان ابا ميسرة خرج في رمضان
حتى اذا بلغ القنطرة دعا ما فشرب ❊ حدثنا هناد قال حدثنا
جرير عن مغيرة قال خرج ابو ميسرة في رمضان مسافرا فمر بالفرات
وهو صائم فاخذ منه كفا فشربه وافطر ❊ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع
عن سفيان عن ابي اسحق عن مرثد ان ابا ميسرة سافر في رمضان
فافطر عند باب الجسر هكذا قال هناد عن مرثد وانما هو مرثد
حدثني محمد بن عمارة الاسدي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال
اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحق عن مرثد انه خرج مع ابي ميسرة في رمضان
فلما انتهى الى الجسر افطر ❊ حدثنا هناد وابو هشام قالا حدثنا
وكيع عن المسعودي عن الحسن بن سعد عن ابيه قال كنت مع علي في ضيعة
له على ثلاث من المدينة فخرجنا نريد المدينة في شهر رمضان وعلي
راكب وانا ماش قال فصام قال هناد وافطرت وقال ابو هشام وامرني
فافطرت ❊ حدثنا هناد قال حدثنا عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن
عتبة عن الحسن بن سعد عن ابيه قال كنت مع علي بن ابي طالب وهو
جاء من ارض له فصام وامرني فافطرت فدخل المدينة ليلا وكان
راكبا وانا ماش ❊ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع ❊ وحدثنا ابن بشار
قال حدثنا ابن مهدي قالا جميعا حدثنا سفيان عن عيسى بن ابي عزة
عن الشعبي انه سافر في شهر رمضان فافطر عند باب الجسر ❊ حدثنا
ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال قال لي سفيان احب الي ان تتمه
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا
واردت ان اسافر في رمضان فقالا لي اخرج وقال حماد قال ابراهيم اما
اذا كان العشر فاحب الي ان يقيم ❊ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو
الوليد قال حدثنا حماد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب قالا

من ادركه الصوم وهو مقيم رمضان ثم سافر قالا ان شاء افطر
وقال اخرون فمن شهد منكم الشهر يعني فمن شهده عاقلا بالغا
مكلفا فليصمه وممن قال ذلك ابو حنيفة واصحابه كانوا يقولون
من دخل عليه شهر رمضان وهو صحيح عاقل بالغ فعليه صومه
فان جن بعد دخوله عليه وهو بالصفة التي وصفنا ثم افاق بعد
انقضائه لزمه قضاء ما كان فيه من ايام الشهر مغلوبا على عقله
لانه كان ممن شهده وهو ممن عليه فرض ❊ قالوا وكذلك لو دخل
عليه شهر رمضان وهو مجنون الا انه ممن لو كان صحيح العقل كان
عليه صومه فلم ينقض الشهر حتى صح وبرا وافاق قبل انقضاء الشهر
بيوم او اكثر من ذلك فان عليه قضاء صوم الشهر كله سوى اليوم الذي
صامه بعد افاقته لانه ممن قد شهد الشهر ❊ قالوا ولو دخل
عليه شهر رمضان وهو مجنون فلم يفق حتى انقضى الشهر كله ثم
افاق لم يلزمه قضاء شيء منه لانه لم يكن ممن شهده مكلفا صومه
وهذا تاويل لا معنى له لان الجنون ان كان يسقط عمن
كان به فرض الصوم من اجل فقد صاحبه عقله جميع الشهر فقد
يجب ان يكون ذلك سبيل كل من فقد عقله جميع شهر الصوم
وقد اجمع الجميع على ان من فقد عقله جميع شهر الصوم باغماء
او برسام ثم افاق بعد انقضاء الشهر ان عليه قضاء الشهر كله
لم يخالف ذلك احد يجوز الاعتراض به على الامة ❊ واذا كان
اجماعا فالواجب ان يكون سبيل كل من كان زائل العقل جميع
شهر الصوم سبيل المغمى عليه ❊ واذ كان ذلك كذلك كان
معلوما ان تاويل الاية غير الذي تاولها قائلو هذه المقالة
من انه شهود الشهر او بعضه مكلفا صومه ❊ واذ بطل ذلك

فتاويل المتاول الذي زعم ان معناه فمن شهد اوله مقيما حاضرا
فعليه صوم جميعه ابطل وافسد لتظاهر الاخبار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه خرج عام الفتح من المدينة في شهر
رمضان بعد ما صام بعضه فافطر وامر اصحابه بالافطار
حدثنا هناد قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن مجاهد
عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
من المدينة الى مكة حتى اذا اتى عسفان نزل به فدعا باناء فوضعه
على يده ليراه الناس ثم شربه • حدثنا ابن حميد وسفيان بن
وكيع قالا حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه • حدثنا هناد قال حدثنا
عبيدة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنحوه • حدثنا هناد وابو كريب قالا
حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا ابن اسحق وحدثني الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال مضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لسفره عام الفتح لعشر مضين من رمضان فصام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه حتى اتى الكديد
ما بين عسفان وامج ثم افطر • حدثنا هناد وابو كريب قالا حدثنا
عبدة عن محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لعشر او لعشرين مضت
من رمضان عام الفتح فصام حتى اذا كان بالكديد افطر • حدثنا
ابن بشار قال حدثنا سالم بن نوح قال حدثنا عمر بن عامر عن قتادة عن
ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم لثمان عشرة مضت من رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلم

يعب المفطر على الصائم ولا الصائم على المفطر • فاذ كان فاسدا
هذان التأويلان بما عليه دللنا من فسادهما فبين ان الصحيح من
التأويل هو الثالث وهو قول من قال فمن شهد منكم الشهر
فليصم جميع ما شهد منه مقيما • ومن كان مريضا او على سفر فعدة
من ايام اخر

القول في تاويل قوله ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

يعني تعالى ذكره بذلك ومن كان مريضا او على سفر في الشهر فافطر
فعليه صيام عدة الايام التي افطرها من ايام شهر رمضان • ثم
اختلف اهل العلم في المرض الذي اباح الله معه الافطار واوجب
معه عدة من ايام اخر فقال بعضهم هو المرض الذي لا يطيق صاحبه
معه القيام لصلاته ••

ذكر من قال ذلك

حدثنا معاذ بن شعبة البصري قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم
واسمعيل بن مسلم عن الحسن انهما قالا اذا لم يستطع المريض ان
يصلي قائما افطر • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن مغيرة
او عبيدة عن ابراهيم في المريض اذا لم يستطع الصلاة قائما فليفطر
يعني في رمضان حدثنا هناد قال حدثنا حفص بن غياث
عن اسمعيل قال سألت الحسن متى يفطر الصائم قال اذا اجهده
الصوم قال اذا لم يستطع ان يصلي الفرائض كما امر • وقال
بعضهم هو كل مرض كان الاغلب من امر صاحبه بالصوم الزيادة
في علته زيادة غير محتملة • وذلك هو قول محمد بن ادريس الشافعي
حدثنا بذلك عنه الربيع • وقال اخرون هو كل
مرض يسمى مريضا

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا الحسن بن خالد الربعي قال حدثنا

اخر غير ايام

٨٧

طريف بن تمام العطاردي انه دخل على محمد بن سيرين في رمضان وهو
ياكل فلم يساله فلما فرغ قال انه وجعت اصبعي هذه ٭ والصواب
من القول في ذلك عندنا ان المرض الذي اذن الله تعالى ذكره بالافطار
معه في شهر رمضان من كان الصوم جاهدا عنه جهدا غير محتمل فكل
من كان كذلك فله الافطار وقضا عدة من ايام اخر
وذلك انه اذا بلغ ذلك الامر فان لم يكن ماذونا له في الافطار
فقد كلف عسرا ومنع يسرا وذلك غير الذي اخبر الله انه اراده
بخلقه بقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واما من كان
الصوم جاهدا له فهو بمعنى الصحيح الذي يطيق الصوم فعليه اداء
فرضه ٭ واما قوله فعدة من ايام اخر فان معناها اياما
معدودة سوى هذه الايام واما الاخر فانها جمع اخرى كجمعهم
الكبرى على الكبر والقربى على القرب ٭ فان قال قائل او ليست
الاخر من صفة الايام قيل بلى فان قال او ليس واحد الايام يوم
وهو مذكر قيل بلى فان قال فكيف يكون واحد الاخر اخرى وهي صفة
لليوم ولم يكن اخر قيل ان واحد الايام وان كان اذا نعت
بواحد الاخر فهو اخر فان الايام في الجمع تصير الى التانيث فتصير نعوتها
وصفاتها بهيئة صفات المونث كما يقال مضت الايام جمع ولا
يقال اجمعات ولا ايام اخرات ٭ فان قال لنا قايل فان الله قال
فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر ومعنى ذلك
عندك فعليه عدة من ايام اخر كما قد وصفت فيما مضى فان كان ذلك
تاويله فما قولك فيمن كان مريضا او على سفر فصام الشهر وهو
ممن له الافطار ايجزيه ذلك من صيام عدة من ايام اخر
ام غير مجزيه ذلك وفرض صومه عدة من ايام اخر ثابت عليه بهيئته

وان صام الشهر كله وهل لمن كان مريضا او على سفر صيام
شهر رمضان ام ذلك محظور عليه وغير جايز له صومه والواجب
الافطار عليه حتى يقيم هذا ويبرا هذا ٭ قيل قد اختلف اهل العلم
في كل ذلك ونحن ذاكروا اختلافهم في ذلك ومخبرون بالاولى
بالصواب ان شا الله فقال بعضهم الافطار في المرض عزمة من الله
واجبة وليس بترخيص ٭٭

يتلوه ان شا الله ذكر من قال ذلك ٭٭
٭ حسبنا محمد ٭٭
وصلى الله على محمد النبي واله وسلم كثيرا ٭٭
عارض الاصل المنقول منه ٭٭

بلغت المقابلة براءة واحمد على الحسين عيسى العدوي ... اسحاق ... ابو الفرج
احمد عمر بن احمد ... الطبري ... على ... ابي بكر الحسن
ابن عبد الله ... ابي محمد ... ابي جعفر الطبري ... العالم ... به
سالمين ٭ وكتب محمد احمد عيسى ... رحمه ... لهما

بسم الله الرحمن الرحيم • رب أعن برحمتك

ذكر من قال ذلك • حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا ابن أبي عدي وحدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن
علية جميعا عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال
الإفطار في السفر عزمة • حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا وهب بن جرير
قال أخبرنا شعبة عن يعلى عن يوسف بن الحكم قال سألت ابن عمر أو سئل
عن الصوم في السفر فقال أرأيت لو تصدقت على رجل بصدقة فردها
عليك ألم تغضب فإنها صدقة من الله تصدق بها عليكم • حدثنا نصر
بن عبد الرحمن الأودي قال حدثنا المحاربي عن عبد الملك بن حميد
قال قال أبو جعفر كان أبي لا يصوم في السفر وينهى عنه • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا عبيد عن الضحاك أنه كره
الصوم في السفر • وقال أهل هذه المقالة من صام في السفر
فعليه القضاء إذا أقام •

ذكر من قال ذلك

حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا
ربيعة بن كلثوم عن أبيه عن رجل أن عمر أمر الذي صام في السفر أن
يعيد • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن سعيد عن عمرو
بن دينار عن رجل من بني تميم عن أبيه قال أمر عمر رجلا صام في السفر
أن يعيد صومه • حدثني أبو حميد الحمصي قال حدثنا علي بن معبد
عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عطاء عن المحرر بن أبي هريرة
قال كنت مع أبي في سفر في رمضان فكنت أصوم ويفطر فقال
لي أبي أما إنك إذا أقمت قضيت • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
سليمان بن داود قال حدثنا شعبة عن عاصم مولى قريبة قال سمعت
عروة يأمر رجلا صام في السفر أن يقضي • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد

عارض بالأصل

الصمد قال حدثنا شعبة عن عاصم مولى قريبة أن رجلا
صام في السفر فأمره عروة أن يقضي • حدثنا أبو كريب قال
حدثنا ابن صبح قال حدثنا ربيعة بن كلثوم عن أبيه كلثوم أن قوما
قدموا على عمر بن الخطاب وقد صاموا شهر رمضان في سفر
فقال لهم والله لكأنكم كنتم تصومون فقالوا لا والله يا أمير المؤمنين
لقد صمنا قال فأطقتموه قالوا نعم قال فاقضوه فاقضوه وعلة
من قال هذه المقالة أن الله تعالى ذكره فرض بقوله فمن شهد منكم
الشهر فليصمه صوم شهر رمضان على من شهده مقيما غير مسافر وجعل
على من كان مريضا أو مسافرا صوم عدة من أيام أخر غير
أيام شهر رمضان بقوله ومن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة
من أيام أخر قالوا فكما غير جائز للمقيم إفطار أيام شهر رمضان
وصوم عدة أيام أخر مكانها لأن الذي فرضه الله عليه بشهوده الشهر
صوم الشهر دون غيره فكذلك غير جائز لمن لم يشهده من المسافرين
مقيما صومه لأن الذي فرضه الله عليه عدة من أيام أخر • واعتلوا
أيضا من الخبر بما حدثنا به محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي قال
حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن أسامة
ابن زيد عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم في السفر كالمفطر
في الحضر • حدثني محمد بن عبد الله بن سعيد قال حدثنا زيد بن عياض
عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم في السفر كالمفطر في الحضر
وقال آخرون إباحة الإفطار في السفر رخصة من الله تعالى
ذكره رخصها لعباده والفرض الصوم فمن صام فرضه أدى ومن أفطر

فرخصة الله له افطر قالوا وان صام في سفر فلا قضا عليه اذا
اتم٠ ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب
قال حدثنا عمر بن عبد العزيز اذ هو امير على المدينة فتذاكروا الصوم
في السفر فقال سالم كان ابن عمر لا يصوم في السفر قال عروة كانت
عايشة تصوم فقال سالم انما اخذت عن ابن عمر وقال
عروة انما اخذت عن عايشة حتى ارتفعت اصواتهما فقال عمر بن
عبد العزيز اللهم عفوا اذا كان يسرا فصوموا واذا كان عسرا
فافطروا حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن
ايوب قال حدثني رجل قال ذكر الصوم في السفر عند عمر
ابن عبد العزيز ثم ذكر نحو حديث ابن بشار٠ حدثني يعقوب قال
حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال
خرج عمر بن الخطاب في بعض اسفاره في ليال بقين من رمضان فقال
ان الشهر قد تسبسب قال ابو كريب في حديثه او تشعشع فلم يتشعشع
فلو صمنا فصام وصام الناس معه ثم اقبل مرة قافلا
حتى اذا كان بالروحا اهل هلال شهر رمضان فقال ان الله قد قضى
السفر فلو صمنا ولم نثلم شهرنا قال فصام وصام الناس معه
حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشر قال حدثنا ابي وحدثنا محمد
ابن عمارة قال حدثنا عبيد الله قال اخبرنا سير بن سلمان عن خيثمة
قال سالت انس بن مالك عن الصوم في السفر فقال قد امرت غلامي
ان يصوم قال قلت فاين هذه الاية ومن كان مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر قال نزلت ونحن يومئذ نرتحل جياعا وننزل على غير
شبع وانا اليوم نرتحل شباعا وننزل على شبع٠ حدثنا هناد قال

حدثنا وكيع عن بشر بن سلمان عن خيثمة عن انس نحوه٠ حدثنا
هناد وابو السايب قالا حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن انس انه
سيل عن الصوم في السفر فقال من افطر فرخصة الله ومن صام
فالصوم افضل٠ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن
اشعث بن عبد الملك عن محمد عن عثمان بن ابي العاص قال الفطر في
السفر رخصة والصوم افضل٠ حدثني المثنى قال حدثنا عبد الصمد
قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو الفيض قال كان علينا امير بالشام
فنهانا عن الصوم في السفر فسالت ابا قرصافة رجلا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم من بني ليث قال عبد الصمد سمعت رجلا
من قومه يقول انه واثلة بن الاسقع قال لو صمت في السفر ما
قضيت٠ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن بسطام بن مسلم عن
عطا قال ان صمتم اجزاكم وان افطرتم فرخصة٠ حدثنا هناد قال
حدثنا وكيع عن كهمس قال سالت سالم بن عبد الله عن الصوم في السفر
فقال ان صمتم اجزاكم وان افطرتم فرخصة٠ حدثنا هناد قال
حدثنا عبد الرحيم عن طلحة بن عمرو عن عطا قال من صام فحق اداه
ومن افطر فرخصة اخذها٠ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن حماد عن سعيد بن جبير قال الفطر في السفر رخصة والصوم افضل
حدثنا هناد قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطا قال
هو تعليم وليس بعزم يعني قول الله ومن كان مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر ان شا صام وان شا لم يصم٠ حدثنا هناد
قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن في الرجل يسافر في رمضان
قال ان شا صام وان شا افطر٠ حدثني محمد بن مسعدة قال حدثنا
حسين قال حدثنا العوام بن حوشب قال قلت لمجاهد الصوم

في السفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم فيه ويفطر
قال قلت فأيهما أحب إليك قال إنما هي رخصة وأن تصوم رمضان أحب
إلي. حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن حماد
عن سعيد بن جبير وإبراهيم ومجاهد أنهم قالوا الصوم في السفر إن
شاء صام وإن شاء أفطر والصوم أحب إليهم. حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال قال لي مجاهد
في الصوم في السفر يعني صوم رمضان والله ما منهما إلا حلال
الصوم والإفطار وما أراد الله بالإفطار إلا التيسير لعباده
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن
سليمان قال صحبت أبا الأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون وأبا وائل
إلى مكة وكانوا يصومون رمضان وغيره في السفر. حدثنا علي بن
الحسن الأزدي قال حدثنا المعافى بن عمران عن سفيان عن حماد عن سعيد
ابن جبير قال الفطر في السفر رخصة والصوم أفضل. حدثني محمد بن
عبد الله بن سعيد الواسطي قال حدثنا يعقوب الزهري قال
حدثنا صالح بن محمد بن صالح عن أبيه قال قلت للقاسم بن محمد إنا نسافر
في الشتاء في رمضان فإن صمت فيه كان أهون علي من أن أقضيه في الحر
فقال قال الله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ما كان أيسر
عليك فافعل. وهذا القول عندنا هو الصواب لإجماع الجميع
عليه أن مريضا لو صام شهر رمضان وهو ممن له الإفطار
لمرضه أن صومه ذلك مجزئ عنه ولا قضاء عليه إذا برأ من مرضه
بعدة من أيام أخر فكان معلوما بذلك أن حكم المسافر حكمه
في أن لا قضاء عليه إن صامه في سفره لأن الذي جعل للمسافر من
الإفطار وأمر به من قضاء عدة من أيام أخر مثل الذي جعل من

من ذلك للمريض وأمره من القضاء في دلالة الآية كفاية مغنية عن
استشهاد شاهد على صحة ذلك بغيرها وذلك قول الله تعالى ذكره
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولا عسر أعظم من أن يلزم من
صامه في سفره عدة من أيام أخر وقد تكلف أداء فرضه في أثقل
الحالين عليه حتى قضاه وأداه. فإن ظن ذو غباء أن الذي صامه
لم يكن فرضه الواجب فإن في قول الله تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا
كتب عليكم الصيام شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ما ينبئ أن
المكتوب صومه من الشهور على كل مؤمن هو شهر رمضان مسافرا
كان أو مقيما لعموم الله تعالى ذكره المؤمنين بذلك بقوله يا أيها
الذين آمنوا كتب عليكم الصيام شهر رمضان وأن قوله ومن كان مريضا
أو على سفر فعدة من أيام أخر معناه من كان مريضا أو على سفر
فأفطر برخصة الله فعليه صوم عدة من أيام أخر مكان الأيام التي
أفطر في سفره أو مرضه ثم في تظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقوله إذ سئل عن الصوم في السفر إن شئت فصم وإن
شئت فأفطر الكفاية الكافية عن الاستدلال على صحة ما قلنا
وذلك بغيره. حدثنا هناد قال حدثنا عبد الرحيم ووكيع وعبدة
عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة سأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر وكان يسرد الصوم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت فصم وإن شئت فأفطر. حدثنا
أبو كريب وعبيد بن إسماعيل الهباري قالا حدثنا ابن إدريس قال حدثنا
هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
نحوه. حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبو زرعة وهب
الله بن راشد قال أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو الأسود أنه سمع

عن ابن لهيعة حدثه عن أبي مراوح عن حمزة الأسلمي صاحب رسول الله أنه
قال يا رسول الله إني أسرد الصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إنما هي رخصة من الله لعباده فمن قبلها فحسن جميل ومن تركها فلا
جناح عليه فكان حمزة يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر وكان عروة
ابن الزبير يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر حتى إن كان ليمرض فلا
يفطر وكان أبو مراوح يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر مع نظائر
من الأخبار التي يطول باستيعابها الكتاب الدالة الدالة على صحة
ما قلنا من أن الإفطار رخصة لا عزم والبيان الواضح على صحة ما
قلنا في تأويل قوله ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام
أخر فإن قال قائل فإن الأخبار بما قلت وإن كانت متظاهرة فقد
تظاهرت أيضا بقوله ليس من البر الصيام في السفر قيل
ذلك إذا كان الصائم بمثل الحال التي جاء الأثر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنه قال في ذلك لمن قال له • حدثني الحسن بن يزيد
السبيعي قال حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن الحسن
عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في سفر قد ظلل
عليه وعليه جماعة فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس البر
في الصوم في السفر قال أبو جعفر أخشى أن يكون هذا
الشيخ غلط وبين ابن إدريس ومحمد بن عبد الرحمن شعبة • حدثنا ابن
المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد
ابن زرارة الأنصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن
عبد الله قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا قد اجتمع الناس
عليه وقد ظلل عليه فقالوا هذا رجل صائم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس من البر أن تصوموا في السفر فمن بلغ منه الصوم ما بلغ

في هذا

من الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فليس من البر صومه
لأن الله تعالى ذكره قد حرم على كل أحد تعريض نفسه لما فيه هلاكها
وله إلى نجاتها سبيل وإنما يطلب البر بما ندب الله إليه وحض عليه
من الأعمال لا بما نهى عنه • وأما الأخبار التي رويت عنه
من قوله الصائم في السفر كالمفطر في الحضر فقد يحتمل أن يكون قيل
لمن بلغ منه الصوم ما بلغ من هذا الذي ظلل عليه إن كان قيل ذلك
وغير جائز أن يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قيل ذلك لأن
الأخبار التي جاءت بذلك عن رسول الله واهية الأسانيد لا يجوز
الاحتجاج بها في الدين • فإن قال قائل وكيف عطف على المريض وهو
اسم بقوله أو على سفر وعلى صفة لا اسم قيل جاز أن ينسق بعلى على
المريض لأنها في معنى الفعل وتأويل ذلك أو مسافرا كما قال
تعالى ذكره دعانا لجنبه أو قاعدا أو قائما فعطف بالقاعد والقائم
على اللام التي في لجنبه لأن معناها قال دعانا مضطجعا أو قاعدا
أو قائما **القول في تأويل قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر**
يعني تعالى ذكره بذلك يريد الله بكم أيها المؤمنون بترخيصه لكم في حال
مرضكم وسفركم في الإفطار وقضاء عدة من أيام أخر من الأيام التي
أفطرتموها بعد إقامتكم وبعد برئكم من مرضكم التخفيف عليكم والتسهيل
عليكم لعلمه بمشقة ذلك عليكم في هذه الأحوال ولا يريد بكم العسر
يقول ولا يريد بكم الشدة والمشقة عليكم فيكلفكم صوم الشهر
في هذه الأحوال مع علمه شدة ذلك عليكم وثقل حمله عليكم لو
حملكم صومه كما • حدثني المثنى قال حدثنا أبو صالح قال حدثنا معاوية
ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر قال اليسر الإفطار في السفر والعسر الصيام في السفر • حدثنا

محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي حمزة قال سألت
ابن عباس عن الصوم في السفر فقال يسر وعسر فخذ بيسر الله. حدثني
المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شبل عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد في قول الله يريد الله بكم اليسر قال هو الإفطار
في السفر وجعل عدة من أيام أخر ولا يريد بكم العسر. حدثنا بشر
بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله يريد الله
بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فأريدوا لأنفسكم الذي أراد الله لكم.
حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن عيينة عن
عبد الكريم الجزري عن طاوس عن ابن عباس قال لا تعب على من صام
ولا على من أفطر يعني في السفر في رمضان. يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر. حدثت عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد
قال حدثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم في قوله
يريد الله بكم اليسر الإفطار في السفر ولا يريد بكم العسر الصيام في السفر

القول في تأويل قوله ولتكملوا العدة

يعني تعالى ذكره بذلك ولتكملوا العدة عدة ما أفطرتم من أيام أخر
أوجبت عليكم قضاء عدة من أيام أخر بعد برئكم من مرضكم أو إقامتكم
من سفركم كما حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن
المبارك عن جويبر عن الضحاك في قوله ولتكملوا العدة قال
عدة ما أفطر المريض والمسافر. حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد في قوله ولتكملوا العدة قال إكمال العدة أن يصوم ما أفطر
من رمضان في سفر أو مرض إلى أن يتمه فإذا أتمه فقد أكمل العدة
فإن قال لنا قائل ما الذي عليه هذه الواو التي في قوله ولتكملوا العدة
عطفت. قيل اختلف أهل العربية في ذلك فقال بعض نحوي البصرة

هي عاطفة على ما قبلها كأنه قيل ويريد لتكملوا العدة ولتكبروا الله
وقال بعض نحويي الكوفة هذه اللام التي في قوله
ولتكملوا لام كي لو ألقيت كان صوابا. قال والعرب تدخلها في كلامها
على إضمار فعل بعدها ولا تكون شرطا للفعل الذي قبلها وفيها الواو
ألا ترى أنك تقول جئتك لتحسن إلي ولا تقول جئتك ولتحسن إلي
فإذا قلته فأنت تريد ولتحسن جئتك قال وهذا في القرآن كثير
منه قوله ولتصغى إليه أفئدة الذين وقوله وكذلك نري إبراهيم
ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين لو لم تكن فيه الواو
كان شرطا على قولك أريناه ملكوت السموات والأرض ليكون فإذا
كانت الواو فيها فلها فعل مضمر بعدها وليكون من الموقنين أريناه
وهذا القول أولى بالصواب في العربية لأن قوله ولتكملوا العدة
ليس قبله لام بمعنى اللام التي في قوله ولتكملوا العدة فتعطف
بقوله ولتكملوا العدة عليها وأن دخول الواو معها يؤذن بأنها
شرط لفعل بعدها إذ كانت الواو لو حذفت كانت شرطا لما
قبلها من الفعل.

القول في تأويل قوله
ولتكبروا الله على ما هداكم

يعني تعالى ذكره
بذلك ولتعظموا الله بالذكر له بما أنعم عليكم به من الهداية التي خذل
عنها غيركم من أهل الملل الذين كتب عليكم من صوم شهر رمضان مثل
الذي كتب عليكم فضلوا عنه بإضلال الله إياهم وخصكم بكرامته
فهداكم له ووفقكم لأداء ما كتب عليكم من صومه وتشكروه على
ذلك بالعبادة له والذكر الذي خصهم الله على تعظيمه له التكبير
يوم الفطر فيما تأوله جماعة من أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى قال حدثنا

سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن داود بن قيس قال سمعت زيد بن
اسلم يقول ولتكبروا الله على ما هداكم قال اذا راى الهلال فالتكبير
من حين يرى الهلال حتى ينصرف الامام في الطريق والمسجد الا انه
اذا حضر الامام كف فلا يكبر الا بتكبيره • حدثني المثنى قال حدثنا
سويد قال اخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول ولتكبروا
الله على ما هداكم قال بلغنا انه التكبير يوم الفطر • حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان ابن عباس يقول حق على المسلمين اذا
نظروا الى هلال شوال ان يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم لان الله
تعالى ذكره يقول ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم قال
ابن زيد ينبغي لهم اذا غدوا الى المصلى كبروا فاذا جلسوا كبروا فاذا
جاء الامام صمتوا فاذا كبر الامام كبروا ولا يكبرون اذا جاء
الامام الا بتكبيره حتى اذا فرغ وانقضت الصلاة فقد انقضى العيد
قال يونس قال ابن وهب قال عبد الرحمن بن زيد والجماعة
عندنا على ان يغدوا بالتكبير الى المصلى •

القول في تاويل قوله ولعلكم تشكرون لتشكر

يعني تعالى ذكره بذلك ولتكبروا الله على ما انعم به عليكم من الهداية
والتوفيق وتيسير ما لو شاء عسره عليكم ولعلكم في هذا الموضع
بمعنى كي ولذلك عطفه على قوله ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما
هداكم

القول في تاويل قوله واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون

يعني تعالى ذكره بذلك واذا سالك يا محمد عبادي عني اين انا فاني
قريب منهم اسمع دعاءهم واجيب دعوة الداعي منهم وقد اختلف

فيما انزلت فيه هذه الاية فقال بعضهم نزلت في سائل سال
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اقريب ربنا فنناجيه ام بعيد
فنناديه فانزل الله واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب الاية
حدثنا بذلك ابن حميد قال حدثنا جرير عن عبدة السجستاني عن الصلت
ابن حكيم عن ابيه عن جده • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن عوف عن الحسن قال
سال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم
اين ربنا فانزل الله تعالى ذكره واذا سالك عبادي عني فاني قريب
اجيب دعوة الداع اذا دعان الاية • وقال اخرون بل نزلت
جوابا لمسالة قوم سالوا النبي صلى الله عليه وسلم اي ساعة يدعو
الله فيها ذكر من قال ذلك • حدثنا سفيان
ابن وكيع قال حدثنا ابي عن سفيان عن ابن جريج عن عطا قال لما نزلت
وقال ربكم ادعوني استجب لكم قال قالوا في اي ساعة قال
فنزلت واذا سالك عبادي عني فاني قريب الى قوله لعلهم يرشدون
حدثنا احمد بن اسحق الاهوازي قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال
حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطا في قوله اجيب دعوة الداع
اذا دعان قالوا لو علمنا اي ساعة ندعو فنزلت واذا سالك عبادي
عني فاني قريب الاية • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال اخبرني حجاج
عن ابن جريج قال اخبرني عطاء بن ابي رباح انه بلغه لما نزلت وقال
ربكم ادعوني استجب لكم قال الناس لو نعلم اي ساعة ندعو فنزلت واذا
سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا
لي • حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي

اذا دعاني قال ليس من عبد مؤمن يدعو الله الا استجاب له فان
كان الذي يدعو به هو له رزق في الدنيا اعطاه اياه وان لم يكن له
رزقا في الدنيا ذخره له الى يوم القيمة ودفع به عنه مكروها حدثني
المثنى قال حدثنا ابو المثنى قال حدثني الليث بن سعد عن ابن صالح
عمر حدثه انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما اعطي احد الدعا ومنع الاجابة لان الله يقول ادعوني استجب
لكم ومعنى متاول هذا التاويل واذا سالك عبادي عني اي
ساعة يدعونني فاني منهم قريب في كل وقت اجيب دعوة الداعي
اذا دعاني وقال اخرون بل نزلت جوابا لقول قوم
قالوا اذ قال الله لهم ادعوني استجب لكم الى اين ندعوه
ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال مجاهد ادعوني استجب لكم
قالوا الى اين فنزلت فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم
وقال اخرون بل نزلت جوابا لقوم قالوا الى اي ساعة ندعو
ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انه لما انزل الله ادعوني
استجب لكم قال رجال كيف ندعو يا نبي الله فانزل الله واذا سالك
عبادي عني فاني قريب الى قوله يرشدون واما قوله
فليستجيبوا لي فانه يعني فليستجيبوا لي بالطاعة يقال منه استجبت له
واستجبته بمعنى اجبته قال كعب بن سعد الغنوي
وداع دعا يا من يجيب الى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب
يريد فلم يجبه وبنحو ما قلنا في ذلك قال مجاهد وجماعة غيره
ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال

حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد قوله
فليستجيبوا لي قال فليطيعوا لي قال الاستجابة الطاعة حدثني
المثنى قال حدثنا [illegible] بن موسى قال سالت عبد الله بن المبارك عن
قوله فليستجيبوا لي قال طاعة الله وقال
بعضهم فليستجيبوا لي فليدعوني ذكر من قال ذلك
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني منصور بن هرون عن
ابي رجا الخراساني قال فليستجيبوا لي قال فليدعوني واما قوله
وليؤمنوا بي فانه يعني فليصدقوا اذا هم استجابوا لي بالطاعة
اني لهم من وراء طاعتهم لي في الثواب عليها واجزا لي الكرامة لهم
عليها واما الذي تاول قوله فليستجيبوا لي انه يعني فليدعوني
فانه كان يتاول قوله وليؤمنوا بي وليؤمنوا بي اني استجيب لهم
ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني منصور بن هرون عن ابي رجا الخراساني وليؤ
منوا بي يقول اني استجيب لهم واما قوله لعلهم يرشدون فانه يعني
فليستجيبوا لي بالطاعة وليؤمنوا بي فيصدقوا على طاعتهم اياي بالثواب
مني لهم ليهتدوا بذلك من فعلهم فيرشدوا كما حدثني به المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد قال حدثنا ابو جعفر عن
الربيع في قوله لعلهم يرشدون يقول لعلهم يهتدون فان
قال لنا قايل وما معنى هذا القول من الله تعالى ذكره فانت ترى
كثيرا من البشر يدعون الله فلا يجاب لهم دعا وقد قال
اجيب دعوة الداعي اذا دعان قيل ان لذلك وجهين من
المعنى احدهما ان يكون معنيا بالدعوة العمل بما ندب الله اليه وامر به
فيكون تاويل الكلام واذا سالك عبادي عني فاني قريب ممن اطاعني

منوا
ب

وعمل بما أمرته به أجبته بالثواب على طاعته إياي إذا أطاعني فيكون
معنى الدعاء مسألة العبد ربه ما وعد أولياءه على طاعتهم بعملهم بطاعته
ومعنى الإجابة من الله التي ضمنها له الوفاء له بما وعد العاملين له
بما أمرهم به كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله
إن الدعاء هو العبادة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن الأعمش
عن يسيع الحضرمي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن الدعاء هو العبادة ثم قرأ • وقال ربكم ادعوني أستجب لكم
إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فأخبر
صلى الله عليه وسلم أن دعاء الله إنما هو عبادته ومسألته بالعمل
له والطاعة • وبنحو الذي قلنا في ذلك ذكر أن الحسن كان
يقوله • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني منصور بن هرون
عن عبد الله بن المبارك عن الربيع بن أنس عن الحسن أنه قال
فيما ادعوني أستجب لكم قال اعملوا وأبشروا فإنه حق على الله أن يستجيب
للذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله • والوجه
الآخر أن يكون معناه أجيب دعوة الداع إذا دعاني إن شئت فيكون
ذلك وإن كان عاما مخرجه في التلاوة خاصا معناه ::

• القول في تأويل قوله أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم
يعني تعالى ذكره بقوله أحل لكم أطلق لكم وأبيح ويعني بقوله
ليلة الصيام في ليلة الصيام • فأما الرفث فإنه كناية عن الجماع
في هذا الموضع يقال هو الرفث والرفوث • وقد ذكر أنها
في قراءة عبد الله أحل لكم ليلة الصيام الرفوث إلى نسائكم وبمثل
الذي قلنا في تأويل الرفث قال أهل التأويل ::
ذكر من قال ذلك
:: حدثني محمد بن عبد الله

ابن عبد الحكم المصري قال حدثنا أيوب بن سويد عن سفيان عن عاصم
عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس قال الرفث
الجماع ولكن الله كريم يكني • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن عاصم
عن بكر عن ابن عباس مثله • حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي
قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال الرفث النكاح
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
قتادة قال الرفث غشيان النساء • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله
أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم قال الجماع • حدثني المثنى
قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله
حدثني المثنى قال حدثنا أبو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن
عباس قال الرفث هو النكاح • حدثني المثنى قال حدثنا إسحق قال
حدثنا عبد الله البصري قال حدثنا الضحاك بن عثمان قال سألت
سالم بن عبد الله عن قوله أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى
٩٦ نسائكم قال هو الجماع • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن
حماد قال حدثنا أسباط عن السدي أحل لكم ليلة الصيام الرفث
إلى نسائكم يقول الجماع والرفث في غير هذا الموضع الإفحاش
في المنطق كما قال العجاج :: عن اللغا ورفث التكلم ::
القول في تأويل قوله هن لباس لكم وأنتم لباس لهن
يعني تعالى ذكره بذلك نساؤكم لباس لكم وأنتم لباس لهن فإن
قال قائل وكيف يكون نساؤنا لباسا لنا ونحن لهن لباسا واللباس
إنما هو ما لبس قيل لذلك وجهان من المعاني أحدهما أن يكون
كل واحد منهما جعل لصاحبه لباسا لتجردهما عند النوم واجتماعهما

في ثوب واحد وانضمام جسد كل واحد منهما لصاحبه بمنزلة ما يلبسه
على جسده من ثيابه فقيل لكل واحد منهما هو لباس لصاحبه
كما قال نابغة بني جعدة

إذا ما الضجيع ثنى جيدها تداعت فكانت عليه لباسا

ويروى تثنت فكنى عن اجتماعهما متجردين في فراش واحد باللباس كما
يكنى بالثياب عن جسد الإنسان كما قالت ليلى وهي تصف إبلا ركبها
قوم • رموها بأثواب خفاف فلا ترى لها شبها إلا النعام المنفرا
يعني رموها بأنفسهم فركبوها وكما قال الهذلي

تبرأ من دم القتيل وبزه وقد علقت دم القتيل إزارها

يعني بإزارها نفسها • ولذلك كان الربيع يقول حدثني المثنى
قال حدثنا إسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد قال حدثنا أبو جعفر
عن الربيع هن لباس لكم وأنتم لباس لهن هن لحاف لكم وأنتم لحاف لهن •
والوجه الآخر أن يكون جعل كل واحد منهما لصاحبه لباسا
لأنه سكن له كما قال تعالى ذكره وجعل لكم الليل لباسا يعني بذلك
سكنا تسكنون فيه • وكذلك زوجة الرجل سكنه يسكن إليها كما
قال تعالى ذكره وجعل منها زوجها ليسكن إليها فيكون كل واحد
منهما لباسا لصاحبه بمعنى سكونه إليه وبذلك كان مجاهد
وغيره يقولون في ذلك • وقد يقال لما ستر الشيء وواراه عن أبصار
الناظرين إليه هو لباسه وغشاؤه فجائز أن يكون قيل هن لباس
لكم وأنتم لباس لهن بمعنى أن كل واحد منكم ستر لصاحبه فيما يكون
بينكم من الجماع عن أبصار سائر الناس • وكان مجاهد وغيره يقولون
في ذلك بما حدثني به المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا
شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد هن لباس لكم سكن لكم وأنتم لباس

لهن سكن لهن • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا
سعيد عن قتادة هن لباس لكم وأنتم لباس لهن قال قتادة هن سكن
لكم وأنتم سكن لهن • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا أسباط عن السدي هن لباس لكم يقول سكن لكم وأنتم لباس
لهن يقول سكن لهن • حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال
قال عبد الرحمن بن زيد في قوله هن لباس لكم وأنتم لباس لهن قال
المواقعة • حدثني أحمد بن إسحق الأهوازي قال حدثنا أبو أحمد
قال حدثنا إبرهيم بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قوله هن لباس
لكم وأنتم لباس لهن قال هن سكن لكم وأنتم سكن لهن •

القول في تأويل قوله علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم

فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم

إن قال لنا قائل وما هذه الخيانة التي كان القوم يختانونها أنفسهم
التي تاب الله منها عليهم فعفا عنهم قيل كانت خيانتهم أنفسهم
التي ذكرها الله في شيئين أحدهما جماع النساء والآخر المطعم
والمشرب في الوقت الذي كان حراما ذلك عليهم • كما حدثنا محمد
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة
قال حدثنا ابن أبي ليلى أن الرجل كان إذا أفطر فنام لم يأتها وإذا
نام لم يطعم حتى جاء عمر بن الخطاب يريد امرأته فقالت امرأته قد
كنت نمت فظن أنها تعتل فوقع بها قال وجاء رجل من الأنصار
فأراد أن يطعم فقالوا نسخن لك شيئا قال ثم نزلت هذه الآية أحل
لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم الآية • حدثنا أبو كريب قال
حدثنا ابن إدريس قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن

ابي ليلى قال كانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر فلما دخل رمضان
كانوا يصومون فاذا لم ياكل الرجل عند فطره حتى ينام لم ياكل الى مثلها
وان نام او نامت امراته لم يكن له ان ياتيها الى مثلها فجا شيخ
من الانصار يقال له صرمة بن مالك فقال لاهله اطعموني
فقالت حتى اجعل لك شيا سخنا قال فغلبته عينه فنام ثم جا
عمر فقالت له امراته اني قد نمت فلم يعذرها وظن انها تعتل فواقعها
فبات هذا وهذا يتقلبان ليلتهما ظهرا لبطن وبطنا فانزل الله في
ذلك وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض وقال
فالان باشروهن فعفا الله عن ذلك وكانت سنة • حدثنا ابو
كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن
عتبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال
كانوا ياكلون ويشربون وياتون النسا ما لم يناموا فاذا ناموا
تركوا الطعام والشراب واتيان النسا فكان رجل من الانصار
يدعى ابا صرمة يعمل في ارض له قال فلما كان عند فطره نام فاصبح
صايما قد جهد فلما راه النبي صلى الله عليه وسلم قال ما لي ارى بك
جهدا فاخبره بما كان من امره واختان رجل نفسه في شان النسا
فانزل الله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم الى اخر
الاية • حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابي عن اسرايل عن ابي اسحق
عن البرا وحدثنا ابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى قال كانوا اذا صاموا ونام احدهم لم ياكل شيا
حتى يكون من الغد فجا رجل من الانصار وقد عمل في ارض له
وقد اعيا وكل فغلبته عينه فنام واصبح من الغد مجهودا فنزلت
هذه الاية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط

الاسود من الفجر • حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن رجا البصري ى
قال حدثنا اسرايل عن ابي اسحق عن البرا قال كان اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم اذا كان الرجل صايما فنام قبل ان يفطر لم ياكل الى
مثلها وان قيس بن صرمة الانصاري كان صايما وكان توجه
ذلك اليوم فعمل في ارضه فلما حضر الافطار اتى امراته فقال
هل عندكم طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب لك فغلبته عينه
فنام وجات امراته فلما راته قالت قد نمت فلم ينتصف النهار حتى
غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت فيه
هذه الاية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم الى من الخيط
الاسود ففرحوا بها فرحا شديدا • حدثني المثنى قال حدثنا ابو
صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قول
الله تعالى ذكره احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم وذلك
ان المسلمين كانوا في شهر رمضان اذا صلوا العشا حرم عليهم
النسا والطعام الى مثلها من القابلة ثم ان ناسا من المسلمين
٩٨ اصابوا الطعام والنسا في رمضان بعد العشا منهم عمر بن
الخطاب فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله
علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان
باشروهن يعني انكحوهن وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر • حدثني المثنى قال حدثنا سويد
قال اخبرنا ابن المبارك عن ابن لهيعة قال حدثني موسى بن جبير مولى
بني سلمة انه سمع عبد الله بن كعب بن مالك يحدث عن ابيه قال
كان الناس في رمضان اذا صام الرجل فامسى فنام حرم عليه الطعام
والشراب والنسا حتى يفطر من الغد • فرجع عمر بن الخطاب من

عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد سمر عنده فوجد
امراته قد نامت فارادها فقالت اني قد نمت فقال ما نمت ثم
وقع بها • وصنع كعب بن مالك مثل ذلك فغدا عمر بن الخطاب الى
النبي صلى الله عليه وسلم واخبره فنزلت هذه الاية فانزل الله تعالى
ذكره علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان
باشروهن الاية • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد بن سلمه
قال حدثنا ثابت ان عمر بن الخطاب واقع اهله ليله في رمضان فاشتد
ذلك عليه فانزل الله احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم ••
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قوله احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم
هن لباس لكم وانتم لباس لهن الى وعفا عنكم كان الناس اول
ما اسلموا اذا صام احدهم يصوم يومه حتى اذا امسى طعم من الطعام
فيما بينه وبين العتمه حتى اذا صليت حرم عليهم الطعام حتى يمسي من
الليله القابله • وان عمر بن الخطاب بينما هو نايم اذ سولت
له نفسه فاتى اهله لبعض حاجته فلما اغتسل اخذ يبكي ويلوم نفسه
كاشد ما رايت من الملامه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني اعتذر الى الله واليك من نفسي هذه الخاطيه
فانها زينت لي فواقعت اهلي هل تجد لي من رخصه يا رسول الله قال
لم تكن حقيقا بذلك يا عمر فلما بلغ بيته ارسل اليه فانباه بعذره في
ايه من القران وامر الله رسوله ان يضعها في الماية الوسطى من
سوره البقره فقال احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم الى علم
الله انكم كنتم تختانون انفسكم يعني بذلك الذي فعل عمر بن الخطاب
فانزل الله عفوه فقال فتاب عليكم وعفا عنكم فالان باشروهن الى

من الخيط الاسود فاحل لهم المجامعه والاكل والشرب حتى يتبين
لهم الصبح • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد • احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم
قال كان الرجال من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصوم الصايم
بالنهار فاذا امسى اكل وشرب وجامع النسا فاذا رقد حرم ذلك
كله عليه حتى مثلها من القابله وكان منهم رجال يختانون انفسهم في
ذلك فعفا الله عنهم واحل بعد الرقاد وقبله في الليل كله
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفه قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الصايم في رمضان
فاذا امسى ثم ذكر نحو حديث محمد بن عمرو وزاد فيه وكان منهم رجال
يختانون انفسهم وكان عمر بن الخطاب ممن يختان نفسه فعفا الله عنهم
واحل ذلك لهم بعد الرقاد وقبله وفي الليل كله • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني اسمعيل
ابن شروس عن عكرمه مولى ابن عباس ان رجلا قد سماه من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار جا ليله وهو صايم فقالت
له امراته لا تنم حتى نصنع لك طعاما فنام فجات فقالت نمت
والله قال لا والله قالت بلى والله فلم ياكل تلك الليله واصبح صايما
فغشي عليه فانزلت الرخصه فيه • حدثنا بشر قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتاده علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم
وكانوا بنو الصيام امروا بثلاثه ايام من كل شهر ركعتين غدوه وركعتين
عشيه فاحل الله لهم في صيامهم في ثلاثه ايام وفي اول
ما افترض عليهم رمضان اذا افطروا وكان الطعام والشراب
وغشيان النسا لهم حلالا ما لم يرقدوا فاذا رقدوا حرم عليهم ذلك

المثلها من القابله وكانت خيانة القوم انهم كانوا يصيبون او ينالون من الطعام والشراب وغشيان النسا بعد الرقاد
وكانت تلك خيانة القوم انفسهم ثم احل الله لهم ذلك الطعام والشراب وغشيان النسا الى طلوع الفجر • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده في قوله
احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم قال كان الناس قبل
هذه الايه اذا رقد احدهم من الليل رقده لم يحل له طعام ولا
شراب ولا ان ياتي امراته الى الليله المقبله فوقع بذلك بعض
المسلمين فمنهم من اكل بعد هجعته او شرب ومنهم من وقع على
امراته فرخص الله ذلك لهم • حدثني موسى بن هرون قال
حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال كتب على النصارى
رمضان وكتب عليهم ان لا ياكلوا ولا يشربوا بعد النوم ولا ينكحوا
النسا شهر رمضان فكتب على المومنين كما كتب عليهم فلم يزل
المسلمين على ذلك يصنعون كما تصنع النصارى حتى اقبل رجل من
الانصار يقال له ابو قيس بن صرمه وكان يعمل في حيطان المدينه
بالاجر فاتى اهله بتمر فقال لامراته استبدلي بهذا التمر طحينا فاجعليه
سخينه لعلي ان اكله فان التمر قد احرق جوفي فانطلقت فاستبدلت
له ثم صنعت فابطات عليه فنام فايقظته فكره ان يعصي الله ورسوله
وابى ان ياكل واصبح صايما فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعشي فقال ما لك يا ابا قيس امسيت طليحا فقص عليه القصه
وكان عمر بن الخطاب وقع على جاريه له في ناس من المومنين لم يملكوا
انفسهم فلما سمع عمر كلام ابي قيس رهب ان ينزل في ابي قيس شي فتذكر
هو فقام فاعتذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

قال ابو جعفر الطلوع المجيء

اني اعوذ بالله اني وقعت على جاريتي ولم املك نفسي البارحه
فلما تكلم عمر تكلم اوليك الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر
ما كنت جديرا بذلك يا ابن الخطاب فنسخ ذلك عنهم فقال
احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم هن لباس لكم وانتم لباس
لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم يقول انكم تقعون عليهن خيانه
فتاب عليكم وعفا عنكم فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم يقول
جامعوهن ورجع الى ابي قيس فقال وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر • حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطا احل
لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم قال كانوا في رمضان لا يمسون
النسا ولا يطعمون ولا يشربون بعد ان يناموا حتى الليل من القابله بله
فان مسوهن قبل ان يناموا لم يروا بذلك باسا فاصاب
رجل من الانصار امراته بعد ان نام فقال قد اختنت نفسي فنزل
القران فاحل لهم النسا والطعام والشراب حتى يتبين لهم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر • قال وقال مجاهد
كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصوم الصايم منهم في رمضان ن
فاذا اكل وشرب وجامع النسا فاذا رقد حرم ذلك عليه كله حتى مثلها
من القابله وكان منهم رجال يختانون انفسهم في ذلك فعفي
عنهم واحل لهم بعد الرقاد وقبله في الليل فقال احل لكم ليله الصيام م
الرفث الى نسايكم الايه • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمه انه قال في هذه الايه احل لكم ليله
الصيام الرفث مثل قول مجاهد وزاد فيه ان عمر بن الخطاب
قال لامراته لا ترقدي حتى ارجع من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

نزلت قبل ان يرجع فقال لها اما انت براقد ثم اصابها ثم جا الى
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فنزلت هذه الاية قال
عكرمة نزلت وكلوا واشربوا الاية في ابي قيس بن صرمة من بني الحارث
اكل بعد الرقاد • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد قال
اخبرنا محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان ان صرمة بن انس اتى اهله وهو
شيخ كبير وهو صائم فلم يهيؤا له طعاما فوضع راسه فاغفى وجاءته
امراته بطعامه فقالت له كل قال اني قد نمت قالت انك لم
تنم فاصبح جائعا مجهودا فانزل الله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر • فاما المباشرة في
كلام العرب فانها ملاقاة بشرة ببشرة وبشرة الرجل جلدته الظاهرة
وانما عنى الله بقوله فالان باشروهن عن الجماع يقول فالان
اذ احللت لكم الرفث الى نسائكم فجامعوهن في ليالي شهر رمضان
حتى يطلع الفجر وهو تبين الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
وبالذي قلنا في المباشرة قال جماعة من اهل التاويل • •
ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيان وحدثنا عبد الحميد بن بيان
قال حدثنا اسحق عن سفيان وحدثني محمد عبد الله بن عبد الحكم قال
حدثنا ايوب بن سويد عن سفيان عن عاصم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس قال المباشرة الجماع ولكن الله كريم يكني • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن عاصم عن بكر بن عبد الله المزني عن
ابن عباس نحوه • حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال
حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس فالان
باشروهن انكحوهن • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال

حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال المباشرة النكاح
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قلت لعطا قوله فالان باشروهن قال الجماع وكل شي في القران من ذكر
المباشرة فهو الجماع نفسه • وقالها عبد الله بن عباس مثل قول عطا
في الطعام والشراب والنسا حدثنا محمد بن سعد قال حدثنا يحيى
بن سعيد قال حدثنا شعبة وحدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال المباشرة الجماع ع
ولكن الله يكني ما شا بما شا • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم
قال ابو بشر اخبرنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله • حدثني
موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي
فالان باشروهن يقول جامعوهن حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال المباشرة الجماع • •
حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج
عن عطا مثله • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك
عن الاوزاعي قال حدثني عبدة بن ابي لبابة قال سمعت مجاهدا يقول
المباشرة في كل كتاب الله الجماع • حدثنا ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن
ابي سلمة عن الاوزاعي قال حدثني من سمع مجاهدا يقول المباشرة
في كتاب الله الجماع • واختلفوا في تاويل قوله وابتغوا ما كتب
الله لكم فقال بعضهم الولد ذكر من قال ذلك
حدثني عبدة بن عبد الله الصفار البصري قال حدثنا اسمعيل
ابن زياد الكاتب عن شعبة عن الحكم عن مجاهد قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم قال الولد • حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا سهل
ابن يوسف وابو داود عن شعبة قال سمعت الحكم وابتغوا ما كتب الله

ما كتب الله لكم قال الولد حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابو تميلة قال حدثنا
عبد الله عن عكرمة قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قال الولد
حدثني علي بن سهل قال حدثنا مومل قال حدثنا ابو مودود بحر بن موسى
قال سمعت الحسن بن ابي الحسن يقول في هذه الاية وابتغوا ما
كتب الله لكم قال الولد • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا
عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي وابتغوا ما كتب الله لكم
هو الولد • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال
حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس وابتغوا ما كتب الله لكم يعني الولد
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وابتغوا
ما كتب الله لكم قال الولد فان لم تلد هذه فهذه • حدثني المثنى قال
حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد نحوه • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الحسن في
قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قال هو الولد • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم قال ما كتب لكم من الولد • حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قال
الجماع • حدثت عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد
قال حدثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم قوله
وابتغوا ما كتب الله لكم قال الولد وقال بعضهم معنى ذلك
ما كتب الله لكم من ليلة القدر • ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو هشام الرفاعي قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي
عن عمرو بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس وابتغوا ما كتب الله
لكم قال ليلة القدر قال ابو هشام هكذا قرأها معاذ • حدثني المثنى

قال حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا الحسن بن ابي جعفر قال
حدثنا عمرو بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس في قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم قال ليلة القدر • وقال اخرون بل معناه
ما احله الله لكم ورخصه لكم • ذكر من قال ذلك
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة
وابتغوا ما كتب الله لكم يقول ما احل الله لكم • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال قال قتادة في ذلك
ابتغوا الرخصة التي كتبت لكم وقرأ ذلك بعضهم وابتغوا ما كتب
الله لكم • ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن
بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن
عطاء بن ابي رباح قال قلت لابن عباس كيف تقرأ هذه الاية وابتغوا او
اتبعوا قال ايتهما شئت قال عليك بالقراءة الاولى •
والصواب من القول في تاويل ذلك عندي ان يقال ان الله تعالى
ذكره قال وابتغوا بمعنى اطلبوا ما كتب الله لكم يعني الولد الذي قضى
الله تعالى لكم وانما يريد تعالى ذكره اطلبوا الذي كتبت لكم في اللوح
المحفوظ انه يباح مطلق لكم وطلب الولد ان طلبه الرجل بجماعه
المراة مما كتب الله له في اللوح المحفوظ وكذلك ان طلب ليلة
القدر فهو مما كتب الله وكذلك ان طلب ما احل الله له واباحه
فهو مما كتبه له في اللوح المحفوظ • وقد يدخل في قوله
وابتغوا ما كتب الله لكم جميع معاني الخير المطلوبة غير ان اشبه
المعاني بظاهر الاية قول من قال معناه وابتغوا ما كتب الله لكم
من الولد لانه عقيب قوله فالان باشروهن بمعنى جامعوهن
فلان تكون قوله وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم اياهن من الولد

في السبيل اشبه بالاية لمن عرى من التاويلات التي ليس على صحتها دلالة
من ظاهر التنزيل ولا خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم

القول في تاويل قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل

اختلف اهل التاويل في تاويل قوله حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بعضهم يعني بقوله
الخيط الابيض ضوء النهار وبقوله الخيط الاسود سواد الليل
فتاويله على قول قائلي هذه المقالة وكلوا بالليل في شهر صومكم
واشربوا وباشروا نساءكم مبتغين ما كتب الله لكم من الولد
من اول الليل الى ان يقع لكم ضوء النهار بطلوع الفجر من ظلمة الليل
وسواده

ذكر من قال ذلك

حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا اشعث عن الحسن
في قول الله تعالى ذكره حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر قال الليل من النهار حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال حتى يتبين لكم
النهار من الليل ثم اتموا الصيام الى الليل حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام
الى الليل فهما علمان وحدان بينان فلا يمنعكم اذان مؤذن مراء
او قليل العقل من سحوركم فانهم يؤذنون بهجيع من الليل طويل وقد
يرى بياض ما على السحر يقال له الصبح الكاذب كانت تسميه العرب

فلا يمنعكم ذلك من سحوركم فان الصبح لا خفاء به طريقة معترضة
في الافق وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الصبح فاذا رايتم ذلك فامسكوا
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي
عن ابيه عن ابن عباس وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر يعني الليل من النهار فاحل لكم المجامعة
والاكل والشرب حتى يتبين الصبح فاذا تبين الصبح حرم عليهم المجامعة
والاكل والشرب حتى يتموا الصيام الى الليل وامر بصوم النهار
الى الليل وبالافطار بالليل حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش
وقيل له ارايت قول الله الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر قال انك لعريض القفا قال هو ذهاب الليل ومجيء النهار قيل
له الشعبي عن عدي بن حاتم قال حدثنا حصين وعلة من قال
هذه المقالة وتاول الاية هذا التاويل ما حدثنا ابو كريب قال
حدثنا حفص بن غياث عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عدي بن حاتم
قال قلت يا رسول الله قول الله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال هو بياض النهار وسواد
الليل حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن نمير وعبد الرحيم بن سليمان
عن مجالد بن سعيد عن عامر عن عدي بن حاتم قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعلمني الاسلام ونعت لي الصلوات
كيف اصلي كل صلاة لوقتها ثم قال اذا جاء رمضان فكل واشرب حتى
يتبين لك الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتم الصيام
الى الليل ولم ادر ما هو ففتلت خيطين من ابيض واسود فنظرت
فيهما عند الفجر فرايتهما سواء فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله كل شيء اوصيتني قد حفظت غير الخيط الابيض من

الخيط الاسود قال وما منعك يا بن حاتم وتبسم كانه قد علم ما فعلت
قال قلت فتلت خيطين من ابيض واسود فنظرت فيهما من الليل
فوجدتهما سوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رؤي نواجذه
ثم قال الم اقل لك من الفجر انما هو ضوء النهار من ظلمة الليل • حدثنا
ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم
قال لما نزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر اخذت خيطين احدهما ابيض والاخر اسود فجعلتهما
فجعلت اكل وانظر ولا ارى شيئا فغدوت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبرته بالذي فعلت فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال يا بن حاتم ليس الذي عنيت انما هو بياض النهار
وسواد الليل • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة قال
حدثنا مجالد عن عامر عن عدي بن حاتم الطائي قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحو حديث ابي كريب عن ابن نمير وعبد الرحيم
يعني ابن سليمان • حدثنا ابو حميد قال حدثنا جرير وحدثنا يوسف
ابن حماد المعني قال حدثنا زياد بن عبد الله البكائي • وحدثنا ابو
كريب قال حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا داود بن علية جميعا
عن مطرف عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ما الخيط الابيض من الخيط الاسود اهما
خيطان ابيض واسود فقال انك لعريض القفا ان ابصرت الخيطين
ثم قال لا ولكنه سواد الليل وبياض النهار • حدثني اسمعيل
ابن اسرائيل اللال الرملي قال حدثنا ايوب بن سويد الرملي قال
حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال
قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلما علمتني قد حفظت غير ما قلت

الخيط الابيض من الخيط الاسود فاني اخذت خيطين اسود
وابيض قال ليس ذلك يا عدي ولكنه بياض النهار من سواد الليل
حدثني احمد بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم قال
حدثنا ابو غسان قال اخبرني ابو حازم عن سهل بن سعد قال
نزلت هذه الاية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود فلم ينزل من الفجر قال فكان رجال اذا ارادوا الصوم
ربط احدهم في رجليه الخيط الاسود والخيط الابيض فلا يزال
ياكل ويشرب حتى يتبين له فانزل الله بعد ذلك من الفجر فعلموا
انما يعني بذلك الليل والنهار وقال ـــ منا ولولا قول
الله تعالى ذكره حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر انه بياض النهار وسواد الليل صفة ذلك البياض ان يكون
منتشرا مستفيضا في السما يملا بياضه الطرق • فاما
الضوء الساطع في السما فان ذلك غير الذي عناه الله بقوله
الخيط الابيض من الخيط الاسود • ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني • قال حدثنا معتمر بن سليمان
قال سمعت عمران بن حدير عن ابي مجلز الضوء الساطع في السما ليس
بالصبح ولكن ذاك الصبح الكاذب انما الصبح اذا انفضح الافق • حدثني
مسلم بن جنادة السوائي قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن مسلم قال لم يكونوا يعدون الفجر فجركم هذا كانوا يعدون
الفجر الذي يملا البيوت والطرق • حدثنا ابو كريب قال حدثنا
عثام عن الاعمش عن مسلم قال ما كانوا يرون الا ان الفجر الذي
يستفيض في السما • حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا روح بن
عبادة قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني عطا انه سمع ابن عباس يقول

فهما فجران فأما الذي يسطع في السماء فليس يحل ولا يحرم شيئا ولكن الفجر
الذي يستبين على رؤوس الجبال هو الذي يحرم الشراب • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال
سمعت ابن عباس يقول فلم أحفظه إلا أنه قال ولكن الفجر الذي ينتشر
على رؤوس الجبال هو يحرم وزادنيه أيضا قال وقال عطاء فأما إذا
سطع سطوعا في السماء وسطوعه أن يذهب في السماء طولا فإنه
لا يحرم به شراب لصيام ولا صلاة ولا يفوت به حج ولكن إذا انتشر
على رؤوس الجبال حرم الشراب للصيام وفات الحج • وعلة من قال
هذا القول ما حدثني به يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية
عن عبد الله بن سوادة القشيري عن أبيه عن سمرة بن جندب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا
البياض لعمود الصبح حتى يستطير • حدثنا حميد بن مسعدة قال
حدثنا بشر بن المفضل عن التيمي أو حدثنا ابن حميد قال حدثنا
ابن المبارك عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن أحدكم أذان بلال
من سحوره أو قال نداء بلال فإن بلالا يؤذن أو ينادي لينبه نائمكم
وليرجع قائمكم وليس الفجر أن يقول هكذا أو هكذا حتى يقول
هكذا • حدثنا هناد وعمرو بن علي قالا حدثنا ملازم قال حدثنا
عبد الله بن النعمان قال أتاني قيس بن طلق في رمضان آخر الليل
بعدما رفعت يدي من سحوري وأنا أخاف الصبح يطلب بعض
الإدام فقدمت له ثريدا ولحما ونبيذا فأكل وشرب وأكرهني
فأكلت معه وشربت وإني لوجل من الصبح ثم قال • حدثني
أبي طلق بن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا واشربوا

ولا يهيدنكم الساطع المصعد كلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر
وأشار بيده • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا شعبة عن شيخ من بني قشير قال سمعت سمرة بن جندب يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم نداء بلال وهذا الفجر
البياض حتى ينفجر الفجر أو يطلع الفجر • حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا أبو داود سليمان وعبد الصمد قالا حدثنا شعبة قال حدثنا
سوادة بن حنظلة القشيري قال سمعت سمرة بن جندب يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه • حدثني الحسن بن الزبرقان
النخعي قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال الفجر فجران فالذي كأنه ذنب
السرحان لا يحرم شيئا وأما المستطير الذي يأخذ الأفق فإنه يحل الصلاة
ويحرم الصوم • حدثنا أبو كريب قال حدثنا وكيع وإسماعيل بن صبيح
وأبو أسامة عن أبي هلال عن سوادة بن حنظلة عن سمرة بن جندب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم أذان
بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الأفق • حدثنا أبو
كريب قال حدثنا معاوية بن هشام الأسدي قال حدثنا شعبة عن
سوادة قال سمعت سمرة بن جندب يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه سمعه وهو يقول لا يغرنكم نداء بلال ولا هذا البياض حتى يبدو
الفجر وينفجر • وقال آخرون الخيط الأبيض هو ضوء الشمس
والخيط الأسود هو سواد الليل ذكر من قال ذلك
حدثنا هناد بن السري قال حدثنا عبيدة بن حميد عن الأعمش
عن إبراهيم التيمي قال سافر أبي مع حذيفة قال فسار حتى إذا خشينا أن
يفجأنا الفجر قال هل منكم من أحد آكل أو شارب قال قلت له أما من

يريد الصوم قلنا بلى قال ثم سار حتى اذا استبطانا الصلاة نزل
فتسحر • حدثنا هناد وابو السائب قالا حدثنا ابو معاوية عن
الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال خرجت مع حذيفة الى المدائن في رمضان
فلما طلع الفجر قال هل منكم من احد آكل او شارب قلنا اما رجل يريد
الصوم فلا قال ولكني قال ثم سرنا حتى استبطانا الصلاة فقال
هل منكم احد يريد ان يتسحر قال قلنا اما من يريد الصوم فلا قال
لكني ثم نزل فتسحر ثم صلى • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر قال
ربما سمعت نعرف قول المؤذن يعني في رمضان قد قامت الصلاة قال
فما رايت احدا كان افعل له من الاعمش وذلك لما سمع قال حدثنا
ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا مع حذيفة نسير ليلا فقال هل
كان منكم متسحر الساعة ثم سار ثم قال حذيفة هل كان منكم متسحر الساعة
قال ثم سار حتى استبطانا الصلاة قال فنزل فتسحر • حدثنا هارون
ابن اسحق الهمداني قال حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا اسرائيل قال
حدثنا ابو اسحق عن حسن عن علي انه لما صلى الفجر قال هذا حين يتبين
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا ابو صلت قال حدثنا اسحق بن حذيفة العطار عن ابيه عن البراء
قال تسحرت في شهر رمضان ثم خرجت فاتيت ابن مسعود فقال
اشرب فقلت اني قد تسحرت فقال اشرب فشربنا ثم خرجنا والناس
في الصلاة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن
جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر قال اتيت عبد الله بن مسعود في داره
فاخرج فضلا من سحور فاكلنا معه ثم اقيمت الصلاة فخرجنا فصلينا
حدثنا خلاد بن اسلم قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عبد الله
ابن معقل عن سالم مولى ابي حذيفة قال كنت انا وابو بكر الصديق

فوق سطح واحد في رمضان فاتيت ذات ليلة فقلت الا تاكل يا خليفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاومى بيده ان كف ثم اتيته مرة اخرى
فقلت له الا تاكل يا خليفة فاومى بيده ان كف ثم اتيته مرة اخرى فقلت
الا تاكل يا خليفة رسول الله ونظر الى الفجر ثم اوما بيده ان كل ثم اتيته
فقلت الا تاكل يا خليفة رسول الله قال هات غداءك قال فاتيته به فاكل
ثم صلى ركعتين ثم قام الى الصلاة • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي قال حدثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال الوتر بالليل والسحور
بالنهار • يتلوه • وقد روي عن ابراهيم غير ذلك

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وصحبه وسلم
عا الاصل ••

بلغ صاحبه محمد بن احمد بن عيسى السعدي واخوه علي السماع من
القاضي ابي الحسن الخصيب بن عبد الله الخصيبي عن ابي محمد الفرغاني
عن ابي حفص الطبري وسمع ذلك احمد بن عمر بن عبد الله الجوهري ونصر
ابن الحسين بن سليمان الطبري بقراءة ابي الفضل السعدي في رجب سنة [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن ويسر

وقد روي عن ابرهيم غير ذلك • حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر عن حماد عن ابرهيم قال السحور بليل والوتر بليل حدثنا
حكام عن ابي جعفر عن المغيرة عن ابرهيم قال السحور والوتر ما بين التثويب
والاقامة حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن شبيب بن غرقدة عن حبان قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم خرجنا وقد اقيمت الصلاة فصلينا • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا مومل قال حدثنا سفيان عن شبيب عن حبان بن الحرث قال
مررت بعلي وهو في دار ابي موسى وهو يتسحر فلما انتهيت الى المسجد اقيمت
الصلاة حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي اسحق عن ابي
السفر قال صلى علي بن ابي طالب الفجر قال هذا حين تبين الخيط الابيض
من الخيط الاسود • وعلة من قال هذا القول ان وقت الصوم
انما هو النهار دون الليل قالوا واول النهار طلوع الشمس كما ان اخره
غروبها قالوا ولو كان اوله طلوع الفجر لوجب ان يكون اخره
غروب الشفق قالوا وفي اجماع الحجة على ان اخر النهار غروب الشمس
دليل واضح على ان اوله طلوعها قالوا وفي الخبر عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه تسحر بعد طلوع الفجر اوضح الدليل على صحة قولنا ∴

• ذكر الاخبار التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر عن عاصم عن زر عن حذيفة قال قلت
تسحرت مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم قال لو اشا ان اقول هو
النهار الا ان الشمس لم تطلع • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر قال
ما كذب عاصم على زر ولا زر على حذيفة قال قلت له يا ابا عبد الله تسحرت
مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم هو النهار الا ان الشمس لم تطلع

حدثنا ابن بشار قال حدثنا مومل قال حدثنا سفيان عن عاصم
عن زر عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتسحر وانا ارى
مواقع النبل قال قلت ابعد الصبح قال هو الصبح الا انه لم تطلع الشمس
حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم عن عنبسة قال حدثنا عمرو بن قيس
وخلاد الصفار عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال اصبحت ذات
يوم فغدوت الى المسجد فقلت لو مررت على باب حذيفة ففتح لي فدخلت
فاذا هو يسخن له طعام فقال اجلس حتى تطعم فقلت اني اريد الصوم
فقال وانا اريد الصوم فقربت طعامه فاكل واكلت معه ثم قام الى
لقحة في الدار فاخذ يحلب من جانب واحلب انا من جانب فناولني فقلت
الا ترى الصبح فقال اشرب فشربت ثم جئت الى باب المسجد فاقيمت
الصلاة فقلت له اخبرني باخر سحور تسحرته مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال هو الصبح الا انه لم تطلع الشمس • حدثنا احمد
ابن اسحق الاهوازي قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حماد عن
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته
منه • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حماد
عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد
فيه وكان المؤذن يؤذن اذا بزغ الفجر • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
يحيى بن واضح قال حدثنا الحسين وحدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق
قال سمعت ابي قال اخبرنا الحسين بن واقد قال حدثنا ابو غالب
عن ابي امامة قال اقيمت الصلاة والاناء في يد عمر فقال اشربها
يا رسول الله قال نعم فشربها • حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح
قال حدثنا يونس عن ابيه عن عبد الله قال قال بلال اتيت النبي صلى الله عليه

اودنه بالصلاة وهو يريد الصوم فدعا باناء فشرب ثم ناولني فشربت
ثم خرج الى الصلاة • حدثني احمد بن محمد الطوسي قال حدثنا عبيد
الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الله بن معقل
عن بلال قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم اوذنه بصلاة الفجر وهو
يريد الصيام فدعا باناء فشرب ثم ناولني فشربت ثم خرجنا الى الصلاة
فاولى التاويلين بالاية التاويل الذي روي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال الخيط الابيض بياض النهار والخيط الاسود
سواد الليل وهو المعروف في كلام العرب قال ابو داود الايادي
فلما اضاءت لنا غدوة ولاح من الصبح خيط انارا واما
الاخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه شرب او
تسحر ثم خرج الى الصلاة فانه غير دافع صحة ما قلنا في ذلك لانه غير
مستنكر ان يكون صلى الله عليه وسلم شرب قبل الفجر ثم خرج
الى الصلاة اذ كانت الصلاة صلاة الفجر هي على عهده كانت تصلى
بعدما يطلع الفجر ويتبين طلوعه ويوذن لها قبل طلوعه • واما
الخبر الذي روي عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتسحر
وانا ارى مواقع النبل فانه قد استثبت فيه فقيل له افبعد الصبح فلم
يجب في ذلك بانه كان بعد الصبح ولكنه قال هو الصبح وذلك من قوله
يحتمل ان يكون معناه هو الصبح لقربه منه وان لم يكن هو بعينه كما تقول
العرب هذا فلان شبها وهي تشير الى غير الذي سمته فتقول هو
هو شبها منها به فكذلك قول حذيفة هو الصبح معناه هو
الصبح شبها به وقربا منه وقال ابن زيد في معنى الخيط الابيض والاسود
ما حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال الخيط الابيض الذي يكون

من تحت الليل يكشف الليل والاسود ما فوقه واما قوله
من الفجر فانه تعالى ذكره يعني حتى يتبين لكم الخيط الذي هو من الفجر وليس
ذلك هو جميع الفجر ولكنه اذا تبين لكم ايها الناس من الفجر ذلك الخيط
الابيض الذي يكون من تحت الليل الذي فوقه سواد الليل فمن حينئذ
فصوموا ثم اتموا صيامكم من ذلك الى الليل ∴ وبمثل ما قلنا
في ذلك كان ابن زيد يقول ـــ حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد في قوله من الفجر قال ذلك الخيط الابيض هو من الفجر
نسبة اليه وليس الفجر كله فاذا جاء هذا الخيط وهو اوله
فقد حلت الصلاة وحرم الطعام والشراب على الصائم وفي قوله
تعالى ذكره وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل اوضح الدلالة على خطا قول
من قال حلال الاكل والشرب لمن اراد الصوم الى طلوع
الشمس لان الخيط الابيض من الفجر يتبين عند ابتداء طلوع اوائل الفجر
وقد جعل الله تعالى ذكره ذلك حدا لمن لزمه الصوم في الوقت الذي
اباح اليه الاكل والشرب والمباشرة فمن زعم ان له ان يتجاوز ذلك
الحد قيل له ارايت ان اجاز له اخر ذلك ضحى او نصف النهار • فان
قال ان قايل ذلك مخالف للامة قيل وانت لما دل عليه كتاب
الله ونقل الامة مخالف فما الفرق بينك وبينه من اصل او قياس
فان قال ـــ الفرق بيني وبينه ان الله امر بصوم النهار دون
الليل والنهار من طلوع الشمس قيل له كذلك يقول مخالفوك النهار
عندهم اوله طلوع الفجر وذلك هو ضوء الشمس وابتدا طلوعها
دون ان يتتام طلوعها كما ان اخر النهار ابتدا غروبها دون ان
يتتام غروبها ويقال لقايلي ذلك ان كان النهار عندكم كما وصفتم

كما وصفنا هو ارتفاع الشمس وتكامل طلوعها وذهاب جميع سدفة
الليل وغبس سواده فكذلك عندكم الليل هو تمام غروب الشمس
وذهاب ضيائها وتكامل سواد الليل وظلامه • فإن قالوا
هو ذلك كذلك قيل لهم فقد يجب أن يكون الصوم إلى مغيب الشفق
وذهاب ضوء الشمس وبياضها من أفق السماء • فإن قالوا ذلك كذلك
أوجبوا الصوم إلى مغيب الشفق الذي هو بياض • وذلك قول إن
قالوه مدفوع بنقل الحجة التي لا يجوز فيما نقلته مجمعة عليه الخطأ
والسهو على تخطئته • وإن قالوا بل أول الليل ابتداء سدفته وظلامه
ومغيب عين الشمس عنا • قيل لهم وكذلك أول النهار طلوع
أول ضياء الشمس ومغيب أوائل سدفة الليل ثم يعكس عليه القول
في ذلك ويسأل الفرق بين ذلك فلن يقول في أحدهما قولا إلا ألزم
في الآخر مثله • وأما الفجر فإنه مصدر من قول القائل
تفجر الماء يتفجر تفجرا إذا انبعث وجرى فقيل للطالع من تباشير ضياء
الشمس من مطلعها فجر لانبعاث ضوئه عليهم وتورده عليهم في
طرقهم ومحاجهم تورد الماء المتفجر من منبعه • وأما قوله
ثم أتموا الصيام إلى الليل فإنه تعالى ذكره حد الصوم بأن آخر
وقته إقبال الليل كما حد الإفطار وإباحة الأكل والشراب
والجماع وأول الصوم بمجيء أول النهار وأول إدبار آخر الليل فدل بذلك
على أن لا صوم بالليل كما لا فطر بالنهار في أيام الصوم • وعلى أن
المواصل مجوع نفسه في غير طاعة ربه • كما حدثنا هناد قال
حدثنا أبو معاوية ووكيع وعبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم
بن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل
الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم • حدثنا

ثاني عشر الكل

هناد قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا أبو إسحاق الشيباني وحدثنا
هناد بن السري قال حدثنا عبدة وأبو معاوية وحدثنا ابن المثنى قال
حدثني أبو معاوية وحدثني أبو السائب قال حدثنا ابن إدريس عن الشيباني
قال اجتمعا في حديثهم عن عبد الله بن أبي أوفى قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في مسير وهو صائم فلما غربت الشمس قال لرجل انزل فاجدح ح
لي قال لو أمسيت يا رسول الله قال انزل فاجدح فقال الرجل يا رسول الله
لو أمسيت قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله إن علينا نهارا
فقال له الثالثة فنزل فجدح له ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا أقبل الليل من ها هنا وضرب بيده نحو المشرق فقد
أفطر الصائم • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا داود عن رفيع قال فرض الله الصيام إلى الليل فإذا
جاء الليل فأنت مفطر إن شئت فكل وإن شئت فلا تأكل • حدثنا
المثنى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا داود عن أبي العالية
أنه سئل عن الوصال في الصوم فقال افترض الله على هذه الأمة
صوم النهار فإذا جاء الليل فإن شاء أكل وإن شاء لم يأكل • حدثني
يعقوب قال حدثنا ابن علية عن داود بن أبي هند قال قال
أبو العالية في الوصال في الصوم قال قال الله ثم أتموا الصيام إلى
الليل فإذا جاء الليل فهو مفطر فإن شاء أكل وإن شاء لم يأكل • حدثني
المثنى قال حدثنا ابن دكين عن مسعر عن قتادة قال قالت عائشة أتموا
الصيام إلى الليل يعني أنها كرهت الوصال • فإن قال قائل فما وجه
وصال من واصل فقد علمت ما حدثكم به أبو السائب قال حدثنا
حفص عن هشام بن عروة قال كان عبد الله بن الزبير يواصل سبعة
أيام فلما كبر جعلها خمسا فلما كبر جدا جعلها ثلاثا • حدثنا أبو

ابو السائب قال حدثنا حفص عن عبد الملك قال كان ابن ابي نعم يفطر
في كل شهر مرتين ⁂ حدثنا ابن ابي بكر المقدمي قال حدثنا الفروي قال
سمعت مالكا يقول كان عامر بن عبد الله بن الزبير يواصل ليلة ست
عشرة وليلة سبع عشرة من رمضان لا يفطر بينهما فلقيته فقلت له
يا ابا الحارث ماذا تجده يقويك في وصالك قال السمن اشربه احده
يبل عروقي فاما الماء فانه يخرج من جسدي وما اشبه ذلك من فعل
من فعل ذلك ممن يطول بذكر جميعهم الكتاب فقيل وجه فعل من
فعل ذلك ان شاء الله على طلب الخموصة لنفسه والقوة لا على طلب
البر لله بفعله وفعلهم ذلك نظير ما كان عمر بن الخطاب يامرهم به
بقوله اخشوشنوا وتمعددوا وانزوا على الخيل نزوا واقطعوا
الركب وامشوا حفاة يامرهم في ذلك بالتخشن في عيشهم لئلا ينعموا
فيركنوا الى خفض العيش ويميلوا الى الدعة فيجبنوا ويحجموا عن
اعدائهم وقد رغب لمن واصل عن الوصال كثير من اهل الفضل
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان
عن ابي اسحق ان ابن ابي نعم كان يواصل من الايام حتى لا يستطيع ان
يقوم فقال عمرو بن ميمون لو ادرك هذا اصحاب محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجموه ⁂ ثم في الاخبار المتواترة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالنهي عن الوصال الذي يطول باحصائها الكتاب
تركنا ذكر اكثرها استغناء بذكر بعضها اذ كان في ذكر ما ذكرنا
مكتفى عن الاستشهاد على كراهة الوصال بغيره ⁂ حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا
انك تواصل يا رسول الله قال اني لست كاحد منكم اني ابيت اطعم

واسقى ⁂ وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن بالوصال
من السحر الى السحر ⁂ حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري
قال حدثنا ابي شعيب بن الليث عن الليث عن يزيد بن الهاد عن عبد الله
ابن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى
السحر ⁂ قالوا يا رسول الله فانك تواصل قال اني لست كهيئتكم اني
ابيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني ⁂ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو
نعيم قال حدثنا ابو اسرائيل العبسي عن ابي بكر بن حفص عن ام ولد
حاطب بن ابي بلتعة انها مرت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يتسحر فدعاها الى الطعام فقالت اني صائمة قال وكيف تصومين
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اين انت من وصال
آل محمد صلى الله عليه وسلم من السحر الى السحر ⁂ فتاويل الاية
اذا ثم اتموا الكف عما امركم الله بالكف عنه من حين يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر الى الليل ثم حل لكم ذلك بعده
الى مثل ذلك الوقت كما حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زيد في قوله ثم اتموا الصيام الى الليل قال من هذه الحدود
الاربعة فقرا احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم فقرا حتى
بلغ ثم اتموا الصيام الى الليل وكان ابي وغيره من مشيختنا يقولون
هذا ويتلونه علينا ⁂ القول في تاويل قوله ⁂
ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد
يعني تعالى ذكره بقوله ولا تباشروهن لا تجامعوا نساءكم وبقوله
وانتم عاكفون في المساجد يقول في حال عكوفكم في المساجد وذلك
حال حبسهم انفسهم على عبادة الله في مساجدهم والعكوف اصله

المقام وحبس النفس على الشيء كما قال الطرماح بن حكيم ::
فبات بنات الليل حولي عكفا عكوف البواكي بينهن صريع ::
يعني بقوله عكفا مقيمة وكما قال الفرزدق ::
ترى حولهن المعتفين كأنهم على صنم في الجاهلية عكف ::
وقد اختلف أهل التأويل في معنى المباشرة التي نهى الله عنها بقوله
ولا تباشروهن فقال بعضهم معنى ذلك الجماع دون غيره من معاني
المباشرة ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال
حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس في قوله ولا تباشروهن وأنتم عاكفون
في المساجد في رمضان أو في غير رمضان فحرم الله أن ينكح النساء
ليلا ونهارا حتى يقضي اعتكافه • حدثني المثنى قال حدثنا سويد
قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قال قلت لعطاء ولا تباشروهن
وأنتم عاكفون في المساجد قال الجماع • حدثنا سفيان
ابن وكيع قال حدثنا أبي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الضحاك قال
كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزلت ولا تباشروهن وأنتم
عاكفون في المساجد • حدثنا المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا
ابن المبارك عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الضحاك في قوله
ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد قال كان الرجل إذا
اعتكف فخرج من المسجد جامع إن شاء فقال الله ولا تباشروهن وأنتم
عاكفون يقول لا تقربوهن ما دمتم عاكفين في مسجد ولا غيره
حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن جويبر عن
الضحاك نحوه • حدثني المثنى قال حدثنا إسحق قال حدثنا ابن أبي
جعفر عن أبيه عن الربيع قال كان أناس يصيبون نساءهم وهم

عكوف فنهاهم الله عن ذلك • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تباشروهن وأنتم عاكفون
في المساجد قال كان الجماع إن الرجل إذا خرج من المسجد وهو معتكف
ولقي امرأته باشرها إن شاء فنهاهم الله عز وجل عن ذلك وأخبرهم
أن ذلك لا يصلح حتى يقضي اعتكافه • حدثنا موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا أسباط عن السدي ولا تباشروهن
وأنتم عاكفون في المساجد يقول من اعتكف فإنه يصوم ولا يحل له
النساء ما دام معتكفا • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا تباشروهن وأنتم
عاكفون في المساجد قال الجوار فإذا خرج أحدكم من بيته إلى بيت
الله فلا يقرب النساء • حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تباشروهن وأنتم عاكفون
في المساجد قال كان الناس إذا اعتكفوا يخرج الرجل فيباشر
أهله ثم يرجع إلى المسجد فنهاهم الله عن ذلك • حدثنا القاسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس كانوا
إذا اعتكفوا فخرج الرجل إلى الغائط جامع امرأته ثم اغتسل ثم
خرج رجع إلى اعتكافه فنهوا عن ذلك قال ابن جريج قال مجاهد
نهوا عن جماع النساء في المساجد حيث كانت الأنصار تجامع فقال
لا تباشروهن وأنتم عاكفون قال عاكفون الجوار قال ابن جريج
فقلت لعطاء الجماع المباشرة قال الجماع نفسه فقلت له فالقبلة
في المسجد والمسة قال أما ما حرم فالجماع وأنا أكره كل شيء من ذلك في
المسجد • حدثت عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد
قال حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك ولا تباشروهن يعني الجماع

وقال آخرون معنى ذلك على جميع أنواع معاني المباشرة من
لمس وقبلة وجماع

ذكر من قال ذلك

• حدثني يونس
قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك لا يمس المعتكف امرأته
ولا يباشرها ولا يتلذذ منها بشيء قبلة ولا غيرها • حدثني يونس
قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تباشروهن وأنتم عاكفون
في المساجد قال المباشرة الجماع وغير الجماع كله محرم عليه
قال أبو جعفر وعلة من قال بهذا
القول أن الله تعالى ذكره عم بالنهي عن المباشرة ولم يخصص منها شيئا
دون شيء فذلك على ما عمه حتى تأتي حجة يجب التسليم لها بأنه عنى به
مباشرة دون مباشرة • وأولى القولين عندي بالصواب قول من قال
معنى ذلك الجماع أو ما قام مقام الجماع مما أوجب غسلا إيجابه
وذلك أنه لا قول في ذلك إلا أحد قولين إما من جعل حكم الآية
عاما أو جعل حكمها في خاص من معاني المباشرة • وقد تظاهرت
الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نساءه كن يرجلنه
وهو معتكف فلما صح ذلك عنه علم أن الذي عنى به من معاني المباشرة
البعض دون الجميع • حدثنا علي بن سهل قال حدثنا معن بن عيسى القزاز
قال أخبرنا مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله • حدثني
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير وعمرة أن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان وكان يدخل علي برأسه
وهو في المسجد فأرجله • حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا أبي عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يدني إلي رأسه

وهو مجاور في المسجد وأنا في حجرتي وأنا حائض فأغسله وأرجله •
حدثنا سفيان قال حدثنا ابو فضيل ويعلى بن عبيد عن الأعمش عن
تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعتكف فيخرج إلي رأسه من المسجد وهو عاكف فأغسله وأنا
حائض • حدثني محمد بن معمر قال حدثنا حماد بن مسعدة قال حدثنا
مالك بن أنس عن الزهري وهشام بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج رأسه فأرجله وهو معتكف
فإذ كان صحيحا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا من غسل
عائشة رأسه وهو معتكف فمعلوم أن المراد بقوله ولا تباشر وهن
وأنتم عاكفون في المساجد غير جميع ما لزمه اسم المباشرة وأنه معني
به البعض من معاني المباشرة دون الجميع فإذ كان ذلك كذلك
وكان مجمعا على أن الجماع مما عني به كان واجبا تحريم الجماع على المعتكف
وما أشبهه وذلك كل ما قام في الالتذاذ مقامه من المباشرة

القول في تأويل قوله تلك حدود الله فلا تقربوها

يعني تعالى ذكره بذلك هذه الأشياء التي بينتها من الأكل والشرب
والجماع في شهر رمضان نهارا في غير عذر وجماع النساء في الاعتكاف
في المساجد يقول هذه أشياء حددتها لكم وأمرتكم أن تجتنبوها
في الأوقات التي أمرتكم أن تجتنبوها وحرمتها فيها عليكم ولا تقربو ها
وابعدوا منها أن تركبوها فتستحقوا بها من العقوبة ما يستحقه
من تعدى حدودي وخالف أمري وركب معاصي • وكان بعض
أهل التأويل يقول حدود الله شروطه وذلك معنى قريب من
المعنى الذي قلناه غير أن الذي قلنا في ذلك أشبه بتأويل الكلمة
وذلك أن حد كل شيء ما حصره من المعاني وميز بينه وبين غيره

فقوله تلك حدود الله من ذلك يعني به المحارم التي ميزها من
الحلال المطلق فحددها بنعوتها وصفاتها وعرفها عباده ∴

ذكر من قال ان ذلك يعني الشروط ∴

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي قال اما حدود الله فشروط وقال بعضهم حدوده
معاصيه ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين
ابن الفرج قال سمعت الفضل بن خالد قال حدثنا عبيد بن سلمان عن
الضحاك تلك حدود الله يقول معصية الله يعني المباشرة في الاعتكاف

القول في تأويل قوله كذلك يبين الله آياته
للناس لعلهم يتقون

يعني تعالى ذكره بذلك
كما بينت لكم ايها الناس واجب فرائضي عليكم من الصوم وعرفتكم حدوده
واوقاته وما عليكم منه في الحضر وما لكم فيه في السفر والمرض وما
اللازم لكم تجنبه في حال اعتكافكم في مساجدكم فاوضحت جميع ذلك لكم فكذلك
ابين احكامي وحلالي وحرامي وحدودي وامري ونهيي في كتابي وتنزيلي وعلى
لسان رسولي صلى الله عليه وسلم للناس ويعني بقوله لعلهم يتقون
يقول ابين ذلك لهم ليتقوا محارمي ومعاصي ويتجنبوا سخطي وغضبي
بتركهم ركوب ما ابين لهم في آياتي اني قد حرمته عليهم وامرتهم بهجره
وتركه ∴

القول في تأويل قوله ولا تأكلوا
اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام
لتأكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون

يعني تعالى ذكره بذلك ولا يأكل بعضكم مال بعض بالباطل فجعل تعالى
ذكره آكل مال اخيه بالباطل كالآكل مال نفسه بالباطل ونظير ذلك
قوله تعالى ذكره ولا تلمزوا انفسكم وقوله ولا تقتلوا انفسكم

بمعنى لا يلمز بعضكم بعضا ولا يقتل بعضكم بعضا لان الله تعالى ذكره
جعل المؤمنين اخوة فقاتل اخيه كقاتل نفسه ولامزه كلامز نفسه
وكذلك تفعل العرب تكني عن انفسها باخوانها وعن اخوانها بانفسها
فتقول اخي واخول اينا ابطش يعني انا وانت نصطرع فننظر اينا
اشد فيكني المتكلم عن نفسه باخيه لان اخا الرجل عنده بمنزلة نفسه
ومن ذلك قول الشاعر ∴

اخي واخول ببطن النسير ليس لنا من معد عريب ∴

فتأويل الكلام ولا يأكل بعضكم اموال بعض فيما بينكم بالباطل واكله
بالباطل اكله من غير الوجه الذي اباحه الله لآكليه . واما قوله
وتدلوا بها الى الحكام فانه يعني وتخاصموا بها يعني باموالكم الى الحكام
لتأكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون . ويعني بالاثم بقوله
يعني بالحرام الذي قد حرمه الله عليكم وانتم تعلمون اي وانتم تتعمدون
اكل ذلك بالاثم على قصد منكم الى ما حرم الله عليكم منه ومعرفة بان
فعلكم ذلك معصية لله واثم كما حدثني المثنى قال حدثنا ابو
صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام فهذا في
الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بينة فيجحد المال فيخاصمهم فيه
الى الحكام وهو يعرف ان الحق عليه وهو يعرف انه آثم آكل حراما
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد في قول الله وتدلوا بها الى الحكام قال
لا تخاصم وانت ظالم . حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله . حدثنا بشر قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالبا طل

وتدلوا بها الى الحكام ۰ وقد كان يقال من مشى مع خصمه وهو له ظالم
فهو آثم حتى يرجع الى الحق واعلم يا ابن آدم ان قضاء القاضي لا يحل لك حراما
ولا يحق لك باطلا وانما يقضي القاضي بنحو ما يرى ويشهد به الشهود و
القاضي بشر يخطئ ويصيب واعلموا انه من قد قضي له بالباطل ان
خصومته لم تنقض حتى يجمع الله بينهما يوم القيامة فيقضي على المبطل للمحق
باجود مما قضي به للمبطل على المحق في الدنيا ۰ حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله وتدلوا بها
الى الحكام قال لا تدل بمال اخيك الى الحاكم وانت تعلم انك ظالم فان قضاءه
لا يحل لك شيئا كان حراما عليك ۰ حدثني موسى بن هارون قال
حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ولا تأكلوا اموالكم
بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من اموال الناس
بالاثم وانتم تعلمون اما الباطل يقول يظلم الرجل منكم صاحبه ثم
يخاصمه ليقطع ماله وهو يعلم انه ظالم فذلك قوله وتدلوا بها الى
الحكام ۰ حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني خالد الواسطي عن
داود بن ابي هند عن عكرمة قوله ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل
قال هو الرجل يشتري السلعة فيردها ويرد معها دراهم ۰ حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تأكلوا اموالكم
بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام قال يكون اجدل منه واعرف بالحجة
فيخاصمه في ماله بالباطل ليأكل ماله بالباطل وقرأ يا ايها الذين
آمنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم
قال هذا القمار الذي كان يعمل به اهل الجاهلية واصل
الادلاء ارسال الرجل الدلو في سبب متعلقا به في البئر فقيل للمحتج
لدعواه ادلى بحجة كيت وكيت اذا كانت حجته التي يحتج بها سببا له

تكون به متعلق في خصومته كتعلق المستقي من بئر بدلو قد ارسلها
فيها بسببها الذي الدلو به متعلقة يقال فيهما جميعا اعني من الاحتجاج
ومن ارسال الدلو في البئر بسبب ادلى فلان بحجته فهو يدلي بها ادلاء
وادلى دلوه في البئر فهو يدليها ادلاء فاما قوله وتدلوا بها الى
الحكام فان فيه وجهين من الاعراب احدهما ان يكون قوله وتدلوا
جزما عطفا على قوله ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل ولا تدلوا
بها الى الحكام وقد ذكر ان ذلك كذلك في قراءة ابي بتكرير حرف
النهي ولا تدلوا بها الى الحكام والآخر منهما النصب على الظرف فيكون
معناه حينئذ لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وانتم تدلون بها الى
الحكام كما قال الشاعر ∴

لا تنه عن خلق وتأتي مثله ... عار عليك اذا فعلت عظيم ∴

يعني لا تنه عن خلق وانت تأتي مثله وهو ان يكون في موضع جزم
على ما ذكر في قراءة ابي احسن منه ان يكون نصبا ∴

القول في تأويل قوله يسألونك عن الاهلة
قل هي مواقيت للناس والحج

ذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن زيادة الاهلة ونقصانها واختلاف
احوالها فانزل الله تعالى ذكره هذه الآية جوابا لهم فيما سألوا عنه
ذكر الاخبار بذلك ∴ حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله يسألونك عن
الاهلة قل هي مواقيت للناس قال قتادة سألوا نبي الله صلى الله عليه
وسلم عن ذلك لم جعلت هذه الاهلة فانزل الله فيها ما تسمعون
هي مواقيت للناس فجعلها لصوم المسلمين ولافطارهم ولمناسكهم
وحجهم ولعدة نسائهم ومحل دينهم في اشياء والله اعلم بما يصلح خلقه ۰ حدثني

المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قال ذكر
لنا انهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم لم خلقت الاهلة فانزل الله
يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج جعلها الله مواقيت
لصوم المسلمين وافطارهم وحجهم ومناسكهم وعدة نسائهم
ومحل دينهم حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة في قوله مواقيت للناس والحج قال هي مواقيت
للناس والحج قال هي مواقيت لهم في حجهم وصومهم وفطرهم ونسكهم
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قال الناس لم خلقت الاهلة فنزلت يسألونك عن الاهلة قل هي
مواقيت للناس والحج لصومهم وافطارهم وحجهم ومناسكهم قال
قال ابن عباس ووقت حجهم وعدة نسائهم وحل دينهم • حدثني موسى
ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي يسألونك
عن الاهلة قل هي مواقيت للناس فهي مواقيت الطلاق والحج والحيض
حدثت عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد قال
حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت
للناس يعني حل دينهم ووقت حجهم • وعدة نسائهم • حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال
سال الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاهلة فنزلت هذه
الاية يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس يعلمون بها
حل دينهم وعدة نسائهم ووقت حجهم • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد عن شريك عن جابر عن عبد الله بن يحيى عن علي انه سئل
عن قوله مواقيت للناس قال هي مواقيت الشهر هكذا وهكذا
وهكذا وقبض ابهامه فاذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا

فان غم عليكم فاتموا ثلاثين قال ابو جعفر فتاويل الاية اذا كان الامر على ما
ذكرناه عمن ذكرنا عنه قوله في ذلك يسألونك يا محمد عن الاهلة
ومحاقها وسرارها وتمامها واستوائها وتغير احوالها بزيادة
ونقصان ومحاق واستسرار وما المعنى الذي خالف بينه وبين الشمس
التي هي دائمة ابدا على حال واحدة لا تتغير بزيادة ولا نقصان فقل
يا محمد خالف بين ذلك ربكم لتصييره الاهلة التي سألتم عن امرها
ومخالفة ما بينها وبين غيرها فيما خالف بينها وبينه مواقيت
لكم ولغيركم من بني ادم في معايشهم ترقبون بزيادتها ونقصانها
ومحاقها واستسرارها وزيادتها ونقصانها واهلالكم اياها
اوقات حل ديونكم وانقضاء مدة اجارة من استاجرتموه من اجرائكم وتصرم
عدة نسائكم ووقت صومكم وافطاركم فجعلها مواقيت للناس واما
قوله والحج فانه يعني وللحج يقول وجعلها ايضا ميقاتا
لحجكم تعرفون بها وقت مناسككم وحجكم

القول في تاويل قوله وليس البر بان تاتوا
البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا
البيوت من ابوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون

قيل نزلت هذه الاية في قوم كانوا لا يدخلون اذا احرموا بيوتهم
من قبل ابوابها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البرا
يقول كانت الانصار اذا حجوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت الا من
ظهورها قال فجاء رجل من الانصار فدخل من بابه فقيل له
في ذلك فنزلت هذه الاية ليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها
حدثنا سفين بن وكيع قال حدثنا ابي عن اسرائيل عن ابي اسحق عن

البراء قال كانوا في الجاهلية اذا احرموا اتوا البيوت من ظهورها
ولم ياتوا من ابوابها فنزلت ليس البر ان تاتوا البيوت الاية •
حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت داود
عن قيس بن حبتر ان الناس كانوا اذا احرموا لم يدخلوا حائطا من بابه
ولا دارا من بابها اوسطا فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه دارا وكان رجل من الانصار يقال له رفاعة بن تابوت
فجاء فتسور الحائط ثم دخل فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
خرج من باب الدار او قال باب البيت خرج معه رفاعة قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على ذلك قال
يا رسول الله رايتك خرجت منه فخرجت منه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني رجل احمس فقال ان تكن رجلا احمس فان ديننا
واحد فانزل الله تعالى ذكره ليس البر بان تاتوا البيوت من
ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها • حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد في قول الله تعالى ذكره ليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها
يقول ليس البر ان تاتوا البيوت من كوات في ظهور البيوت
وابواب في جنوبها تجعلها اهل الجاهلية فنهوا ان يدخلوا منها وامروا
ان يدخلوا من ابوابها • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا
شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير
عن مغيرة عن ابراهيم قال كان ناس من اهل الحجاز اذا احرموا لم يدخلوا
من ابواب بيوتهم ودخلوا من ظهورها • ولكن البر من اتقى الاية
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله ليس البر
بان تاتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت

من ابوابها قال كان المشركون اذا احرم الرجل منهم نقب كوة في ظهر
بيته فجعل سلما فجعل يدخل منها قال فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم ومعه رجل من المشركين قال فاتى الباب ليدخل فدخل منه
قال فانطلق الرجل ليدخل من الكوة قال فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما شانك قال اني احمس قال فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا احمس • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري قال كان ناس من الانصار اذا اهلوا بالعمرة
لم يحل بينهم وبين السماء شيء يتحرجون من ذلك وكان الرجل يخرج مهلا
بالعمرة فتبدو له الحاجة بعد ما يخرج من بيته فيرجع ولا يدخل
من باب الحجرة من اجل سقف الباب ان يحول بينه وبين السماء فيفتح الجدار
من ورائه ثم يقوم في حجرته فيامر بحاجته فتخرج اليه من بيته حتى
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل زمن الحديبية بالعمرة
فدخل حجرة فدخل رجل على اثره من الانصار من بني سلمة فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم اني احمس قال الزهري وكانت الحمس لا
يبالون ذلك فقال الانصاري وانا احمس يقول وانا على دينك فانزل
الله تعالى ذكره ليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها • حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
وليس البر بان تاتوا البيوت الاية كلها قال قتادة كان
هذا الحي من الانصار في الجاهلية اذا اهل احدهم بحج او عمرة لا يدخل
دارا من بابها الا ان يتسور حائطا تسورا واسلموا وهم كذلك
فانزل الله تعالى ذكره في ذلك ما تسمعون ونهاهم عن صنيعهم ذلك
واخبرهم انه ليس من البر صنيعهم ذلك وامرهم ان ياتوا البيوت
من ابوابها • حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال

حدثنا أسباط عن السدي قوله وليس البر بأن تأتوا البيوت
من ظهورها فإن ناسا من العرب كانوا إذا حجوا لم يدخلوا بيوتهم
من أبوابها كانوا ينقبون في أدبارها فلما حج رسول الله صلى الله عليه
وسلم حجة الوداع أقبل يمشي ومعه رجل من أولئك وهو مسلم فلما
بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم باب البيت احتبس الرجل
خلفه وأبى أن يدخل قال يا رسول الله إني أحمس يقول محرم وكان
أولئك الذين يفعلون ذلك يسمون الحمس قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأنا أيضا أحمس فادخل فدخل الرجل فأنزل الله تعالى ذكره
وأتوا البيوت من أبوابها • حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي
قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس وليس البر بأن تأتوا
البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها
وإن رجالا من أهل المدينة كانوا إذا خاف أحدهم من عدوه شيئا
أحرم فأمن فإذا أحرم لم يلج من باب بيته واتخذ نقبا من ظهر بيته
فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كان بها رجل
محرم كذلك وإن أهل المدينة كانوا يسمون البستان الحش وإن رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل بستانا فدخله من بابه ودخل معه ذلك
المحرم فناداه رجل من ورائه يا فلان إنك محرم وقد دخلت فقال
أنا أحمس فقال يا رسول الله إن كنت محرما فأنا محرم وإن كنت أحمس
فأنا أحمس فأنزل الله تعالى ذكره وليس البر بأن تأتوا البيوت
من ظهورها إلى آخر الآية فأحل الله للمؤمنين أن يدخلوا من أبوابها
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه
عن الربيع قوله وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها
ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها قال كان أهل المدينة

وغيرهم إذا أحرموا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها وذلك أن
يتسوروها فكان إذا أحرم أحدهم لا يدخل البيت إلا أن يتسوره
من قبل ظهره وإن النبي صلى الله عليه وسلم دخل ذات يوم بيتا
لبعض الأنصار فدخل رجل على أثره ممن قد أحرم فأنكروا ذلك عليه
وقالوا هذا رجل فاجر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم دخلت
من الباب وقد أحرمت فقال رأيتك يا رسول الله دخلت فدخلت
على أثرك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني أحمس وقريش يومئذ
تدعى الحمس فلما أن قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال
الأنصاري إن ديني دينك فأنزل الله تعالى ذكره ليس البر
بأن تأتوا البيوت من ظهورها الآية • حدثنا القاسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج قلت لعطاء قوله ليس البر
بأن تأتوا البيوت من ظهورها قال كان أهل الجاهلية يأتون البيوت
من ظهورها ويرونه برا فقال البر ثم نعت البر وأمر أن يأتوا البيوت
من أبوابها قال ابن جريج وأخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع
مجاهدا يقول كانت هذه الآية في الأنصار يأتون البيوت من
ظهورها يتبررون بذلك • فتأويل الآية إذا وليس البر أيها
الناس بأن تأتوا البيوت في حال إحرامكم من ظهورها ولكن البر من
اتقى الله فخافه وتجنب محارمه وأطاعه بأداء فرائضه التي أمره
بها فأما إتيان البيوت من ظهورها فلا بر لله فيه فأتوها من حيث
شئتم من أبوابها وغير أبوابها ما لم تعتقدوا تحليل إتيانها من
أبوابها في حال من الأحوال فإن ذلك غير جائز لكم اعتقاده لأنه مما
لم أحرمه عليكم • القول في تأويل قوله
واتقوا الله لعلكم تفلحون •

يعني تعالى ذكره بذلك واتقوا الله أيها الناس فاحذروا وأما نهاكم
عنه لتفلحوا فتنجحوا في طلباتكم لديه وتدركوا به البقاء في جناته
والخلود في نعيمه وقد بينا معنى الفلاح فيما مضى بما يدل عليه

**القول في تأويل قوله وقاتلوا في سبيل الله
الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**

اختلف أهل التأويل في تأويل هذه الآية فقال بعضهم هذه الآية
هي أول آية نزلت في أمر المسلمين بقتال أهل الشرك وقالوا أمر
فيها المسلمون بقتال من قاتلهم من المشركين والكف عمن كف
عنهم منهم ثم نسخت براءة • **ذكر من قال ذلك**
حدثني المثنى قال حدثنا إسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد
وابن أبي جعفر عن أبي جعفر عن الربيع في قوله وقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين قال
هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة فلما نزلت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقاتل من يقاتله ويكف عمن كف عنه حتى
نزلت براءة ولم يذكر عبد الرحمن بالمدينة • حدثني يونس قال
أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم إلى آخر الآية قال قد نسخ هذا وقرأ قول
الله قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وهذه الناسخة
وقرأ براءة من الله ورسوله حتى بلغ فإذا انسلخ الأشهر الحرم
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم إلى إن الله غفور رحيم ∴
وقال آخرون بل ذلك أمر من الله تعالى ذكره بقتال الكفار
لم ينسخ وإنما الاعتداء الذي نهاهم الله عنه هو نهيه عن قتل
النساء والذراري قالوا والنهي عن قتلهم ثابت حكمه اليوم قالوا

فلا شيء نسخ من حكم هذه الآية **ذكر من قال ذلك**
حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا أبي عن صدقة الدمشقي عن يحيى
ابن يحيى الغساني قال كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن قوله
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين قال فكتب إلي أن ذلك في النساء والذرية ومن لم ينصب
لك الحرب منهم • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا
عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره وقاتلوا
في سبيل الله الذين يقاتلونكم لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
أمروا بقتال الكفار • حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله • حدثني علي بن
داود قال حدثنا أبو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين يقول لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير ولا من
ألقى إليكم السلم وكف يده فإن فعلتم هذا فقد اعتديتم ∴
حدثني ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن عبد
العزيز قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة إني وجدت
آية في كتاب الله قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا
إن الله لا يحب المعتدين أي لا تقاتل من لا يقاتلك يعني الصبيان
والنساء والرهبان • وأولى هذين القولين بالصواب القول
الذي قاله عمر بن عبد العزيز لأن دعوى المدعي نسخ آية يحتمل أن تكون
غير منسوخة بغير دلالة على صحة دعواه تحكم والتحكم لا يعجز عنه
أحد وقد دللنا على معنى النسخ والمعنى الذي من قبله يثبت صحة
النسخ بما قد أغنى عن إعادته في هذا الموضع فتأويل الآية إذا كان

الأمر على ما وصفنا وقاتلوا أيها المؤمنون في سبيل الله وسبيله
طريقه الذي أوضحه ودينه الذي شرعه لعباده يقول
لهم تعالى ذكره قاتلوا في طاعتي وعلى ما شرعت لكم من ديني وادعوا
الله من ولى عنه واستكبر بالأيدي والألسن حتى ينيبوا إلى طاعتي
أو يعطوكم الجزية صغارا إن كانوا أهل كتاب وأمرهم تعالى
ذكره بقتال من كان منه قتال من مقاتلة أهل الكفر دون من لم
يكن منه قتال من نسائهم وذراريهم فإنهم أموال وخول لهم إذا
غلب المقاتلون منهم فقهروا • فذلك معنى قوله قاتلوا في
سبيل الله الذين يقاتلونكم لأنه أباح الكف عمن كف فلم يقاتل من
مشركي أهل الأوثان والكافين عن قتال المسلمين من كفار أهل
الكتاب على إعطاء الجزية صغارا فمعنى قوله ولا تعتدوا
لا تقتلوا وليدا ولا امرأة ولا من أعطاكم الجزية من أهل الكتابين
والمجوس إن الله لا يحب المعتدين الذين يجاوزون حدوده فيستحلون
ما حرمه عليهم من قتل هؤلاء الذين حرم قتلهم من نساء المشركين وذراريهم

القول في تأويل قوله واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم

يعني تعالى ذكره بذلك واقتلوا أيها المؤمنون الذين يقاتلونكم من المشركين
حيث أصبتم مقاتلهم وأمكنكم قتلهم وذلك هو معنى قوله حيث
ثقفتموهم ومعنى الثقافة بالأمر الحذق به والبصر يقال إنه لثقف
لقف إذا كان جيد الحذر في القتال بصيرا بمواضع القتل وأما
التثقيف فمعنى غير هذا وهو التقويم فمعنى واقتلوهم حيث ثقفتموهم
اقتلوهم في أي مكان تمكنتم من قتلهم وأبصرتم مقاتلهم وأما
قوله وأخرجوهم من حيث أخرجوكم فإنه يعني بذلك المهاجرين

الذين أخرجوا من ديارهم ومنازلهم بمكة فقال لهم تعالى ذكره
أخرجوا هؤلاء الذين يقاتلونكم وقد أخرجوكم من دياركم من مساكنكم
وديارهم كما أخرجوكم منها ••• •

القول في تأويل قوله والفتنة أشد من القتل

يعني تعالى ذكره بقوله والفتنة أشد من القتل والشرك بالله
أشد من القتل وقد بينت فيما مضى أن أصل الفتنة الابتلاء والاختبار
فتأويل الكلام وابتلاء المؤمن في دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركا
بالله من بعد إسلامه أشد عليه وأضر من أن يقتل مقيما على دينه
متمسكا بملته محقا فيه كما • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله والفتنة أشد
من القتل قال ارتداد المؤمن إلى الوثن أشد عليه من القتل • حدثني
المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
مثله • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة قوله والفتنة أشد من القتل يقول الشرك أشد من القتل
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة
مثله • حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه
عن الربيع والفتنة أشد من القتل يقول الشرك أشد من القتل
حدثني المثنى قال حدثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك والفتنة أشد
من القتل قال الشرك حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد في
قوله والفتنة أشد من القتل قال الفتنة الشرك • حدثت
عن الحسين بن الفرج قال سمعت الفضل بن خالد قال حدثنا عبيد بن
سليمان عن الضحاك والفتنة أشد من القتل قال الشرك أشد من

القتل ❊ حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
والفتنة اشد من القتل قال فتنة الكفر ❊

القول في تأويل قوله ولا تقاتلوهم عند المسجد
الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين

والقراء مختلفة في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء المدينة ومكة
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم
بمعنى ولا تبتدئوا ايها المؤمنون المشركين بالقتال عند المسجد الحرام
حتى يبدؤوكم به فإن بدؤوكم به هنالك عند المسجد الحرام في الحرم فاقتلوهم
فإن الله جعل ثواب الكافرين على كفرهم واعمالهم السيئة القتل في
الدنيا والخزي الطويل في الآخرة ❊ كما حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تقاتلوهم عند
المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه حتى يبدؤوا بالقتال ثم نسخ بعد
ذلك فقال وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة حتى لا يكون شرك ويكون الدين
لله ان يقال لا اله الا الله عليها قاتل نبي الله واليها دعا
حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا همام عن قتادة
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم
فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم الا يقاتلهم عند المسجد الحرام
الا ان يبدؤوا فيه بقتال ثم نسخ الله ذلك بقوله فإذا انسلخ
الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فأمر الله نبيه
اذا انقضى الاجل ان يقاتلهم في الحل والحرم وعند البيت حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ❊ حدثت عن
عمار بن الحسن قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فكانوا لا يقاتلونهم

فيه ثم نسخ ذلك بعد فقال قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ❊ وقال
بعضهم هي آية محكمة غير منسوخة ❊

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد فإن قاتلوكم في الحرم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين
لا تقاتل احدا فيه فمن عدا عليك فقاتلك فقاتله كما يقاتلك
وقرأ ذلك عظم قراء الكوفيين ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى
يقتلوكم فيه فإن قتلوكم فاقتلوهم بمعنى ولا تبتدئوهم بقتل حتى يبدؤوكم
به ❊ ذكر من قال ذلك ❊ حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي حماد عن ابي حماد عن حمزة
الزيات قال قلت للاعمش ارأيت قراءتك ولا تقتلوهم عند المسجد
الحرام حتى يقتلوكم فيه فإن قتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين
فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم اذا قتلوهم كيف يقتلونهم قال ان
العرب اذا قتل منهم قالوا قتلنا واذا ضرب منهم رجل قالوا ضربنا
واولى هاتين القراءتين بالصواب قراءة من قرأ ولا تقاتلوهم عند
المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم لأن الله تعالى
ذكره لم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم واصحابه في حال اذا قاتلهم
المشركون بالاستسلام لهم حتى يقتلوا منهم قتيلا بعد ما اذن له
ولهم بقتالهم فتكون القراءة بالاذن بقتلهم بعد ان يقتلوا منهم اولى من
القراءة بما اخترنا واذا كان ذلك كذلك فمعلوم انه قد
كان تعالى ذكره اذن لهم بقتالهم اذا كان ابتداء القتال من المشركين
قبل ان يقتلوا منهم قتيلا وبعد ان يقتلوا وقد نسخ الله تعالى
ذكره هذه الآية بقوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة وقوله
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ونحو ذلك من الآيات وقد ذكرنا

بعض قول من قال هي منسوخة وسنذكر قول من حضرنا ذكره
ممن لم يره. حدثنا الحسن بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن قتادة ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام قال نسختها قوله
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم. حدثني يونس قال اخبرنا ابن
وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام
حتى يقاتلوكم فيه قال حتى يبدؤكم كان هذا قد حرم فاحل الله ذلك
له فلم يزل ثابتا حتى امره الله بقتالهم بعد.

القول في تأويل قوله فان انتهوا فان الله غفور رحيم

يعني تعالى ذكره بذلك فان انتهى الكافرون الذين يقاتلونكم عن
قتالكم وكفرهم بالله فتركوا ذلك وتابوا فان الله غفور رحيم لذنوب
من آمن منهم وتاب من شركه واناب الى الله من معاصيه التي
سلفت منه وايامه التي مضت رحيم به في آخرته بفضله عليه
واعطائه ما يعطي اهل طاعته من الثواب بانابته الى محبته
من معصيته كما حدثني ابن المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فان انتهوا فان تابوا فان الله غفور رحيم.

القول في تأويل قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وقاتلوا
المشركين الذين يقاتلونكم حتى لا تكون فتنة يعني حتى لا يكون شرك
بالله وحتى لا يعبد دونه احد وتضمحل عبادة الاوثان والآلهة
والانداد ويكون العبادة والطاعة لله وحده دون غيره
من الاصنام والاوثان. كما قال قتادة فيما حدثنا بشر بن
معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وقاتلوهم حتى لا
تكون فتنة حتى لا يكون شرك. حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق

قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله وقاتلوهم حتى لا
تكون فتنة قال حتى لا يكون شرك. حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة قال الشرك ويكون الدين لله. حدثني المثنى قال حدثنا
ابو حذيفة. قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله.
حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال اما الفتنة فالشرك
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة يقول
قاتلوا حتى لا يكون شرك. حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة اي شرك. حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فقاتلوهم حتى
لا تكون فتنة قال حتى لا يكون كفر وقرأ تقاتلونهم او يسلمون.
حدثني علي بن داود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية
ابن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
يقول شرك. واما الدين الذي ذكره الله في هذا الموضع
فهو العبادة والطاعة لله في امره ونهيه من ذلك قول
الاعشى. هو دان الرباب اذ كرهوا الدين دراكا بغزوة وصيال
يعني بقوله اذ كرهوا الدين اذ كرهوا الطاعة وأبوها.
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل.

ذكر من قال ذلك حدثت عن عمار بن الحسن
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع ويكون الدين لله يقول
حتى لا يعبد الا الله وذلك لا اله الا الله عليه قاتل النبي صلى

الله عليه وسلم واليه دعا ثم قال النبي صلى الله عليه
وسلم اني امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا
الصلاة ويوتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا دماهم
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله • حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة ويكون الدين لله ان يقال لا
اله الا الله ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الله
امرني ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ثم ذكر مثل حديث
الربيع ٥

القول في تاويل قوله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين

يعني تعالى ذكره بقوله
فان انتهوا فان انتهى الذين يقاتلونكم من الكفار عن قتالكم ودخلوا في
ملتكم واقروا بما الزمهم الله من فرايضه وتركوا ما هم عليه من عبادة
الاوثان فدعوا الاعتدا عليهم وقتالهم وجهادهم فانه لا ينبغي
ان يعتدى الا على الظالمين وهم المشركون بالله والذين تركوا عبادته
وعبدوا غير خالقهم • فان قال قايل وهل يجوز الاعتدا على
الظالم فيقال فلا عدوان الا على الظالمين • قيل ان المعنى في ذلك
على غير الوجه الذي ذهبت اليه وانما ذلك على وجه المجازاة لما
كان من المشركين من الاعتدا يقول افعلوا بهم مثل الذي فعلوا
بكم كما يقال ان تعاطيت مني ظلما تعاطيته والثاني ليس بظلم
وكما قال عمرو بن شاس الاسدي •

• جزينا ذوي العدوان بالامس قرضهم قصاصا سوا حذوك النعل بالنعل

وانما كان ذلك نظير قوله الله يستهزئ بهم ويسخرون منهم سخر الله منهم
وقد بينا وجه ذلك ونظايره فيما مضى قبل • وبالذي قلنا
في ذلك من التاويل قال جماعة من اهل التاويل ٥

ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فلا عدوان الا على الظالمين
والظالم الذي ابى ان يقول لا اله الا الله • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه فلا عدوان الا على الظالمين
قال هم المشركون حدثني ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
عثمان بن غياث قال سمعت عكرمة في هذه الاية فلا عدوان الا
على الظالمين قال هم من ابى ان يقول لا اله الا الله • وقال
اخرون معنى قوله فلا عدوان الا على الظالمين فلا تقاتل الا من قاتل

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فان انتهوا فلا عدوان
الا على الظالمين يقول لا تقاتلوا الا من قاتلكم • حدثني المثنى
قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
مثله • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط
عن السدي قال فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين فان الله لا
يحب العدوان على الظالمين ولا على غيرهم ولكن يقول اعتدوا عليهم بمثل
ما اعتدوا عليكم • وكان بعض اهل العربية من اهل البصرة يقول
في قوله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين لا عدوان يقول
فان انتهوا الا وقد علم انهم لا ينتهون الا بعضهم فكانه قال
فان انتهى بعضهم فلا عدوان الا على الظالمين منهم فاضمر كما قال فمن
تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي يريد فعليه ما استيسر وكما
يقول الى من تقصد اقصد يعني اليه • وكان بعضهم ينكر الاضمار في ذلك
ويتاوله فان انتهوا فان الله غفور رحيم لمن انتهى ولا عدوان الا
على الظالمين الذين لم ينتهوا ٥

١٢٤

القول في تأويل قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص

يعني بقوله جل ثناؤه الشهر الحرام ﴿بالشهر الحرام﴾ ذا القعدة
وهو الشهر الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر فيه عمرة
الحديبية فصده مشركوا اهل مكة عن البيت ودخول مكة وكان
ذلك سنة ست من هجرته • وصالح رسول الله المشركين في تلك
السنة على ان يعود من العام المقبل فيدخل مكة ويقيم ثلاثا
فلما كان العام المقبل • وذلك سنة سبع من هجرته خرج معتمرا هو
واصحابه في ذي القعدة وهو الشهر الذي كان المشركون صدوه عن
البيت فيه في سنة ست واخلى له اهل مكة البلد حتى دخلها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقضى حاجته منها واتم عمرته واقام بها ثلاثا
ثم خرج منها منصرفا الى المدينة فقال الله جل ثناؤه لنبيه وللمسلمين
معه الشهر الحرام بالشهر الحرام يعني ذا القعدة الذي اوصلكم الله
فيه الى حرمه وبيته على كراهة مشركي قريش ذلك حتى قضيتم منه وطركم
بالشهر الحرام الذي صدكم مشركوا قريش العام الماضي قبله فيه
حتى انصرفتم على كره منكم عن الحرم فلم تدخلوه ولم تصلوا الى بيت
الله فاقصكم الله ايها المومنون من المشركين بادخالكم الحرم في
الشهر الحرام على كره منهم لذلك بما كان منهم اليكم في الشهر الحرام من
الصد والمنع من الوصول الى البيت • كما حدثني محمد بن عبد الله بن
بزيع قال حدثنا يوسف يعني ابن خالد السمتي قال حدثنا نافع بن
مالك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله والحرمات قصاص قال
هم المشركون حبسوا محمدا صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فرجعه الله في
ذي القعدة فادخله البيت الحرام فاقتص له منهم • حدثني محمد بن عمرو

الحديبية [illegible]
عمرة [illegible]

قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قول الله جل ثناؤه الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص
قال فخرت قريش بردها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية
محرما في ذي القعدة عن البلد الحرام فادخله الله مكة في العام
المقبل في ذي القعدة فقضى عمرته واقصه مما حيل بينه وبينها يوم الحديبية
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد
عن قتادة قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص اقبل
نبي الله واصحابه فاعتمروا في ذي القعدة ومعهم الهدي حتى اذا كانوا
بالحديبية صدهم المشركون فصالحهم نبي الله صلى الله عليه وسلم على
ان يرجع من عامه ذلك حتى يرجع من العام المقبل فيكون بمكة ثلاث
ليال ولا يدخلها الا بسلاح راكب ولا يخرج باحد من اهل مكة
فنحروا الهدي بالحديبية وحلقوا وقصروا حتى اذا كان من العام
المقبل اقبل نبي الله واصحابه حتى دخلوا مكة فاعتمروا في ذي القعدة
فاقاموا بها ثلاث ليال وكان المشركون قد فخروا عليه حين ردوه يوم
الحديبية فاقصه الله منهم فادخله مكة في ذلك الشهر الذي كانوا
ردوه فيه في ذي القعدة فقال الله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات
قصاص • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة وعن عثمان عن مقسم في قوله الشهر الحرام
بالشهر الحرام والحرمات قصاص قالا كان هذا في سفر الحديبية صد
المشركون النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت في الشهر الحرام
فقاضوا المشركين يومئذ قضية ان لكم ان تعتمروا في العام المقبل
في هذا الشهر الذي صدوهم فيه فجعل الله تعالى ذكره لهم شهرا حراما

ت

يفتخرون فيه مكان ما صدوهم الذي صدوا فلذلك قال والحرمات قصاص

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص قال لما اعتمر رسول الله عمرة الحديبية في ذي القعدة سنة ست من مهاجره صده المشركون وابوا ان يتركوه ثم انهم صالحوه في صلحهم على ان يخلوا له مكة من عام قابل ثلاثة ايام يخرجون ويتركونه فيها فاتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر من السنة السابعة فخلوا له مكة ثلاثة ايام فنكح في عمرته تلك ميمونة بنت الحرث الهلالية • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو زهير عن جويبر عن الضحاك في قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص واحصروا النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة عن البيت الحرام فادخله الله البيت • الحرام العام المقبل واقتص له منهم فقال الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قال اقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فاحرموا بالعمرة في ذي القعدة ومعهم الهدي حتى اذا كانوا بالحديبية صدهم المشركون فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجع ذلك العام حتى يرجع العام المقبل فيقيم بمكة ثلاثة ايام ولا يخرج معه باحد من اهل مكة فنحروا الهدي بالحديبية وحلقوا وقصروا حتى اذا كانوا من العام المقبل اقبل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى دخلوا مكة فاعتمروا في ذي القعدة واقاموا بها ثلاثة ايام وكان المشركون قد فخروا عليه حين ردوه يوم الحديبية فقص الله منهم وادخله مكة في ذلك الشهر الذي كانوا ردوه فيه في ذي القعدة قال الله جل ثناؤه الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات

قصاص • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله والحرمات قصاص هم المشركون كانوا حبسوا محمدا صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة عن البيت ففخروا عليه بذلك فرجعه الله في ذي القعدة فادخله البيت الحرام واقص له منهم • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام حتى فرغ من الاية • قال هذا كله قد نسخ امره ان يجاهد المشركين وقرا قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وقرا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار العرب فلما فرغ منهم قال الله جل ثناؤه قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله حتى بلغ قوله وهم صاغرون قال وهم الروم قال فوجه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس في هذه الاية الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص قال امركم الله بالقصاص ويأخذ منكم العدوان • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطا وسالته عن قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص قال نزلت في الحديبية منعوا في الشهر الحرام فنزلت الشهر الحرام بالشهر الحرام عمرة في شهر حرام بعمرة في شهر حرام وانما سمى الله جل ثناؤه ذا القعدة الشهر الحرام لان العرب في الجاهلية كانت تحرم فيه القتال والقتل وتضع فيه السلاح ولا يقتل فيه احد احدا ولو لقي الرجل فيه قاتل ابيه او ابنه وانما كانوا سموه ذا القعدة لقعودهم فيه عن المغازي والحروب فسماه الله جل ثناؤه بالاسم الذي كانت العرب تسميه به واما الحرمات فانها جمع حرمة كالظلمات جمع ظلمة والحجرات

جمع حرمة وانما قال الله عز وجل والحرمات قصاص فجمع لانه اراد الشهر
الحرام وحرمة الاحرام قال جل ثناوه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم
والمومنين معه دخولكم الحرم واحرامكم هذا في شهركم هذا الحرام قصاص
مما منعتم من مثله عامكم الماضي وذلك هو الحرمات التي جعلها الله تعالى
ذكره قصاصا وقد بينا ان القصاص هو المجازاة من جهة الفعل
او القول او البدل وهو في هذا الموضع من جهة الفعل

**القول في تاويل قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم**

اختلف اهل التاويل فيما نزل فيه قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم • فقال بعضهم بما حدثني به المثنى قال
حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وهذا ونحوه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل ليس لهم سلطان
يقهرون المشركين وكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والاذى فامر الله جل
ثناوه المسلمين من يجازي منهم ان يجازي بمثل ما اتي اليه او يصبر او يعفو
فهو امثل فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعز الله سلطانه
امر المسلمون ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم وان لا يعدوا
بعضهم على بعض كاهل الجاهلية • وقال اخرون بل معنى
ذلك فمن قاتلكم ايها المومنون من المشركين فقاتلوهم كما قاتلوكم
وقالوا نزلت هذه الاية على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
بعد عمرة القضية • **ذكر من قال ذلك**
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قال مجاهد فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه فمن اعتدى عليكم فقاتلوهم

فيه كما قاتلوكم • واشبه التاويلين بما دل عليه ظاهر الاية القول
الذي حكي عن مجاهد لان الايات قبلها انما هي امر من الله عز وجل للمومنين
بما دعوهم على صفة • وذلك قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين
يقاتلونكم والايات بعدها وقوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
انما هو في سياق الايات التي فيها الامر بالقتال والجهاد والله جل
ثناوه انما فرض القتال على المومنين بعد الهجرة فمعلوم بذلك ان قوله
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم مدني لا مكي
اذ كان فرض قتال المشركين لم يكن وجب على المومنين بمكة وان قوله ان في
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم نظير قوله
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم وان معناه فمن اعتدى عليكم
في الحرم فقاتلكم فاعتدوا عليه بالقتال نحو اعتدائه عليكم بقتاله
اياكم لاني قد جعلت الحرمات قصاصا فمن استحل منكم ايها المومنون
من المشركين حرمة في حرمي فاستحلوا منه مثله فيه وهذه الاية
منسوخة باذن الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بقتال اهل الحرم ابتدا
في الحرم وقوله قاتلوا المشركين كافة على نحو ما ذكرنا القول في
ذلك عن ابن زيد • واما قوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم فان لله فيه وجهين من التاويل احدهما ما قد ذكرنا قبل
من انه بمعنى المجازاة واتباع لفظ لفظا وان اختلف معنياهما
كما قال ومكروا ومكر الله وقال فيسخرون منهم سخر الله منهم
وما اشبه ذلك مما اتبع لفظ لفظا واختلف المعنيان والاخر
ان يكون معنى العدوان الذي هو شر ووثوب من قول القايل عدا
الاسد على فريسته فيكون معنى الكلام فمن عدا عليكم اي فمن شد عليكم
ووثب بظلم فاعدوا عليه اي فشدوا عليه وثبوا نحوه قصاصا

لما فعلتم لا تظلما ثم يدخل التاء فعال افتعل مكان فعل كما يقال
اقترب هذا الامر بمعنى قرب واجتلب كذا بمعنى جلب وما اشبه
ذلك. القول في تاويل قوله واتقوا الله واعلموا ان الله مع المتقين
يعني جل ثناوه بذلك واتقوا الله ايها المومنون في حرماته وحدوده
ان تعتدوا فيها فتحلوا دونها ما بينه وحده لكم واعلموا ان الله
مع المتقين الذين يتقونه باداء فرايضه وتجنب محارمه ..

القول في تاويل قوله وانفقوا في سبيل الله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واحسنوا ان الله يحب المحسنين

اختلف اهل التاويل في تاويل هذه الاية ومن عني بقوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فقال بعضهم عني بذلك وانفقوا
في سبيل الله وسبيله طريقه الذي امر ان يسلك فيه الى عدوه من
المشركين لجهادهم وحربهم ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة يقول
ولا تتركوا النفقة في سبيل الله فان الله جل ثناوه يعوضكم منها
اجرا ويرزقكم عاجلا. ذكر من قال ذلك.
حدثني ابو السائب والحسن بن عرفة قالا حدثنا ابو معاوية عن
الاعمش عن شقيق عن حذيفة ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
في ترك النفقة. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا
شعبة وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن الاعمش عن ابي
وايل عن حذيفة وحدثني محمد بن خلف العسقلاني قال حدثنا ادم قال
حدثنا ابو جعفر الرازي عن الاعمش. وحدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا سفيان عن عاصم جميعا عن شقيق عن حذيفة قال هو ترك
النفقة في سبيل الله. حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن منصور عن ابي صالح عن عبد الله بن عباس انه قال في هذه

الاية ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال تنفق في سبيل الله
وان لم يكن لك الا مشقص او سهم شعبة الذي يشك في ذلك. حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن منصور عن ابي صالح الذي كان
يحدث عنه الكلبي عن ابن عباس قال ان لم يكن لك الا سهم او مشقص
انفقه. حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن
ابي صالح عن ابن عباس ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال في النفقة
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو بن ابي قيس عن عطا عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
ليس التهلكة ان يقتل الرجل في سبيل الله ولكن الامساك عن النفقة
في سبيل الله. حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال
اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن عكرمة قال نزلت في النفقات في سبيل
الله يعني قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة. حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا ابو صخر عن محمد بن كعب القرظي انه كان يقول
في هذه الاية ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال كان القوم في سبيل
الله فيتزود الرجل فكان افضل زادا من الاخر انفق البايس من زاده
حتى لا يبقى من زاده شي احب ان يواسي صاحبه فانزل الله وانفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة. حدثني محمد بن خالد
العسقلاني قال حدثنا ادم قال حدثنا شيبان عن منصور بن المعتمر
عن ابي صالح مولى ام هاني عن ابن عباس في قوله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة قال لا يقولن احدكم اني لا اجد شيا ان لم يجد الا مشقصا فليتجهز
به في سبيل الله. حدثنا ابن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال
سمعت داود يعني ابن ابي هند عن عامر ان الانصار كان احتبس عليهم
بعض الرزق وكانوا قد انفقوا نفقات قال فساء ظنهم وامسكوا قال فانزل

الله جل ثناؤه وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
وكانت التهلكة سوء ظنهم وامساكهم • حدثني محمد بن عمرو قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى وحدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة لا يمنعكم نفقة من حق خيفة العيلة • حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال كان
قتادة يحدث ان الحسن حدث انهم كانوا يسافرون ويغزون ولا
ينفقون من اموالهم او قال لا ينفقون في ذلك فامرهم الله ان
ينفقوا في مغازيهم في سبيل الله • حدثنا موسى بن الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة يقول لا تمسكوا بايديكم عن النفقة في سبيل
الله حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا
اسباط عن السدي وانفقوا في سبيل الله يقول انفق في سبيل الله
ولو عقالا ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة تقول ليس عندي شيء
حدثني المثنى قال حدثنا ابو غسان قال حدثنا زهير قال حدثنا
خصيف عن عكرمة في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال لما امر الله
بالنفقة فكانوا او بعضهم يقولون ننفق فيذهب مالنا ولا يبقى لنا شيء
قال فقال انفقوا ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال انفقوا وانا ارزقكم
حدثني المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن يونس عن الحسن
قال نزلت في النفقة • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا
ابو همام الاهوازي قال اخبرنا يونس عن الحسن في التهلكة قال امرهم
الله بالنفقة في سبيل الله فاخبرهم ان ترك النفقة في سبيل الله التهلكة

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال سالت
عطا عن قوله وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
قال يقول انفقوا في سبيل الله ما قل وكثر قال وقال لي عبد
الله بن كثير نزلت في النفقة في سبيل الله • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن ابي صالح عن ابن عباس قال لا يقولن الرجل لا اجد
شيئا قد هلكت فليتجهز ولو بمشقص • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة يقول انفقوا ما
كان من قليل او كثير ولا تستسلموا ولا تنفقوا شيئا فتهلكوا • حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو زهير عن جويبر عن الضحاك قال
التهلكة ان يمسك الرجل نفسه وماله عن النفقة عن الجهاد في سبيل
الله • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن يونس
عن الحسن في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال امر ان ينفقوا
في سبيل الله وقال لا تلقوا بايديكم الى التهلكة فتدعوا النفقة
في سبيل الله • حدثنا ابن بشار البزاز قال حدثنا الحسين بن الحسن
الاشقر قال حدثنا ابو كدينة عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال ليس في القتال ولكن في النفقة
في سبيل الله لا تنفق فيه تهلكة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
منصور عن ابي صالح مولى ام هانئ عن ابن عباس في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال ان لم يكن لك الا مشقص فتجهز به
في سبيل الله ولا تقولن لا اجد شيئا قد هلكت • وقال
آخرون ممن وجهنا قوله ذلك الى انه معني به النفقة معنى ذلك وانفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فتخرجوا في سبيل الله بغير نفقة

ولاقون ذكر من قال ذلك • حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وانفقوا في سبيل الله ولا
تلقوا بايديكم الى التهلكة قال اذا لم يكن عندك ما تنفق فلا تخرج
نفسك بغير نفقة فتلقي بيدك الى التهلكة • حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال اخبرني عبد الله بن عياش قال قال زيد بن اسلم في
قول الله وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وذلك ان
رجالا كانوا يخرجون في بعوث يبعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير
نفقة فاما يقطع بهم واما كانوا عيالا فامرهم الله ان يستنفقوا مما
رزقهم الله ولا يلقوا بايديهم الى التهلكة • والتهلكة ان يهلك رجال من
الجوع والعطش ومن المشي وقال لمن بيده فضل احسنوا ان الله يحب
المحسنين • وقال اخرون بل معناه وانفقوا في سبيل الله
ولا تلقوا بايديكم فيما اصبتم من الاثام الى التهلكة فتياسوا من رحمة
الله عز وجل ولكن ارجوا رحمته واعملوا الخيرات • ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن
البراء بن عازب في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال هو الرجل
يصيب الذنوب فيلقي بيده الى التهلكة فيقول لا توبة لي • حدثنا ابو
كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش قال حدثنا ابو اسحق عن البراء قال
ساله رجل احمل على المشركين وحدي فيقتلوني اكنت القيت بيدي الى
التهلكة فقال لا انما التهلكة في النفقة بعث الله رسوله صلى
الله عليه وسلم فقال فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك • حدثنا
الحسن بن عرفة وابن وكيع قالا حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان الثوري
عن ابي اسحق السبيعي عن البراء بن عازب في قول الله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة قال هو الرجل يذنب الذنب فيقول لا يغفر الله لي • حدثنا

احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق قال
سمعت البراء وساله رجل فقال يا ابا عمارة ارايت قول الله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة هو الرجل يتقدم فيقاتل حتى يقتل قال لا ولكنه الرجل
يعمل بالمعاصي ثم يلقي بيده ولا يتوب • حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن
واضح قال حدثنا الحسين عن ابي اسحق قال سمعت البراء وساله رجل فقال
الرجل يحمل بنفسه على الف وحده فيقاتل اهو ممن القى بيده الى التهلكة
قال لا ولكن التهلكة ان يذنب الذنب فيلقي بيده فيقول لا يقبل لي توبة
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن الجراح عن ابي اسحق قال
قلت للبراء بن عازب يا ابا عمارة الرجل يلقى الفا من العدو فيحمل عليهم
وانما هو وحده ايكون ممن قال الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
لا ليقاتل حتى يقتل قال الله لنبيه فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا
نفسك • حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال اخبرنا هشام
ويعقوب قال حدثنا ابن علية عن هشام عن محمد قال سالت
عبيدة عن قول الله وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
الاية فقال عبيدة كان الرجل يذنب الذنب قال حسبته قال فيستلقي بيده
فيهلك فيستهلك زاد يعقوب في حديثه فنهوا عن ذلك فقيل انفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة • حدثني يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا هشام عن ابن سيرين قال سالت عبيدة
السلماني عن ذلك فقال هو الرجل يذنب الذنب الذنب فيستسلم فيلقي
بيده الى التهلكة ويقول لا توبة له يعني قوله ولا تلقوا بايديكم الى
التهلكة • حدثني يعقوب قال اخبرنا ابن علية قال اخبرنا ايوب
عن محمد عن عبيدة في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
كان الرجل يصيب الذنب فيلقي بيده • حدثنا ابن وكيع قال حدثنا

١٢٨

أبي عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة
قال القنوط. حدثني المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال أخبرنا
هشيم عن يونس وهشام عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني قال
هو الرجل يذنب الذنب فيستسلم يقول لا توبة لي فيلقي بيده. حدثنا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال حدثني أيوب
عن ابن سيرين عن عبيدة أنه قال هي في الرجل يصيب الذنب العظيم
فيلقي بيده ويرى أنه قد هلك. حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
منصور عن أبي إسحق عن البراء بن عازب في قوله ولا تلقوا بأيديكم إلى
التهلكة قال الرجل يذنب الذنب العظيم فيقول قد هلكت فيلقي بيده فيقول
فأمر الله تبارك وتعالى أن لا يفعلوا.

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني حيوة عن
يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران قال غزونا المدينة نريد القسطنطينية
وعلى أهل مصر عقبة بن عامر وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد قال
فصففنا صفين لم أر صفين قط أعرض ولا أطول منهما والروم ملصقون
ظهورهم بحائط المدينة. قال فحمل رجل منا على العدو فقال الناس مه
لا إله إلا الله يلقي بيده إلى التهلكة فقال أبو أيوب الأنصاري إنما
هذه الآية
أن حمل رجل يقاتل يلتمس الشهادة أو يبلي
من نفسه إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار إنا لما نصر الله نبيه
صلى الله عليه وسلم وأظهر الإسلام قلنا بيننا معشر الأنصار خفيا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا قد تركنا أهلنا وأموالنا أن
نقيم فيها ونصلحها حتى نصر الله رسوله هلم نقيم في أموالنا ونصلحها
فأنزل الله الخبر من السماء وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة
الآية والإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع

الجهاد قال أبو عمران فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن
بالقسطنطينية. حدثني محمد بن عمارة الأسدي وعبد الله بن أبي زياد
قالا حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد قال أخبرنا حيوة وابن لهيعة
قالا حدثنا يزيد بن أبي حبيب قال حدثني أسلم أبو عمران مولى
قال كنا بالقسطنطينية وعلى أهل مصر عقبة بن عامر الجهني صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من المدينة صف عظيم من
الروم قال فصففنا صفا عظيما فحمل رجل من المسلمين على صف
الروم حتى دخل فيهم ثم خرج إلينا مقبلا فصاح الناس فقالوا سبحان
الله ألقى بيده إلى التهلكة فقام أبو أيوب الأنصاري فقال يا أيها
الناس إنكم لتتأولون هذه الآية على هذا التأويل وإنما أنزلت
هذه الآية فينا معشر الأنصار إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصريه
قلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن أموالنا قد ضاعت فلو أنا أقمنا فيها فأصلحنا ما ضاع منها فأنزل
الله جل ثناؤه في كتابه يرد علينا ما هممنا به فقال وأنفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة بالإقامة التي أردنا أن
نقيم في أموالنا ونصلحها فأمرنا بالغزو فما زال أبو أيوب غازيا في سبيل
الله حتى قبضه الله عز وجل. والصواب من القول في ذلك
عندي أن يقال إن الله جل ثناؤه أمر بالإنفاق في سبيله بقوله
ولا تلقوا بأيديكم وأنفقوا في سبيل الله وسبيله طريقه الذي شرعه
لعباده وأوضحه لهم ومعنى ذلك وأنفقوا في إعزاز ديني الذي شرعته
لكم بجهاد عدوكم الناصبين لكم الحرب على الكفر بي ونهاهم أن يلقوا بأيديهم
إلى التهلكة فقال ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وذلك مثل والعرب

يقول للمستسلم للامر اعطى فلان بيديه وكذلك يقال للممكن من نفسه مما
اريد به اعطى بيديه فمعنى قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة • ولا
تستسلموا للهلكة فتعطوها ازمتكم فالتارك النفقة في سبيل الله عند
وجوب ذلك عليه مستسلم للهلكة بتركه اداء فرض الله عليه في
ماله وذلك ان الله تعالى ذكره جعل احد سهام الصدقات
المفروضات الثمانية في سبيله فقال انما الصدقات للفقرا
والمساكين الى قوله وفي سبيل الله وابن السبيل فمن ترك انفاق ما
لزمه من ذلك في سبيل الله على ما لزمه كان للهلكة مستسلما وبيديه
للتهلكة ملقيا • وكذلك الآيس من رحمة الله لذنب سلف منه
ملق بيديه الى التهلكة لان الله قد نهى عن ذلك فقال ولا تياسوا من
روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون وكذلك
التارك غزو المشركين وجهادهم في حال وجوب ذلك عليه وفي حال
حاجة المسلمين اليه مضيع فرضا ملق بيده الى التهلكة فاذا كانت
هذه المعاني كلها يحتملها قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
ولم يكن الله خص منها شيا دون شي فالصواب من القول في ذلك
ان يقال ان الله جل ثناوه نهى عن الالقا بايدينا لما فيه هلاكنا والاستسلام
للهلكة وهي العذاب بترك ما لزمنا من فرايضه فغير جايز لنا الاخذ
منا الدخول في شي يكرهه الله منا مما نستوجب بدخولنا فيه
عذابه غير ان الامر وان كان كذلك فان الاغلب من تاويل الآية وانفقوا
ايها المومنون في سبيل الله ولا تتركوا النفقة فيها فتهلكوا
باستحقاقكم بترككم ذلك عذابي كما حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح
قال حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال التهلكة عذاب الله يقول ذلك اعلاما

منه لهم بعد امره اياهم بالنفقة ما لمن ترك النفقة المفروضة عليه في
سبيله من العقوبة في المعاد فان قال قايل فما وجه ادخال البا
في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقد علمت ان المعروف من
كلام العرب القيت الى فلان درهما دون القيت الى فلان بدرهم قيل
قد قيل انها زيدت نحو زيادة القايل البا في قوله جذبت بالثوب
وجذبت الثوب وتعلقت به وتعلقته وتنبت بالدهن وانما تنبت الدهن
وقال اخرون البا في قوله ولا تلقوا بايديكم اصل للكلمة
لان كل فعل واقع كني عنه فهو مضطر اليها نحو قولك في رجل كلمته فاردت
الكناية عن فعله فاذا اردت ذلك قلت فعلت به قالوا فلما كانت
البا هي الاصل جاز ادخال البا واخراجها في كل اسم وكلمة واما
التهلكة فانها التفعلة من الهلاك ••

القول في تاويل قوله واحسنوا ان الله يحب المحسنين

يعني جل ثناوه بقوله واحسنوا ايها المومنون في ادا ما الزمتكم
من فرايضي وتجنب ما امرتكم بتجنبه من معاصي وفي الانفاق في سبيلي
وعود القوي منكم على الضعيف ذي الخلة فاني احب المحسنين في ذلك
كما حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا يزيد بن الحباب قال اخبرنا
سفيان عن ابي اسحق عن رجل من الصحابة في قول الله واحسنوا ان
الله يحب المحسنين قال ادوا الفرايض وقال بعضهم معناه واحسنوا
الظن بالله ذكر من قال ذلك حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا حفص عن عمر عن الحكم بن ابان عن عكرمة واحسنوا
ان الله يحب المحسنين قال احسنوا الظن بالله يبركم • وقال
اخرون احسنوا بالعود على المحتاج ذكر من قال ذلك
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد واحسنوا ان الله

يحب المحسنين عودوا على من ليس في يده شيء حدثني يونس قال اخبرنا ابن
وهب قال اخبرني عبد الله بن عياش قال قال زيد بن اسلم قال لمن بيده فضل
احسنوا ان الله يحب المحسنين ∴

القول في تاويل قوله عز وجل واتموا الحج والعمرة لله

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك
اتموا الحج بمناسكه وسننه واتموا العمرة الى البيت بحدودها وسننها

ذكر من قال ذلك حدثني عبيد بن اسمعيل الهباري
قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن ابرهيم في قوله واتموا الحج والعمرة
لله قال هي في قراءة عبد الله واتموا الحج والعمرة الى البيت قال
لا تجاوزوا بالعمرة البيت قال ابرهيم فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال
كذلك قال ابن عباس حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابرهيم انه قرا واقيموا الحج والعمرة
لله الى البيت • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة انه قرا واقيموا الحج
والعمرة الى البيت • حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال
حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس واتموا الحج والعمرة
لله يقول من احرم بحج او بعمرة فليس له ان يحل حتى يتمهما تمام الحج
يوم النحر اذا رمى جمرة العقبة وزار البيت فقد حل من احرامه كله وتمام
العمرة اذا طاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل • حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى وحدثني المثنى قال حدثنا
ابو حذيفة قال حدثنا شبل جميعا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
واتموا الحج والعمرة لله قال ما امروا فيهما • وحدثت عن عمار بن
الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله واتموا الحج والعمرة

لله قال ابرهيم عن علقمة بن قيس قال الحج مناسك الحج والعمرة
لا تجاوز بها البيت • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن
ابرهيم واتموا الحج والعمرة لله قال يعني مناسك الحج عرفة والمزدلفة
ومواطنها والعمرة للبيت ان يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة
ثم يحل • وقال اخرون تمامهما ان يحرم بهما مفردين من
دويرة اهله •

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن
المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله
ابن سلمة عن علي انه قال في هذه الاية واتموا الحج والعمرة لله قال
ان تحرم من دويرة اهلك • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون بن المغيرة
عن عنبسة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال جاء
رجل الى علي فقال ارايت قول الله واتموا الحج والعمرة لله قال ان
تحرم من دويرة اهلك • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن ثور بن
يزيد عن سليمان بن موسى عن طاوس قال تمامهما ان تحرم بهما مفردين
من اهلك • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد
سوقة عن سعيد بن جبير قال من تمام العمرة ان تحرم من دويرة اهلك
حدثني المثنى قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن
ثور عن سليمان بن موسى عن طاوس واتموا الحج والعمرة لله قال
تفردهما مؤقتين من اهلك فذلك تمامهما • وقال
اخرون تمام العمرة ان تعمل في غير اشهر الحج وتمام الحج ان يؤتى بمناسكه
كلها حتى لا يلزم عامله دم بسبب قران ولا متعة ∴

ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله واتموا الحج والعمرة لله وتمام
العمرة ما كان في غير اشهر الحج وما كان في اشهر الحج ثم اقام حتى يحج فهي متعة

سفيان

١٣١

عليه فيها الهدي ان وجد والا صام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع
الى اهله حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا سعيد عن
قتادة في قوله واتموا الحج والعمرة لله قال ما كان في غير اشهر الحج فهي
عمرة تامة وما كان في اشهر الحج فهي متعة وعليه الهدي • حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم عن ابن عون قال سمعت القسم بن محمد يقول
ان العمرة في اشهر الحج ليست بتامة قال فقيل له العمرة في المحرم قال
كانوا يرونها تامة • وقال اخرون اتمامهما ان تخرج
من اهلك لا تريد غيرهما

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج رجل عن سفيان قال
هو تعني تمامهما ان تخرج من اهلك لا تريد الا الحج والعمرة وتهل من
الميقات ليس ان تخرج لتجارة ولا لحاجة حتى اذا كنت قريبا من
مكة قلت لو حججت او اعتمرت وذلك يجزي ولكن التمام ان تخرج له
ولا تخرج لغيره وقال اخرون بل معنى ذلك واتموا الحج والعمرة
لله اذا دخلتم فيهما •

ذكر من قال ذلك

حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ليست العمرة واجبة
على احد من الناس قال فقلت له قول الله تعالى ذكره واتموا الحج والعمرة
لله قال ليس من الخلق احد ينبغي له اذا دخل في امر الا ان يتمه فاذا دخل
فيها لم ينبغ له ان يهل يوما او يومين ثم يرجع كما لو صام يوما لم ينبغ
له ان يفطر في نصف النهار وكان الشعبي يقرا ذلك رفعا • حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني سعيد بن ابي بردة
ان الشعبي وابا بردة تذاكرا العمرة قال فقال الشعبي تطوع واتموا
الحج والعمرة لله وقال ابو بردة هي واجبة واتموا الحج والعمرة لله
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن عون عن الشعبي انه كان

يقرؤها واتموا الحج والعمرة لله وقد روي عن الشعبي خلاف هذا
القول وان كان المشهور عنه من القول هو هذا • وذلك ما
حدثني به المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا ابو عوانة عن المغيرة
عن الشعبي قال العمرة واجبة وقراءة من قرا العمرة واجبة نصبها على
اتموا فرض الحج والعمرة • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحق يقول سمعت مسروقا يقول
امرتم في كتاب الله باربع باقام الصلاة وايتاء الزكاة والحج والعمرة ثم تلا
هذه الاية ولله على الناس حج البيت واتموا الحج والعمرة الى البيت •
حدثني ابو السائب قال حدثنا ابن ادريس قال سمعت ابن ادريس قال
سمعت ليثا يروي عن الحسن عن مسروق قال امرنا باقامة اربع الصلاة
والزكاة والعمرة والحج فنزلت العمرة من الحج منزلة الزكاة من الصلاة
حدثنا ابن بشار قال حدثني محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج قال قال
علي بن حسين وسعيد بن جبير وسئلا اواجبة العمرة على الناس فكلاهما
قال ما نعلمها الا واجبة قال الله جل ثناؤه واتموا الحج والعمرة لله •
حدثنا سوار بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد الملك
ع ابن ابي سليمان قال سال رجل سعيد بن جبير عن العمرة فريضة هي ام تطوع
فقال فريضة قال فان الشعبي يقول هي تطوع قال كذب الشعبي
وقرا واتموا الحج والعمرة لله • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عمن سمع عطا يقول في قوله واتموا
الحج والعمرة لله قال هما واجبان الحج والعمرة فتاويل هؤلاء في قوله
واتموا الحج والعمرة لله انهما فرضان واجبان امر الله باقامتهما كما امر
باقام الصلاة وانهما فريضتان واوجب العمرة وجوب الحج وهم
عدد كثير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين كرهنا تطويل

الآية بذكرهم وذكر الروايات عنهم • وقالوا معنى قوله
وأتموا الحج والعمرة لله وأقيموا الحج والعمرة

ذكر بعض من قال ذلك حدثنا موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا أسباط عن السدي قوله وأتموا الحج
والعمرة لله يقول أقيموا الحج والعمرة • حدثنا أحمد بن حازم عن أبي غرزة
قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا إسرائيل عن ثوير عن أبيه عن علي وأقيموا
الحج والعمرة للبيت ثم هي واجبة مثل الحج • حدثنا أحمد بن حازم قال حدثنا
أبو نعيم قال حدثنا إسرائيل قال حدثني ثوير عن أبيه عن عبد الله وأقيموا الحج
والعمرة إلى البيت ثم قال عبد الله والله لولا التحرج وأني لم أسمع من
رسول الله فيها شيئا لقلت إن العمرة واجبة مثل الحج • وكأنهم عنوا
بقولهم أقيموا الحج والعمرة ائتوا بهما بحدودهما وأحكامهما على ما فرض
عليكم وقال آخرون ممن قرأ قراءة هؤلاء بنصب العمرة العمرة تطوع
ورأوا أنه لا دلالة على وجوبها في نصبهم العمرة في القراءة إذ كان من
الأعمال ما يلزم العبد عمله وإتمامه بدخوله فيه ولم يكن ابتداء الدخول
فيه فرضا عليه وذلك كالحج التطوع لا خلاف بين الجميع فيه أنه إذا
أحرم به أن عليه المضي فيه وإتمامه ولم يكن فرضا عليه ابتداء الدخول
فيه قالوا فكذلك العمرة غير فرض واجب الدخول فيها ابتداء غير أن على
المعتمر إن دخل فيها وأوجبها على نفسه إتمامها بعد الدخول فيها قالوا
فليس في أمر الله جل ثناؤه بإتمام الحج والعمرة دلالة على وجوب فرضهما
قالوا وإنما أوجبنا فرض الحج بقول الله تعالى ذكره ولله على الناس
حج البيت من استطاع إليه سبيلا وممن قال ذلك جماعة من الصحابة
والتابعين ومن بعدهم من الخالفين

ذكر بعض من قال ذلك حدثنا أبو كريب

وأبو السائب قالا حدثنا ابن إدريس قال سمعت سعيد بن أبي عروبة
عن أبي معشر عن إبراهيم قال قال عبد الله الحج فريضة والعمرة تطوع •
حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن أبي
معشر عن النخعي عن ابن مسعود مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
ابن عثمة قال حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن سعيد بن جبير قال العمرة ليست
بواجبة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن شباك قال
سألت إبراهيم عن العمرة فقال سنة حسنة • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم عن مغيرة عن إبراهيم مثله • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا
أبو عوانة عن المغيرة عن إبراهيم مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن المغيرة عن إبراهيم مثله • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا حجاج
قال حدثنا حماد قال أخبرنا ابن عون عن الشعبي قال العمرة تطوع • فأما الذين
قرأوا ذلك برفع العمرة فإنهم قالوا لا وجه لنصبها لأن العمرة إنما هي زيارة
١٣٢ البيت ولا يكون مستحقا اسم معتمر إلا وهو له زائر قالوا وإذا كان لا يستحق
اسم معتمر إلا بزيارته وهو متى بلغه فطاف به وبالصفا والمروة فلا عمل
يبقى بعده يؤمر بإتمامه بعد ذلك كما يؤمر الحاج بعد بلوغه والطواف
به وبالصفا والمروة بإتيان عرفة والمزدلفة والوقوف بالمواضع التي أمر بالوقوف
بها وعمل سائر أعمال الحج التي هو من تمامه بعد إتيان البيت لم يكن لقول
القائل أتم عمرتك وجه مفهوم قالوا وإذا لم يكن له وجه مفهوم فالصواب
من القراءة في العمرة الرفع على أنها من أعمال البر لله فيكون مرفوعة بخبرها
الذي بعدها وهو قوله لله • وأولى القراءتين بالصواب في ذلك
قراءة من قرأ بنصب العمرة على العطف بها على الحج بمعنى الأمر بإتمامهما
له ولا معنى لاعتلال من اعتل في رفعها بأن العمرة زيارة البيت
وأن المعتمر متى بلغه فلا عمل بقي عليه يؤمر بإتمامه وذلك أنه إذا بلغ

البيت فنقضه انتقضت زيارته ومن عليه تمام العمل الذي امره الله
به في اعتماره وزيارته البيت وذلك هو الطواف بالبيت والسعي
بين الصفا والمروه وتجنب ما امر الله بتجنبه الى اتمامه ذلك
وذلك عمل وان كان مما لزمه بايجابه الزياده على نفسه عن الزمان
هذا مع اجماع الحجه على قراه العمره بالنصب ومخالفه جميع قراه الامصار
قراه من قرا ذلك بالرفع ففي ذلك مستغنى عن الاستشهاد على خطا
قراه من قرا ذلك بالرفع ففي ذلك مستغنى عن الاستشهاد على خطا قراه
من قرا ذلك رفعا واما اولى التاويلين اللذين ذكرنا بالصواب
في تاويل قوله والعمره لله على قراه من قرا ذلك نصبا فقول
عبد الله بن مسعود ومن قال بقوله من ان معنى ذلك واتموا الحج
والعمره لله الى البيت بعد ايجابكم اياهما لا ان ذلك امر من الله عز وجل
بابتدا عملهما والدخول فيهما واداء عملهما بتمامه بهذه الايه وذلك
ان الايه محتمله المعنيين اللذين وصفنا من ان يكون امرا من الله بالقيام
بتمامهما ابتدا وايجابا منه على العباد فرضهما وان يكون امرا منه باتمامهما
بعد الدخول فيهما وبعد ايجاب موجبهما على نفسه فاذا كانت الايه
محتمله المعنيين اللذين وصفنا فلا حجه فيها لاحد الفريقين على الاخر
الا وللاخر عليه فيها مثلها واذا كان ذلك كذلك ولم يكن بايجاب
فرض العمره خبر عن الحجه للعذر قاطع وكانت الامه في وجوبها
متنازعه لم يكن لقول قائل في فرض بغير برهان دال على صحه قوله
معنى اذ كانت الفروض لا تلزم العباد الا بدلاله على لزومها اياهم
واضحه • فان ظن ظان انها واجبه وجوب الحج وان تاويل من تاول
قوله واتموا الحج والعمره لله بمعنى اقيموا حدودهما وفروضهما
اولى من تاويلنا فانه ما حدثني به حاتم بن بكر الضبي قال حدثنا اشهل بن

حاتم الارطباني قال حدثنا ابن عون عن محمد بن جحاده عن رجل عن
زميل له عن ابيه وكان ابوه يكنى ابا المنتفق قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم بعرفه فدنوت منه حتى اختلفت عنق راحلتي وعنق راحلته فقلت
يا رسول الله انبئني بعمل ينجيني من عذاب الله ويدخلني جنته قال
اعبد الله لا تشرك به شيا واقم الصلاه المكتوبه وادّ الزكاه المفروضه
وحج واعتمر • قال اشهل واظنه قال وصم رمضان وانظر ما تحب
من الناس ان ياتوه اليك فافعله بهم وما تكره من الناس ان ياتوه اليك
فذرهم منه • وما حدثني به يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي ومحمد بن ابي عدي عن شعبه عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس
عن ابي رزين العقيلي رجل من بني عامر قال قلت يا رسول الله ان ابي شيخ
كبير لا يستطيع الحج والعمره ولا الظعن وقد ادركه الاسلام افاحج
عنه قال حج عن ابيك واعتمر • وما حدثني به يعقوب قال حدثنا ابن
عليه عن ايوب عن ابي قلابه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
فقال اعبدوا الله ولا تشركوا به شيا واقيموا الصلاه واتوا الزكاه
وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم لكم وما اشبه ذلك من الاخبار
كان هذه اخبار لا يثبت بمثلها في الدين حجه لوهي اسانيدها وانها
مع وهي اسانيدها لها من الاخبار اشكال تنبي عن ان العمره تطوع
لا فرض واجبه • وهو ما حدثنا به محمد بن حميد قال ومحمد بن عيسى الدامغاني
قالا حدثنا عبد الله بن المبارك عن الحجاج بن ارطاه عن محمد بن المنكدر عن
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل عن العمره اواجبه
هي قال لا وان تعتمروا خير لكم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير ويحيى
ابن طلحه اليربوعي قالا حدثنا شريك عن معاويه بن اسحق عن ابي صالح
الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج جهاد والعمره تطوع •

١٣٤

وقد زعم بعض أهل الغباء أنه صح عنده أن العمرة واجبة بأنه لم يجد تطوعا
إلا وله إمام من المكتوبة فلما صح أن تكون للعمرة تطوعا وجب أن يكون
لها فرض لأن الفرض إمام التطوع في جميع الأعمال. فيقال لقائل
ذلك: فقد جعل الاعتكاف تطوعا فما الفرض منه الذي هو إمام تطوعه
ثم يسئل عن الاعتكاف أواجب هو أم غير واجب فإن قال واجب خرج
من قول جميع الأمة وإن قال تطوع قيل فما الذي أوجب أن يكون
الاعتكاف تطوعا والعمرة فرضا من الوجه الذي يجب التسليم له
فلن يقول في أحدهما شيئا إلا ألزم في الآخر مثله. وبما استشهدنا من
الأدلة بأن أولى القراءتين بالصواب في العمرة قراءة من قرأ نصبا وأن
أولى التأويلين في قوله وأتموا الحج والعمرة لله تأويل ابن عباس الذي
ذكرناه عنه من رواية علي بن أبي طلحة عنه من أنه أمر من الله جل
وعز بإتمام أعمالهما بعد الدخول فيهما وإيجابهما على ما أمر به من حدودهما
وسننهما. وأن أولى القولين في العمرة بالصواب قول من قال
هي تطوع لا فرض. وأن معنى الآية: وأتموا أيها المؤمنون الحج والعمرة
لله بعد دخولكم فيهما وإيجابكموهما على أنفسكم على ما أمركم الله جل
ثناؤه به من حدودهما. وإنما أنزل الله عز وجل هذه الآية على نبيه
صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية التي صد فيها عن البيت معرفة
المؤمنين فيها ما عليهم في إحرامهم إن خلي بينهم وبين البيت ومبينا
لهم فيها ما المخرج لهم من إحرامهم إن أحصروا فصدوا عن البيت وبذكر
اللازم لهم من الأعمال في عمرتهم التي اعتمروها عام الحديبية وما
يلزمهم فيها بعد ذلك من عمرهم وحجهم. افتتح قوله يسئلونك عن
الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج. وقد دللنا فيما مضى على معنى
الحج والعمرة بشواهد ذلك فكرهنا تطويل الكتاب بإعادته.

القول في تأويل قوله: فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي

اختلف أهل التأويل في الإحصار الذي جعل الله عز وجل على من
أحصر في حجه وعمرته ما استيسر من الهدي. فقال بعضهم: هو
كل مانع وحابس منع المحرم وحبسه عن العمل الذي فرضه الله عز
وجل عليه في إحرامه ووصوله إلى البيت الحرام.

ذكر من قال ذلك: حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه كان يقول
الحصر حبس كله. يقول: أيما رجل اعترض له في حجته أو عمرته فإنه
يبعث بهديه من حيث يحبس. قال: وقال مجاهد في قوله
فإن أحصرتم: فإن أحصرتم يمرض إنسان أو يكسر أو يحبسه أمر فغلبه كائنا
ما كان فليرسل ما استيسر من الهدي ولا يحلق رأسه ولا يحل حتى
يوم النحر. حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد مثله. حدثني المثنى قال حدثنا أبو نعيم قال
حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال الإحصار من كل شيء يحبسه.
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر عن سعيد عن قتادة
أنه قال في المحصر: هو الخوف والمرض والحابس إذا أصابه ذلك بعث
بهديه فإذا بلغ الهدي محله حل. حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة قوله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي
هذا رجل أصابه خوف أو مرض أو حابس حبسه عن البيت يبعث
بهديه فإذا بلغ محله صار حلالا. حدثني المثنى قال حدثنا إسحق قال
حدثنا أبو معاوية عن هشام عن عروة عن أبيه قال كل شيء حبس المحرم
فهو إحصار. حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال حدثنا ابن المبارك
قال أبو جعفر أحسبه عن شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم فإن أحصرتم قال

قال مرض او كسر او خوف • حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال
حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله فان احصرتم فما
استيسر من الهدي يقول من احرم بحج او بعمرة ثم حبس عن البيت بمرض
يجهده او عدو يحبسه • وعلة من قال بهذه المقالة ان الاحصار معناه
في كلام العرب منع العلة من المرض واشباهه غير القهر والغلبة
من قاهر او غالب الا غلبة علة من مرض او لدغ او جراح او ذهاب
نفقة او كسر راحلة فاما منع العدو وحبس حابس في سجن وغلبة
غالب حائل بين المحرم والوصول الى البيت من سلطان او انسان
قاهر مانع فان ذلك انما تسميه العرب حصرا لا احصارا قالوا
ومما يدل على ذلك قول الله جل ثناؤه وجعلنا جهنم للكافرين
حصيرا يعني به حاصرا اي حابسا قالوا ولو كان حبس الظالم الغالب
من غير العلل التي وصفنا يسمى احصارا لوجب ان يقال قد احصر
العدو • وقالوا في اجتماع لغات العرب على حوصر العدو والعدو
محاصر دون احصر العدو فهم محصرون واحصر الرجل بالعلة من المرض
والخوف اكبر الدلالة على ان الله جل ثناؤه انما عنى بقوله فان
احصرتم بمرض او خوف او علة مانعة قالوا وانما جعلنا حبس العدو
ومنعه المحرم من الوصول الى البيت لا بد له ظاهر قوله
فان احصرتم فما استيسر من الهدي اذ كان حبس العدو والسلطان والقاهر
علة مانعة نظير العلة المانعة من المرض والكسر • وقال
اخرون معنى قوله فان احصرتم فما استيسر من الهدي فان حبسكم عدو
عن الوصول الى البيت او حابس قاهر من بني ادم قالوا فاما
العلل العارضة في الابدان كالمرض والجراح وما اشبهها فان ذلك غير
داخل في قوله فان احصرتم •
ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس انه قال الحصر حصر العدو
فيبعث الرجل بهديته فان كان لا يستطيع ان يصل الى البيت فان
وجد من يبلغها عنه الى مكة فانه يبعث بها ويحرم • قال محمد بن عمرو قال
ابو عاصم لا ندري قال يحرم او يحل من يوم يواعد فيه صاحب الهدي اذا
اشترى فاذا امن فعليه ان يحج ويعتمر فان اصابه مرض يحبسه وليس
معه هدي فانه يحل حيث يحبس وان كان معه هدي فلا يحل حتى
يبلغ الهدي محله فاذا بعث به فليس عليه ان يحج قابلا ولا يعتمر الا
ان يشاء • حدثت عن ابي عبيد القاسم بن سلام قال حدثنا يحيى بن سعيد
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال لا حصر الا من حبس عدو
حدثنا سعيد بن الربيع الرازي قال حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس
وابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس وابن ابي نجيح عن ابن عباس قال
لا حصر الا حصر العدو فاما من اصابه مرض او ضلال او كسر فلا شيء
عليه • انما قال الله عز وجل فاذا امنتم فلا يكون الامن الا من الخوف
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس مثل حديث محمد بن عمرو عن ابي عاصم الا حول
انه قال فانه يبعث بها ويحرم من يوم واعد فيه صاحب الهدية
اذا اشترى ثم ذكر سائر الحديث مثل حديث محمد عن ابي عاصم •
وقال مالك بن انس بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حل
هو واصحابه بالحديبية فنحروا الهدي وحلقوا رءوسهم وحلوا من كل
شيء قبل ان يطوفوا بالبيت وقبل ان يصل اليه الهدي ثم لم يعلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر احدا من اصحابه ولا ممن كان
معه ان يقضوا شيئا ولا ان يعودوا لشيء • حدثني بذلك يونس

قال ثنا ابن وهب عنه قال وسئل مالك عمن احصر بعدو وحيل
بينه وبين البيت فقال يحل من كل شي وينحر هديه ويحلق راسه حيث
حبس وليس عليه قضا الا ان يكون لم يحج قط فعليه ان يحج حجة الاسلام
قال والامر عندنا فيمن احصر بغير عدو بمرض او ما اشبهه ان يتداوى بما
لا بد له منه ويفتدي ثم يجعلها عمرة ويحج عاما قابلا ويهدي وعلة
من قال هذه المقالة اعني من قال قول مالك ان هذه الاية نزلت
في حصر المشركين رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت
فامر الله جل ثناوه نبيه صلى الله عليه وسلم ومن معه بنحر هداياهم
والاحلال قالوا فانما انزل الله هذه الاية في حصر العدو فلا
يجوز ان يصرف حكمها الى غير المعنى الذي نزلت فيه • قالوا واما المريض
فانه اذا لم يطق لمرضه السير حتى فاتته عرفة فانما هو رجل فاته
الحج عليه الخروج من احرامه بما يخرج به من فاته الحج وليس من معنى المحصر
الذي نزلت هذه الاية فيه في شي • واولى التاويلين بالصواب
في قوله فان احصرتم تاويل من تاوله بمعنى فان احصركم خوف عدو
او مرض او علة من الوصول الى البيت اي صيركم خوفكم او مرضكم تحصرون
انفسكم فتحبسونها عن النفوذ لما اوجبتموه على انفسكم من عمل الحج
والعمرة فلذلك قيل احصرتم لما اسقط ذكر الخوف والمرض يقال
منه احصرني خوفي من فلان عن لقائك ومرضي من لقاء فلان يراد
به جعلني احبس نفسي عن ذلك فاما اذا كان الحابس الرجل
او الانسان قيل حصرني فلان عن لقائك بمعنى حبسني عنه فلو كان
معنى الاية ما ظنه المتاول من قوله فان احصرتم فان حبسكم حابس
من العدو عن الوصول الى البيت لوجب ان يكون فان حصرتم ومما
يبين صحة ما قلنا من ان تاويل الاية مراد بها احصار غير العدو وانه

انما يراد بها الخوف من العدو قوله فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة
الى الحج والامن انما يكون بزوال الخوف • واذا كان ذلك كذلك فمعلوم ان
الاحصار الذي عنى الله عز وجل في هذه الاية هو الخوف الذي يكون
بزواله الامن واذا كان ذلك كذلك لم يكن حبس الحابس الذي ليس
مع حبسه خوف على النفس من حبسه داخلا في حكم الاية بظاهرها
المتلو وان كان قد يلحق حكمه عندنا بحكمه من وجه القياس من اجل
ان حبس من لا خوف على النفس من حبسه كالسلطان غير المخوف عقوبته
والوالد وزوج المراة ان كان منهم او من بعضهم حبس ومنع عن الشخوص
لعمل الحج او الوصول الى البيت بعد ايجاب الممنوع الاحرام غير
داخل في ظاهر قوله فان احصرتم لما وصفنا من ان معناه فان
احصركم خوف عدو بدلالة قوله فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة
الى الحج وقد بين الخبر الذي ذكرناه انفا عن ابن عباس انه قال
الحصر حصر العدو واذ كان ذلك اولى التاويلين بالاية لما وصفنا وكان
ذلك منعا من الوصول الى البيت فكل مانع عرض للمحرم فصده عن
الوصول الى البيت فهو له نظير في الحكم • ثم اختلف اهل
العلم في تاويل قوله فما استيسر من الهدي فقال بعضهم
هو شاة • ذكر من قال ذلك حدثنا عبد
الحميد بن بيان القناد قال ثنا اسحاق الازرق عن يونس بن ابي
اسحاق السبيعي عن مجاهد عن ابن عباس قال ما استيسر من الهدي شاة
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن وحدثنا عبد الحميد قال
اخبرنا اسحاق قالا جميعا ثنا سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال ما استيسر من الهدي شاة • حدثنا محمد بن المثنى قال
ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن يزيد بن ابي زياد عن سعيد بن

ص

١٢٧

جبير عن ابن عباس انه قال فما استيسر من الهدي شاة • حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يزيد ابي زياد عن مجاهد
عن ابن عباس مثله • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا
سفيان عن ابي اسحق عن النعمان بن مالك قال تمتعت فسالت ابن عباس
فقال ما استيسر من الهدي قال قلت شاة قال شاة • حدثنا عبد
الحميد بن بيان قال اخبرنا اسحق عن شريك عن ابي اسحق عن النعمان بن
مالك قال سالت ابن عباس عما استيسر من الهدي قال من الازواج
الثمنية من الابل والبقر والمعز والضان • حدثنا ابو كريب ويعقوب
ابن ابرهيم قالا حدثنا هشيم قال الزهري اخبرنا وسيل عن قول الله عز
وجل فما استيسر من الهدي قال كان ابن عباس يقول من الغنم • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا يونس بن ابي اسحق عن مجاهد عن
ابن عباس قال ما استيسر من الهدي من الازواج الثمانية • حدثنا
محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال قيل للاشعث ما قول الحسن فيما
استيسر من الهدي فقال شاة حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن فما استيسر من الهدي
قال اعلاه بدنة واوسطه بقرة واخسه شاة • حدثنا بشر
ابن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة مثله الا
انه قال كان يقال اعلاه بدنة ثم ذكر سائر الحديث مثله • حدثنا
ابن بشار قال حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا همام عن قتادة عن زرارة
عن ابن عباس قال ما استيسر من الهدي شاة • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي جمرة عن ابن
عباس مثله • حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن يمان عن ابن جريج
عن عطا فما استيسر من الهدي شاة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا

ابن يمان قال حدثنا محمد بن نفيع عن عطا مثله • حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال المحصر يبعث
بهدي شاة فما فوقه • حدثني عبيد بن اسمعيل الهباري قال حدثنا
ابن نمير عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة قال اذا اهل الرجل بالحج فاحصر
بعث بما استيسر من الهدي شاة • قال فذكرت ذلك لسعيد بن جبير
فقال كذلك قال ابن عباس حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح
قال حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة ما استيسر من الهدي
شاة فما فوقها • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة وحدثني المثنى قال حدثنا ادم العسقلاني عن شعبة قال
حدثنا ابو جمرة عن ابن عباس فما استيسر من الهدي جزورا او بقرة
او شاة او شرك في دم • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب
قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يقول ان ابن عباس كان
يرى ان الشاة مما استيسر من الهدي • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم عن مغيرة عن ابرهيم قال ما استيسر من الهدي شاة • حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الوهاب عن خالد الحذا عن
عكرمة عن ابن عباس انه قال ما استيسر من الهدي شاة • حدثني
المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن قيس عن سعيد عن عطا بن
ابي رباح عن ابن عباس قال شاة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع
عن [illegible] عن صالح قال سالت ابا جعفر عن قوله فما استيسر من الهدي
فقال شاة حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب ان مالك بن انس
حدثه عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن ابي طالب رحمة الله عليه
كان يقول ما استيسر من الهدي شاة • حدثني المثنى قال
حدثنا مطرف بن عبد الله قال حدثنا مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه

١٣٨

عن علي مثله • حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال
مالك إنه بلغه أن عبد الله بن عباس كان يقول ما استيسر من الهدي
شاة • حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك وذلك أحب
إلي • حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي
عن أبيه عن ابن عباس فما استيسر من الهدي قال عليه بعد الحصر هدي
إن كان موسرا من الإبل وإلا فمن البقر وإلا فمن الغنم • حدثني
المثنى بن إبراهيم قال حدثنا آدم العسقلاني قال حدثنا ابن أبي ذئب عن شعبة
مولى ابن عباس عن ابن عباس قال ما استيسر من الهدي شاة وما عظمت
شعائر الله فهو أفضل • حدثني يونس قال أخبرنا أشهب قال أخبرني
ابن لهيعة أن عطاء بن أبي رباح حدثه أن ما استيسر من الهدي شاة
حدثنا ابن بشار قال حدثنا سهل بن يوسف قال حدثنا حميد عن عبد الله
ابن عبيد بن عمير قال قال ابن عباس شاة فقيل له لا يكون دون بقرة
قال فأنا أقرأ عليكم من كتاب الله ما تعرفون أن الهدي شاة • ما في
الظبي قالوا شاة قال هديا بالغ الكعبة • وقال
آخرون ما استيسر من الهدي من الإبل والبقر سنا دون سن •

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن عبد الأعلى
قال حدثنا المعتمر قال سمعت عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما
استيسر من الهدي البقرة دون البقرة والبعير دون البعير • حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي
مجلز قال سأل رجل ابن عمر ما استيسر من الهدي قال أترضى شاة كأنه لا
يرضاه • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال
حدثنا أيوب عن القاسم بن محمد ونافع عن ابن عمر قال ما استيسر من الهدي
ناقة أو بقرة فقيل له ما استيسر من الهدي قال الناقة دون الناقة

والبقرة دون البقرة • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر أنه قال فما استيسر
من الهدي قال جزور أو بقرة • حدثنا أبو كريب ويعقوب بن
إبراهيم قالا حدثنا هشيم قال الهدي أخبرنا أو سئل عن قول الله فما استيسر
من الهدي قال ابن عمر من الإبل والبقر • حدثني يعقوب
قال حدثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر في قوله
فما استيسر من الهدي قال الناقة دون الناقة والبقرة دون البقرة
حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن القاسم
عن ابن عمر في قوله فما استيسر من الهدي قال الإبل والبقر حدثنا
ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال
سمعت القاسم بن محمد يقول كان عبد الله بن عمر وعائشة يقولان ما
استيسر من الهدي من الإبل والبقر • حدثني يعقوب بن إبراهيم
قال حدثنا ابن علية قال حدثنا الوليد بن أبي هشام عن زياد بن جبير
عن أخيه عبد الله أو عبيد الله أو عبيد الله بن جبير قال
سألت ابن عمر عن المتعة عن الهدي فقال ناقة قلت ما تقول في الشاة
قال أكلكم شاة أكلكم شاة • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
عن ليث عن مجاهد وطاوس قالا ما استيسر من الهدي بقرة أو جزور
حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية
عن علي بن أبي طلحة فما استيسر من الهدي كان في قول ابن عمر بقرة
فما فوقها • حدثني المثنى بن إبراهيم قال حدثنا أبو صالح قال
حدثني أبو معشر عن نافع عن ابن عمر قال ما استيسر من الهدي بدنة أو بقرة
فأما الشاة فإنما هي نسك • حدثني المثنى قال حدثنا حجاج قال
حدثنا حماد عن هشام بن عروة عن أبيه قال البدنة دون البدنة والبقرة

دون البقر وانما الشاة نسك وقال يكون البقرة باربعين وبخمسين
حدثنا الربيع قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني اسامة عن نافع ان ابن عباس
كان يقول ما استيسر من الهدي بقرة • حدثنا الربيع قال حدثنا ابن وهب
قال حدثني اسامة ان سعيد بن ابي هند حدثه قال رايت ابن عمر واهل
اليمن ياتونه فيسالونه عما استيسر من الهدي ويقولون الشاة الشاة
قال فيرد عليهم الشاة الشاة يحضهم لان الجزور دون الجزور والبقر دون
البقر ولكن ما استيسر من الهدي بقرة • واولى التاويلين بالصواب
قول من قال ما استيسر من الهدي شاة لان الله تعالى ذكره انما اوجب
ما استيسر من الهدي بذلك على كل ما تيسر للمهدي ان يهديه كاينا
ما كان ذلك الذي يهدي الا ان يكون الله جل ثناؤه خص من ذلك
شيا فيكون ما خص من ذلك خارجا من جملة ما احتمله ظاهر التنزيل ويكون
سائر الاشيا غيره مجزيا اذا اهداه المهدي بعد ان يستحق اسم هدي
فان قال قائل فان الذين ابوا ان يكون الشاة مما استيسر من الهدي
لانه لا يستحق اسم هدي كما انه لو اهدى دجاجة او بيضة لم يكن
مهديا مجزيا • قيل لو كان في المهدي الدجاجة والبيضة من الاختلاف [illegible]
في المهدي الشاة لكان سبيلهما واحدا في ان كل واحد منهما قد ادى ما
عليه بظاهر التنزيل اذا لم يكن احد المهديين يخرجه من ان يكون مهديا
ما اهداه مما اهدى من ذلك ما اوجب الله عليه ولكن لما اخرج
المهدي ما دون الجذع من الضان والثني من المعز والابل والبقر
فصاعدا من الاسنان من ان يكون مهديا ما اوجب الله عليه في
احصاره او متعته الحجة القاطعة العذر نقلا عن نبيها صلى الله
عليه وسلم وراثة كان ذلك خارجا من ان يكون مرادا بقوله فان احصرتم
فما استيسر من الهدي وان كان مما استيسر لنا من الهدايا ولما اختلف

في الجذع من الضان والثني من المعز كان مجزيا ذلك عن مهديه بظاهر
التنزيل لانه مما استيسر من الهدي • فان قال قائل فما محل ما التي
في قوله فما استيسر من الهدي قيل رفع فان قال بماذا قيل بمدلول
وذلك فعليه لان تاويل الكلام واتموا الحج والعمرة ايها المؤمنون لله
فان حبسكم عن اتمام ذلك حابس من مرض او كسر او خوف عدو فعليكم
لاحلالكم ان اردتم الاحلال من احرامكم ما استيسر من الهدي وانما
اخترنا الرفع في ذلك لان اكثر القران جا برفع نظاير ذلك كقوله
فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة وكقوله
فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام وما اشبه ذلك مما يطول باحصائه الكتاب
تركنا ذكره استغناء بما ذكرنا عنه • ولو قيل موضع ما نصب بمعنى فان
احصرتم فاهدوا ما استيسر من الهدي فانه جمع واحدها هدية
على تقدير جدية السرج والجمع الجدي مخفف • حدثت عن ابي عبيد
ومعمر بن المثنى عن يونس قال كان ابو عمرو بن العلا يقول لا اعلم
في الكلام حرفا يشبهه • وبتخفيف اليا قراءة القراء في كل مصر وتسكين
الدال في الهدي الا ما ذكر عن الاعرج فانا سمعنا الرواة تحكي
قال حدثنا يعقوب عن بشار عن اسيد عن الاعمش عن عاصم انه قرا هديا
بالغ الكعبة بكسر الدال مثقلا وقرا حتى يبلغ الهدي محله بكسر الدال
في الهدي مثقلة واختلف في ذلك عن عاصم فروي عنه الاعرج
ومخالفته الى قراءة سائر القراء والهدي عندي انما سمي هديا لانه
تقرب به الى الله مهديه بمنزلة الهدية يهديها الرجل الى غيره متقربا
بها اليه يقال منه اهديت الهدي الى بيت الله فانا اهديه اهداء
كما يقال في الهدية يهديها الرجل الى غيره اهديت الى فلان هدية
فانا اهديها اهداء ويقال للبدنة هدية • ومنه قول

زهير بن ابي سلمى يذكر اهلا ابن يشبهه في حرمه بالهدي التي تهدى
فلم ار معشرا اسروا هديا ولم ار جار بيت مستبيا

القول في تاويل قوله ولا تحلقوا رؤسكم ..
حتى يبلغ الهدي محله ..

يعني بذلك جل ثناوه فان احصرتم فاردتم الاحلال من احرامكم فعليكم
ما استيسر من الهدي ولا تحلوا من احرامكم اذا احصرتم حتى يبلغ
الهدي محله الذي اوجبته عليكم لاحلالكم من احرامكم الذي احصرتم
فيه قبل تمامه وانقضاء مشاعره ومناسكه محله وذلك ان
حلق الراس احلال من الاحرام الذي كان المحرم قد اوجبه على نفسه
فنهاه الله عن الاحلال من احرامه حلاقه حتى يبلغ الهدي الذي
اباح له الاحلال باهدايه محله • ثم اختلف اهل العلم في محل الهدي
الذي عناه الله الذي متى بلغه كان للمحصر الاحلال من احرامه الذي
احصر فيه فقال بعضهم • محل هدي المحصر الذي يحل به ويجوز
له ببلوغه اياه حلق راسه اذا كان احصاره من خوف عدو ومنعه
ذبحه ان كان مما يذبح او نحره ان كان مما ينحر في الحل ذبح او نحر
او في الحرم وان كان من غير خوف عدو فلا يحل حتى يطوف بالبيت
ويسعى بين الصفا والمروة وهذا قول من قال الاحصار احصار العدو
دون غيره

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس بن
عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس انه بلغه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حل هو واصحابه بالحديبية فنحروا
الهدي وحلقوا رؤسهم وحلوا من كل شيء قبل ان يطوفوا بالبيت
وقبل ان يصل اليه الهدي ثم لم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر احدا من اصحابه ولا ممن كان معه ان يقضوا شيئا ولا ان يعودوا

لشيء • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني مالك عن
نافع ان عبد الله بن عمر خرج الى مكة معتمرا في الفتنة وقال ان صددت
عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاهل بعمرة عام الحديبية ثم ان عبد الله نظر في امره فقال ما امرهما
الا واحد قال فالتفت الى اصحابه فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم
اني قد اوجبت الحج مع العمرة • قال ثم طاف طوافا واحدا ورأى ان
ذلك مجزي عنه واهدى قال يونس قال ابن وهب قال مالك وعلى هذا
الامر عندنا فيمن احصر بعدو كما احصر نبي الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
فاما من احصر بغير عدو فانه لا يحل دون البيت • قال
وسئل مالك عمن احصر بعدو وحيل بينه وبين البيت فقال يحل من كل
شيء وينحر هديه ويحلق راسه حيث حبس وليس عليه قضاء الا ان يكون
لم يحج قط فعليه ان يحج حجة الاسلام • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال اخبرنا مالك قال اخبرني يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عبد
الله بن عمر ومروان بن الحكم وعبد الله بن الزبير افتوا ابن حزابة المخزومي
وصرع في الحج ببعض الطريق ان يتداوى بما لا بد له منه ويفتدي ثم يجعلها
عمرة ويحج عاما قابلا ويهدي قال يونس قال ابن وهب قال
مالك وذلك الامر عندنا فيمن احصر بغير عدو قال وقال مالك كان
من حبس عن الحج بعد ما يحرم اما بمرض او خطا من العدد او خفي
عليه الهلال فهو محصر عليه ما على المحصر يعني من المقام على احرامه
حتى يطوف ويسعى ثم يحج من قابل ويهدي • حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني ايوب
ابن موسى ان داود بن ابي عاصم اخبره انه حج مرة فاشتكى فرجع الى الطائف
ولم يطف بين الصفا والمروة فكتب الى عطاء بن ابي رباح يسأله عن ذلك

يف

قال عطاء كنت اليه ان اهريق دما • وعلة من قال بقول مالك في
ان محل الهدي في الاحصار بالعدو ونحوه حيث حبس صاحبه
ما حدثنا به ابو كريب ومحمد بن عمارة الاسدي قالا حدثنا عبيد الله
ابن موسى الاسدي قال اخبرنا موسى بن عبيدة قال اخبرني ابو مرة
مولى ام هانئ عن ابن عمر قال لما كان الهدي دون الجبال التي تطلع على
وادي الثنية عرض له المشركون فردوا وجوهه قال فنحر النبي صلى
الله عليه وسلم الهدي حيث حبسوه وهي الحديبية وحلق وتاسى به
اناس فحلقوا حين راوه حلق وتربص اخرون فقالوا لعلنا نطوف بالبيت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله المحلقين قيل
والمقصرين قال رحم الله المحلقين قيل والمقصرين قال والمقصرين • حدثني
يعقوب قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم قالا لما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب
بينه وبين مشركي قريش وذلك بالحديبية عام الحديبية قال لاصحابه
قوموا فانحروا واحلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث
مرات فلما لم يقم منهم احد قام فدخل على ام سلمة فذكر ذلك لها
فقالت ام سلمة يا نبي الله اخرج ثم لا تكلم منهم احدا كلمة حتى تنحر بدنك
وتدعو حالقك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم منهم احدا حتى فعل
ذلك فلما راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى
كاد بعضهم يقتل بعضا غما • قالوا فنحر النبي صلى الله عليه وسلم
هديه حين صده المشركون عن البيت بالحديبية وحل هو واصحابه
قالوا والحديبية ليست من الحرم قالوا ففي ذلك دليل واضح على ان
معنى قوله حتى يبلغ الهدي محله حتى يبلغ بالذبح او النحر محل اكله

والانتفاع به في محل ذبحه ونحره كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
في نظير ذلك اذ اتي بلحم اهدته بريرة من صدقة كان تصدق بها عليها
قال قربوه فقد بلغ محله يعني وقد بلغ محل طيبه وحلاله له بالهدية
اليه بعد ان كانت صدقة على بريرة • وقال بعضهم محل
هدي المحصر الحرم لا محل له غيره •

ذكر من قال ذلك

حدثنا يعقوب قال حدثنا هشيم عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد
الرحمن بن يزيد ان عمرو بن سعيد النخعي اهل بعمرة فلما بلغ ذات الشقوق
لدغ بها فخرج اصحابه الى الطريق يتشوفون الناس فاذا هم بابن مسعود
فذكروا ذلك له فقال ليبعث بهدي واجعلوا بينكم يوم امار
فاذا ذبح الهدي فليحل وعليه قضاء عمرته • حدثنا تميم بن المنتصر
قال اخبرنا اسحق عن شريك عن سليمان بن مهران عن عمارة بن عمير وابرهيم
عن عبد الرحمن بن يزيد انه قال خرجنا مهلين بعمرة فينا الاسود بن
يزيد حتى نزلنا ذات الشقوق فلدغ صاحب لنا فشق ذلك عليه
مشقة شديدة فلم ندر كيف نصنع به فخرج بعضنا الى الطريق
فاذا نحن بركب فيهم عبد الله بن مسعود فقلنا يا ابا عبد الرحمن رجل
منا لدغ فكيف نصنع به قال يبعث معكم بثمن هدي وتجعلون بينكم وبينه
يوم امار فاذا نحر الهدي فليحل وعليه عمرة في قابل • حدثنا ابن
بشار قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عمارة
ابن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال بينا نحن بذات الشقوق فلبى
رجل منا بعمرة فلدغ فمر علينا عبد الله بن مسعود فسالناه فقال
اجعلوا بينكم وبينه يوم امار ويبعث بثمن الهدي معكم فاذا نحر
حل وعليه العمرة • حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن الحكم قال سمعت ابرهيم النخعي يحدث عن عبد الرحمن بن يزيد قال

١٤٤

اهل رجل منا بعمرة فلدغ فاطلع ركب فيهم عبد الله بن مسعود فقال
ابعثوا بالهدي واجعلوا بينكم وبينه يوم امار فاذا كان ذلك اليوم
فليحل وقال عثمان بن عمير وكان حسبك به عن عبد الرحمن بن
يزيد عن عبد الله وعليه العمرة من قابل • حدثنا ابو السائب قال
حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد
قال خرجنا عمارا فلما كنا بذات الشقوق لدغ صاحب لنا فاعترضنا
الطريق لنسال عما نصنع به فاذا عبد الله بن مسعود في ركب فقلنا
له لدغ صاحب لنا فقال اجعلوا بينكم وبين صاحبكم يوما وليرسل
بالهدي فاذا نحر الهدي فليحلل ثم عليه العمرة • حدثني يعقوب
قال حدثنا هشيم عن الحجاج قال حدثني عبد الرحمن بن الاسود عن
ابيه عن ابن مسعود ان عمرو بن سعيد النخعي اهل بعمرة فلما بلغ
ذات الشقوق لدغ بها فخرج اصحابه الى الطريق يتشوفون الناس
فاذا هم بابن مسعود فذكروا ذلك له فقال ليبعث بهدي واجعلوا
بينكم يوم امار فاذا ذبح الهدي فليحل وعليه قضا عمرته • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس قوله فان احصرتم فما استيسر من الهدي يقول
من احرم بحج او بعمرة ثم حبس عن البيت بمرض يجهده او عدو يحبسه
فعليه ذبح ما استيسر من الهدي شاة فما فوقها تذبح عنه فان
كانت حجة الاسلام فعليه قضاوها وان كانت بعد حجة الفريضة
او عمرة فلا قضا عليه ثم قال ولا تحلقوا روسكم حتى يبلغ الهدي
محله فان كان احرم بالحج فمحله يوم النحر وان كان احرم بعمرة فمحل هديه
اذا اتى البيت • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال
حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله فان احصرتم فما

استيسر من الهدي فهو الرجل من اصحاب محمد كان يحبس عن البيت
فيهدي الى البيت ويمكث على احرامه حتى يبلغ الهدي محله فاذا
بلغ الهدي محله حلق راسه فاتم الله له حجه والاحصار ايضا
ان يحال بينه وبين الحج فعليه هدي ان كان موسرا من الابل والا فمن
البقر والا فمن الغنم ويجعل حجه عمرة ويبعث بهديه الى البيت فاذا
نحر الهدي فقد حل وعليه الحج من قابل • حدثني المثنى قال حدثنا
اسحق قال حدثنا بشر بن السري عن شعبة عن عمرو بن مرة عن الاعمش
عبد الله بن سلمة قال سئل علي عن قول الله عز وجل فان احصرتم فما
استيسر من الهدي فاذا احصر الحاج بعث بالهدي فاذا نحر عنه
حل ولا يحل حتى ينحر هديه • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح قال سمعت عطا يقول
من حبس في عمرته فبعث بهديته فاعترض لها فانه يتصدق بشي
او يصوم ومن اعترض لهديته وهو حاج فان محل الهدي والاحرام
يوم النحر وليس عليه شي • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن عطا مثله • حدثنا موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي قوله فان احصرتم
فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا روسكم حتى يبلغ الهدي محله
الرجل يحرم ثم يخرج فيحصر اما بلدغ واما بمرض فلا يطيق السير واما
تنكسر راحلته فانه يقيم ثم يبعث بهدي شاة فما فوقها فان هو صح
فسار فادرك فليس عليه هدي وان فاته الحج فانها تكون عمرة وعليه
من قابل حجة وان هو رجع لم يزل محرما حتى ينحر عنه يوم النحر
فان هو بلغه ان صاحبه لم ينحر عنه عاد محرما وبعث بهدي اخر فواعد
صاحبه يوم ينحر عنه فينحر عنه بمكة ويحل وعليه من قابل حجة وعمرة

ومن الناس من يقول عمرتان فان كان احرم بعمرة ثم رجع وبعث
بهديه فعليه من قابل عمرتان · واناس يقولون لا بل ثلاث عمر
نحوا مما صنعوا عليه حجة وعمرتان · ذكر من قال ذلك
حدثنا عبد الحميد بن بيان قال اخبرنا اسحق عن الازرق عن ابي
بشر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعطا عن ابن عباس قال
اذا احصر الرجل بعث بهديه اذا كان لا يستطيع ان يصل الى
البيت من العدو فان وجد من يبلغها عنه الى مكة فانه يبعث
بها مكانه ويواعد صاحب الهدي فاذا امن فعليه ان يحج ويعتمر
فان اصابه مرض يحبسه وليس معه هدي فانه يحل حيث يحبس
وان كان معه هدي فلا يحل حتى يبلغ الهدي محله اذا بعث به
وليس عليه ان يحج قابلا ولا يعتمر الا ان يشا · وعلة من قال
هذه المقالة ان محل الهدايا والبدن الحرم لان الله تعالى ذكر
ذكر البدن والهدايا فقال ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من
تقوى القلوب لكم فيها منافع الى اجل مسمى ثم محلها الى البيت العتيق
فجعل محلها الحرم فلا محل للهدي دونه قالوا واما ما ادعى المحتجون
بنحر النبي صلى الله عليه وسلم هداياه بالحديبية حين صد عن
البيت فليس ذلك بالقول المجتمع عليه وذلك ان الفضل بن
سهل حدثني قال حدثنا مخول بن ابرهيم قال حدثنا اسرائيل عن مجزاة
ابن زاهر الاسلمي عن ابيه عن ناجية بن جندب الاسلمي قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم حين صد الهدي فقلت يا رسول الله
ابعث معي بالهدي فلننحره بالحرم قال كيف تصنع به قال احدره اوديه
فلا يقدرون عليه فانطلقت به حتى نحرته في الحرم قالوا فقد بين هذا
الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر هداياه في الحرم فلا حجة لمحتج

بنحره بالحديبية في غير الحرم · وقال آخرون معنى هذه
الآية وتاويلها على غير هذين الوجهين اللذين وصفنا من قول
الفريقين الذين ذكرنا اختلافهم فيه على ما ذكرنا وقالوا انما معنى
ذلك فان احصرتم ايها المؤمنون عن حجكم فمنعتم من المضي لاحرامه
لعائق مرض او خوف عدو وادا اللازم لكم في حجكم حتى فاتكم الوقوف
بعرفة فان عليكم ما استيسر من الهدي لما فاتكم من حجكم مع قضا
الحج الذي فاتكم · وقال اهل هذه المقالة ليس للمحصر في
الحج بالمرض ولا لعلل عن الاحلال الا بالطواف بالبيت والسعي بين
الصفا والمروة ان فاته الحج · قالوا فاما ان اطاق شهود المشاهد
فانه غير محصر · قالوا واما العمرة فلا احصار فيها لان وقتها موجود
ابدا قالوا فالمعتمر لا يحل الا بعمل اخر ما يلزمه في احرامه قالوا
ولم يدخل المعتمر في هذه الآية وانما عنى بها الحاج · ثم اختلف
اهل هذه المقالة فقال بعضهم لا احصار اليوم بعدو ولا احصار
بعرض عدو لمن كان له ان يحل من احرامه قبل الطواف بالبيت والسعي
بين الصفا والمروة · ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن ليث عن
مجاهد وطاوس قالا قال ابن عباس لا احصار اليوم · حدثنا ابن
بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول
اخبرني عبد الرحمن بن القسم ان عايشة قالت لا اعلم المحرم على
شي دون البيت · حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال لا حصر الا من
حبسه عدو فيحل بعمرة وليس عليه حج ولا عمرة · وقال
آخرون منهم حصار العدو ثابت اليوم بعد اليوم على نحو ما ذكرنا

من اقوالهم الثلاثه التي حكينا عنهم

ذكر من قال ذلك

وقال معنى الايه فان احصرتم عن الحج حتى فاتكم فعليكم ما استيسر
من الهدي لفوته اياكم • حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم قال كان عبد الله
ابن عمر ينكر الاشتراط في الحج ويقول اليس حسبكم سنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروه
ثم حل من كل شي حتى يحج عاما قابلا ويهدي او يصوم ان لم يجد هديا
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال المحصر لا يحل من شي حتى يبلغ البيت ويقيم
على احرامه كما هو الا ان يصيبه جراحه او جرح فيتداوى بما يصلحه
ويفتدي فاذا وصل الى البيت فان كانت عمره قضاها وان كانت حجه
فسخها بعمره وعليه الحج من قابل والهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثه ايام
في الحج وسبعه اذا رجع حدثنا ابن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن
عبيد الله قال اخبرني نافع ان ابن عمر مر على ابن حزابه وهو بالسقيا
فراى به كسرا فاستفتاه فامره ان يقف كما هو لا يحل من شي حتى ياتي
البيت الا ان يصيبه اذى فيتداوى وعليه ما استيسر من الهدي
وكان اهل بالحج • وحدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث
قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان
عبد الله بن عمر قال من احصر بعد ان يهل بحج فحبسه خوف او مرض
او ضلاله ظهر يحمله او شي من الامور كلها فانه يتعالج بحبسه ذلك
بكل شي لا بد له منه غير انه لا يحل من النسا والطيب ويفتدي بالفديه
التي امر الله بها صيام او صدقه او نسك فان فاته الحج وهو بمحبسه
ذلك او فاته ان يقف بمواقف عرفه قبل الفجر من ليله المزدلفه فقد

فاته الحج وصارت حجته عمره يقدم مكه فيطوف بالبيت وبالصفا والمروه
فان كان معه هدي نحره بمكه قريبا من المسجد الحرام ثم حلق راسه او قصر
ثم حل من النسا والطيب وعليه ذلك ثم عليه ان يحج قابلا ويهدي
ما استيسر من الهدي • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر انه قال المحصر لا يحل
حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروه وان اضطر الى شي من لبس
الثياب التي لا بد له منها او الدوا صنع ذلك وافتدى فهذا ما
روي عن ابن عمر في الاحصار بالمرض وما اشبهه واما في الحصر
بالعدو فانه كان يقول فيه بنحو الذي ذكرناه قبل عن مالك بن انس
انه كان يقوله • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا عبد الله بن نمير
قال اخبرنا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر اراد الحج حين نزل الحجاج بابن
الزبير فكلمه ابناه سالم وعبيد الله فقالا لا يضرك الا تحج العام
انا نخاف ان يكون بين الناس قتال فيحال بينك وبين البيت فقال ان حيل
بيني وبين البيت فعلت كما فعلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
حالت كفار قريش بينه وبين البيت فحلق ورجع واما ما ذكرنا
عنهم في العمره من قولهم انه لا احصار فيها ولا حصر فانه حدثني
به يعقوب قال حدثنا هشيم عن ابي بشر عن يزيد بن عبد الله بن
الشخير انه اهل بعمره فاحصر قال فكتب الى ابن عباس وابن عمر
قال فكتبا اليه ان يبعث بالهدي ثم يقيم حتى يحل من عمرته قال
فاقام سته اشهر او سبعه اشهر • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن
عليه قال اخبرنا ايوب عن ابي العلاء بن الشخير قال خرجت معتمرا اصرعت
عن بعيري فكسرت رجلي فارسلنا الى ابن عباس وابن عمر نسالهما
فقالا ان العمره ليس لها وقت كوقت الحج لا يحل حتى تطوف بالبيت

٤٥

قال فأقمت بالربذة أو بشامة سبعة أشهر أو ثمانية أشهر • حدثني
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال حدثني مالك عن أيوب بن أبي تميمة السختياني
عن رجل من أهل البصرة كان قديمًا أنه قال خرجت إلى مكة حتى إذا كنت
ببعض الطريق كسرت فخذي فأرسلت إلى مكة وبها عبد الله بن عباس
وعبد الله بن عمر والناس فلم يرخص لي أحد أن أحل فأقمت على ذلك
الماء سبعة أشهر حتى أحللت بعمرة • حدثني المثنى قال حدثنا سويد
ابن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن ابن شهاب في رجل أصابه
كسر وهو معتمر قال علته على إحرامه حتى يأتي البيت فيطوف به وبالصفا
والمروة ويحلق أو يقصر وليس عليه شيء • وأولى هذه الأقوال
بالصواب في تأويل هذه الآية قول من قال إن الله جل وعز عنى بقوله
فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي
محله كل محصر في كل إحرام بعمرة كان إحرام المحصر أو بحج وجعل محل
هديه الموضع الذي أحصر فيه وجعل له الإحلال من إحرامه ببلوغ
هديه محله وتأويل المحل المنحر أو المذبح وذلك حين حل نحره أو ذبحه
في حرم كان أو في حل وألزمه قضاء ما حل منه من إحرامه قبل إتمامه
إذا وجد إليه سبيلا • وذلك لتواتر الأخبار عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنه صُدّ عام الحديبية عن البيت وهو محرم وأصحابه
بعمرة فنحر هو وأصحابه بأمره الهدي وحلوا من إحرامهم قبل وصولهم
إلى البيت ثم قضوا إحرامهم الذي حلوا منه في العام الذي بعده
ولم يدع أحد من أهل العلم بالسير ولا غيرهم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا أحدًا من أصحابه أقام على إحرامه انتظارًا للوصول
إلى البيت والإحلال بالطواف به والسعي بين الصفا والمروة
ولا على وصول هديه إلى الحرم • فأولى الأفعال يتأسى به فعل

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يأت بخلافه خبر ولم يقم بالمنع منه
حجة • فإذا كان ذلك كذلك وكان أهل العلم مختلفين فيما اخترنا
من القول في ذلك فمن متأول معنى هذه الآية تأويلنا ومن مخالف
ذلك ثم كان ثابتا ما قلنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النقل
كان الذي نقل عنه أولى الأمور بتأويل الآية إذ كانت هذه الآية
لا تدافع أهل العلم بالقرآن في أنها نزلت في حكم صد المشركين إياه
عن البيت أو حبسه • وقد روي بنحو الذي قلنا في ذلك خبر ∴
حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية قال حدثني حجاج بن أبي عثمان قال
حدثني يحيى بن أبي كثير أن عكرمة مولى ابن عباس حدثه قال حدثني الحجاج
ابن عمرو الأنصاري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى • قال فحدثت ابن عباس وأبا
هريرة بذلك فقالا صدق • حدثني يعقوب قال حدثنا مروان قال
أخبرنا حجاج الصواف وحدثني حميد بن مسعدة قال حدثنا سفيان بن حبيب
عن حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وعن ابن عباس وأبي هريرة • ومعنى
هذا الخبر في الأمر بقضاء الحجة التي حل منها النبي صلى الله عليه وسلم
نظير فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في قضائهم عمرتهم
التي حلوا منها عام الحديبية من القابل عام عمرة القضية • ويقال
إن زعم أن الذي حصره عدو إذا حل من إحرامه التطوع فلا قضاء عليه
وإن المحصر بالعلل عليه القضاء ما العلة التي أوجبت على أحدهما القضاء
وأسقطت عن الآخر وكلاهما قد حل من إحرام كان عليه إتمامه لولا
العلة العائقة ∴ فإن قال قائل لأن الآية إنما نزلت
في الذي حصره العدو فلا يجوز لنا نقل حكمها إلى غير ما نزلت فيه قيل

له قد دافعك عن ذلك جماعة من اهل العلم عن ان نسلم لك ما قلت
في ذلك فهلا كان حكم المنع بالمرض والاحصار به حكم المنع بالعدو اذ
هما متفقان في المنع من الوصول الى البيت واتمام عمل احرامهما
واذا اختلفت اسباب منعهما فكان احدهما ممنوعا بعلة في بدنه
والاخر بمنع مانع • ثم يسئل الفرق بين ذلك من اصل او نظير فلن
يقول في احدهما قولا الا الزم في الاخر مثله • واما الذين
قالوا لا احصار في العمرة فانه يقال لهم قد علمتم ان النبي صلى الله عليه
وسلم انما صد عن البيت وهو محرم بالعمرة فحل من احرامه فما برهانكم
على الاحصار فيها ارايتم ان قال قائل لا احصار في حج وانما
فيه فوت وعلى الفائت الحج المقام على احرامه حتى يطوف بالبيت
وبين الصفا والمروة لانه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
سن في الاحصار في الحج سنة فقد قال ذلك جماعة من ائمة الدين
فاما العمرة فان النبي صلى الله عليه وسلم قد سن فيها ما سن
وانزل الله تعالى ذكره في حكمها ما بين من الاحلال والقضاء الذي
فعله النبي صلى الله عليه وسلم فيها فالاحصار دون الحج هل بينكم
وبينه فرق لم يعكس عليكما القول في ذلك فلن يقولوا في احدهما
قولا الا الزموا في الاخر مثله ••

القول في تاويل قوله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك

يعني جل وعز بذلك فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم
حتى يبلغ الهدي محله الا ان يضطر الى حلقه منكم مضطر اما لمرض
واما لاذى براسه من هوام او غيرها فيحلق هنالك للضرورة النازلة
به وان لم يبلغ الهدي محله فيلزمه بحلاق راسه وهو كذلك فدية من

صيام او صدقة او نسك كنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل

ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال قلت لعطا ما اذى من راسه
قال القمل وغير الصداع وما كان في راسه وقال
اخرون لا يحلق ان اراد ان يفتدي بالنسك او الاطعام الا بعد التكفير
وان اراد ان يفتدي بالصوم حلق ثم صام ••

ذكر من قال ذلك حدثت عن عبيد الله
ابن معاذ عن ابيه عن اشعث عن الحسن قال اذا كان بالمحرم اذى من
راسه فانه يحلق حين يبعث بالشاة او يطعم المساكين وان كان
صوم حلق ثم صام بعد ذلك • حدثني عيسى بن اسمعيل الهباري قال
حدثنا عبيد الله عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة قال اذا اهل الرجل
بالحج فاحصر بعث بما استيسر من الهدي قال ان احصر بمرض او بكسر فليرسل
بما استيسر من الهدي ولا يحلق راسه ولا يحل حتى يوم النحر فمن كان
مريضا او اكتحل او ادهن او تداوى او كان به اذى من راسه فحلق ففديه
من صيام او صدقة او نسك • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك هذا اذا كان قد بعث
بهديه ثم احتاج الى حلق راسه من مرض او الى طيب او الى ثوب
يلبسه قميص او غير ذلك فعليه الفدية • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح كاتب الليث قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال من احصر عن الحج فاصابه في حبسه ذلك مرض او اذى براسه فحلق راسه

في محبسه ذلك فعليه فدية من صيام او صدقة او نسك • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن
شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال من احصر
بعد ان يهل بحج فحبسه مرض او خوف فانه يتعالج في حبسه ذلك بكل
شي لا بد له منه غير انه لا يحل له النسا والطيب ويفتدي بالفدية
التي امر الله بها صيام او صدقة او نسك • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا بشر بن السري عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله
ابن سلمة قال سيل علي عن قول الله فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال هذا قبل ان يحد
الهدي ان اصابه شي فعليه الكفارة • وقال
اخرون بل معنى ذلك فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه فعليه
فدية من صيام او صدقة او نسك قبل الحلاق اذا اراد حلاقه ٥
ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قوله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه وهو محرم فعليه
صيام او اطعام او نسك ولا يحلق راسه حتى يقدم فديته قبل ذلك
وعلة من قال هذه المقالة ما حدثني به المثنى قال حدثنا سويد قال
اخبرنا ابن المبارك عن يعقوب قال سالت عطا عن قوله فمن كان منكم مريضا
او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال
ان كعب بن عجرة مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وراسه من الصيبان
والقمل كثير فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل عندك شاة فقال
كعب ما اجدها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان شيت فاطعم
ستة مساكين وان شيت فصيام ثلاثة ايام ثم احلق راسك قال

المرض الذي ابيح له معه العلاج بالدوا الذي فيه الطيب ونحو ذلك
من القروح والعلل العارضة للابدان • واما الاذى الذي يكون
اذا كان براس الانسان خاصة له حلقه فنحو الصداع والشقيقة
وما اشبه ذلك وان يكثر صيبان الراس وكلما كان للراس موذيا
مما في حلقه صلاحه ودفع المضرة الحالة به فيكون ذلك له
لعموم قول الله جل ثناوه او به اذى من راسه • وقد تظاهرت الاخبار
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الاية نزلت عليه بسبب
كعب بن عجرة اذ شكا اذى براسه من كثرة صيبانه وذلك عام الحديبية
ذكر من الاخبار التي ذكرت في ذلك
حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب وحميد بن مسعدة
قالا حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا داود عن الشعبي عن كعب بن عجرة
قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية ولي وفرة فيها هوام
ما بين اصل كل شعرة الى فرعها قمل وصيبان فقال ان هذا
لاذى قلت اجل يا رسول الله شديد قال افتجد دما قلت لا قال
فان شيت فصم ثلاثة ايام وان شيت فتصدق بثلاثة اصوع من تمر على
ستة مساكين على كل مسكين نصف صاع • حدثني اسحق بن شاهين
قال حدثنا خالد الطحان عن داود عن عامر عن كعب بن عجرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم بنحوه • حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا اسد
ابن عمرو عن اشعث عن عامر عن عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة قال
خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية ولي وفرة من شعر وقد
قملت كا علي الصيبان فراني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احلق
فحلقت فقال هل لك هدي فقلت ما اجد فقال انه ما استيسر من
الهدي فقلت ما اجد قال صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين كل مسكين

نصف صاع قال ففي نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك الى آخر الآية • وهذا
الخبر ينبي ان الصحيح من القول ان الفدية انما تجب على الحالق بعد
الحلق وفساد قول من قال يفتدي ثم يحلق لان كعبا اخبر ان النبي
صلى الله عليه وسلم امره بالفدية بعد ما امره بالحلق فحلق • حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد
الرحمن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة انه
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة
ايام او فرق من طعام بين ستة مساكين • حدثني محمد بن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن
عبد الله بن معقل قال قعدت الى كعب بن عجرة وهو في المسجد فسالته
عن هذه الآية ففدية من صيام او صدقة او نسك فقال كعب
نزلت في كان بي اذى من راسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك ما
ارى اتجد شاة فقلت لا فنزلت هذه الآية ففدية من صيام او صدقة
او نسك قال فنزلت في خاصة وهي لكم عامة • حدثني تميم بن المنتصر
قال اخبرنا اسحق الازرق عن شريك عن عبد الرحمن بن الاصبهاني قال
سمعت عبد الله بن معقل المزني يقول سمعت كعب بن عجرة يقول
حججت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم فقمل راسي ولحيتي وشاربي وحاجبي
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فارسل الي فقال ما كنت ارى هذا
اصابك ثم قال ادع لي حلاقا فدعوه فحلقني ثم قال اعندك شيء تنسكه عنك
قال قلت لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف
صاع من طعام قال كعب فنزلت هذه الآية في خاصة فمن كان منكم مريضا

او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك ثم كانت للناس
عامة • حدثنا نصر بن علي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا ايوب
عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا اوقد تحت قدر والقمل يتناثر على وجهي فقال
ايؤذيك هوام راسك قال قلت نعم قال احلقه وصم ثلاثة ايام او اطعم
ستة مساكين او اذبح شاة • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
قال اخبرنا ايوب باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه
قال والقمل يتناثر علي او على حاجبي وقال ايضا او انسك نسيكة
فقال ايوب لا ادري بايتهن بدا • حدثنا حميد بن مسعدة قال
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عبد الله بن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال في انزلت هذه الآية قال فقال
١٤٩ لي ادنه فدنوت فقال لي ادن فدنوت فقال ايؤذيك هوامك قال
اظنه قال نعم قال فامرني بصيام او صدقة او نسك ما تيسر • حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن صالح
ابي الخليل عن مجاهد عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتى عليه زمن الحديبية وهو يوقد تحت قدر له وهوام راسه يتناثر
على وجهه فقال ايؤذيك هوامك قال نعم قال احلق راسك وعليك
فدية من صيام او صدقة او نسك تذبح ذبيحة او تصوم ثلاثة ايام
او تطعم ستة مساكين • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع
قال حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي الخليل عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
قال ذكر لنا ان نبي الله اتى على كعب بن عجرة زمن الحديبية ثم ذكر نحوه
حدثني موسى بن عبد الرحمن قال حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرني
سيف عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال

مرّ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بالحديبية وراسي يتهافت
قملا فقال ايؤذيك هوامك قال فقلت نعم قال فاحلق قال ففيّ نزلت
هذه الآية ففدية من صيام او صدقة او نسك • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا يحيى بن سعيد الاموي قال حدثنا ابن عيينه عن ابن ابي نجيح وايوب
السختياني عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال
مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وانا اوقد تحت
قدر والقمل يتهافت علي فقال ايؤذيك هوامك قال قلت نعم قال
فاحلق او انسك نسيكة او صم ثلاثة ايام او اطعم فرقا بين ستة مساكين
قال قال ايوب انسك نسيكة وقال ابن ابي نجيح اذبح شاة قال
سفيان والفرق ثلاثة اصع • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال حدثني عبد الرحمن بن
ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله راه وقمله يسقط على وجهه
فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو بالحديبية لم يتبين
لهم انهم يحلون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكة فانزل الله الفدية
فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة مساكين او يصوم
ثلاثة ايام • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم عن ابي بشر
عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية ونحن محرمون وقد حصرنا المشركون
قال وكانت لي وفرة فجعلت الهوام تساقط على وجهي فمر بي النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ايؤذيك هوام راسك قال قلت نعم قال
ونزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية
من صيام او صدقة او نسك • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة
عن مجاهد عن كعب بن عجرة قال لفيّ نزلت واياي عني بها فمن كان منكم مريضا

او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالحديبية وهو عند الشجرة وانا محرم
ايؤذيك هوامك قلت نعم او كلمة لا احفظها عني بها ذاك فانزل
الله جل ثناؤه فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية
من صيام او صدقة او نسك والنسك شاة • حدثني يعقوب قال
حدثنا هشيم عن مغيرة عن مجاهد قال قال كعب بن عجرة والذي نفسي بيده
لفيّ نزلت هذه الآية واياي عني بها ثم ذكر نحوه قال وامره ان يحلق راسه
حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
مالك بن انس عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فآذاه القمل في راسه فامره رسول الله ان يحلق راسه وقال صم ثلاثة
ايام او اطعم ستة مساكين مدين مدين لكل انسان او انسك شاة
اي ذلك فعلت اجزا عنك • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
ان مالك بن انس حدثه عن حميد بن قيس عن مجاهد عن كعب بن عجرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له لعله آذاك هوامك يعني القمل
قال فقلت نعم يا رسول الله فقال رسول الله احلق راسك وصم
ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك شاة • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن عطاء بن عبد الله الخراساني
انه قال اخبرني شيخ بسوق البرم بالكوفة عن كعب بن عجرة انه قال
جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انفخ تحت قدر لاصحابي قد
امتلا راسي ولحيتي قملا فاخذ بجبهتي ثم قال احلق هذا وصم ثلاثة
ايام او اطعم ستة مساكين وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
علم انه ليس عندي ما انسك به • وحدثني يونس قال اخبرني ابن

نافع قال حدثني اسامة بن زيد عن محمد بن كعب القرظي عن كعب بن عجرة
قال كعب امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اذاني القمل
ان احلق راسي ثم اصوم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين وقد علم
انه ليس عندي ما انسك به • حدثنا ابرهيم بن سعيد الجوهري
قال حدثنا روح عن اسامة بن زيد عن محمد بن كعب قال سمعت كعب بن
عجرة يقول امرني يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احلق
وافتدي بشاة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون بن المغيرة عن عنبسة
عن الرحمن بن عمرو عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال لقيت كعب بن عجرة
في هذه السوق فسالته عن حلق راسه فقال احرمت فاذاني القمل
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاتاني وانا اطبخ قدرا لاصحابي
فحك باصبعه راسي فانتثر منه القمل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
احلقه واطعم ستة مساكين • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطا ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما كان بالحديبية عام حبسوا بها وقمل راس رجل من اصحابه يقال
له كعب بن عجرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ايوذيك هذه
الهوام قال نعم قال فاحلق او احرز صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين
مدين مدين قال قلت اسمى النبي صلى الله عليه وسلم مدين مدين قال
نعم كذلك بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم سمى ذلك لكعب ولم يسمي
النسك قال واخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر كعبا بذلك
في الحديبية قبل ان يوذن للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
بالحلق والنحر لا يدري عطا من الحلق والنحر • حدثني احمد بن عبد
الرحمن بن وهب قال حدثني عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني
الليث عن ابن مسافر عن ابن شهاب عن فضالة بن محمد الانصاري انه

احرم من لانهم من قومه ان كعب بن عجرة اصابه اذى من راسه فحلق
قبل ان يبلغ الهدي محله فامره النبي صلى الله عليه وسلم بصيام
ثلاثة ايام • حدثني المثنى قال حدثنا ابو الاسود قال اخبرنا
ابن لهيعة عن مخرمة عن ابيه قال سمعت عمرو بن شعيب يقول سمعت
شعيبا يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة ايوذيك هوام راسك قال
نعم قال فاحلقه وافتد اما صوم ثلاثة ايام واما ان تطعم ستة مسا كين
او نسك شاة ففعل وقد بينا قبل معنى الفدية وانها بمعنى الجزا
والبدل • واختلف اهل العلم في مبلغ الصيام والطعام اللذين
اوجبهما الله جل ثناوه على من حلق شعره من المحرمين في حال
مرضه او من اذى براسه فقال بعضهم الواجب عليه من الصيام ثلاثة
ايام ومن الطعام ثلاثة اصع من ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع
واعتلوا بالاخبار التي ذكرناها قبل

ذكر من قال ذلك • حدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن يمان عن السدي عن سفيان عن ابي مالك ففدية من صيام
او صدقة او نسك قال الصيام ثلاثة ايام والطعام ستة مساكين
والنسك شاة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن يمان قال حدثنا
عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا مثله • وحدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن يمان عن عثمان بن الاسود عن مجاهد مثله • حدثني يعقوب
ابن ابرهيم قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابرهيم ومجاهد انهما قالا في قوله
ففدية من صيام او صدقة او نسك قالا الصيام ثلاثة ايام والطعام
طعام ستة مساكين والنسك شاة فصاعدا • حدثني يعقوب
قال حدثنا هشيم عن اشعث عن الشعبي عن عبد الله بن معقل عن كعب

عن انه قال في قوله ففدية من صيام او صدقة او نسك قال
الصيام ثلاثة ايام والطعام اطعام ستة مساكين والنسك شاة فصاعدا
الا انه قال في اطعام المساكين ثلاثة اصع من بر بين ستة مساكين.
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي
فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
ان صنع واحدا فعليه فدية وان صنع ستين فعليه فديتان وهو مخير
ان يصنع اي الثلاثة شاء اما الصيام فثلاثة ايام واما الصدقة
فستة مساكين لكل مسكين نصف صاع واما النسك فشاة فما
فوقها نزلت هذه الاية في كعب بن عجرة الانصاري وكان احصر فقمل
راسه فحلقه. حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا
عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن كان مريضا او اكتحل او ادهن
او تداوى او كان به اذى من راسه ففدية من صيام ثلاثة ايام او
صدقة فرق بين ستة مساكين او نسك والنسك شاة. حدثني
عن عمار بن الحسن قال عن عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن
الربيع ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله قال فان عجل من قبل
ان يبلغ الهدي محله فحلق ففدية من صيام او صدقة او نسك قال
فالصيام ثلاثة ايام والصدقة طعام ستة مساكين بين كل مسكين
صاع والنسك شاة. حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
عنبسة عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال يصوم صاحب الفدية
مكان كل مدين يوما قال مد لطعامه ومد لادامه. حدثنا
ابن حميد قال حدثنا هرون عن عنبسة باسناده مثله. حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا بشر بن السري عن شعبة عن عمرو بن مرة
عن عبد الله بن سلمة قال سئل علي عن قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا

او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال الصيام
ثلاثة ايام والصدقة ثلاثة اصع على ستة مساكين والنسك شاة
حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال
حدثني يزيد بن ابي حبيب عن حرب مولى يحيى بن طلحة انه سمع محمد بن
كعب وهو يذكر الرجل الذي نزل فيه فمن كان منكم مريضا او به اذى من
راسه قال فافتاه رسول الله اما الصيام فثلاثة ايام واما
المساكين فستة واما النسك فشاة. حدثنا عبيد بن اسمعيل
الهباري قال حدثنا عبيد الله بن نمير عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة
قال اذا اهل الرجل بالحج فاحصر بعث بما استيسر من الهدي شاة فان
عجل قبل ان يبلغ الهدي محله فحلق راسه او مس طيبا او تداوى
كان عليه فدية من صيام او صدقة او نسك والصيام ثلاثة ايام
والصدقة ثلاثة اصع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع والنسك
شاة. حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم ومجاهد
في قوله ففدية من صيام او صدقة او نسك الصيام ثلاثة ايام
والصدقة ثلاثة اصع على ستة مساكين والنسك شاة. وقال
اخرون الواجب عليه اذا حلق راسه من اذى او تطيب لعلة من
مرض او فعل ما لم يكن له فعله في حال صحته وهو محرم من الصوم صيام
عشرة ايام ومن الصدقة اطعام عشرة مساكين

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن ابي عمران
قال حدثنا عبد الله بن معاذ عن ابيه عن اشعث عن الحسن في
قوله ففدية من صيام او صدقة او نسك قال اذا كان بالمحرم
اذى من راسه حلق وافتدى باي هذه الثلاثة شاء والصيام عشرة
ايام والصدقة على عشرة مساكين كل مسكين مكوكين مكوكا من تمر

او مكوكاً من بر. والنسك شاة. حدثني عبد الملك بن محمد
الرقاشي قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن
وعكرمة ففدية من صيام او صدقة او نسك قال الطعام عشرة مساكين
وقال قائلوا هذه المقالة كل صيام وجب على محرم او صدقة جزاء
من نقص دخل في احرامه او فعل ما لم يكن له فعله فيه الا من دم
عليه اوجب الله على المتمتع من الصوم اذا لم يجد الهدي. وقالوا
جعل الله على المتمتع صيام عشرة ايام مكان الهدي اذا لم يجده
قالوا فكل صوم وجب مكان دم فمثله قالوا واذا لم يصم فاراد الاطعام
فان الله اقام اطعام مسكين مكان صوم يوم لمن عجز عن الصوم في رمضان
قالوا فكل من جعل له الاطعام مكان صوم لزمه فهو نظيره فلذلك
اوجبوا اطعام عشرة مساكين في فدية الحلق. وقال
آخرون بل الواجب على الحالق النسك شاة ان كانت عنده فان لم تكن
عنده قومت الشاة دراهم والدراهم طعاماً فتصدق به والا صام
لكل نصف صاع يوماً

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش قال ذكر الاعمش قال
سأل ابرهيم سعيد بن جبير عن هذه الآية ففدية من صيام او صدقة
او نسك فاجابه بقول يحكم عليه طعام فان كان عنده اشترى شاة
وان لم يكن قومت الشاة دراهم فجعل مكانه طعام فتصدق والا
صام لكل نصف صاع يوماً. قال ابرهيم كذلك سمعت
علقمة يذكر قال لما قال لي سعيد بن جبير من هذا ما اظرفه
قال قلت لسعيد بن جبير قلت هذا ابرهيم قال ما اظرفه كان يجالسنا
قال فذكرت ذلك لابرهيم قال فلما قلت يجالسنا انتفض منها. حدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن عبيدة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال

الحكم على الرجل في الصيد فان لم يجد جزاءه قوم طعاماً فان لم يكن
طعام صام مكان كل مد يوماً وكذلك الفدية. وقال
آخرون بل هو مخير بين الخلال الثلاث يفتدي بايها شاء

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن بشار قال
حدثنا يحيى بن سعيد عن سيف بن سليمان عن مجاهد قال كل شيء في
القرآن او او فهو بالخيار مثل الجوزتين في الخيط الابيض او الاسود
فايهما خرج اجزأه. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال كل شيء في القرآن او او
فصاحبه بالخيار يأخذ الاول فالاول. حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن
ادريس قال سمعت ليثاً عن مجاهد قال ما كان في القرآن كذا فمن لم
يجد فكذا فالاول الاول وما كان في القرآن او كذا او كذا فهو فيه
بالخيار. حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا المحاربي عن يحيى
ابن ابي انيسة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وسئل عن قوله ففدية
من صيام او صدقة او نسك فقال مجاهد اذا قال الله لشيء او او
فان شئت فخذ بالاول وان شئت فخذ بالآخر. حدثنا ابن بشار قال
حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال قال لي عطاء وعمرو بن دينار
في قوله فمن كان منكم مريضاً او به اذى من راسه ففدية من صيام او
صدقة او نسك قالا له ايتهن شاء. حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو
عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال قال ابن جريج كل شيء في القرآن او او
فلصاحبه ان يختار ايهما شاء. حدثنا ابو كريب قال حدثنا هشيم
قال اخبرنا ليث عن عطاء ومجاهد انهما قالا ما كان في القرآن او كذا
او كذا فصاحبه بالخيار اي ذلك شاء فعل. حدثنا محمد بن سهل قال
حدثنا [illegible] عن سفيان عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال

كل شيء في القران او او فهو فيه مخير فان كان فمن لم يجد فالاول الاول
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني اسباط بن محمد القرشي قال حدثنا داود
عن عكرمة قال كل شي في القران او او فليتخير اي الكفارات شا
فاذا كان فمن لم يجد فالاول الاول • حدثني المثنى قال حدثنا ابو النعمان
عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن ابو سعيد البيت عن عطا قال كل شي
في القران او او فهو خياره • والصواب من القول في ذلك
عندنا ما ثبت به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتظاهرت
به عنه الرواية انه امر كعب بن عجرة بحلق راسه من الاذى الذي كان
براسه ويفتدي ان شا بنسك شاه او بصيام ثلاثة ايام او اطعام
فرق من طعام ثلاثة مساكين كل مسكين نصف صاع وللمفتدي الخيار
من اي ذلك شا لان الله لم يحصر على احد منهم بعينها فلا يجوز له
ان يعدوها الى غيرها بل جعل له فعل اي الثلاثة شا ومن ابى ما
قلنا له من ذلك قيل له ما قلت في المكفر عن يمينه الحانث اذا كان
موسرا في ان يكفر باي الكفارات الثلاث شا فان قال لا خرج من قول
جميع الامة • وان قال بلى سيل الفرق بينه وبين المفتدي من حلق
راسه وهو محرم من اذى ثم لن يقول في احدهما شيا الا الزم في الاخر
مثله • على ان ما قلنا في ذلك اجماع من الحجة ففي ذلك مستغنى
عن الاستشهاد على صحته بغيره • واما الزاعمون ان كفارة الحلق
قبل الحلق فانه يقال لهم اخبرونا عن الكفارة للمتمتع
ام بعد فان زعموا انها قبله قيل لهم وكذلك الكفارة على عن اليمين
قبل اليمين فان زعموا ان ذلك كذلك خرجوا من قول
الامة وان قالوا ذلك غير جايز قيل لهم وما الوجه الذي من قبله
وجب ان يكون كفارة الحلق قبل الحلق وهدي المتعة قبل التمتع ولم يجب

ان يكون كفارة اليمين قبل اليمين وقيل لهم ومن عكس عليهم الامر في ذلك
فاوجب كفارة اليمين قبل اليمين فابطل ان يكون كفارة الحلق كفارة له
الا بعد الحلق فلن يقولوا في احدهما شيا الا الزموا في الاخر مثله
فان اعتلوا في كفارة اليمين قبل اليمين انها غير مجزية قبل الحلف باجماع
الامة قيل لهم فردوا الاخرى قياسا عليها اذ كان فيها اختلاف •
واما القايلون ان الواجب على الحالق راسه من اذى من الصيام عشرة
ايام ومن الاطعام عشرة مساكين فمخالفون نص الخبر الثابت عن رسول الله
فيقال لهم ارايتم من اصاب صيدا فاختار الاطعام او الصيام اتسوون
بين جميع ما يجب عليه بقتله الصيد صغيره وكبيره من الاطعام والصوم
او تفرقون بين ذلك على قدر افتراق المقتول من الصيد في الصغر والكبر
فان زعم انهم يسوون بين جميع ذلك سووا بين جميع ما يجب على من قتل بقرة
وحشية وبين ما يجب على من قتل ولد ظبية من الاطعام والصيام وذلك
قول ان قالوه لقول الامة مخالف • وان قالوا بل نخالف بين ذلك فنوجب
ذلك عليه على قدر قيمة المصاب من الطعام والصيام قيل لهم فكيف
رددتم الواجب على الحالق راسه من اذى من الكفارة على الواجب على المتمتع
من الصيام وقد علمتم ان المتمتع غير مخير من الصيام والاطعام والهدي
ولا هو متلف شيا وجبت عليه منه كفارة وانما هو تارك عملا من الاعمال
وتركتم رد الواجب عليه وهو متلف بحلقه راسه ما كان ممنوعا من
اتلافه ومخير بين الكفارات الثلاث نظير المصيب الصيد الذي هو باتلافه
اياه له متلف ومخير في تكفيره بين الكفارات الثلاث وهل بينكم وبين
من خالفكم في ذلك فجعل الحالق قياسا لمصيب الصيد وجمع حكمهما
لاتفاقهما في المعاني التي وصفنا وخالف بين حكمه وحكم المتمتع في
ذلك لاختلاف امرهما فيما وصفنا فرق من اصل او نظير فلن يقولوا في

ذلك قولا لولا الرواية الاخرى مثله معه في اتفاق الحجة على تخطية
قايل هذا القول في قوله هذا كفانا به من الاستشهاد على افساد
نعم فكيف وهو مع ذلك خلاف ما جاءت به الاثار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم والقياس عليه بالفساد شاهد . واختلف
اهل العلم في الموضع الذي امر الله تعالى ذكره ان ينسك نسك الحلق
ويطعم فديته فقال بعضهم النسك والاطعام بمكة لا يجزي بغيرها
من البلدان . ذكر من قال ذلك حدثني يحيى بن طلحة
اليربوعي قال حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال
ما كان من دم او صدقة فبمكة وما سوى ذلك حيث شا . حدثني يحيى بن
طلحة قال حدثنا فضيل عن ليث عن طاوس قال كل شي من الحج فبمكة الا الصوم
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال سالت
عطا عن النسك قال النسك بمكة لا بد . حدثنا ابن حميد قال حدثنا
هرون عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن عطا قال الصدقة والنسك في
الفدية بمكة والصيام حيث شيت . حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا ليث عن طاوس انه كان يقول ما كان من دم او طعام
فبمكة وما كان من صيام فحيث شا . وحدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال النسك بمكة او
بمنى . حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد النسك بمكة او بمنى والطعام بمكة . وقال
اخرون النسك في الحلق والاطعام والصوم حيث شا المفتدي .
ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن يعقوب بن خالد قال
اخبرني ابو اسما مولى ابن جعفر قال حج عثمان بن عفان ومعه علي والحسين بن

علي فارتحل عثمان قال ابو اسما وكنت مع ابن جعفر فاذا نحن برجل نايم
وناقته عند راسه قال فقلنا له ايها النوام فاستيقظ فاذا الحسين
ابن علي قال فحمله ابن جعفر حتى اتينا به السقيا قال فارسل الى علي فجا ومعه
اسما بنت عميس قال فمرضناه نحوا من عشرين ليلة قال وقال علي للحسين
ما الذي تجد قال فاومى الى راسه قال فامر به علي فحلق راسه ثم دعا ببدنة
فنحرها . حدثني مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال اخبرنا يحيى بن سعيد
عن يعقوب بن خالد بن عبد الله بن المسيب المخزومي اخبره انه سمع ابا اسما
مولى عبد الله بن جعفر يحدث انه خرج مع عبد الله بن جعفر يريد مكة مع
عثمان بن عفان حتى اذا كنا بين السقيا والعرج اشتكى الحسين بن علي فاصبح
في مقيله الذي قال فيه بالامس قال ابو اسما فصحبته انا وعبد الله بن
جعفر فاذا راحلة حسين قايمة وحسين مضطجع فقال عبد الله بن جعفر
ان هذه لراحلة حسين فلما دنا منه وجده يشتكي فحمله الى السقيا ثم كتب
الى علي فقدم اليه الى السقيا فمرضه قريبا من اربعين ليلة ثم ان عليا قيل
له هذا حسين يشير الى راسه فدعا علي بجزور فنحرها في المكان ثم حلق راسه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني يحيى بن
سعيد قال اشتكى حسين بن علي مع عثمان حراما حسبت انه اشتكى بالسقيا
فذكر ذلك لعلي فجا هو واسما بنت عميس فمرضوه عشرين ليلة واشار
حسين الى راسه فحلق ونحر عنه جزورا قلت فرجع به قال لا ادري وهذا
الخبر يحتمل ان يكون ما ذكرنا فيه من نحر علي عن الحسين الناقة قبل حلقه
راسه بعد النحر ان كان على ما رواه مجاهد عن يزيد كان على وجه
الاحلال من الحسين من احرامه للاحصار عن الحج بالمرض الذي اصابه
ان كان على ما رواه يعقوب عن هشيم من نحرها عنه الناقة بعد حلقه
راسه ان يكون على وجه الافتدا من الحلق ان يكون كان يرى ان نسك الفدية

يجزي بحرم دون مكة والحرم • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قال الفدية حيث شئت • حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن الحكم عن ابرهيم في الفدية
في الصدقة والصوم والدم حيث شاء • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا عبيدة عن ابرهيم انه كان يقول مثل ذلك وقال
اخرون ما كان من دم نسك فبمكة وما كان من اطعام وصيام فحيث
شاء المفتدي • ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب
ابن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج وعبد الملك وغيرهما عن عطا
انه كان يقول ما كان من دم فبمكة وما كان من طعام وصيام فحيث شا
وعلة من قال الدم والاطعام بمكة القياس على هدي جزا الصيد
وذلك ان الله تعالى ذكره شرط في هديه بلوغ الكعبة فقال يحكم به ذوا
عدل منكم هديا بالغ الكعبة قالوا فكل هدي وجب من جزا او فدية
في احرام فسبيله سبيل جزا الصيد في وجوب بلوغه الكعبة قالوا
واذا كان ذلك الهدي كان حكم الصدقة مثله لانها واجبة لمن وجب
له الهدي وذلك ان الاطعام فدية وجزا كالدم فحكمهما واحد • واما
علة من زعم ان للمفتدي ان ينسك حيث شا ويتصدق ويصوم ان الله
جل ثناوه لم يشترط على الحالق راسه من اذى هديا وانما اوجب عليه
نسكا او اطعاما او صياما وحيثما نسك او اطعم او صام فهو ناسك
ومطعم وصائم واذا دخل في عداد من يستحق ذلك الاسم كان موديا
ما كلفه الله لان الله جل ثناوه لو اراد من الزام الحالق راسه في نسكه
بلوغ الكعبة لشرط ذلك عليه كما شرط في جزا الصيد • وفي تركه
اشتراط ذلك عليه دليل واضح انه حيث نسك او اطعم اجزاه • واما
علة من قال النسك بمكة والصيام والاطعام حيث شا فان النسك دم

كدم الهدي فسبيله سبيل هدي قاتل الصيد واما الاطعام فلم يشترط
الله فيه ان يصرف الى اهل مسكنة مكان بعينه كما شرط في هدي الجزا
بلوغ الكعبة فليس لاحد ان يدعي ان ذلك لاهل مكان دون مكان اذ
لم يكن الله عز وجل شرط ذلك لاهل مكان بعينه كما ليس لاحد ان يدعي
ان ما جعله الله من الهدي لساكني الحرم لغيرهم اذ كان الله قد خص
بان ذلك لمن به من اهل المسكنة • والصواب من القول في ذلك ان
الله اوجب على حالق راسه من اذى من المحرمين فدية من صيام او صدقة
او نسك ولم يشترط ان عليه ذلك بمكان دون مكان بل ابهم ذلك واطلقه
ففي اي مكان نسك او اطعم او صام اجزا عن المفتدي وذلك لقيام
الحجة على ان الله عز وجل اذا حرم امهات النسا المدخول بهن لم يجب
ان يكن مردودات الاحكام على الربايب المحصورات على ان المحرمة
منهن المدخول بامهاتها فكذلك كل مبهمة في القران غير جائز رد حكمها على
المفسرة ولكن الواجب ان يحكم لكل واحدة منهما بما احتمله
ظاهر التنزيل الا ان ياتي في بعض ذلك خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم
باحالة حكم ظاهره الى باطنه فيجب التسليم حينيذ لحكم الرسول اذ كان
هو المبين عن مراد الله تعالى ذكره • واجمعوا على ان الصيام يجزي عن
الحالق راسه من اذى حيث صام من البلاد • واختلفوا فيما يجب
ان يفعل بنسك الفدية من الحلق وهل للمفتدي الاكل منه ام لا فقال
بعضهم ليس للمفتدي ان ياكل منه ولكن عليه ان يتصدق بجميعه •
ذكر من قال ذلك حدثنا ابو كريب قال حدثنا
ابن ادريس قال سمعت عبد الملك عن عطا قال ثلاث لا يوكل منهن جزا
الصيد وجزا النسك ونذر المساكين • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام
عن هرون بن عنبسة عن سالم عن عطا قال لا ياكل من فديته ولا من

نذر وكل من المتعة ومن الهدي التطوع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
هرون عن عنبسة عن سالم عن مجاهد قال جزاء الصيد والفدية والنذر
لا تأكل منها أصحابها وتأكل من التطوع والتمتع • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا هرون عن عمرو عن الحجاج عن عطاء قال لا تأكل من جزاء ولا من فدية
وتصدق به • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن
جريج قال قال عطاء لا تأكل من بدنة الذي تصيب أهله حراما والكفارات
كذلك • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك والحجاج
وغيرهما عن عطاء أنه كان يقول لا يؤكل من جزاء الصيد ولا من النذر
ويؤكل مما سوى ذلك • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن ليث
عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم قالوا لا يؤكل من الفدية وقال مرة أخرى
من هدي الكفارة ولا من جزاء الصيد وقال بعضهم له أن يأكل منه

• **ذكر من قال ذلك**

حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا يحيى بن عبيد الله قال أخبرنا نافع عن ابن عمر قال لا يؤكل من جزاء الصيد
والنذر ويؤكل مما سوى ذلك • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون عن عنبسة
عن ابن أبي ليلى قال كل من الفدية وجزاء الصيد والنذر • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال الفداء ستة مساكين يأكل منها
إن شاء ويتصدق على ستة مساكين • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال أخبرني عبد الملك قال حدثني من سمع الحسن يقول كل من
ذلك كله يعني من جزاء الصيد والنذر والفدية • حدثنا محمد بن عبد
الأعلى قال حدثنا خالد بن الحرث قال حدثنا الأشعث عن الحسن أنه كان لا
يرى بأسا بالأكل من جزاء الصيد ونذر المساكين • وعلة من حظر
على المفتدي الأكل من فديته حلاقه ونسكا لزمته منه الفدية أن الله
الله تعالى ذكره أوجب على الحالق والمتطيب ومن كان بمثل حالهم فدية من

صيام أو صدقة أو نسك فلن يخلو ذلك الذي أوجبه الله عليه من الإطعام
والنسك من أحد أمرين إما أن يكون واجبا عليه لنفسه أو لغيره فإن
كان واجبا لغيره فغير جائز له أن يأكل منه لأن ما لزمه لغيره فلا يجزيه فيه
إلا الخروج منه إلى من وجب له أو يكون له وحل وما وجب له فليس عليه
لأنه غير مفهوم في لغة أن يقال وجب على فلان لنفسه دينار أو درهم أو
شاة إنما يجب له على غيره فأما على نفسه فغير مفهوم وجوبه أو يكون
وجب عليه له ولغيره فحصته التي وجب له من ذلك غير جائز أن يكون
عليه لما وصفنا وإذا كان ذلك كذلك كان الواجب عليه ما هو لغيره
وما هو لغيره بعض النسك وإذا كان ذلك كذلك فإنما وجب عليه بعض
النسك لا النسك كله ولو وفي إلزام الله عز وجل إياه النسك تاما ما
ينبئ عن فساد هذا القول • وعلة من قال له أن يأكل من ذلك أن
الله تبارك اسمه أوجب على المفتدي نسكا والنسك في معاني الأضاحي
وذلك موضع ما يجري في الأضاحي من الأزواج الثمانية قالوا ولم
يأمر الله بدفعه إلى المساكين قالوا فإذا ذبح فقد نسك وفعل ما أمر
وله حينئذ الأكل منه والصدقة بما شاء والإطعام ما أحب منه من أحب
كما له ذلك في أضحيته • والذي نقول به في ذلك أن الله تبارك وتعالى
أوجب على المفتدي نسكا إن اختار التكفير بالنسك ولن يخلو الواجب عليه
في ذلك من أن يكون الواجب ذبحه دون غيره أو ذبحه والصدقة به
فإن كان الواجب عليه في ذلك ذبحه فالواجب أن يكون إذا ذبح نسكه فقد
أدى ما عليه وإن أكل جميعه ولم يطعم مسكينا منه شيئا وذلك ما لا نعلم
أحدا من أهل العلم قاله أو يكون الواجب عليه ذبحه والصدقة به
فإن كان ذلك عليه فغير جائز له أكل ما عليه أن يتصدق به كما لو لزمته
زكاة في ماله لم يكن له أن يأكل منها بل كان عليه أن يعطيها أهلها الذين

جعلها الله لهم وفي اجماعهم جميعا ان ما الزمه الله من ذلك فانما الزمه لغيره
دلالة واضحة على حكم ما اختلفوا فيه من غيره •• ومعنى النسك الذبح لله
في لغة العرب يقال نسك فلان لله نسيكة بمعنى ذبح لله ذبيحة ينسكها نسكا
كما حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قال النسك ان يذبح شاة ••

القول في تاويل قوله فاذا امنتم ••

اختلف اهل التاويل في معنى ذلك فقال بعضهم معناه فاذا برئتم من
مرضكم الذي احصركم عن حجكم او عمرتكم • ذكر من قال ذلك •
حدثني عبيد الله بن اسماعيل الهباري قال حدثنا عبد الله بن نمير عن
الاعمش عن ابراهيم عن علقمة فاذا امنتم فاذا برئتم • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه في قوله
فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج يقول اذا امنت حين تحصر اذا امنت من
كسرك من وجعك فعليك ان تاتي البيت فتكون لك متعة فلا تحل حتى تاتي
البيت • وقال اخرون معنى ذلك فاذا امنتم من خوفكم
ذكر من قال ذلك • حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة في قوله فاذا امنتم لتعلم ان القوم
كانوا خائفين يومئذ حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع فاذا امنتم قال اذا امن من خوف وبرا من مرضه
وهذا القول اشبه بتاويل الاية لان الامن هو خلاف الخوف لا خلاف
المرض الا ان يكون مرضا مخوفا منه الهلاك فيقال فان امنتم الهلاك من
خوف المرض وشدته وذلك معنى بعيد وانما قلنا ان معناه الخوف
من العدو لان هذه الايات نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام
الحديبية واصحابه من العدو خائفون فعرفهم الله جل ثناؤه بها ما عليهم

اذا احصرهم العدو خوف عدوهم عن الحج وما الذي عليهم اذا هم امنوا
من ذلك فزال عنهم خوفهم ••

القول في تاويل قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي

يعني بذلك تعالى ذكره فان احصرتم ايها المؤمنون فما استيسر من الهدي فاذا
امنتم فزال عنكم خوفكم من عدوكم او هلاككم من مرضكم فتمتعتم بعمرتكم الى
حجكم فعليكم ما استيسر من الهدي • ثم اختلف اهل التاويل في
صفة المتمتع الذي عناه الله بهذه الاية • فقال بعضهم هو ان
يحصر خوف العدو وهو محرم بالحج او مرض او عائق من العلل حتى يفوته
الحج فيقدم مكة فيخرج من احرامه بعمل عمرة ثم يحل فيستمتع باحلاله من احرامه
ذلك الى السنة المستقبلة ثم يحج ويهدي فيكون متمتعا بالاحلال من لدن
حل من احرامه الاول الى احرامه الثاني من القابل ••
ذكر من قال ذلك • حدثنا عمران بن
موسى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا اسحق بن سويد قال
سمعت ابن الزبير وهو يخطب وهو يقول يا ايها الناس • والله ما التمتع ١٥٧
بالعمرة الى الحج كما تصنعون انما التمتع ان يهل الرجل بالحج فيحصره عدو او
مرض او كسر او يحبسه امر حتى يذهب ايام الحج فيقدم فيجعلها عمرة
فيتمتع بحله الى العام المقبل ثم يحج ويهدي هديا فهذا التمتع بالعمرة
الى الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال كان ابن الزبير يقول المتعة لمن احصر قال
وقال ابن عباس هي لمن احصر ومن خليت سبيله • حدثنا ابن البرقي قال
حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن يزيد قال اخبرني ابن جريج قال
قال عطاء كان ابن الزبير يقول انما المتعة للمحصر وليست لمن خلي سبيله •
وقال اخرون بل معنى ذلك فان احصرتم في حجكم فما استيسر

من الهدي فإذا أمنتم وقد حللتم من إحرامكم ولم تقضوا عمرة تخرجون بها من
إحرامكم بحجكم ولكن حللتم حين أحصرتم بالهدي وأخرتم العمرة إلى السنة
القابلة فاعتمرتم في أشهر الحج ثم حللتم فاستمتعتم بما حل لكم إلى حجكم
فعليكم ما استيسر من الهدي • ذكر من قال ذلك
حدثني عيسى بن إسماعيل الهباري قال حدثنا عبد الله بن نمير عن
الأعمش عن إبراهيم عن علقمة فإن أحصرتم قال إذا أهل الرجل بالحج فأحصر
قال بعث بما استيسر من الهدي شاة ∴ فإن عجل قبل أن يبلغ الهدي
محله حلق رأسه أو مس طيبا أو تداوى كان عليه فدية من صيام أو
صدقة أو نسك فإذا أمنتم فإذا برأ فمضى من وجهه ذلك حتى أتى البيت
حل من حجه بعمرة وكان عليه الحج من قابل وإن هو رجع ولم إلى البيت
من وجهه ذلك كان عليه حجة وعمرة ودم لتأخير العمرة فإن هو رجع
متمتعا في أشهر الحج كان عليه ما استيسر من الهدي شاة فإن لم يجد
فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع قال إبراهيم فذكرت ذلك
لسعيد بن جبير فقال كذلك قال ابن عباس في ذلك كله • حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فإن أحصرتم
فما استيسر من الهدي هذا رجل أصابه خوف أو مرض أو حابس حبسه
يبعث بهديه فإذا بلغت محلها صار حلالا لا آمرا ولا ناهيا وإن وصل
إلى البيت فهي له عمرة وأحل وعليه الحج عاما قابلا وإن هو لم يصل
إلى البيت حتى يرجع إلى أهله فعليه عمرة وحجة وهدي قال قتادة والمتعة
التي لا يتعاجم الناس فيها أن أصلها كان هكذا • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قوله فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة
إلى الحج إلى تلك عشرة كاملة قال هذا المحصر إذا أمن فعليه المتعة
في الحج وهدي التمتع فإن لم يجد فالصيام فإن عجل العمرة قبل أشهر الحج

فعليه فيها هدي • حدثني المثنى قال حدثنا إسحاق قال حدثنا بشر بن السري
عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي فإذا أمنتم فمن تمتع
بالعمرة إلى الحج قال أخر العمرة حتى يجمعها مع الحج فعليه الهدي ∴
وقال آخرون عنى بذلك المحصر وغيره • ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن البرقي قال حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال
أخبرني ابن جريج قال أخبرني عطاء أن ابن عباس كان يقول المتعة لمن أحصر
ولمن خليت سبيله وكان ابن عباس يقول أصابت هذه الآية المحصر ومن
خليت سبيله • وقال آخرون معنى ذلك فمن فسخ حجه بعمرة
فجعله عمرة واستمتع بعمرته إلى حجه فعليه ما استيسر من الهدي ∴
ذكر من قال ذلك • حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن السدي قوله فمن تمتع بالعمرة إلى الحج
فما استيسر من الهدي أما المتعة فالرجل يحرم بحجة ثم يهدمها بعمرة
وقد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين حجاجا حتى إذا
أتوا مكة قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يحل
فليحل قالوا فما لك يا رسول الله قال أنا معي هدي • وقال
آخرون بل ذلك الرجل يقدم معتمرا من أفق الآفاق في أشهر الحج فإذا
قضى عمرته أقام حلالا • ذكر من قال ذلك •
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد في قول الله فمن تمتع بالعمرة إلى الحج من يوم الفطر
إلى يوم عرفة فعليه ما استيسر من الهدي • حدثني المثنى قال
حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله •
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب • وحدثني
يعقوب قال حدثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع قال قدم ابن عمر

ثم في شوال فأقمنا حتى حججنا فقال إنكم قد استمتعتم إلى حجكم بعمرة فمن وجد
منكم أن يهدي فليهد ومن لا فعليه صيام ثلاثة أيام وسبعة إذا رجع إلى أهله
حدثنا ابن بشار وعبد الحميد بن بيان القناد قالا حدثنا يزيد قال أخبرنا
يحيى بن سعيد عن نافع أنه أخبره أنه خرج مع ابن عمر معتمرا في شوال
ثم رجع فهو متمتع عليه ما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة
أيام في الحج وسبعة إذا رجع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون عن
عنبسة عن ليث عن عطاء في رجل اعتمر في غير أشهر الحج فساق هديا
تطوعا فقدم مكة في أشهر الحج قال إن لم يكن يريد الحج فلينحر هديه ثم ليرجع
إن شاء فإن هو نحر الهدي وحل ثم بدا له أن يقيم حتى يحج فلينحر هديا
آخر لمتعته فإن لم يجد فليصم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون عن
عنبسة عن ابن أبي ليلى مثل ذلك • حدثنا عبد الحميد بن بيان قال
أخبرنا يزيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول من اعتمر في شوال أو في
ذي القعدة ثم أقام بمكة حتى يحج فهو متمتع عليه ما على المتمتع • حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء مثل ذلك • حدثني المثنى
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس قوله فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من
الهدي يقول من أحرم بالعمرة في أشهر الحج فما استيسر من الهدي • حدثنا
ابن البرقي قال حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع قال أخبرني ابن جريج
قال كان عطاء يقول المتعة لخلق الله أجمعين الرجل والمرأة والحر
والعبد هي الحل • إنسان اعتمر في أشهر الحج ثم أقام ولم يبرح حتى يحج
ساق هديا مقلدا أو لم يسق وإنما سميت المتعة من أجل أنه اعتمر
في شهور الحج فتمتع بعمرة إلى الحج ولم تسم المتعة من أجل أنه يحل بتمتع
بالنساء • وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول

من قال عني بها فإن أحصرتم أيها المؤمنون في حجكم فما استيسر من
الهدي فإذا أمنتم فمن تمتع ممن حل من إحرامه بالحج بسبب الإحصار
بعمرة اعتمرها لفوته الحج إلى قضاء الحجة التي فاتته حين أحصر عنها
ثم حل من عمرته فاستمتع بإحلاله بعمرته من عمرته إلى أن يحج فعليه ما
استيسر من الهدي وإن كان قد يكون متمتعا من أنشأ عمرة في
أشهر الحج وقضاها ثم حل من عمرته أقام حلالا بمكة حتى يحج من عامه
غير أن الذي هو أولى بالذي ذكره الله عز وجل في قوله فمن تمتع بالعمرة
إلى الحج هو ما وصفنا من أجل أن الله عز وجل أخبر عما على المحصر عن الحج
والعمرة من الأحكام في إحصاره فكان مما أخبر جل جلاله أنه عليه إذا
أمن من إحصاره أن يتمتع بالعمرة إلى الحج ما استيسر من الهدي فإن
لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج فكان معلوما بذلك أنه معني به اللازم
له عند أمنه من إحصاره من العمل بسبب الإحلال الذي كان منه من
حجه الذي أحصر فيه دون المتمتع الذي لم يتقدم عمرته ولا حجه إحصار
مرض ولا خوف

القول في تأويل قوله فما استيسر • من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج

يعني جل ثناؤه بذلك فعليه ما استيسر من الهدي بهديه جزاء
لاستمتاعه بإحلاله من إحرامه الذي حل منه حين عاد لقضاء حجته
فإن لم يجد هديا فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع
إلى أهله • ثم اختلف أهل التأويل في الثلاثة الأيام التي
أوجب الله عليه صومهن في الحج أي أيام الحج هن فقال

ذكر من قال ذلك

حدثني الحسين بن
محمد الذارع قال حدثنا حميد بن الأسود قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن
علي فصيام ثلاثة أيام في الحج قال قبل التروية يوما ويوم التروية

ويوم عرفة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابرهيم بن اسمعيل بن نصر
عن ابن ابي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انه قال
الصيام للمتمتع ما بين احرامه الى يوم عرفة • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا سلمة عن ابن اسحق عن نافع عن ابن عمر في قوله فصيام ثلاثة
ايام في الحج قال يوم قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة واذا فاته
صيامها صامها ايام منى • حدثني الحسن بن محمد الدارع قال حدثنا حميد
ابن الاسود عن هشام بن عروة عن عروة قال المتمتع يصوم قبل يوم التروية
يوما ويوم التروية ويوم عرفة • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد
ابن جعفر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن في قوله فمن لم يجد فصيام
ثلاثة ايام في الحج قال اخرهن يوم عرفة • وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
محمد بن جعفر عن شعبة قال سالت الحكم عن صوم ثلاثة ايام في الحج قال
اخرهن يوم عرفة • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة
قال سالت الحكم عن صوم ثلاثة ايام في الحج قال يصوم قبل التروية يوما
ويوم التروية ويوم عرفة • حدثني عبيد بن اسمعيل الهباري قال حدثنا
عبد الله بن نمير عن الاعمش عن ابرهيم فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام انه
قال اخرهن يوم عرفة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
ابو بشر عن سعيد بن جبير انه قال في المتمتع اذا لم يجد الهدي صام
يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا حكام وهرون عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال
يصوم المتمتع الثلاثة الايام لمتعته في العشر الى يوم عرفة قال
وسمعت مجاهدا وطاوسا يقولون اذا صامهن في اشهر الحج اجزاه
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام وهرون عن عنبسة عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال يصوم ثلاثة ايام المتمتع اذا لم يجد ما يهدي يصوم في العشر

الى يوم عرفة متى صام اجزاه فان صام الرجل في شوال او ذي القعدة
اجزاه • حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا بشر بن بكر عن
الاوزاعي قال حدثني يعقوب بن عطاء عن عطاء بن ابي رباح كان يقول
من استطاع ان يصومهن فيما بين اول يوم من ذي الحجة الى يوم عرفة
فليصم • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن
في قوله فصيام ثلاثة ايام في الحج قال اخرها يوم عرفة • حدثني يعقوب
قال حدثنا ابن علية عن داود وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا داود عن عامر في هذه الاية فصيام ثلاثة ايام في الحج قال
قبل يوم التروية يوما ويوم التروية ويوم عرفة • حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام اخرهن يوم عرفة من ذي الحجة • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
مثله • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن
قتادة قوله فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج كان يقال عرفة
وما قبلها يومين من العشر • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا
عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فمن لم يجد فصيام
ثلاثة ايام في الحج قال فاخرها يوم عرفة • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا فطر عن عطاء فصيام ثلاثة ايام في الحج قال
اخرها يوم عرفة • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا اسرائيل عن سالم عن
سعيد بن جبير فصيام ثلاثة ايام في الحج قال اخرها يوم عرفة • حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله
فصيام ثلاثة ايام في الحج قال عرفة وما قبلها من العشر • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد وابرهيم قالا صيام ثلاثة

ايام في العشر في الحج آخرهن عرفة • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يزيد بن جبير قال سالت طاوسا عن
صيام ثلاثة ايام في الحج قال آخرهن يوم عرفة • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
فمن تمتع بالعمرة الى الحج الى وسبعة اذا رجعتم وهذا على المتمتع بالعمرة
اذا لم يجد هديا فعليه صيام ثلاثة ايام في الحج قبل يوم عرفة • وان
كان يوم عرفة الثالث فقد تم صومه وسبعة اذا رجع الى اهله
حدثني احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا زياد بن المنذر
عن ابي جعفر فصيام ثلاثة ايام في الحج قال آخرها يوم عرفة •
وقال آخرون بل آخرهن انقضاء ايام منى ••

ذكر من قال ذلك

حدثني علي بن سهل قال
حدثنا مؤمل عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا كان يقول فمن فاته
صيام ثلاثة ايام في الحج صامهن ايام التشريق • حدثني احمد بن عبد
الرحمن ابن اخي ابن وهب قال حدثني عمي عبد الله بن وهب قال حدثني
يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة يصوم المتمتع
الذي يفوته الصيام ايام منى • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
قال حدثنا ايوب عن نافع قال قال ابن عمر من فاته صيام الثلاثة الايام
في الحج فليصم ايام التشريق فانهن من الحج • حدثني يونس بن عبد
الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني عمر بن محمد ان نافعا حدثه ان
عبد الله بن عمر قال من اعتمر في اشهر الحج فلم يكن معه هدي ولم يصم الثلاثة
الايام قبل ايام التشريق فليصم ايام منى • حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى بن ابي
ليلى يحدث عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم عن عبد الله بن

عمر انهما قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا لمن لم يجد هديا
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا هشام عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر قال اذا لم يصم الثلاثة الايام قبل النحر صام ايام
التشريق فانها من ايام الحج وذكر هشام ايضا عن عائشة • حدثني
المثنى قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة في هذه الآية فصيام ثلاثة ايام في الحج قال ايام التشريق
حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابي عن يونس بن ابي اسحق عن وبرة عن
ابن عمر قال يصوم يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة • قال
وقال عبيد بن عمير يصوم ايام التشريق • وعلة من قال آخر الثلاثة
الايام التي اوجب الله صومهن على من لم يجد الهدي من المتمتعين صوم
عرفة ان الله جل ثناؤه اوجب صومهن في الحج بقوله فصيام ثلاثة
ايام في الحج قالوا واذا انقضى يوم عرفة فقد انقضى الحج لان يوم النحر
يوم احلال من الاحرام قالوا وقد اجمع الجميع انه غير جائز له
صوم يوم النحر قالوا فلولا ان اجماعهم على ان ذلك غير جائز من اجل
انه ليس من ايام الحج فايام التشريق بعده احرى ان لا تكون من ايام الحج لان
ايام الحج متى انقضت من سنة فلن تعود الى سنة اخرى بعدها او يكون
اجماعهم على ان ذلك له غير جائز من اجل انه يوم عيد وايام التشريق
التي بعده في معناه لانها ايام عيد وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن صومهن كالذي نهى عن صوم يوم النحر قالوا واذا لم يكن يفوت
صومهن بمضي يوم عرفة لم يكن الى صيامهن في الحج سبيل لان الله جل ثناؤه
شرط صومهن في الحج فلم يجز عنه الا الهدي الذي فرض الله عليه
لمتعته وعلة من قال آخر الايام الثلاثة التي ذكرها الله عز
وجل في كتابه انقضاء ايام منى ان الله اوجب على المتمتع ما

استيسر من الهدي ثم الصيام ان لم يجد الهدي سبيلا • قالوا وانما
يجب عليه نحر هدي المتعة يوم النحر لوجوده له واحلاله قبل ذلك قالوا
فاذا كان ذلك كذلك فانما رخص له في الصوم يوم يلزمه
نحر الهدي فلا يجد اليه سبيلا • قالوا والوقت الذي يلزمه فيه نحر
الهدي يوم النحر والايام التي بعده من ايام النحر فاما قبل ذلك فلم
يكن عليه نحر قالوا واذا كان النحر لم يلزمه لازما قبل ذلك وانما
لزمه يوم النحر فانما لزمه الصوم يوم النحر وذلك حين عدم الهدي
فلم يجده فوجب عليه الصوم قالوا واذا كان ذلك كذلك فالصوم انما
يلزمه اوله في اليوم الذي يلي يوم النحر وذلك ان النحر انما كان لزمه
من بعد طلوع الفجر ومن ذلك الوقت اذا لم يجده يكون له الصوم
قالوا واذا اطلع فجر يوم ولم يلزمه صومه قبل ذلك كان الصوم لا يكون
في بعض نهار يوم في واجب علم ان الواجب عليه من الصوم من اليوم
الذي يليه الى انقضاء الايام الثلاثة بعد يوم النحر من ايام التشريق
قالوا ولا معنى لقول القائل ان ايام منى ليست من ايام الحج لانه
من نسك خمس بالرمي والعكوف على عمل الحج كما يشتغل عن ذلك من اعمال
الحج في الايام قبلها • قالوا وهذا مع شهادة الخبر الذي حدثني به محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا يحيى بن سلام ان شعبة حدثه
عن ابن ابي ليلى عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال
رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتمتع اذا لم يجد الهدي ولم يصم حتى
فاتته ايام العشر ان يصوم ايام التشريق مكانها لصحة ما قلنا في ذلك
من القول وخطا قول من خالف قولنا فيه • حدثني يعقوب قال
حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهري قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة بن قيس فنادى في ايام التشريق

فقال ان هذه ايام اكل وشرب وذكر الله الا من كان عليه صوم من
هدي •• واختلف اهل العلم في اول الوقت الذي يجب على المتمتع
الابتداء في صوم الايام الثلاثة التي قال الله عز وجل فمن لم يجد
فصيام ثلاثة ايام في الحج والوقت الذي يجوز له صومهن وان لم يكن
واجبا عليه فيه صومهن فقال بعضهم له ان يصومهن من
اول اشهر الحج

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام وهارون عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد وطاوس انهما كانا يقولان اذا صامهن في اشهر الحج اجزاه قال
وقال مجاهد اذا لم يجد المتمتع ما يهدي فانه يصوم في العشر الى يوم
عرفة متى ما صام اجزاه فان صامهن الرجل في شوال او ذي القعدة اجزاه
حدثني احمد بن المعلى قال حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عبد الله بن
ابي نجيح عن مجاهد قال من صام يوما في شوال ويوما في ذي القعدة ويوما
في ذي الحجة اجزاه عنه من صوم التمتع • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا شريك عن ليث عن مجاهد قال ان شا صام اول يوم
من شوال • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد في قوله
جل وعز فصيام ثلاثة ايام في الحج قال ان شا صامها في العشر وان شا في ذي
القعدة وان شا في شوال وقال اخرون يصومهن في عشر
ذي الحجة دون غيرها •

ذكر من قال ذلك

١٦٣

حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام وهارون عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن
عطا يصوم الثلاثة المتمتع في العشر الى يوم عرفة • حدثني محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي قال حدثني
يعقوب بن عطا ان عطا بن ابي رباح كان يقول من استطاع ان يصومهن
فيما بين اول يوم من عشر ذي الحجة الى يوم عرفة فليصم • حدثنا ابن بشار قال

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال
ولا بأس أن يصوم المتمتع في العشر وهو حلال. حدثنا أحمد بن إسحق
قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا ابن شهاب عن الحجاج عن أبي جعفر
قال لا يصام إلا في العشر. حدثني أحمد بن حازم قال حدثنا أبو
نعيم قال حدثنا الربيع عن عطاء أنه كان يقول في صيام ثلاثة أيام في الحج
قال في تسع من ذي الحجة إنما شئت فمن شاء صام قبل ذلك في شوال
أو في ذي القعدة فهو يسره لمن لم يصم. وقال آخرون
له أن يصومهن قبل الإحرام بالحج
ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن عكرمة قال إذا
خشي أن لا يدرك الصوم بمكة صام بالطريق يوماً أو يومين. حدثنا أحمد بن
إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال
لا بأس أن يصوم الثلاثة الأيام في المتعة وأنت حلال. وقال
آخرون لا يجوز له أن يصومهن إلا بعد أن يحرم بالحج
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن
مهدي قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال لا يصومهن
إلا وهو حرام. حدثنا أبو كريب قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن نصر عن ابن
أبي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال الصيام
للمتمتع ما بين إحرامه إلى يوم عرفة. حدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا
أبو أحمد قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال لا يجزيه
صوم ثلاثة أيام وهو متمتع إلا أن يحرم. وقال مجاهد يجزيه إذا صام في ذي
القعدة. والصواب من القول في ذلك عندي أن للمتمتع أن يصوم
الأيام الثلاثة التي أوجب الله عليه صومهن لمتعته إذا لم يجد ما
استيسر من الهدي من أول إحرامه بالحج بعد قضاء عمرته واستمتاعه

بالإحلال إلى الحج إلى انقضاء آخر عمل حجه وذلك انقضاء أيام منى سوى
يوم النحر فإنه غير جائز له صومه ابتداء صومهن قبله أو ترك صومهن فأخره
حتى انقضاء يوم عرفة. وإنما قلنا له صوم أيام التشريق لما
ذكرنا من العلة لمن لم يصم قبل ذلك. فإن صامهن قبل إحرامه بالحج فإنه غير
مجزئ صومه ذلك من الواجب عليه من الصوم الذي فرضه الله عليه
لمتعته وذلك أن الله جل وعز إنما أوجب الصوم على من لم يجد هدياً
ممن استمتع بعمرته إلى الحج فالمعتمر قبل إحلاله من عمرته وقبل دخوله
في حجه غير مستحق اسم متمتع بعمرته إلى الحج وإنما يقال له قبل إحرامه متمتع
معتمر حتى يدخل بعد إحلاله في الحج قبل شخوصه عن مكة فإذا دخل في الحج
محرماً به بعد قضاء عمرته في أشهر الحج ومقامه بمكة بعد قضاء عمرته حلالاً
حتى حج من عامه سمي متمتعاً فإذا استحق اسم متمتع لزمه الهدي وحينئذ
يكون له الصوم بعدمه الهدي إن عدمه فلم يجد. فأما إن صامه قبل
دخوله في الحج وإن كان من نيته الحج فإنما هو رجل صام صوماً ينوي به
قضاء عما عسى أن يلزمه أو لا يلزمه فسبيله سبيل رجل معسر صام ثلاثة
أيام ينوي بصومهن كفارة يمين ليمين يريد أن يحلف بها ويحنث فيها وذلك
ما لا خلاف بين الجميع أنه غير مجزئ من كفارة إن حلف بها بعد الصوم
فحنث. فإن ظن ظان أن صوم المعتمر بعد إحلاله من عمرته أو قبله وقبل
دخوله في الحج مجزئ عنه من الصوم الذي أوجبه الله عليه إن تمتع
بعمرته إلى الحج نظير ما أجزأ الحالف بيمين إذا كفر قبل حنثه فيها بعد
حلفه بها فقد ظن خطأ لأن الله جل ثناؤه جعل لليمين تحلة من غير
تكفير فالفاعل فيها قبل الحنث فيها ما يفعله بعد حنثه فيها محلل
غير مكفر والمتمتع إذا صام قبل تمتعه صام تطوعاً لما يظن أنه يلزمه
ولا يلزمه وسبيله سبيل المكفر عن قتل صيد يريد قتله وهو محرم قبل قتله وعن تطيب

قبل نظيره ومن ابى ما قلنا في ذلك ممن زعم ان للمتمتع الصوم قبل احرامه
بالحج قيل له ما قلت فيمن لهى من المحرمين عن الواجب عليه من رمي
الجمرات ايام منى يوم عرفة وهو ينوي ترك رمي الجمرات ثم اقام بمنى ايام
منى حتى انقضت تاركا رمي الجمرات هل يجزيه تلهيه ذلك عن الواجب
عليه في تركه ما ترك من ذلك فان زعم ان ذلك يجزيه سئل عن مثل
ذلك في جميع مناسك الحج التي اوجب الله في تضييعه على المحرم ادى بفعله
كفارة فان سوى بين جميع ذلك فقد قوله وسئل عن نظير ذلك
في العازم على ان يجامع في شهر رمضان وهو مقيم صحيح اذا الفجر قبل دخول
الشهر ثم دخل الشهر ففعل ما كان عازما عليه هل يجزيه كفارته التي
كفر عن الواجب من وطئه ذلك • وكذلك يسئل عمن اراد ان يظاهر من
امراته فان زاد قوله في ذلك خرج من قول جميع الامة وان ابى شيئا من ذلك
سئل الفرق من ذلك بينه وبين الصائم لمتعته قبل تمتعه وقبل احرامه
بالحج ثم عكس عليه القول في ذلك فلن يقول في احدهما قولا الا الزم في
الاخر مثله القول في تاويل قوله وسبعة اذا رجعتم •
يعني جل ثناؤه بذلك فمن لم يجد ما استيسر من الهدي فعليه صيام ثلاثة
ايام في حجه وصيام سبعة ايام اذا رجع الى اهله ومصره فان قال
لنا قائل او ما يجب صوم السبعة الايام بعد الايام الثلاثة التي يصومهن
في الحج الا بعد رجوعه الى مصره واهله • قيل بل قد وجب عليه
صوم الايام العشرة بعدم ما استيسر من الهدي لمتعته ولكن الله تعالى
ذكره رافة منه بعباده رخص لمن اوجب ذلك عليه ان يؤخر صوم الايام
السبعة الى رجوعه الى منزله تيسيرا منه عليه كما رخص للمسافر والمريض
في شهر رمضان الافطار وقضاء عدة ما افطر من الايام من ايام اخر
ولو تحمل المتمتع فصام الايام السبعة في سفره قبل رجوعه الى وطنه او صامهن

بمكة كان مؤديا ما عليه من فرض الصوم في ذلك وكان بمنزلة الصائم
شهر رمضان في سفره او مرضه مختارا للعسر على اليسر وبالذي قلنا
في ذلك قالت علماء الامة • ذكر بعض من قال ذلك
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن منصور
عن مجاهد وسبعة اذا رجعتم قال هي رخصة ان شاء صامها في الطر
يق
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد وسبعة اذا رجعتم قال هي رخصة ان شاء صامها في الطريق
وان شاء صامها بعد ما يرجع الى اهله • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
حكام عن عمرو عن منصور عن مجاهد نحوه • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن منصور وسبعة اذا رجعتم قال ان
شاء صامها في الطريق وانما هي رخصة • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا شريك عن منصور عن مجاهد قال ان شئت صمت السبعة في
الطريق وان شئت اذا رجعت الى اهلك • حدثنا ابن وكيع قال حدثنا
ابي عن فطر عن عطاء قال الصوم السبعة اذا رجع الى اهله احب الي • حدثنا
ابن حميد • قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي مسكين عن ابراهيم وسبعة اذا رجعتم
قال ان شئت في الطريق وان شئت بعد ما تقدم الى اهلك • وان قال
وما برهانك على ان معنى قوله وسبعة اذا رجعتم الى اهليكم وامصاركم
دون ان يكون معناه اذا رجعتم من منى الى مكة • قيل اجماع جميع
اهل العلم على ان معناه ما قلنا دون غيره ذكر بعض من قال ذلك
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن
عطاء في قوله وسبعة اذا رجعتم قال اذا رجعت الى اهلك • حدثنا
بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وسبعة اذا رجعتم
اذا رجعتم الى امصاركم • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه

١٦٥

عن الربيع مثله • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل
عن سالم عن سعيد بن جبير وسبعة اذا رجعتم قال الى اهلك ••

القول في تاويل قوله تلك عشرة كاملة ••

اختلف اهل التاويل في تاويل قوله كاملة فقال بعضهم معنى
ذلك فصيام الثلاثة الايام في الحج والسبعة الايام بعد ما يرجع الى
اهله عشرة كاملة من الهدي •

ذكر من قال ذلك

حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن عباد عن الحسن في قوله تلك
عشرة كاملة قال كاملة من الهدي • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا هشيم عن عباد عن الحسن مثله • وقال
آخرون بل معنى ذلك كملت لكم اجر من اقام على احرامه ولم يحل ولم يتمتع يحل
بعمرة الى الحج • وقال آخرون معنى ذلك الامر وان كان مخرجه مخرج
الخبر وانما عنى بقوله تلك عشرة كاملة تلك عشرة ايام فاكملوا صومها
لا تقصروا عنها لانه فرض عليكم صومها • وقال آخرون بل قوله
كاملة توكيد للكلام كما يقول القايل سمعته باذني ورايته بعيني وكما
قال فخر عليهم السقف من فوقهم ولا يكون الخر الا من فوق فاما من موضع آخر
فانما يكون على سعة الكلام • وقال آخرون انما قال تلك عشرة
كاملة وقد ذكر سبعة وثلاثة لانه انما اخبر انها مجزية وليس يخبر عن عددها
وقالوا الا ترى ان قوله كاملة انما هو وافية • واولى هذه الاقوال
عندي قول من قال معنى ذلك تلك عشرة كاملة عليكم فرضا اكملوها
وذلك انه جل ثناؤه قال فمن لم يجد الهدي فعليه صيام ثلاثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجعتم ثم قال تلك عشرة ايام عليكم كاملا صومها لتمتعكم بالعمرة
الى الحج فاخرج ذلك مخرج الخبر ومعناه معنى الامر بها ••

القول في تاويل قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام

يعني جل ثناؤه بقوله ذلك اي التمتع بالعمرة الى الحج لمن لم يكن اهله
حاضري المسجد الحرام كما حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام يعني المتعة انها
لاهل الآفاق ولا تصلح لاهل مكة • حدثني موسى قال حدثنا
عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي انما هذا لاهل الامصار ليكون
عليهم ايسر من ان يحج احدهم مرة ويعتمر اخرى فيجمع حجته وعمرته في سنة
واحدة • ثم اختلف اهل التاويل فيمن عنى بقوله لمن لم يكن
اهله حاضري المسجد الحرام بعد اجماع جميعهم على ان اهل الحرم معنيون به
وانه لا متعة لهم فقال بعضهم عنى بذلك اهل الحرم خاصة دون غيرهم •

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان قال حدثنا ... ابن عباس ومجاهد هم اهل
الحرم • حدثني المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا شريك عن عبد الكريم
عن مجاهد ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال اهل الحرم
حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان
قال بلغنا عن ابن عباس في قوله حاضري المسجد الحرام قال هم اهل الحرم
والجماعة عليه • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال
قتادة ذكر لنا ان ابن عباس كان يقول يا اهل مكة انه لا متعة لكم
احلت لاهل الآفاق وحرمت عليكم انما يقطع احدكم واديا او قال
يجعل بينه وبين الحرم واديا ثم يهل بعمرة • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يحيى بن سعيد الانصاري ان
اهل مكة كانوا يغزون ويتجرون فيقدمون في اشهر الحج ثم يحلون
ولا يكون عليهم الهدي ولا الصيام ارخص لهم في ذلك لقول الله عز وجل

ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام • حدثني احمد بن حازم قال حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال اهل الحرم •
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس
عن ابيه قال المتعة للناس الا لاهل مكة من لم يكن اهله من الحرم
وذلك قول الله عز وجل لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام
قال وبلغني عن ابن عباس مثل قول طاوس • وقال
اخرون عني بذلك اهل الحرم ومن كان منزله دون المواقيت الى مكة

ذكر من قال ذلك • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن
مكحول ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال من كان دون
الميقات • حدثنا المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك باسناده
مثله الا انه قال ما كان دون المواقيت الى مكة • حدثنا الحسن
بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن رجل عن عطاء قال من كان اهله
من دون المواقيت فهو كاهل مكة لا يتمتع • وقال اخرون بعضهم
عني بذلك اهل الحرم ومن قرب منزله منه

ذكر من قال ذلك • حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابي
عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء في قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضري
المسجد الحرام قال عرفة ومر وعرنة والرجيع وضجنان ونخلتان • حدثنا احمد
بن حازم الغفاري والمثنى قالا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن
جريج عن عطاء ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال عرفة ومر
وعرنة وضجنان والرجيع • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا
ابن المبارك عن معمر عن الزهري في هذه الاية قال اليوم واليومين
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال سمعت الزهري

يقول من كان اهله على يوم او نحوه تمتع • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء انه جعل اهل عرفة
من اهل مكة في قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال
اهل مكة وفج وذي طوى وما يلي ذلك فهو من مكة • واولى الاقوال
في ذلك بالصحة عندنا قول من قال ان حاضري المسجد الحرام من هو حوله
ممن بينه وبينه من المسافة ما لا تقصر اليه الصلاة لان الحاضر الشيء
في كلام العرب هو الشاهد له بنفسه • واذا كان ذلك كذلك وكان
لا يستحق ان يسمى غائبا الا من كان مسافرا شاخصا عن وطنه وكان
المسافر لا يكون مسافرا الا بشخوصه عن وطنه الى ما تقصر في مثله
الصلاة وكان من لم يكن كذلك لا يستحق اسم غائب عن وطنه ومنزله
كان كذلك من لم يكن من المسجد الحرام على ما تقصر اليه الصلاة غير مستحق
ان يقال هو من غير حاضريه اذ كان الغائب عنه هو من وصفنا صفته
وانما لم تكن المتعة لمن كان من حاضري المسجد الحرام من اجل ان التمتع
انما هو الاستمتاع بالاحلال من الاحرام بالعمرة الى الحج مرتفقا في ترك
العود الى المنزل والوطن بالمقام بالحرم حتى ينشئ منه الاحرام بالحج وكان
المعتمر متى قضى عمرته في اشهر الحج ثم انصرف الى وطنه او شخص عن الحرم
الى ما تقصر فيه الصلاة ثم حج من عامه ذلك بطل ان يكون مستمتعا
لانه لم يستمتع بالمرفق الذي جعل للمستمتع من ترك العود الى الميقات
والرجوع الى الوطن بالمقام في الحرم وكان المكي من هو حاضر المسجد الحرام
لان قوله في ذلك من اجل انه متى قضى عمرته اقام في وطنه بالحرم
فهو غير مرتفق بشيء مما يرتفق به من لم يكن اهله من حاضري المسجد الحرام
فيكون مستمتعا بالاحلال من عمرته الى حجه •

القول في تاويل قوله واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب

يعني بذلك جل اسمه واتقوا الله بطاعته فيما ألزمكم من فرائضه وحدوده
واحذروا أن تعتدوا في ذلك أو تتجاوزوا ما بين لكم في مناسككم
فتستحلوا ما حرم فيها عليكم واعلموا فتيقنوا أنه تعالى ذكره شديد
عقابه لمن عاقبه على من انتهك من محارمه وركب من معاصيه ●

القول في تأويل قوله الحج أشهر معلومات

يعني جل ثناؤه بذلك وقت الحج أشهر معلومات فالأشهر مرفوعات
بالحج وإن كان له وقتا لا صفة ونعتا إذ لم تكن محصورات بتعريف بإضافة
إلى معرفة أو معهود فصار الرفع فيهن كرفع في قول العرب في نظائر ذلك
من المحل المسلمون جانب والكفار جانب برفع الجانب الذي لم يكن محصورا
على حد معروف ● ولو قيل جانب أرضهم أو بلادهم لكان النصب
هو الكلام ثم اختلف أهل التأويل في تأويل قوله الحج أشهر معلومات
فقال بعضهم يعني بالأشهر المعلومات شوالا وذا القعدة وعشر
ذي الحجة **ذكر من قال ذلك** ● حدثنا أحمد بن
إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا شريك عن أبي إسحق عن أبي الأحوص
عن عبد الله قوله الحج أشهر معلومات قال شوال وذو القعدة
وعشر ذي الحجة ● حدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا سفيان
وشريك عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس مثله ● حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن خصيف عن مقسم
عن ابن عباس مثله ● حدثنا أبو كريب قال حدثنا إبراهيم بن إسمعيل بن
نصر السلمي قال حدثنا إبراهيم بن إسمعيل بن أبي حبيبة عن داود بن حصين
عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر
ذي الحجة ● حدثني المثنى قال حدثنا أبو صالح قال حدثني معاوية عن علي
ابن أبي طلحة عن ابن عباس قوله الحج أشهر معلومات وهن شوال وذو القعدة

وعشر ذي الحجة جعلهن الله سبحانه للحج وسائر الشهور للعمرة ولا يصلح أن
يحرم أحد بالحج إلا في أشهر الحج والعمرة يحرم بها في كل شهر ● حدثني المثنى
قال حدثنا الحماني قال حدثنا شريك عن أبي إسحق عن الضحاك عن ابن عباس
قوله الحج أشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن وأبو عامر قالا حدثنا سفيان
وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن المغيرة
عن إبراهيم مثله ● حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي مثله ● حدثنا أحمد بن إسحق
قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا سفيان وإسرائيل عن مغيرة عن إبراهيم مثله ●
حدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر
مثله ● حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا أسباط عن السدي مثله
حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
مثله ● حدثني القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال أخبرنا
الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وأخبرنا مغيرة عن إبراهيم والشعبي
وأخبرنا يونس عن الحسن وأخبرنا جويبر عن الضحاك وأخبرنا حجاج
عن عطاء ومجاهد مثله ● حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو الوليد
قال حدثنا حماد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال شوال وذو
القعدة وعشر من ذي الحجة في الحج أشهر معلومات ● حدثني أحمد بن
حازم قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر قال الحج أشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة
حدثنا أحمد بن حازم قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا حسين بن عقيل
عن الضحاك قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة ● حدثنا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا حسين بن عقيل الخراساني

قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول فذكر مثله • وقال
آخرون بل يعني بذلك شوالا وذا القعدة وذا الحجة كله ∴
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال حدثنا
يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج قال قلت لنافع أكان عبد الله يسمي أشهر
الحج قال نعم شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج قال قلت لنافع أسمعت ابن عمر يسمي أشهر
الحج قال نعم كان يسمي شوالا وذا القعدة وذا الحجة • حدثنا أحمد بن
إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر
عن مجاهد عن ابن عمر قال شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثنا ابن
بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء الحج أشهر
معلومات قال عطاء هي شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثت عن
عمار قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع مثله • حدثنا بشر
قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله الحج أشهر معلومات
أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة وربما قال وعشر من
ذي الحجة • حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله الحج أشهر معلومات قال
شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن طاوس عن أبيه مثله • حدثني المثنى
قال حدثنا أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب
قال أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة • فإن قال
لنا قائل وما وجه قول قائلي هذه المقالة وقد علمت أن عمل الحج لا
يعمل بعد مضي أيام منى قيل إن معنى ذلك غير الذي توهمته وإنما
عنوا بقيلهم أشهر ثلاثة أشهر كوامل أن أشهر الحج لا أشهر العمرة وأن

أشهر العمرة سواهن من شهور السنة ومما يدل على أن ذلك معنى
قيلهم ذلك ما حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية قال
أخبرنا أيوب عن نافع قال قال ابن عمر أن تفصلوا بين الحج والعمرة فتجعلوا
العمرة في غير أشهر الحج أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته • حدثنا نصر بن علي الجهضمي
قال أخبرني أبي قال حدثنا شعبة قال لما لقيني أيوب أو قال لما
لقيت أيوب الأسالني عن حديث قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
قال قلت لعبد الله امرأة منا قد حجت وهي تريد أن تحج أفتجعل مع حجها
عمرة فقال ما أرى هؤلاء الأشهر إلا من أشهر الحج قال فقال
لي أيوب ومن عندي مثل هذا الحديث • حدثني قيس بن مسلم عن طارق
ابن شهاب أنه سأل عبد الله • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن
ابن عون قال سمعت القسم بن محمد يقول إن العمرة في أشهر الحج ليست بتامة
قال فقيل له العمرة في المحرم قال كانوا يرونها تامة • حدثنا
عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا إسحق بن يوسف عن ابن عون قال سألت
القسم بن محمد عن العمرة في أشهر الحج قال كانوا لا يرونها تامة • حدثنا
ابن بيان الواسطي قال أخبرنا إسحق عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين
أنه كان يستحب العمرة في المحرم قال تكون في غير أشهر الحج • حدثنا ابن
بشار قال حدثنا إسحق بن عون عن محمد بن سيرين قال قال ابن عمر للحكم
ابن الأعرج وغيره إن أطعتني انتظرت حتى إذا أهللت المحرم خرجت إلى
ذات عرق فأهللت منها بعمرة • حدثنا المثنى قال حدثنا وهب بن جرير
قال حدثنا شعبة عن أبي يعفور قال سمعت ابن عمر يقول لأن أعتمر في عشر
ذي الحجة أحب إلي من أن أعتمر في العشرين • حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
قال سألت ابن مسعود عن امرأة منا أرادت أن تجمع مع حجها عمرة فقال

اسمه الله بقوله الحج اشهر معلومات مما اراها الا اشهر الحج
حدثني احمد بن المقدام قال حدثنا حزم القطعي قال سمعت محمد بن
سيرين يقول ما احد من اهل العلم يشك ان عمرة في غير اشهر
الحج افضل من عمرة في اشهر الحج ⁂ وفيما يرد ذلك مما يطول باستيعاب
ذكره الكتاب ما يدل على ان معنى قول من قال وقت الحج ثلاثة اشهر
كوامل انهن من غير شهور العمرة وانهن شهور لعمل الحج دون عمل العمرة
وان عمل الحج انما يعمل في بعضهن لا في جميعهن • واما الذين قالوا
تاويل ذلك شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة فانهم قالوا انما
قصد الله جل ثناؤه بقوله الحج اشهر معلومات الى تعريف
خلقه ميقات حجهم لا الخبر عن وقت العمرة قالوا فاما العمرة فان
السنة كلها وقت لها لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه اعتمر في بعض شهور الحج ثم لم يصح عنه بخلاف ذلك خبر قالوا
فلما كان ذلك كذلك وكان عمل الحج ينقضي وقته بانقضاء العاشر
من ايام ذي الحجة علم ان معنى قوله الحج اشهر معلومات انما
هو ميقات الحج شهران وبعض الثالث • والصواب من القول في
ذلك عندنا قول من قال ان معنى ذلك الحج شهران وعشر من الثالث
لان ذلك من الله خبر عن ميقات الحج ولا عمل للحج يعمل بعد انقضا
ايام منى فمعلوم انه لم يعن بذلك جميع الشهر الثالث واذا لم يكن
معنيا به جميعه صح قول من قال وعشر ذي الحجة • فان قال
قائل فكيف قيل الحج اشهر معلومات وهو شهران وبعض الثالث
قيل ان العرب لا تمتنع خاصة في الاوقات من استعمال مثل ذلك
فتقول له اليوم يومان منذ لم اره وانما تعني بذلك يوما وبعض
اخر • وكما قال جل ثناؤه فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه وانما يتعجل في يوم

ونصف • وقد يفعل الفاعل منهم الفعل في الساعة ثم يخرجه عاما
على السنة والشهر فيقول زرته العام واتيته اليوم وهو لا
يريد بذلك ان فعله اخذ من اول الوقت الذي ذكره الى اخره ولكنه
يعني انه فعله اذ ذاك وفي ذلك الحين فكذلك قيل الحج اشهر والمراد
منه الحج شهران وبعض اخر • فمعنى الاية اذا ميقات حجكم ايها
الناس شهران وبعض الثالث وهو شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة

القول في تاويل قوله فمن فرض فيهن الحج

يعني بقوله جل ثناؤه فمن فرض فيهن الحج فمن اوجب الحج على نفسه والزمه
اياه فيهن يعني في الاشهر المعلومات التي بينها وايجابه
اياه على نفسه العزم على عمل جميع ما اوجب الله على الحاج عمله وترك
جميع ما امره الله بتركه • وقد اختلف اهل التاويل في المعنى الذي
يكون به الرجل فارضا الحج بعد اجماع جميعهم على ان معنى الفرض الايجاب
والالزام فقال بعضهم فرض الحج الاهلال ⁂

ذكر من قال ذلك

حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر فمن فرض فيهن الحج قال من اهل بالحج • حدثنا ابن وكيع قال
حدثنا ابي وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن العلاء بن المسيب عن عطاء قال التلبية • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا مهران وحدثنا علي قال حدثنا زيد جميعا عن سفيان الثوري
فمن فرض فيهن الحج قال الفريضة الاحرام والاحرام التلبية • حدثني
المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا شريك عن ابراهيم يعني ابن مهاجر
عن مجاهد فمن فرض فيهن الحج قال الفريضة التلبية • حدثنا احمد
ابن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ورقاء عن عبد الله بن دينار عن ابن

عمر فمن فرض فيهن الحج قال اهلّ ● حدثني احمد بن حازم قال حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال الفرض التلبية والرمي
ان شا ما لم احرم ● حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن فرض فيهن الحج قال الفرض الاهلال
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس
عن ابيه فمن فرض فيهن الحج قال التلبية ● حدثنا ابراهيم بن عبد الله
ابن مسلم قال حدثنا ابو عمر الضرير قال اخبرنا حماد بن سلمة عن جبر
ابن حبيب قال سألت القسم بن محمد عن فرض فيهن الحج قال اذا اغتسلت
ولبست ثوبيك ولبيت فقد فرضت الحج ⁘ وقال
آخرون فرض الحج الاحرام به

ذكر من قال ذلك

حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
فمن فرض فيهن الحج يقول من احرم بحج او عمرة ● حدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن ● وحدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد وحدثني المثنى قال
حدثنا ابو نعيم قالوا جميعا حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم فمن فرض فيهن
الحج قال من احرم واللفظ لحديث ابن بشار ● حدثنا احمد قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا شريك والحسن بن صالح عن ليث عن عطا قال الفرض
الاحرام ● حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
حجاج عن عطا وبعض اشياخنا عن الحسن في قوله فمن فرض فيهن
الحج قالا فرض الحج الاحرام ● حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال
حدثنا سعيد عن قتادة فمن فرض فيهن الحج فهو الاحرام ● حدثنا
احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا حسين بن عقيل عن الضحاك
عن ابن عباس قال الفرض الاحرام ● حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا حسين عن عقيل الخراساني قال سمعت الضحاك

ابن مزاحم يقول فذكر مثله ● حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا الثوري قال اخبرني المغيرة عن ابراهيم فمن فرض فيهن
الحج قال من احرم ● وهذا القول الثاني يحتمل ان يكون بمعنى ما
قلنا من ان يكون الاحرام كان عنده قبله الايجاب بالعزم ويحتمل ان
يكون كان عنده بالعزم والتلبية كما قال القائلون القول الاخر
وانما قلنا ان فرض الحج الاحرام لاجماع الجميع على ذلك وقلنا
ان الاحرام هو ايجاب الرجل ما يلزم المحرم ان يوجبه على نفسه على ما
وصفنا آنفا لانه لا يخلو القول في ذلك من احد امور ثلاثة اما
ان يكون الرجل غير محرم الا بالتلبية وفعل جميع ما يجب على الموجب الاحرام
على نفسه فعله ● فان يكن ذلك كذلك فقد يجب ان لا يكون محرما
الا بالتجرد للاحرام وان يكون من لم يكن له متجردا غير محرم وفي اجماع
الجميع على انه قد يكون محرما وان لم يكن متجردا من ثيابه بايجابه الاحرام
ما يدل على انه قد يكون محرما وان لم يلب اذ كانت التلبية بعض
مشاعر الاحرام كما التجرد له بعض مشاعره وفي اجماعهم على انه قد يكون
محرما بترك بعض مشاعر حجه ما يدل على ان حكم غيره من مشاعره حكمه
او يكون ان يستحق بهذا القول فقد يكون محرما وان لم يلب ولم يتجرد
ولم يعزم العزم الذي وصفنا وفي اجماع الجميع على انه لا يكون محرما
من لم يعزم على الاحرام ويوجبه على نفسه اذا كان من اهل التكليف ما
ينبئ عن فساد هذا القول ⁘ واذ فسد هذان الوجهان فبينة
صحة الوجه الثالث وهو ان الرجل قد يكون محرما بايجابه الاحرام
بعزمه على سبيل ما بينا وان لم يظهر ذلك بالتجرد والتلبية وصنيع
بعض ما عليه عمله من مناسكه واذا صح ذلك صح ما قلنا من ان
فرض الحج هو ما ايجابه بالعزم على نفسه نحو ما بينا قبل ⁘

القول في تأويل قوله فلا رفث

اختلف اهل التاويل في معنى الرفث في هذا الموضع فقال بعضهم هو الافحاش للمراة في الكلام • وذلك مثل ان يقول اذا حللنا فعلت بك كذا لا يكني عنه ○
حدثني احمد بن حماد الدولابي قال ثنا يونس قال ثنا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه قال سالت ابن عباس عن الرفث في قول الله فلا رفث ولا فسوق قال هو التعريض بالجماع وهي العرابة من كلام العرب وهو ادنى الرفث • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن روح بن القسم عن ابن طاوس عن ابيه في قوله فلا رفث قال الرفث العرابة التعريض للنسا بالجماع • حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن عوف قال حدثني زياد بن حصين قال حدثني ابي حصين بن قيس قال اصعدت مع ابن عباس في الحاج وكنت خليلا له فلما كان بعد ما احرمنا قال ابن عباس فاخذ بذنب بعيره فجعل يلويه وهو يرتجز ويقول ط

وهن يمشين بنا هميسا ۞ ان تصدق الطير ننك لميسا ۞

قال فقلت اترفث وانت محرم قال انما الرفث ما قيل عند النسا • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن رجل عن ابي العالية الرياحي عن ابن عباس انه كان يحدو وهو محرم وهو يقول

وهن يمشين بنا هميسا • ان تصدق الطير ننك لميسا ۞

قال قلت تكلم بالرفث وانت محرم قال انما الرفث ما قيل عند النسا
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ان نافعا اخبره ان عبد الله ابن عمر كان يقول الرفث اتيان النسا والتكلم بذلك الرجال والنسا اذا ذكروا ذلك بافواههم • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن

محمد بن القرظي مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال قلت لعطا ايحل للمحرم ان يقول لامراته اذا حللت اصبتك قال لا ذاك الرفث قال وقال عطا الرفث ما دون الجماع • حدثنا ابن بشار قال حدثني محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال قال عطا الرفث الجماع وما دونه من قول الفحش • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن ابن جريج قال قلت لعطا قول الرجل لامراته اذا حللت اصبتك قال ذلك الرفث • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن زياد بن حصين عن ابي العالية قال كنت امشي مع ابن عباس وهو محرم وهو يرتجز ويقول ۞

• وهن يمشين بنا هميسا ۞ ان تصدق الطير ننك لميسا ۞

قال قلت اترفث يا ابن عباس وانت محرم قال انما الرفث ما روجع به النسا • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا سفيان ويحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرني الحسن بن مسلم وعطا انه سمع طاوسا قال سمعت ابن الزبير يقول لا يحل للمحرم الاعرابة فذكرته لابن عباس فقال صدق فقلت لابن عباس وما الاعرابة قال التعريض • حدثنا عمرو ابن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس انه كان يقول لا يحل للمحرم الاعرابة قال طاوس والاعرابة ان يقول وهو محرم اذا حللت اصبتك • حدثني احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا شريك عن زياد بن حصين عن ابي العالية قال لا يكون رفث الا ما واجهت به النسا • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن عطا قال كانوا يكرهون الاعرابة يعني التعريض بذكر الجماع وهو محرم • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن

ابه

١٧٥

عن ابن طاوس انه سمع اباه انه كان يقول لا تحل للاعرابي والاعرابي التعريض • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا سفيان بن عيينه عن ابن طاوس
عن ابيه قال سالت ابن عباس عن قول الله فلا رفث قال ان الرفث
الذي ذكر ها هنا ليس بالرفث الذي ذكر احل لكم ليله الصيام الرفث
الى نسايكم • ومن الرفث التعريض بذكر الجماع وهي الاعرابيه في كلام
العرب • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو معاويه قال حدثنا ابن
جريج عن عطا انه كره التعريض للمحرم • حدثنا عمرو قال حدثنا ابو عاصم
عن ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس ان اباه كان يقول
الرفث الاعرابيه قال وكانه من شان النسا والاعرابيه الافصاح
بالجماع • حدثنا عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثه
الحسن بن مسلم انه سمع طاوسا يقول لا يحل للمحرم الاعرابيه •
حدثني علي بن داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاويه عن علي بن ابي
طلحه عن ابن عباس فلا رفث قال الرفث غشيان النسا والقبل والغمز
وان يعرض لها بالفحش من الكلام ونحو ذلك • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن مجاهد قال
كان ابن عمر يقول للحادي لا تعرض بذكر النسا • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس قال الرفث في الصيام الجماع والرفث في الحج الاعرابيه
وكان يقول الدخول والمسيس الجماع •• وقال لفروت
الرفث في هذا الموضع الجماع نفسه
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ... عن خصيف عن مقسم
قال الرفث الجماع • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس مثله •• حدثنا
عبد الحميد بن بيان قال اخبرنا اسحق عن شريك عن خصيف عن مقسم
عن ابن عباس قال الرفث اتيان النسا • حدثنا عبد الحميد قال
اخبرنا اسحق عن شريك عن ابي اسحق عن التيمي قال سالت ابن عباس
عن الرفث فقال الجماع • حدثنا عبد الحميد قال حدثنا اسحق عن
سفيان عن عاصم الاحول عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس قال
الرفث هو الجماع ولكن الله كريم يكني عما شا • حدثنا عبد الحميد قال
اخبرنا اسحق عن شريك عن الاعمش عن زياد بن حصين عن ابي العاليه
قال سمعت ابن عباس يرتجز وهو محرم يقول ••
• وهن يمشين بنا هميسا • ان تصدق الطير •• كذا
قال شريك الا انه لم يكن عن الجماع بلميسا فقلت اليس هذا الرفث
قال لا انما الرفث اتيان النسا او المجامعه • حدثنا ابن
عبد الحميد قال اخبرنا اسحق عن عوف عن زياد بن حصين عن ابي العاليه
عن ابن عباس نحو الا ان عوفا صرحه • حدثنا ابن بشار قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيان عن عاصم عن بكر عن ابن عباس
قال الرفث الجماع • حدثنا عبد الحميد قال حدثنا اسحق عن شريك
١٧٢ عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قوله فلا رفث ولا
فسوق قال الرفث اتيان النسا • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
حماد بن مسعده قال حدثنا عوف عن الحسن في قوله فلا رفث ولا
فسوق قال الرفث غشيان النسا • حدثنا ابن بشار قال
حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال قال عمرو بن دينار الرفث الجماع
فما دونه من شان النسا • حدثنا عبد الحميد قال اخبرنا اسحق عن
ابن جريج عن عمرو بن دينار نحوه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ابي
زايده عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا في قوله فلا رفث قال

الرفث الجماع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن عبد
العزيز بن رفيع عن مجاهد فلا رفث قال الرفث الجماع • حدثني
يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة في قوله
فلا رفث قال كان قتادة يقول الرفث غشيان النسا •
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة مثله • حدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن ابي اسحق عن
الضحاك عن ابن عباس قال الرفث الجماع • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن الحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى عن
ابن عباس قال الرفث الجماع • حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال
حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال الرفث الجماع • حدثنا
احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن سالم عن سعيد بن
جبير قال الرفث المجامعة • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فلا رفث فلا جماع •
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع فلا
رفث قال الرفث الجماع • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال
حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فلا رفث قال جماع النسا
حدثنا المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن المغيرة عن ابرهيم في قوله فلا رفث قال الرفث الجماع • حدثني
المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا حماد عن الحجاج عن عطا
ابن ابي رباح قال الرفث الجماع • حدثني المثنى قال
حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن
عمر قال الرفث الجماع • حدثنا المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا
ابن المبارك عن يحيى بن بشر عن عكرمة قال الرفث الجماع • حدثنا

ابن وكيع قال حدثنا ابي عن حسن بن عقيل • وحدثني احمد بن حازم
قال حدثنا ابو نعيم • وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا حسن عن عقيل عن الضحاك قال الرفث الجماع • حدثنا
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن عطا
عن ابن عباس مثله • قال واخبرنا عبد الملك عن عطا مثله
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن
الحسن واخبرنا مغيرة عن ابرهيم قالا مثل ذلك • حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي
عن ابيه عن ابن عباس قال الرفث النكاح • حدثنا احمد بن
حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسرايل قال حدثني ثوير قال
سمعت ابن عمر يقول الرفث الجماع • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر وقالا مثل ذلك الزهري عن
قتادة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
الرفث اتيان النسا وقرا احل لكم ليلة الصيام الرفث
الى نسايكم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد ١٧٤
في قوله فلا رفث قال الرفث الجماع • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم مثله • والصواب
من القول في ذلك عندي ان الله جل وعز نهى عن فرض الحج في اشهر
الحج عن الرفث فقال فمن فرض فيهن الحج فلا رفث والرفث في
كلام العرب اصله الافحاش في المنطق على ما قد بينا فيما
مضى ثم تستعمله في الكناية عن الجماع فاذا كان ذلك كذلك وكان
اهل العلم مختلفين في تاويله وفي هذا النهي من الله عن بعض معاني

الرفث عام من جميع معانيه وجب ان يكون على جميع معانيه اذ لم يات خبر
بخصوص الرفث الذي هو بالمنطق عند النسا من ساير معاني الرفث
يجب التسليم له اذ كان غير جايز نقل حكم ظاهر اية الى تاويل باطن الا بحجة
بينة • فان قال قايل فان حكمها من عموم ظاهرها الى الباطن من تاويلها
منقول باجماع وذلك ان الجميع لا خلاف بينهم في ان الرفث عند غير النسا
غير محظور على محرم فكان معلوما بذلك ان الاية معني بها بعض الرفث
دون بعض واذا كان كذلك وجب ان لا يحرم من معاني الرفث على المحرم
شي الا ما اجمع على تحريمه عليه او قامت بتحريمه حجة يجب التسليم لها
قيل ان ما خص من الاية فابيح خارج من التحريم والحظر ثابت بجميع
ما لم يخصصه الحجة من معنى الرفث بالاية كالذي كان عليه حكمه لو لم يخص منه
شي لان ما خص من ذلك فاخرج من عمومه انما لزمنا اخراج حكمه من الحظر
بامر من لا يجوز خلاف امره فكان حكم ما شمله معنى الاية بعد الذي خص منها
على الحكم الذي كان يلزم العباد فرضه بها لو لم يخصص منها شي لان العلة فيما
لم يخصص منها بعد الذي خص منها نظير العلة فيه قبل ان يخص منها شي

القول في تاويل قوله ولا فسوق

اختلف اهل التاويل في معنى الفسوق التي نهى الله عنها في هذا الموضع
فقال بعضهم هي المعاصي كلها ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن خصيف عن مقسم
عن ابن عباس قال الفسوق المعاصي • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن
اي ابن عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا ولا فسوق قال الفسوق
المعاصي • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال
عطا الفسوق المعاصي كلها قال الله عز وجل وان تفعلوا فانه فسوق
بكم • حدثنا عبد الحميد بن بيان قال حدثنا اسحق عن ابن جريج عن عطا مثله

حدثنا ابن بشار قال حدثنا حماد بن مسعدة قال حدثنا عوف عن الحسن في قوله
ولا فسوق قال الفسوق المعاصي • حدثنا عبد الحميد بن بيان قال حدثنا
اسحق عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه قال الفسوق المعصية • حدثنا عبد
الحميد قال حدثنا اسحق عن ابي بشر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال الفسوق
المعاصي كلها • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن عيينة عن روح بن القسم
عن ابن طاوس عن ابيه في قوله ولا فسوق قال الفسوق المعاصي • حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن محمد بن كعب القرظي في قوله
ولا فسوق قال الفسوق المعاصي كلها • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
وحدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد جميعا عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
ولا فسوق قال الفسوق المعاصي • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا فسوق قال المعاصي • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن سالم عن
سعيد بن جبير قال الفسوق المعاصي قال وقال مجاهد مثل قول
سعيد • حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن ليث
عن مجاهد قال الفسوق المعاصي • حدثني محمد بن سعد قال ١٧٥
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ولا فسوق
قال الفسوق عصيان الله • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم في قوله ولا فسوق قال
الفسوق المعاصي • حدثني المثنى قال حدثني الحجاج بن المنهال قال
حدثنا حماد عن الحجاج عن عطا بن ابي رباح قال الفسوق المعاصي •
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
الزهري وقتادة وابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا القسم قال

حدثنا الحسن قال حدثنا هشيم قال اخبرنا الحجاج عن عطاء عن ابن عباس ولا
فسوق قال المعاصي • قال واخبرنا عبد الملك عن عطاء مثله •
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع مثله • حدثنا
ابو وكيع قال حدثنا ابي عن النضر عربي عن عكرمة مثله • حدثني المثنى قال
حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن يحيى بن بشر عن عكرمة قال
الفسوق معصية الله لا صغير من معصية الله • حدثني علي بن داود
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس ولا
فسوق قال الفسوق معاصي الله كلها • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه وعن ابن
ابي نجيح عن مجاهد قال الفسوق المعاصي وقال مثل ذلك الزهري وقتادة
وقال آخرون بل الفسوق في هذا الموضع ما عصي الله به
في الاحرام مما نهى عنه فيه من قتل صيد واخذ شعر وقلم ظفر وما اشبه ذلك
مما خص الله به الاحرام وامر بالتجنب منه في حال الاحرام •••
ذكر من قال ذلك •• حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ان نافعا اخبره ان عبد الله بن عمر كان
يقول الفسوق اتيان معاصي الله في الحرم • حدثني المثنى قال حدثنا
سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال
الفسوق ما اصيب من معاصي الله به صيدا او غيره • وقال
آخرون بل الفسوق في هذا الموضع السباب ذكر من قال ذلك
حدثنا عبد الحميد بن بيان قال اخبرنا اسحق عن شريك عن ابرهيم بن مهاجر
عن مجاهد عن ابن عمر قال الفسوق السباب • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الضحاك عن ابن
عباس قال الفسوق السباب • حدثني احمد بن حازم الغفاري قال

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ثوير قال سمعت ابن عمر يقول
الفسوق السباب • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن عبد
العزيز بن رفيع عن مجاهد ولا فسوق قال الفسوق السباب • حدثنا
موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي في قوله ولا فسوق
قال اما الفسوق فهو السباب • حدثني المثنى قال حدثني
المعلى بن اسد قال حدثنا خالد عن المغيرة عن ابرهيم قال الفسوق السباب
حدثني المثنى قال حدثنا معلى قال حدثنا عبد العزيز عن موسى بن عقبة
قال سمعت عطاء بن يسار يحدث نحوه • حدثنا الهيثم قال حدثنا الحسن قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن واخبرنا مغيرة عن ابرهيم قالا الفسوق
السباب حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري
عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس قال الفسوق السباب • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله ولا فسوق قال
الفسوق السباب • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم
مثله •• وقال آخرون بل الفسوق الذبح للاصنام
ذكر من قال ذلك • حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في الفسوق الذبح للانصاب وقرأ او فسقا
اهل لغير الله به فقطع ذلك ايضا قطع الذبح للانصاب بالنبي صلى الله
عليه وسلم حين حج فعلم امته المناسك • وقال
آخرون الفسوق التنابز بالالقاب • ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن حسين بن عقيل عن الضحاك
في قوله ولا فسوق قال الفسوق التنابز بالالقاب • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا حسين بن عقيل قال
سمعت الضحاك بن مزاحم يقول فذكر مثله • واولى الاقوال التي ذكرنا

تأويل الآية في ذلك قول من قال معنى قوله ولا فسوق النهي عن معصية
الله في إصابة الصيد وفعل ما نهى الله عنه المحرم عن فعله في حال
إحرامه وذلك أن الله جل ثناؤه قال فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا
فسوق يعني بذلك فلا رفث ولا يفسق أي لا يفعل ما نهاه الله عن
فعله في حال إحرامه وذلك أن الله جل ثناؤه قال فمن فرض فيهن
الحج فلا رفث ولا فسوق يعني بذلك فلا رفث ولا يفسق أي لا يفعل
ما نهاه الله عنه ولا يخرج عن طاعة الله في إحرامه وقد علمنا أن
الله جل ذكره قد حرم معاصيه على كل أحد محرما كان أو غير محرم وكذلك
حرم التنابز بالألقاب في حال الإحرام وغيرها بقوله ولا تلمزوا
أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب وحرم على المسلم سباب أخيه في كل حال
فرض الحج أو لم يفرضه فإذا كان ذلك كذلك فلا شك أن الذي نهى الله
عنه العبد من الفسوق في حال إحرامه وفرضه الحج هو ما لم يكن فسوقا
في حال إحلاله وقبل إحرامه بحجه كما أن الرفث الذي نهاه عنه في
حال فرضه الحج هو الذي كان له مطلقا قبل إحرامه لأنه لا معنى لأن يقال
فيما حرم الله على خلقه في كل الأحوال لا يفعلن أحدكم في حال الإحرام
ما هو حرام عليه فعله في كل حال لأن خصوص حال الإحرام به لا وجه
له وقد عم به جميع الأحوال من الإحلال والإحرام فإذا كان ذلك كذلك
فمعلوم أن الذي نهي عنه المحرم من الفسوق فخص به حال إحرامه وقيل
له فإذا فرضت الحج فلا تفعله هو الذي كان له مطلقا قبل حال فرضه
الحج وذلك هو ما وصفنا وذكرنا أن الله جل ثناؤه خص بالنهي عنه المحرم
في حال إحرامه مما نهاه عنه من الطيب واللباس والحلق وقص الأظفار
وقتل الصيد وسائر ما خص الله بالنهي عنه المحرم في حال إحرامه
فتأويل الآية إذاً فمن فرض الحج في أشهر الحج فأحرم فيهن فلا يرفث عند

النساء بفرج لهن بجماعهن ولا بغير جماعهن ولا يفسق بإتيان ما
نهاه الله في حال إحرامه بحجه من قتل صيد وأخذ شعر وقلم ظفر وغير
ذلك مما حرم الله عليه فعله وهو محرم

القول في تأويل قوله ولا جدال في الحج

اختلف أهل التأويل في ذلك فقال بعضهم معنى ذلك النهي عن أن
يجادل المحرم أحدا ثم اختلف قائلو هذا القول فقال
بعضهم نهى أن يجادل صاحبه حتى يغضبه • **ذكر من قال ذلك**
حدثنا عبد الحميد بن بيان قال أخبرنا إسحق عن شريك عن أبي إسحق
عن أبي الأحوص عن عبد الله ولا جدال في الحج قال أن تماري صاحبك
حتى تغضبه • حدثنا عبد الحميد قال حدثنا إسحق عن شريك عن أبي
إسحق عن التميمي قال سألت ابن عباس عن الجدال فقال المراء تماري
صاحبك حتى تغضبه • حدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن عيينة عن خصيف
عن مقسم عن ابن عباس قال الجدال أن تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا
أبو كريب قال حدثنا ابن أبي زائدة عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء
قال الجدال أن يماري الرجل أخاه حتى يغضبه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
٧٧ حكام عن عنبسة عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير ولا جدال في الحج
قال أن تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون
عن عمرو عن شعيب عن خالد عن سلمة بن كهيل قال سألت مجاهدا عن قوله
ولا جدال في الحج قال أن تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا عبد الحميد
ابن بيان قال حدثنا إسحق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال الجدال هو
أن تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا ابن بشار قال حدثنا حماد
ابن مسعدة قال حدثنا عوف عن الحسن قال الجدال المراء • حدثنا
أحمد بن إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن الضحاك

عن ابن عباس قال الجدال المراء أن تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا
أحمد بن إسحاق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا إسرائيل عن سالم عن سعيد بن جبير
قال الجدال أن تغضب صاحبك • حدثنا أحمد قال حدثنا أبو أحمد عن
سفيان عن منصور عن مجاهد ولا جدال في الحج قال المراء • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق وحدثني أحمد بن حازم قال حدثنا أبو نعيم
قالا حدثنا حسين عن عقيل عن الضحاك قال الجدال أن تماري صاحبك
حتى تغضبه • حدثنا أحمد بن حازم قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا
واقد الخلقاني عن عطاء قال أما الجدال فتماري صاحبك حتى تغضبه حدثت
عن عمار قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال الجدال المراء أن تماري
صاحبك حتى تغضبه • حدثني المثنى قال حدثنا المعلى بن أسد قال حدثنا
خالد عن العلاء عن إبراهيم قال الجدال المراء • حدثني المثنى قال حدثنا
المعلى قال حدثنا عبد العزيز عن موسى بن عقبة قال سمعت عطاء بن يسار
يحدث نحوه • حدثني ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن المغيرة عن إبراهيم مثله • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال
حدثنا حماد عن الحجاج عن عطاء بن أبي رباح قال الجدال أن تماري صاحبك
بعضهم بعضا حتى تغضبوا • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك
عن يحيى بن بشر عن عكرمة ولا جدال في الحج والجدال الغضب أن تغضب عليك
مسلما إلا أن تستعتب مملوكا فتعظه من غير أن تضربه ولا بأس عليك في
ذلك إن شاء الله • حدثني ابن وكيع قال حدثنا أبي عن النضر بن عربي
عن عكرمة قال الجدال أن تماري صاحبك حتى تغضبه أو يغضبك • حدثني
المثنى قال حدثنا إسحاق قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري
وقتادة قالا الجدال هو الصخب والمراء وأنت محرم • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء الجدال ما أعص

صاحبك من الجدال • حدثني علي قال حدثنا عبد الله قال حدثني معاوية
عن علي عن ابن عباس ولا جدال في الحج قال الجدال المراء والملاحاة حتى
تغضب أخاك وصاحبك فنهى الله عن ذلك • حدثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن خصيف عن مقسم عن ابن
عباس قال الجدال أن تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا الحسن بن
يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن إبراهيم قال
الجدال المراء • حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
معمر عن الزهري وقتادة قالا هو الصخب والمراء وأنت محرم • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم ولا جدال في الحج قال كانوا يكرهون
الجدال • وقال آخرون منهم الجدال في هذا الموضع
معناه السباب ذكر من قال ذلك حدثني يونس
قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس أن نافعا أخبره أن عبد الله بن عمر
كان يقول الجدال في الحج السباب والمراء والخصومات • حدثني المثنى
قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر
قال الجدال السباب والمنازعة • حدثني محمد بن سعد قال
١٧٨ حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال الجدال
السباب • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد وحدثني يعقوب قال حدثنا
ابن علية جميعا عن سعيد عن قتادة قال الجدال السباب • وقال
آخرون منهم إن معنى بذلك خاص من الجدال والمراء وإنما عنى الاختلاف
فيمن هو أتم حجا من الحجاج ذكر من قال ذلك
حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي
قال الجدال كانت قريش إذا اجتمعت بمنى قال هؤلاء حجنا أتم من حجكم
وقال هؤلاء حجنا أتم من حجكم • وقال آخرون منهم بل ذلك

اختلاف كان يكون بينهم في اليوم الذي فيه الحج فنهوا عن ذلك

ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج
قال حدثنا حماد عن جبر بن حبيب عن القسم بن محمد انه قال الجدال في الحج ان
يقول بعضهم الحج اليوم ويقول بعضهم الحج غدا • وقال
آخرون بل ذلك اختلاف كان في امر مواقف الحج ايهم المصيب موقف ابرهيم

ذكر من قال ذلك • حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا جدال قال كانوا يقفون مواقف
مختلفة يتجادلون كلهم يدعي ان موقفه موقف ابرهيم فقطعه الله حين
اعلم نبيه عليه السلام بمناسكهم • وقال آخرون بل قوله
جل ثناؤه ولا جدال في الحج خبر من الله عن استقامة وقت الحج على ميقات
واحد لا يتقدمه ولا يتأخره وبطول فعل النسي ••

ذكر من قال ذلك • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد في قوله
ولا جدال في الحج قال قد استقام الحج فلا جدال فيه • حدثني محمد بن
عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
ولا جدال في الحج قال لا شهر ينسي ولا شك في الحج • كانوا يسقطون
المحرم ويقولون صفران لصفر وشهر ربيع الاول ثم يقولون شهرا ربيع
لشهر ربيع الآخر جمادى الاولى ثم يقولون جمادان لجمادى الآخرة
ولرجب ثم يقولون لشعبان رجب ثم يقولون لرمضان شعبان ثم
يقولون لشوال رمضان ويقولون لذي القعدة شوال ثم يقولون لذي
الحجة ذو القعدة ثم يقولون للمحرم ذو الحجة فيحجون في المحرم يأتسون
فيحسبون على ذلك عدة مستقبلة على وجه ما ابتدءوا فيقولون المحرم
وصفر وشهرا ربيع فيحجون في المحرم ليحجوا في كل سنة مرتين ثم يسقطون

[illegible]

شهرا آخر يعدون على العدة الاولى فيقولون صفران وشهرا ربيع نحو
عدتهم في اول ما اسقطوا • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد نحوه • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال صاحب النسي
الذي ينسي لهم ابو ثمامة رجل من بني كنانة • حدثنا عبد الحميد بن بيان
قال اخبرنا اسحق عن ابي بشر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا جدال
في الحج قال لا شهر ينسأ في الحج قد بين الله امر الحج • حدثني موسى قال
حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ولا جدال في الحج قال قد استقام
امر الحج فلا تجادلوا فيه • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا
شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا جدال في الحج لا شهر ينسى ولا شك في
الحج مذ بين • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن العلاء بن
عبد الكريم عن مجاهد ولا جدال في الحج قال قد علم وقت الحج فلا جدال
فيه ولا شك • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان
عن عبد العزيز وابي العلاء عن مجاهد قال هو شهر معلوم لا تنازع فيه
حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن سالم عن مجاهد
١٧٤ ولا جدال في الحج قال لا شك في الحج • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن عطاء عن ابن عباس ولا جدال في
الحج قال المراء في الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا جدال في الحج فقد تبين الحج قال
كانوا يحجون في ذي الحجة عامين وفي المحرم عامين ثم حجوا في صفر
عامين وكانوا يحجون في كل سنة في كل شهر عامين حتى وافقت حجة ابي بكر
من العامين في ذي القعدة قبل حجة النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج
النبي عليه السلام من قابل في ذي الحجة فذلك حين يقول رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والارض • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله
ولا جدال في الحج قال قد بين الله امر الحج ومعالمه فليس فيه كلام • واولى
هذه الاقوال في قوله ولا جدال في الحج بالصواب قول من قال معنى
ذلك قد بطل الجدال في الحج ووقته واستقام امره ووقته على وقت واحد
ومناسك متفقة غير مختلفة ولا تنازع فيه ولا مرا • وذلك ان الله تعالى
ذكره اخبر ان وقت الحج اشهر معلومات ثم نفى عن وقته الاختلاف الذي
كانت الجاهلية في شركها تختلف فيه وانما اخترنا هذا التاويل في
ذلك ورايناه اولى بالصواب مما خالفه لما قد قدمنا من البيان انفا
في تاويل قوله ولا فسوق انه غير جائز ان يكون الله خص بالنهي عنه
في تلك الحال الا ما كان مطلقا مباحا في الحال التي تخالفها وهي حال الاحلال • وذلك ان
حكم ما خص به من ذلك حكم حال الاحرام ان كان سواء فيه حال الاحرام
وحال الاحلال فلا وجه لخصوصه به حالا دون حال وقد عم به جميع الاحوال
واذا كان ذلك كذلك وكان لا معنى لقول القائل في تاويل قوله ولا
جدال في الحج ان تاويله لا تمار صاحبك حتى تغضبه الا احد معنيين اما ان
يكون اراد لا تمار بباطل حتى تغضبه فذلك ما لا وجه له لان الله عز
وجل قد نهى عن المرى بالباطل في كل حال محرما كان المماري او محلا فلا
وجه لخصوص حال الاحرام بالنهي عنه لاستوا حال الاحرام والاحلال
في نهي الله عنه او يكون اراد لا تماره بحق وذلك ايضا ما لا وجه
له لان المحرم لو راى رجلا يروم فاحشة كان الواجب عليه مراه في دفعه
عنها او راه يحاول ظلمه والذهاب منه بحق له قد غصبه عليه كان عليه
مراه فيه وجداله حتى يتخلصه منه والجدال والمرا لا يكون بين الناس الا
من احد وجهين اما من قبل ظلم واما من قبل حق فاذا كان من احد

وجهيه غير جائز فعله بحال ومن الوجه الاخر غير جائز تركه بحال
فاي وجهيه الذي خص بالنهي عنه حال الاحرام • وكذلك لا وجه لقول
من تاول ذلك انه بمعنى السباب لان الله جل ذكره قد نهى المومنين
بعضهم عن سباب بعض على لسان رسوله عليه السلام في كل حال
فقال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر فاذ
كان المسلم عن سب المسلم منهيا في كل حال من احواله محرما كان او غير
محرم فلا وجه لان يقال لا تسبه في حال الاحرام اذا احرمت
وفيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخبر • الذي حدثنا
به محمد بن المثنى قال حدثني وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن سيار عن
ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج
هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج مثل يوم ولدته امه • حدثني
يحيى بن سهل قال حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة عن سيار عن ابي حازم
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت
فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه • حدثنا احمد بن
الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سيار عن ابي حازم عن
ابي هريرة عن النبي عليه السلام مثل حديث ابن المثنى عن وهب بن جرير
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور عن
ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ايضا • حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرني منصور قال
سمعت ابا حازم يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه • حدثنا تميم بن المنتصر قال اخبرنا اسحق قال اخبرنا محمد عن عبيد الله عن
الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق • خرج من ذنوبه كما ولدته

امه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع وابو اسامة عن سفيان عن منصور
عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله
الا انه قال رجع كما ولدته امه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة
عن شعبة عن سيار عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فذكر نحوه الا انه قال رجع الى اهله مثل يوم ولدته امه •
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا يحيى بن ابي بكير عن ابرهيم بن طهمان
عن منصور عن هلال بن يساف عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت يعني الكعبة فلم يرفث
ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه • حدثنا الفضل بن الصباح قال
حدثنا هشيم عن سيار عن ابي حازم عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كهيئة
يوم ولدته امه دلالة واضحة على ان قوله ولا جدال في الحج بمعنى النفي
عن الحج ان يكون فيه في وقته جدال ومرى دون النهي عن جدال الناس بينهم
فيما يعنيهم من الامور او لا يعنيهم وذلك انه صلى الله عليه وسلم اخبر
انه من حج فلم يرفث ولم يفسق استحق من الله الكرامة ما وصف الله انه
استحقه بحجه تاركا للرفث والفسوق اللذين نهى الله الحاج عنهما في حجه
من غير ان يضم اليهما الجدال فلو كان الجدال الذي ذكره الله في قوله
ولا جدال في الحج مما نهاه الله عنه بهذه الاية على نحو الذي تاول
ذلك من تاوله من انه المرا والخصومات والسباب وما اشبه ذلك
لمن تاوله من انه المرى لما كان صلى الله عليه وسلم ليخص باستحقاق الكرامة
الذي ذكر انه يستحقها الحاج الذي وصف امره باجتناب خلتين مما
نهاه الله عنه في حجه دون الثالثة التي هي مقرونة بهما ولكن لما كان
معنى الثالثة مخالفا معنى صاحبتيها في انها خبر على المعنى الذي وصفنا

وان الاخريين بمعنى النهي الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان مجتنبهما
في حجه مستوجب ما وصف من اكرام الله اياه بما اجزله مكرمه به
اذ كانتا بمعنى النهي وكان المنتهي عنهما لله مطيعا بانتهائه عنهما
وترك ذكر الثالثة اذ لم تكن في معناهما وكانت مخالفة سبيلها سبيلهما
فاذ كان ذلك كذلك فالذي هو اولى بالقراءة من القراءة المخالفة بين
اعراب الجدال واعراب الرفث والفسوق ليعلم سامع ذلك اذا
كان من اهل الفهم باللغات ان الذي من اجله خولف بين اعرابيهما
اختلاف معنييهما وان كان صوابا قراءة جميع ذلك باتفاق جميع اعرابه
على اختلاف معانيه اذ كانت العرب قد تتبع بعض الكلام بعضا باعراب
مع اختلاف المعاني وخاصة في هذا النوع من الكلام فاعجب القراءات
الي في ذلك اذ كان الامر على ما وصفت قراءة من قرا فلا رفث ولا فسوق
ولا جدال في الحج برفع الرفث والفسوق وتنوينهما وفتح الجدال بغير
تنوين وذلك هو قراءة جماعة البصريين وكثير من اهل مكة منهم عبد الله
ابن كثير وابو عمرو بن العلاء • واما قوله من حمل معناه النهي عن
اختلاف المختلفين في ايهم حج وانا القايلين معناه النهي عن قول
١٨١ قول القايل غدا الحج مخالفة قول الاخر اليوم الحج فقول في حكايته
الكفاية عن الاستشهاد على فساده وضعفه وذلك انه قول
لا يدرك صحته الا بخبر مستفيض او خبر صادق يوجب العلم ان
ذلك كان كذلك فنزلت الاية بالنهي عنه او ان معنى ذلك في بعض معاني
الجدال دون بعض ولا خبر بذلك بالصفة التي وصفنا وانما دللنا
على قول ما قلنا من انه نفي من الله جل وعز عن شهور الحج الاختلاف
الذي كانت الجاهلية تختلف فيها بينها قبل بما وصفنا واما
دلالتنا على ان الجاهلية كانت تفعل ذلك فالخبر المستفيض في اهل

الاخبار ان الجاهلية كانت تفعل ذلك معد لا له قول الله تقدس اسمه
انما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه
عاما • القول في تاويل قوله وما تفعلوا من خير يعلمه الله
يعني بذلك جل ثناوه افعلوا ايها المومنون ما امرتكم به في حجكم من اتمام
مناسككم فيه واداء فرضكم الواجب عليكم في احرامكم وتجنب ما امرتكم
بتجنبه من الرفث والفسوق في حجكم لتستوجبوا به الثواب الجزيل
فانكم مهما تفعلوا من ذلك وغيره من خير وعمل صالح ابتغاء مرضاتي
وطلب ثوابي فاني به عالم ولجميعه محص حتى اوفيكم اجره واجازيكم عليه
فاني لا يخفى علي خافيه ولا ينكتم عني ما اردتم باعمالكم لاني مطلع على سرائركم
وعالم بضمائر نفوسكم • القول في تاويل قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى
ذكر ان هذه الاية نزلت في قوم كانوا يحجون بغير زاد وكان
بعضهم اذا احرم رمى بما معه من الزاد واستانف غيره من الازواد
فامر الله جل ثناوه من لم يكن يتزود منهم بالتزود لسفره ومن كان
منهم ذا زاد ان يحتفظ بزاده فلا يرمي به
ذكر الاخبار التي رويت بذلك حدثني الحسن بن علي
الصدائي قال حدثنا عمرو بن عبد الغفار قال حدثنا محمد بن سوقة عن
نافع عن ابن عمر قال كانوا اذا احرموا ومعهم ازودة رموا بها
واستانفوا زادا اخر فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى فنهوا
عن ذلك وامروا ان يتزودوا الكعك والدقيق والسويق • حدثنا
محمد بن عبد الله المخرمي قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن
دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كانوا يحجون ولا يتزودون
فنزلت وتزودوا فان خير الزاد التقوى • حدثنا عمرو بن علي قال
حدثنا سفيان عن ابن سوقة عن سعيد بن جبير في قوله وتزودوا

فان خير الزاد التقوى قال الكعك والزبيب • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن سوقة عن سعيد بن
جبير قال هو الكعك والسويق • حدثنا عمرو قال حدثنا سفيان عن عمرو
عن عكرمة قال كان اناس يحجون ولا يتزودون فانزل الله وتزودوا
فان خير الزاد التقوى • حدثنا عمرو قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا عبد الملك بن عطا كوفي لنا وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الملك عن الشعبي في قوله
وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال الطعام والسويق • حدثنا عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا حنظلة قال سئل سالم عن زاد الحاج
فقال الخبز واللحم والتمر • قال عمرو وسمعت ابا عاصم مرة يقول
حدثنا حنظلة سئل سالم عن زاد الحاج فقال الخبز والتمر • حدثنا عمرو
قال حدثنا ابن ابي عدي هشيم عن المغيرة عن ابراهيم قال كان ناس من
الاعراب يحجون بغير زاد ويقولون نتوكل على الله فانزل الله جل ثناوه
وتزودوا فان خير الزاد التقوى • حدثنا عبد الحميد بن بيان
قال اخبرنا اسحق عن عمر بن ذر عن مجاهد قال كان الحاج منهم لا يتزود
فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى • حدثنا عمرو قال حدثنا
١٨٢ يحيى عن عمر بن ذر وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا عمر بن ذر عن مجاهد قال كانوا يسافرون ولا يتزودون فنزلت
وتزودوا فان خير الزاد التقوى وقال الحسن بن يحيى في حديثه كانوا
يحجون ولا يتزودون • حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا
المحاربي عن عمر بن ذر عن مجاهد نحوه • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا عمر بن ذر قال سمعت مجاهدا يحدث بهذا فذكر
نحوه • حدثنا عبد الحميد بن بيان قال اخبرنا اسحق عن ابي بشر عن ابي

نجيح عن مجاهد قال كان اهل الافاق يحجون الى الحج يتوصلون بالناس
بغير زاد يقولون نحن متوكلون فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد
التقوى • حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال
كان اهل اليمن يتوصلون بالناس فامروا ان يتزودوا ولا يستطعموا قال
وخير الزاد التقوى • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عنبسة عن
ليث عن مجاهد وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال كانوا لا يتزودون
فامروا بالزاد وخير الزاد التقوى • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا
سعيد عن قتادة قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى كان الحسن
يقول ان ناسا من اهل اليمن كانوا يحجون ويسافرون ولا يتزودون
فامرهم الله بالنفقة والزاد في سبيل الله ثم انباهم ان خير الزاد التقوى
حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن سعيد بن ابي عروبة في قوله
وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال قال قتادة كان ناس من اهل اليمن
يحجون ولا يتزودون ثم ذكر مثل حديث بشر عن يزيد • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وتزودوا
فان خير الزاد التقوى قال كان ناس من اهل اليمن يحجون بغير
زاد الى مكة فامرهم الله ان يتزودوا واخبرهم ان خير الزاد التقوى
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال
كان ناس يخرجون من اهليهم ليست معهم ازودة يقولون نحج بيت الله ولا
يطعمنا فقال الله تزودوا ما يكف وجوهكم عن الناس • حدثت عن
عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله وتزودوا فان
خير الزاد التقوى قال كان ناس من اليمن يحجون ولا يتزودون فامرهم الله ان

يتزودوا وانبأ ان خير الزاد التقوى • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو نعيم قال اخبرنا سفيان عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير وتزودوا
قال السويق والدقيق والكعك • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن
سفيان عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير وتزودوا فان خير الزاد
التقوى قال الخشكنانج والسويق • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن عبد الكعك
ابن عطاء البكالي قال سمعت الشعبي يقول في قوله وتزودوا فان خير
الزاد التقوى قال هو الطعام وكان يومئذ الطعام قليلا قال
قلت وما الطعام قال التمر والسويق • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق
قال حدثنا ابو زهير عن جويبر عن الضحاك قوله وتزودوا فان خير الزاد
التقوى وخير زاد الدنيا المنفعة من الحمولة واللباس والطعام والشراب
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابرهيم وتزودوا فان
خير الزاد التقوى قال كان ناس يتزودون الى العقبة فاذا انتهوا
الى تلك العقبة تركوا ولم يتزودوا • حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي
قال حدثنا المحاربي قال حدثنا سفيان في قوله وتزودوا قال امروا
بالسويق والكعك • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرني ابي انه سمع عكرمة يقول في قوله وتزودوا قال هو
السويق والدقيق • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
في قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال كانت قبائل من
العرب يحرمون الزاد اذا خرجوا حجاجا وعمارا الا يضيفوا الناس
فقال الله تبارك وتعالى لهم وتزودوا فان خير الزاد التقوى • حدثنا
عمرو بن حماد عبد الحميد الاملي قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة قال
كان الناس يتقدمون مكة بغير زاد فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد
التقوى فتاويل الآية اذا فمن فرض في اشهر الحج فاحرم فيهن فلا

١٨٢

يوبقن ولا يعنتن فإن أمر الحج قد استقام لكم وعرفكم ربكم ميقاته
وحدوده فاتقوا الله فيما أمركم به ونهاكم عنه من أمر حجكم ومناسككم
فإنكم مهما تفعلون من خير أمركم به أو ندبكم إليه يعلمه وتزودوا من
أقواتكم ما فيه بلاغكم إلى أداء فرض ربكم عليكم في حجكم ومناسككم
فإنه لا بر لله جل ثناؤه في ترككم التزود لأنفسكم ومسألتكم الناس
ولا في تضييع أقواتكم وإفسادها ولكن البر في تقوى ربكم باجتناب
ما نهاكم عنه في سفركم لحجكم وفعل ما أمركم به فإنه خير التزود فمنه
تزودوا • وبنحو الذي قلنا في ذلك روي الخبر عن الضحاك بن مزاحم
حدثني المثنى قال حدثنا إسحق قال حدثنا أبو زهير عن جويبر عن الضحاك
في قوله فإن خير الزاد التقوى قال والتقوى عمل بطاعة الله وقد
بينا معنى التقوى فيما مضى بما أغنى عن إعادته ∴

القول في تأويل قوله واتقون يا أولي الألباب ∴

يعني بذلك جل ثناؤه واتقون يا أولي الألباب يا أهل العقول والأفهام
بأداء فرائضي عليكم التي أوجبتها عليكم في حجكم ومناسككم وغير ذلك
من ديني الذي شرعته لكم وخافوا عقابي باجتناب محارمي التي حرمتها
عليكم تنجوا بذلك مما تخافون من غضبي عليكم وعقابي وتدركوا ما تطلبون
من الفوز بجناني وخص جل ذكره بالخطاب بذلك أولي الألباب • لأنهم
هم أهل التمييز بين الحق والباطل وأهل الفكر الصحيح والمعرفة بحقائق الأشياء
التي بالعقول تدرك وبالألباب تفهم ولم يجعل لغيرهم من أهل الجهل
في الخطاب بذلك حظا إذ كانوا أشباحا كالأنعام وصورا كالبهائم
بل هم منها أضل سبيلا والألباب جمع لب وهو العقل ∴

• القول في تأويل قوله ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم

يعني بذلك جل ذكره ليس عليكم أيها المؤمنون جناح والجناح الحرج

كما حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي بن أبي
طلحة عن ابن عباس ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم وهو لا حرج
عليكم في الشرى والبيع قبل الإحرام وبعده • وقوله أن تبتغوا فضلا
من ربكم يعني أن تلتمسوا فضلا من عند ربكم يقال منه ابتغيت فضلا من
الله ومن فضل الله أبتغيه ابتغاء إذا طلبته والتمسته وبغيته أبغيه
بغيا كما قال عبد بن الحسحاس ∴

١ ∴
بغاك وما تبغيه حتى وجدته ∴ كأنك قد واعدته أمس موعدا يعني
طلبك والتمسك • وقيل إن معنى ابتغاء الفضل من الله التماس رزق الله
بالتجارة وإن هذه الآية نزلت في قوم كانوا لا يرون أن يتجروا إذا
أحرموا يلتمسون البر بذلك فأعلمهم جل ثناؤه أن لا إثم في ذلك وأن لهم
التماس فضله بالبيع والشرى •

ذكر من قال ذلك

حدثني نصر بن عبد الرحمن الأودي قال حدثنا المحاربي عن عمر بن ذر عن
مجاهد قال كانوا يحجون ولا يتجرون فأنزل الله ليس عليكم جناح
أن تبتغوا فضلا من ربكم قال في الموسم • حدثني يعقوب بن إبراهيم قال
١٨٤ حدثنا هشيم قال أخبرنا عمر بن ذر قال سمعت مجاهدا يحدث قال كان ناس
لا يتجرون أيام الحج فنزلت فيهم لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلا من
ربكم حدثني محمد بن عمارة الأسدي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال
أخبرنا أبو ليلى عن بريدة في قوله تبارك وتعالى ليس عليكم جناح
أن تبتغوا فضلا من ربكم قال إذا كنتم محرمين أن تبيعوا وتشتروا ∴
حدثنا طليق بن محمد الواسطي قال أخبرنا أسباط قال أخبرنا الحسن بن عمرو
عن أبي أمامة التيمي قال قلت لابن عمر إنا قوم نكري فهل لنا حج قال
أليس تطوفون بالبيت وتأتون المعرف وترمون الجمار وتحلقون رؤوسكم
قلنا بلى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي سألتني

عنه فلم يدر ما يقول له حتى نزل جبريل عليهما السلام بهذه الآية ليس عليكم جناح
أن تبتغوا فضلا من ربكم إلى آخر الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنتم حجاج
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا أيوب عن عكرمة قال
كانت تقرأ هذه الآية ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم
الحج • حدثنا عبد الحميد قال أخبرنا إسحق عن شريك عن منصور بن المعتمر
في قوله ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم قال هو التجارة في البيع
والشرى والإشراء لا بأس به • حدثت عن ابن هشام الرفاعي قال
حدثنا وكيع عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يقرؤها ليس
عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثنا أبو كريب
قال حدثنا عثمان بن سعيد عن علي بن مسهر عن ابن جريج عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس قال كان متجر الناس في الجاهلية عكاظ وذا المجاز فلما
كان الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى أنزل الله جل ثناؤه لا جناح عليكم أن
تبتغوا فضلا من ربكم • حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا شبابة بن سوار
قال حدثنا شعبة عن أبي أميمة قال سمعت ابن عمر وسئل عن الرجل يحج ومعه
تجارة فقرأ ابن عمر ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم • حدثني يعقوب
ابن إبراهيم قال حدثنا هشيم وحدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال
حدثنا هشيم قال أخبرنا يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس قال كانوا لا
يتجرون في أيام الحج فنزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم • حدثني
يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن عطاء عن ابن عباس
أنه قال ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء
قوله ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج هكذا قرأها
ابن عباس • حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية قال حدثنا ليث

عن مجاهد في قوله ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم قال التجارة
في الدنيا والأجر في الآخرة • حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم عن
عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا
من ربكم قال التجارة في المواسم أحلت لهم في المواسم قال كانوا لا يبيعون
أو يبتاعون في الجاهلية بعرفة • حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا بشر قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من
ربكم كان هذا الحي من العرب لا يعرجون على كسير ولا على ضالة وكانوا
يسمونها ليلة الصدر ولا يطلبون فيها تجارة ولا بيعا فأحل الله عز
وجل ذلك للمؤمنين أن يعرجوا على حوائجهم ويبتغوا من فضل ربهم ••
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن عبيد
الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن الزبير يقول ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا
من ربكم في مواسم الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال قال ابن عباس كانت ذو المجاز وعكاظ
متجرا للناس في الجاهلية فلما جاء الإسلام تركوا ذلك حتى نزلت ليس عليكم
١٨٠ جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثني أحمد بن حازم والمثنى
قالا حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن محمد بن سوقة • قال سمعت سعيد
ابن جبير يقول كان الحاج يسمون الداج وكانوا ينزلون في الشق الأيسر
من منى وكان الحاج ينزلون عند مسجد منى وكانوا لا يتجرون حتى
نزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فحجوا • حدثنا أحمد بن حازم
قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد قال كان ناس يحجون ولا يتجرون
حتى نزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فرخص لهم في المتجر
والركوب والزاد • حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال

حدثنا اسباط عن السدي قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم هي
التجارة قال اتجروا في الموسم • حدثنا محمد بن سعد قال حدثني ابي قال
حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم قال كان الناس اذا احرموا لم يتبايعوا حتى
يقضوا حجهم فاحله الله لهم • حدثني المثنى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن ابن عباس قال كانوا يتقون البيوع
والتجارة ايام الموسم يقولون ايام ذكر الله فانزل الله ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم فتجروا • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن طلحة
ابن عمرو عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقرؤها ليس عليكم جناح ان تبتغوا
فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثنا المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا
شريك عن منصور عن ابراهيم قال لا باس بالتجارة في الحج ثم قرا ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع بن انس قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال
كان هذا الحي من العرب لا يعرجون على كسير ولا على ضالة ولا ينتظرون
لحاجة كانوا يسمونها ليلة الصدر ولا يطلبون فيها تجارة فاحل
الله ذلك كله ان يعرجوا على حاجتهم وان يبتغوا فضلا من ربهم ••
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا مندل عن عبد الرحمن بن
المهاجر عن ابي صالح مولى ابن عمر قال قلنا لعمر يا امير المؤمنين كانوا يتجرون في الحج
قال وهل كانت معايشهم الا في الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن العلاء بن المسيب عن رجل من بني
تيم الله قال جاء رجل الى عبد الله بن عمر فقال يا ابا عبد الرحمن انا
قوم نكري فيزعمون انه ليس لنا حج قال بلى كانت حاج جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فساله عما سالت عنه فنزلت هذه الاية ليس

عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال كانوا اذا افا ضوا
من عرفات لم يتجروا بتجارة ولم يعرجوا على كسير ولا ضالة فاحل الله ذلك
فقال ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم الى آخر الاية • حدثني
سعيد بن الربيع الرازي قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس
قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فكانوا
يتجرون فيها فلما كان الاسلام كانهم تأثموا منها فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم
فانزل الله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج •

القول في تاويل قوله فاذا افضتم من عرفات

يعني جل ثناؤه بقوله فاذا افضتم من عرفات فاذا رجعتم من حيث بدأتم
ولذلك قيل للذي يضرب القداح بين الايسار مفيض لجمعه القداح ثم
افاضته اياها بين الياسرين ومنه قول بشر بن ابي خازم الاسدي ••
• فقلت لها ردي اليه جنانه فردت كما رد المنيح مفيض ••
ثم اختلف اهل العربية في عرفات والعلة التي من اجلها صرفت وهي معرفة
وهل هي اسم لبقعة واحدة ام هي لجماعة بقاع فقال بعض نحويي البصريين
هي اسم كان لجماعة مثل مسلمات ومؤمنات سميت به بقعة واحدة فصرف
لما سميت به البقعة الواحدة اذ كان مصروفا قبل ان تسمى به البقعة
تركا منهم له على اصله لان التاء فيه صارت بمنزلة الياء والنون فلما سمي
به ترك على حاله كما يترك مسلمون اذا سمي به على حاله قال
ومن العرب من لا يصرفه اذا سمي به ويشبه التاء بهاء التانيث وذلك
قبيح ضعيف واستشهدوا بقول الشاعر ••
تنورتها من اذرعات واهلها بيثرب ادنى دارها نظر عال
ومنهم من لا ينون اذرعات وكذلك عانات وهو مكان وقال بعض نحويي

الكوفيين إنما انصرفت عرفات لأنهن على جماع مؤنث بالتاء قال
وكذلك ما كان من جماع مؤنث بالتاء ثم سميت به رجلا أو مكانا أو أرضا
أو امرأة انصرفت قال ولا تكاد العرب تسمي شيئا من الجماع إلا جماعا
ثم تجعل بعد ذلك واحدا وقال آخر منهم ليست عرفات حكاية
ولا هي اسم منقول ولكن الموضع سمي وجوانبه بعرفات ثم سميت بها
البقعة اسم للموضع ولا ينفرد واحدها قالوا وإنما يجوز هذا في الأماكن
والمواضع ولا يجوز ذلك في غيرها من الأشياء قال ولذلك نصبت العرب
التاء في ذلك لأنه موضع ولو كان محكيا لم يكن ذلك فيه جائزا لأن من سمى
رجلا بمسلمات أو مسلمين لم ينقله في الإعراب عما كان عليه في الأصل
فلذلك خالف عانات وأذرعات ما سمي به من الأسماء على وجه الحكاية
واختلف أهل العلم في المعنى الذي من أجله قيل لعرفات عرفات
فقال بعضهم قيل لها عرفات من أجل أن إبراهيم خليل الرحمن صلوات
الله عليه لما رآها عرفها بنعتها الذي كان لها عنده فقال قد عرفت
فسميت عرفات بذلك • وهذا القول من قائله يدل على أن عرفات
اسم للبقعة وإنما سميت بذلك لنفسها وما حولها كما يقال ثوب
أخلاق وأرض سباسب فتجمع بما حولها •

ذكر من قال ذلك • حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو عن أسباط عن السدي قال لما أذن إبراهيم في الناس بالحج
فأجابوه بالتلبية وأتاه من أتاه أمر الله أن يخرج إلى عرفات ونعتها
فخرج فلما بلغ الشجرة عند العقبة استقبله الشيطان يرده فرماه بسبع
حصيات يكبر مع كل حصاة فطار فوقع على الجمرة الثانية فصده أيضا فرماه
وكبر فطار فوقع على الجمرة الثالثة فرماه وكبر فلما رأى أنه لا يطيعه
فلم يدر إبراهيم أين يذهب فانطلق حتى أتى ذا المجاز فلما نظر إليه فلم يعرفه

جاز فلذلك سمي ذا المجاز ثم انطلق حتى وقع بعرفات فلما نظر إليها عرف
النعت قال قد عرفت فسمي عرفات فوقف إبراهيم بعرفات حتى إذا أمسى ازدلف
إلى جمع فسميت المزدلفة فوقف بجمع • حدثني المثنى قال حدثنا إسحاق قال
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن سليمان التيمي عن نعيم بن أبي هند قال لما وقف
جبريل بإبراهيم صلى الله عليهما بعرفات قال عرفت فسميت عرفات لذلك
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قال ابن
المسيب قال علي بن أبي طالب رضوان الله عليه بعث الله جبريل إلى إبراهيم
فحج به حتى إذا أتى عرفة قال قد عرفت وكان قد أتاها مرة قبل ذلك ولذلك
سميت عرفة • وقال آخرون بل سميت بذلك بنفسها
وبقاع أخر سواها

ذكر من قال ذلك

حدثنا أبو كريب قال حدثنا وكيع عن الربيع بن مسلم القرشي عن ابن طهفة
عن أبي الطفيل عن ابن عباس قال إنما سميت عرفات لأن جبريل صلى
الله عليه وسلم كان يقول لإبراهيم هذا موضع كذا وهذا موضع كذا فيقول
قد عرفت فلذلك سميت عرفات • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال
أخبرنا ابن المبارك عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء قال إنما سميت
عرفة أن جبريل كان يري إبراهيم صلى الله عليهما المناسك فيقول عرفت
عرفت فسمي عرفات • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك
عن زكريا عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس أصل الجبل الذي
يلي عرفة وما وراءه موقف حتى يأتي الجبل جبل عرفة • وقال
ابن أبي نجيح عرفات النبعة والنبعة وذات النابت • وذلك قول
الله فإذا أفضتم من عرفات وهو الشعب الأوسط وقال
زكريا ما سال من الجبل الذي يقف عليه الإمام إلى عرفة فهو من عرفة
وما دبر ذلك الجبل فليس من عرفة • وهذا القول يدل على أنها سميت

بذلك نظيرما يسمى به الواحد باسم الجماعة المختلفة الاشخاص واولى الاقوال بالصواب في ذلك عندي ان يقال هو اسم لواحد سمي بجماع فاذا صرف ذهب به مذهب الجماع الذي كان له اصلا واذا ترك صرفه ذهب به الى انه اسم لبقعة واحدة معروفة فترك صرفه كما يترك صرف اسماء الامصار والقرى المعارف ∴

القول في تاويل قوله فاذكروا الله عند المشعر الحرام

يعني بذلك جل ثناؤه فاذا افضتم فكررتم راجعين من عرفة الى حيث بدأتم الشخوص اليها منه فاذكروا الله يعني بالصلاة والدعاء عند المشعر الحرام وقد بينا قبل ان المشاعر هي المعالم من قول القائل شعرت بهذا الامر اي علمت فالمشعر هو المعلم سمي بذلك لان الصلاة عنده والمقام والمبيت والدعاء من معالم الحج وفروضه التي امر الله بها عباده وقد حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن ركما عن ابن ابي نجيح قال يستحب للحاج ان يصلي في منزله بالمزدلفة ان استطاع وذلك ان الله قال فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم فاما المشعر فانه هو ما بين جبلي المزدلفة من حد مأزمي عرفة الى محسر وليس مأزما عرفة من المشعر الحرام ∘ وبما الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ∴

ذكر من قال ذلك

حدثنا هناد بن السري قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا اسرائيل عن مغيرة عن ابراهيم قال راى ابن عمر الناس يزدحمون على الجبل بجمع فقال ايها الناس ان جمعا كلها مشعر ∘ حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن المبارك الحجاج عن نافع عن ابن عمر انه سئل عن قوله فاذكروا الله عند المشعر الحرام قال هو الجبل وما حوله ∘ حدثنا هناد قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا اسرائيل عن حكيم بن جبير عن ابن

عباس قال ما بين الجبلين اللذين بجمع مشعر ∘ حدثنا هناد قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا الثوري عن السدي عن سعيد بن جبير مثله ∴ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري وحدثني احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن السدي عن سعيد بن جبير قال سالته عن المشعر الحرام فقال ما بين جبلي المزدلفة ∴ حدثنا الحسن قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال المشعر الحرام المزدلفة كلها قال معمر وقاله قتادة ∴ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن سعيد ابن جبير فاذكروا الله عند المشعر الحرام قال ما بين جبلي المزدلفة وهو المشعر الحرام ∘ حدثنا هناد قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا ابي عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال سالت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام فقال اذا انطلقت معي اعلمتك قال فانطلقت معه فوقفنا حتى اذا افاض الامام سار وسرنا معه حتى اذا هبطت ايدي الركاب وكنا في اقصى الجبال مما يلي عرفات قال اين السايل عن المشعر الحرام اخذت فيه قلت ما اخذت فيه قال ذلها مشاعر الى اقصى الحرم ∴ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا اسرائيل وحدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي قال سالت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام قال ان تلزمني اركه قال فلما افاض الناس من عرفة وهبطت ايدي الركاب في ادنى الجبال قال اين السايل عن المشعر الحرام قال قلت ها انا ذا قال اخذت فيه قال لم ما اخذت فيه قال حين هبطت ايدي الركاب في ادنى الجبال فهو مشعر الى مكة ∘ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن عثمان بن زادان عن مكحول الازدي قال سالت ابن عمر يوم عرفة عن المشعر

١٨٢

الحرام فقال المرمى فلما كان من العد واتينا المزدلفة قال
ابن السائل عن المشعر الحرام هذا المشعر الحرام • حدثنا هناد قال
حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا داود عن ابن جريج قال قال مجاهد
المشعر الحرام المزدلفة كلها • حدثنا هناد قال حدثنا ابن ابي زايدة
قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطا اين المزدلفة قال اذا افضيت من
مازمي عرفة فذلك الى محسر قال وليس المازمان مازما عرفة من المزدلفة
ولكن مفضاهما قال قف بينهما ان شئت واحب الي ان تقف دون
قزح هلم الينا من اجل طريق الناس • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن مغيرة عن ابراهيم قال راهم ابن عمر يزدحمون
على قزح فقال على ما يزدحم هولاء كل ما هنا مشعر • حدثني محمد
بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال
المشعر الحرام المزدلفة كلها • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فاذا افضتم من عرفات فاذكروا
الله عند المشعر الحرام وذلك ليلة جمع قال قتادة كان ابن
عباس يقول ما بين الجبلين مشعر • حدثنا موسى قال حدثنا عمرو قال
حدثنا اسباط عن السدي قال المشعر الحرام هو ما بين جبال المزدلفة
ويقال هو قرن قزح • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن
ابيه عن الربيع فاذكروا الله عند المشعر الحرام وهي المزدلفة وهي
الجمع وذكر عن عبد الرحمن بن الاسود ما حدثنا به هناد قال
حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود قال
لم اجد احدا يخبرني عن المشعر الحرام • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا سفيان عن السدي قال سمعت سعيد بن جبير يقول المشعر

عرض بالاصل

الحرام ما بين جبلي مزدلفة • حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا
قيس عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير قال سالت ابن عمر عن المشعر
الحرام فقال ما ادري وسالت ابن عباس فقال ما بين الجبلين • حدثنا
احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الضحاك
عن ابن عباس قال الجبل وما حوله مشاعر • حدثنا احمد قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا اسرائيل عن ثوير قال وقفت مع مجاهد على الجبل فقال
هذا المشعر الحرام • حدثنا ابو كريب قال حدثنا حسن بن عطية قال
حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الضحاك عن ابن عباس قال الجبل وما حوله
مشاعر • وانما جعلنا اول حد المشعر مما يلي منقطع وادي محسر
مما يلي مزدلفة لانه يلي منى • حدثني قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك
عن سفيان عن زيد بن اسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
عرفة كلها موقف الا عرنة وجمع كلها موقف الا محسرا • حدثني يعقوب
قال حدثنا هشيم عن حجاج عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير انه
قال كل مزدلفة موقف الا وادي محسر • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم عن حجاج قال اخبرني من سمع عروة بن الزبير يقول مثل ذلك
حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان
عن هشام بن عروة قال قال عبد الله بن الزبير في خطبته تعلمن
ان عرفة كلها موقف الا بطن عرنة تعلمن ان مزدلفة كلها موقف
الا بطن محسر فان ذلك وان كان كذلك فاني اختار للحاج ان يجعل
وقوفه لذكر الله من المشعر الحرام على قزح وما حوله لان ابا كريب حدثنا
قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع عن عبد
الرحمن بن الحارث المخزومي عن زيد بن علي عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي
رافع عن علي قال لما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة

عدا فوقف على قزح واردف الفضل فقال هذا الموقف وكل
المزدلفة موقف • حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال
اخبرنا ابرهيم بن اسمعيل بن مجمع عن عبد الرحمن بن الحرث عن زيد بن علي بن
الحسين عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع عن رسول الله نحوه • حدثنا
هناد واحمد بن حماد الدولابي قالا حدثنا سفيان عن ابن المنكدر
عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن ابن الحويرث قال
رايت ابا بكر واقفا على قزح وهو يقول ايها الناس اصبحوا ايها الناس
اصبحوا ثم دفع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون عن عبد الله بن
عثمان عن يوسف بن ماهك قال حججنا مع ابن عمر فلما اصبح بجمع صلى
الصبح ثم غدا وغدونا معه حتى وقف مع الامام على قزح ثم دفع الامام
فدفع بدفعته • واما قول عبد الله بن عمر حين صار بالمزدلفة
هذا كله مشاعر الى مكة فان معناه انها معالم من معالم الحج ينسك في
كل بقعة منها بعض مناسك الحج لا ان كل ذلك المشعر الحرام الذي يكون
الواقف حيث وقف منه الى بطن مكة قاضيا ما عليه من الوقوف
بالمشعر الحرام من جمع واما قول عبد الرحمن بن الاسود لم اجد احدا
يخبرني عن المشعر الحرام فلانه يحتمل ان يكون اراد لم اجد احدا يخبرني
عن حد اوله ومنتهى اخره على حقه وصدقه لان حدود ذلك على صحتها
حتى لا يكون فيها زيادة ولا نقصان لا يحيط بها الا القليل من
اهل المعرفة غير ان ذلك وان لم تقف على حد اوله ومنتهى اخره وقوفا
لا زيادة فيه ولا نقصان الا من ذكرت فموضع الحاجة للوقوف
لا خفا به على كثير احد من سكان تلك الناحية وكثير من غيرهم وكذلك
سائر مشاعر الحج والاماكن التي فرض الله عز وجل على عباده ان ينسكوا
عندها كعرفات ومنى والحرم ○ ∴

القول في تاويل قوله واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين

يعني بذلك جل ثناؤه واذكروا الله ايها المؤمنون عند المشعر الحرام بالثنا
عليه والشكر له على اياديه عندكم وليكن ذكركم اياه بالخضوع
لامره والطاعة له والشكر على ما انعم عليكم من التوفيق لما وفقكم
له من سنن ابرهيم خليله بعد الذي كنتم فيه من الشرك
والحيرة والعمى عن طريق الحق وبعد الضلالة كذكره اياكم بالهدى حتى
استنقذكم من النار به بعد ان كنتم على شفا حفرة منها فنجاكم منها
وذلك هو معنى قوله كما هداكم • واما قوله وان كنتم من قبله
لمن الضالين فان من اهل العربية من يوجه تاويل ان الى تاويل ما
وتاويل اللام التي في لمن الى الا فتاويل الكلام على هذا المعنى وما كنتم من
قبل هداية الله اياكم لما هداكم له من ملة خليله ابرهيم التي اصطفاها
لمن رضي عنه من خلقه الا من الضالين • ومنهم من يوجه تاويل ان
الى قد فمعناه على قول قائل هذه المقالة واذكروا الله ايها المومنون
كما ذكركم بالهدى فهداكم لما رضيه من الاديان والملل وقد كنتم من
قبل ذلك لمن الضالين ○ ∴

القول في تاويل قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك ومن المعني بالامر بالافاضة
من حيث افاض الناس ومن الناس الذين امروا بالافاضة من موضع
افاضتهم فقال بعضهم المعني بقوله ثم افيضوا قريش ومن
ولدته قريش الذين كانوا يسمون في الجاهلية الحمس امروا في الاسلام
ان يفيضوا من عرفات وهي التي افاض منها سائر الناس غير الحمس
وذلك ان قريشا ومن ولدته قريش كانوا يقولون لا نخرج من الحرم
فكانوا لا يشهدون موقف الناس بعرفة معهم فامرهم الله بالوقوف معهم

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد عبد الاعلى
قال حدثنا محمد عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا هشام بن عروه عن ابيه
عن عايشه قالت كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون
بالمزدلفه يقولون نحن قطين الله وكان من سواهم يقفون بعرفه
فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس • حدثنا عبد الوارث
ابن عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني ابي قال حدثنا ابان
قال حدثنا هشام بن عروه عن عروه انه كتب الى عبد الملك ابن مروان
كتبت الي في قول النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الانصار
انا احمس واني لا ادري اقالها النبي صلى الله عليه وسلم ام لا غير
اني سمعتها تحدث عنه والحمس مله قريش وهم مشركوا ومن ولدت
قريش في خزاعه وبنو كنانه كانوا لا يدفعون من عرفه انما كانوا يدفعون
من المزدلفه وهو المشعر الحرام وكانت بنو عامر حمسا وذلك ان
قريشا ولدتهم ولهم قيل ثم افيضوا من حيث افاض الناس وان
العرب كلها كانت تفيض من عرفه الا الحمس كانوا يدفعون اذا
اصبحوا من المزدلفه • حدثني احمد بن محمد الطوسي قال حدثنا
ابو توبه قال حدثنا ابو اسحق الفزاري عن سفيان عن حسين بن
عبيد الله عن عكرمه عن ابن عباس قال كانت العرب تقف بعرفه
وكانت قريش تقف دون ذلك بالمزدلفه فانزل الله ثم افيضوا
من حيث افاض الناس فرفع النبي صلى الله عليه وسلم الموقف
الى موقف العرب بعرفه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
عبد الملك عن عطا ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال كان جماعه
الناس يفيضون من عرفات ويقول اهل الحرم انا حمس كانوا يفيضون
من جمع فقال الله جل ثناوه ثم افيضوا من حيث افاض الناس من

حيث يفيض جماعه الناس • حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم قال
حدثنا عمرو بن قيس عن عبد الله بن ابي طلحه عن مجاهد قال
اذا كان يوم عرفه هبط الله الى السما الدنيا في الملايكه فيقول
هلم الي عبادي امنوا بوعدي وصدقوا رسلي فيقول ما جزاوهم
فيقال ان تغفر لهم • فذلك قوله ثم افيضوا من حيث افاض
الناس حدثنا واستغفروا الله ان الله غفور رحيم • حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح وحدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفه قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال عرفه قال كانت قريش
تقول نحن الحمس اهل الحرم ولا نخلف الحرم المزدلفه فامروا ان يبلغوا
عرفه • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتاده
قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس • قال قتاده وكانت قريش
وكل حليف لهم وبني اخت لهم لا يفيضون من عرفات انما يفيضون
من المغمس ويقولون انما نحن اهل الله فلا نخرج من حرمه فامرهم الله ان
يفيضوا من حيث افاض الناس من عرفات واخبرهم ان سنه ابرهيم
واسمعيل هكذا الافاضه من عرفات • حدثني موسى قال
حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ثم افيضوا من حيث افاض
الناس قال كانت العرب تقف بعرفات فتعظم قريش ان تقف
معهم فتقف قريش بالمزدلفه فامرهم الله ان يفيضوا مع الناس من
عرفات • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن
الربيع قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال كانت قريش وكل
ابن اخت وحليف لهم لا يفيضون مع الناس من عرفات يقفون
في الحرم لا يخرجون منه يقولون انما نحن اهل حرم الله ولا نخرج من حرمه

١٢١

فامرهم الله ان يفيضوا من حيث افاض الناس وكانت سنة ابرهيم
واسمعيل الافاضة من عرفات • حدثنا ابن حميد قال ثنا
سلمة عن ابن اسحق عن عبد الله بن ابي نجيح • قال كانت قريش لا ادري
قبل الفيل ام بعده ابتدعت امر الحمس رايا راوه بينهم قالوا
نحن بنو ابرهيم واهل الحرمة وولاة البيت وقاطنوا مكة وساكنوها
فليس لاحد من العرب مثل حقنا ولا مثل منزلنا ولا تعرف له
العرب مثل ما تعرف لنا فلا تعظموا شيا من الحل كما تعظمون الحرم
فانكم ان فعلتم ذلك استخفت العرب بحرمكم وقالوا قد عظموا من
الحل مثل ما عظموا من الحرم فتركوا الوقوف على عرفة والافاضة
منها وهم يعرفون ويقرون انها من المشاعر والحج ودين ابرهيم ويرون
لسائر العرب ان يقفوا عليها وان يفيضوا منها الا انهم قالوا نحن اهل الحرم فليس
ينبغي لنا ان نخرج من الحرمة ولا نعظم غيرها كما نعظمها نحن الحمس والحمس
اهل الحرم ثم جعلوا لمن ولدوا من العرب من ساكني الحل مثل الذي
لهم بولادتهم اياهم فيحل لهم ما يحل لهم ويحرم عليهم ما يحرم عليهم وكانت
كنانة وخزاعة قد دخلوا معهم في ذلك ثم ابتدعوا في ذلك امورا
لم تكن حتى قالوا لا ينبغي للحمس ان ياقطوا الاقط ولا يسلئوا السمن
وهم حرم ولا يدخلوا بيتا من شعر ولا يستظلوا ان استظلوا الا في
بيوت الادم ما كانوا حرما ثم رفعوا في ذلك فقالوا لا ينبغي لاهل
الحل ان ياكلوا من طعام جاءوا به معهم من الحل في الحرم اذا جاءوا حجاجا
وعمارا ولا يطوفوا بالبيت اذا قدموا اول طوافهم الا في ثياب
الحمس فان لم يجدوا منها شيا طافوا بالبيت عراة فحملوا على ذلك
العرب فدانت به واخذوا بما شرعوا لهم من ذلك فكانوا على ذلك
حتى بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم فانزل الله حين احكم له وشرع

عليها ط

له حجته ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان
الله غفور رحيم يعني قريشا والناس العرب فرفعهم في سنة
الحج الى عرفات والوقوف عليها والافاضة منها فوضع الله امر
الحمس وما كانت قريش ابتدعت منه عن الناس بالاسلام حين
بعث الله رسوله • حدثنا محمد بن نصر قال اخبرنا ابن وهب قال
اخبرنا ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت كانت قريش تقف بقزح وكان الناس يقفون بعرفة قال فانزل
الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس • وقال آخرون
المخاطبون بقوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس من جمع والناس
ابرهيم خليل الرحمن عليه السلام • ذكر من قال ذلك
حدثت عن القسم بن سلام قال ثنا هرون بن معاوية الفزاري عن
ابي بسطام عن الضحاك عن ابن بسطام قال هو ابرهيم • والذي نراه
صوابا من تاويل هذه الآية انه عني بهذه الآية قريش ومن كان
متحمسا معها من سائر العرب لاجماع الحجة من اهل التاويل على ان ذلك
تاويله واذ كان ذلك كذلك فتاويل الآية فمن فرض فيهن الحج
فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ثم افيضوا من حيث افاض الناس
واستغفروا الله ان الله غفور رحيم • وما تفعلوا من خير يعلمه الله وهذا
اذ كان ما وصفنا تاويله فهو من المقدم الذي معناه التاخير
والمؤخر الذي معناه التقديم على نحو ما تقدم بياننا في مثله • ولولا
اجماع من وصفت اجماعه على ان ذلك تاويله لقلت اولى التاويلين
بتاويل الآية ما قاله الضحاك من ان الله عني بقوله من حيث
افاض الناس من حيث افاض ابرهيم لان الافاضة من عرفات لا شك
انها قبل الافاضة من جمع وقبل وجوب الذكر عند المشعر الحرام

المسلمون كلهم والمعنى بقوله ثم

١٩٥

بالمشعر الحرام واذا كان ذلك لا شك كذلك وكان الله عز وجل انما
امر بالافاضة من الموضع الذى افاض منه الناس بعد انقضا ذكر
الافاضة من عرفات وبعد امره بذكره عند المشعر الحرام ثم قال
بعد ذلك ثم افيضوا من حيث افاض الناس كان معلوما بذلك
انه لم يامر بالافاضة الا من الموضع الذى لم يفيضوا منه دون الموضع
الذى قد افاضوا منه او كان الموضع الذى قد افاضوا منه فانقضا
وقت الافاضة منه لا وجه لان يقال افض منه فاذا كان لا وجه
لذلك وكان غير جائز ان يامر الله جل وعز بامر لا معنى له كانت
بينة صحة ما قاله من التاويل فى ذلك وفساد ما خالفه لولا الاجماع
الذى وصفناه وتظاهرت الاخبار بالذى ذكرنا عمن حكينا قوله
من اهل التاويل • فان قال لنا قايل وكيف يجوز ان يكون ذلك
معناه والناس جماعة وابرهيم صلى الله عليه وسلم واحد والله تعالى
ذكره يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس قيل ان العرب
تفعل ذلك كثيرا فتدل بذكر الجماعة على الواحد وبذكر الواحد
على الجماعة الواحد ومن ذلك قول الله عز وجل الذين قال
لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم • والذى قال ذلك واحد
وهو فيما تظاهرت به الرواية من اهل السير • نعيم بن مسعود
الاشجعى ومنه قوله عز وجل يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا قيل عنى بذلك النبى صلى الله عليه وسلم ونظاير
ذلك فى كلام العرب اكثر من ان تحصى ••• • •••

القول فى تاويل قوله واستغفروا الله ان الله غفور رحيم

يعنى بذلك جل ثناوه فاذا افضتم من عرفات منصرفين الى منى
فاذكروا الله عند المشعر الحرام وادعوه واعبدوه عنده كما ذكركم

بهدايته فوفقكم لما ارتضى لخليله ابرهيم فهداه له من شريعة
دينه بعد ان كنتم ضلالا عنه • وفى ثم فى قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس
من التاويل • وجهان احدهما ما قاله الضحاك من ان معناه ثم افيضوا
فانصرفوا راجعين الى منى من حيث افاض ابرهيم خليلى من المشعر الحرام
وسلونى المغفرة لذنوبكم فانى لها غفور وبكم رحيم • كما حدثنى
اسمعيل بن سيف العجلى قال حدثنا عبد القاهر بن السرى السلمى
قال حدثنى ابن لكنانة ويكنى ابا ثابت عن ابيه عن العباس بن مرداس
السلمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله يوم عرفة
ان يغفر لامتى ذنوبها فاجابنى ان قد غفرت الا ذنوبها بينها وبين
خلقى فاعدت الدعا يومئذ فلم اجب بشى فلما كان غداة المزدلفة
قلت يا رب انك قادر ان تعوض هذا المظلوم من ظلامته وتغفر
لهذا الظالم فاجابنى ان قد غفرت قال فضحك رسول الله قال فقلنا
يا رسول الله رايناك تضحك فى يوم لم تكن تضحك فيه قال ضحكت من عدو
الله ابليس لما سمع بما سمع اهوى يدعو بالويل والثبور ويضع التراب
على راسه • حدثنى مسلم بن حاتم الانصارى قال حدثنا بشار بن
بكير الحنفى قال حدثنا عبد العزيز بن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة • فقال
ايها الناس ان الله تطاول عليكم فى مقامكم هذا فقبل من محسنكم
واعطى محسنكم ما سال ووهب مسيكم لمحسنكم الا التبعات فيما
بينكم افيضوا على اسم الله فلما كان غداة جمع • قال ايها
الناس ان الله قد تطاول عليكم فى مقامكم هذا فقبل من محسنكم ووهب
مسيكم لمحسنكم والتبعات بينكم عوضها من عنده افيضوا على اسم
الله فقال اصحابه يا رسول الله افضت بنا بالامس كئيبا حزينا وافضت

١٢٣

بنا اليوم فرحا مسرورا • قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما سالت ربي بالامس شيا لم اعطيه سالته التبعات فابا علي فلما
كان اليوم اتى جبريل قال ان ربك يقريك السلام ويقول التبعات ضمنت
عوضها من عندي وقد نفر من الحراب ان غفران الله التبعات
التي بين خلقه فيما بينهم انما موعده جمع وذلك في الوقت الذي
قال جل ثناوه ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله
لذنوبكم فانه غفور لها حينيذ تفضلا منه عليكم رحمنا بكم والاخر
منهما ثم افيضوا من عرفة الى المشعر الحرام فاذا افضتم اليه منها
فاذكروا الله عنده كما هداكم ∴

القول

في تاويل قوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا ∴
الله كذكركم اباكم ∴
او اشد ذكرا
وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى اله وصحبه وسلم ∴

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن

القول في تاويل قوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا

يعني بقوله جل ثناوه فاذا قضيتم مناسككم فاذا فرغتم من حجكم فذبحتم نسايككم فاذكروا الله • يقال منه نسك الرجل ينسك نسكا ونسكا ونسيكة ومنسكا اذا ذبح نسكه والمنسك اسم مثل المشرق والمغرب فاما النسك في الدين فانه يقال منه ما كان الرجل ناسكا ولقد نسك ونسك نسكا ونسكا ونساكة وذلك اذا تقرا وبمثل الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل المناسك في هذا الموضع قال مجاهد • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فاذا قضيتم مناسككم قال اهراقة الدما وحدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • واما قوله فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا فان اهل التاويل اختلفوا في صفة ذكر القوم اباهم الذين امرهم الله ان يجعلوا ذكرهم اياه كذكرهم اباهم او اشد ذكرا فقال بعضهم كان القوم في جاهليتهم بعد فراغهم من حجهم ومناسكهم يجتمعون فيتفاخرون بماثر ابايهم فامرهم الله في الاسلام ان يكون ذكرهم بالثنا والشكر والتعظيم لربهم دون غيره وان يلزموا انفسهم من الاكثار من ذكره نظير ما كانوا الزموا انفسهم في جاهليتهم من ذكر ابايهم

ذكر من قال ذلك

حدثنا تميم ابن المنتصر قال اخبرنا اسحق بن يوسف عن القسم في هذه الاية قال كانوا يذكرون اباهم في الحج فيقول بعضهم كان ابي يطعم الطعام ويقول بعضهم كان ابي يضرب بالسيف ويقول بعضهم كان ابي جز نواصي بني فلان

الرجل

١٩٤

وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد
العزيز عن مجاهد قال كانوا يقولون كان ابانا يجرون الجزر
ويفعلون كذا فنزلت هذه الاية اذكروا الله كذكركم اباكم
او اشد ذكرا • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن عاصم عن ابي وائل فاذكروا الله كذكركم اباكم
او اشد ذكرا قال كان اهل الجاهلية يذكرون فعال ابائهم •
وحدثنا ابو كريب قال سمعت ابا بكر بن عياش قال كان اهل الجاهلية
اذا فرغوا من الحج قاموا عند البيت فيذكرون اباهم وايامهم كان
ابي يطعم الطعام وكان ابي يفعل فذلك قوله فاذكروا الله
كذكركم اباكم قال ابو كريب قلت ليحيى بن ادم عمن هو قال حدثنا ابو بكر
ابن عياش عن عاصم عن ابي وائل وحدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا حجاج عن حدثه عن مجاهد في قوله اذكروا الله
كذكركم اباكم قال كانوا اذا قضوا مناسكهم وقفوا عند الجمرة
فذكروا اباهم وذكروا ايامهم في الجاهلية وفعال ابائهم فنزلت هذه
الاية • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن عبد الملك عن قيس عن
مجاهد في قوله فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا قال
تفاخرت العرب بينها بفعل ابائها يوم النحر حين فرغوا فامروا بذكر
الله مكان ذلك • حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد نحوه • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا
الله كذكركم اباكم • قال قتادة كان اهل الجاهلية اذا قضوا
مناسكهم بمنى قعدوا حلقا فذكروا صنيع ابائهم في الجاهلية وفعالهم
به يخطب خطيبهم ويحدث محدثهم فامر الله عز وجل المسلمين ان يذكروا

الله كذكر اهل الجاهلية اباءهم او اشد ذكرا • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا • قال كانوا اذا قضوا
مناسكهم اجتمعوا فافتخروا وذكروا اباءهم وايامهم فامروا ان يجعلوا
مكان ذلك ذكر الله يذكرونه كذكرهم اباءهم او اشد ذكرا • حدثنا
ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن سعيد بن جبير وعكرمة
عن ابن عباس قال كانوا يذكرون فعل ابائهم في الجاهلية اذا وقفوا
بعرفة فنزلت هذه الاية • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج اخبرني عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا
يقول ذلك يوم النحر حين ينحرون قال اخرون فاذكروا الله كذكركم
اباكم قال كانت العرب يوم النحر حين يفرغون يتفاخرون بفعال
ابائها فامروا بذكر الله عز وجل مكان ذلك • وقال اخرون
بل معنى ذلك فاذكروا الله كذكر الابناء والصبيان الاباء •
ذكر من قال ذلك • حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عثمان بن ابي رواد عن عطا
انه قال في هذه الاية كذكركم اباكم او اشد ذكرا قال هو قول الصبي يا اباه
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو زهير عن جويبر عن الضحاك
فاذكروا الله كذكركم اباكم يعني بالذكر ذكر الابناء الاباء • حدثنا القسم
قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطا
كذكركم اباكم ابه امه • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا
صالح بن عمر عن عبد الملك عن عطا قال هو الصبي يلهج باسه وامه •
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا يقول كذكر

١٩٥

الآبا الابنا او اشد ذكرا حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال
حدثني ابي قال حدثني ابي قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي
عن ابيه عن ابن عباس قوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله
كذكركم اباكم او اشد ذكرا يقول كما يذكر الابنا الابا حدثت عن الحسين
قال سمعت ابا معاذ يقول اخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول
في قوله كذكركم اباكم يعني ذكر الابنا الابا وقال
اخرون بل قيل لهم اذكروا الله كذكركم اباكم لانهم كانوا اذا قضوا
مناسكهم يدعون بهم لم يذكروا غير ابائهم فامروا من ذكر الله نظير ذكرهم
اباهم ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فاذا قضيتم
مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا قال كانت العرب
اذا قضت مناسكها واقاموا بمنا يقوم الرجل فيسال الله ويقول
اللهم ان ابي كان عظيم الجفنة عظيم القبة كثير المال فاعطني مثل ما
اعطيت ابي ليس يذكر الله انما يذكر اباه ويسال ان يعطى في الدنيا
والصواب من القول عندي في تاويل ذلك ان يقال ان الله
جل ثناوه امر عباده المومنين بذكره بالطاعة له في الخضوع لامره
والعبادة له بعد قضا مناسكهم وذلك الذكر جايز ان يكون هو
التكبير الذي امر جل ثناوه بقوله واذكروا الله في ايام معدودات
الذي اوجبه على من قضا نسكه بعد قضايه نسكه فالزمه حينيذ من
ذكره ما لم يكن له لازما قبل ذلك وحث المحافظة عليه محافظة
الابنا على ذكر الابا في الاكثار منه بالاستكانة له والتضرع اليه
بالرغبة منهم اليه في حوايجهم تضرع الولد للوالد والصبي لامه وابيه
او اشد من ذلك اذ كان ما كان بهم وباباهم من نعمة فمنه وهو وليه

وانما قلنا الذكر الذي امر الله جل ثناوه به الحاج بعد قضا مناسكه
بقوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد
ذكرا جايز ان يكون هو التكبير الذي وصفنا من اجل انه لا ذكر لله امر
العباد به بعد قضا مناسكهم لم يكن عليهم من فرضه قبل قضايهم
مناسكهم سوى التكبير الذي خص الله به ايام منى فاذ كان ذلك كذلك
وكان معلوما انه جل ثناوه قد اوجب على خلقه بعد قضايهم مناسكهم من ذكره
ما لم يكن واجبا عليهم قبل ذلك وكان لا شي من ذكره خص به ذلك الوقت
سوى التكبير الذي ذكرنا كانت بينة في صحة ما قلنا من تاويل ذلك
على ما وصفنا

القول في تاويل قوله
فمن الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في
الاخرة من خلاق

يعني بذلك جل ثناوه
فاذا قضيتم مناسككم ايها المومنون فاذكروا الله كذكركم اباكم
او اشد ذكرا وارغبوا اليه فيما لديه من خير الدنيا والاخرة بابتهال
وتمسكن واجعلوا اعمالكم لوجهه خالصا ولطلب مرضاته وقولوا
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ولا
تكونوا كمن اشترى الحياة الدنيا بالاخرة فكانت اعمالهم للدنيا وزينتها
فلا يسالون ربهم الا متاعها ولا حظ لهم في ثواب الله ولا نصيب
لهم في جنانه وكريم ما اعد لاوليايه كما قال في ذلك اهل
التاويل حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
حدثنا سفيان عن عاصم عن ابي وايل فمن الناس من يقول ربنا اتنا
في الدنيا هب لنا غنما هب لنا ابلا وما له في الاخرة من خلاق
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن عاصم
عن ابي وايل قال كانوا في الجاهلية يقولون هب لنا غنما هب لنا ...

حدثنا ابو كريب قال سمعت ابا بكر بن عياش في قوله فمن الناس
من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق قال كانوا
يعني اهل الجاهلية يقفون يعني بعد قضاء مناسكهم فيقولون اللهم
ارزقنا ابلا اللهم ارزقنا غنما فانزل الله هذه الآية ومنهم من
يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق قال
ابو كريب قلت ليحيى بن آدم عمن هو قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم
الاحول عن ابي وائل. حدثنا تميم بن المنتصر قال حدثنا اسحق عن
القاسم بن عثمان عن انس فمن الناس من يقول ربنا آتنا وما له في الآخرة
من خلاق قال كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون فيقولون
اللهم اسقنا المطر واعطنا على عدونا الظفر وردنا صالحين الى
صالحين. حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد في قول الله تبارك وتعالى فمن الناس من يقول
ربنا آتنا في الدنيا نصرا ورزقا ولا يسألون لآخرتهم شيئا. وحدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد مثله. حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة قوله فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له
في الآخرة من خلاق فهذا عبد نوى الدنيا لها عمل ولها نصب. حدثنا
موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي في قوله
فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق
قال كانت العرب اذا قضت مناسكها واقامت بمنى لا يذكر الله
الرجل منهم انما يذكر اباه ويسأل ان يعطى في الدنيا. وحدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فاذا قضيتم مناسككم
فاذكروا الله كذكركم آباءكم او اشد ذكرا قال كانوا اصنافا ثلاثة

في تلك المواطن يومئذ رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل الكفر
واهل النفاق فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في
الآخرة من خلاق انما حجوا للدنيا والمسألة لا يريدون الآخرة ولا
يؤمنون بها. ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة الآية
قال والصنف الثالث ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا الآية واما معنى الخلاق فقد بيناه في غير هذا
الموضع وذكرنا اختلاف المختلفين في تأويله والصحيح لدينا من معناه
بالشواهد من الادلة وانه النصيب بما فيه الكفاية عن اعادته
في هذا الموضع.

القول في تأويل قوله ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار

اختلف اهل التأويل في معنى الحسنة التي ذكر الله في هذا الموضع
فقال بعضهم يعني بذلك ومن الناس من يقول ربنا اعطنا عافية
في الدنيا وعافية في الآخرة. ذكر من قال ذلك
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
في قوله ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة قال في الدنيا
عافية وفي الآخرة عافية. قال قتادة وقال رجل اللهم ما كنت معاقبي
به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فمرض مرضا حتى اضنى على فراشه فذكر
للنبي صلى الله عليه وسلم شأنه فاتاه النبي عليه السلام فقيل له
انه دعا بكذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه لا طاقة
لاحد بعقوبة الله ولكن قل ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار فقالها فما لبث الا اياما او يسيرا حتى برأ
حدثني المثنى قال حدثنا سعيد بن الحكم قال اخبرنا يحيى بن ايوب

قال حدثني حميد قال سمعت انس بن مالك يقول عاد رسول الله
عليه السلام رجلا قد صار مثل الفرخ المنتوف فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعو الله بشي او تسل الله شيا قال
قلت اللهم ما كنت معاقبني به في الاخرة فعاقبني به في الدنيا قال
سبحان الله هل يستطيع ذلك احد او يطيقه فهلا قلت اللهم اتنا
في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وقال
اخرون بل عنى الله عز وجل بالحسنة في هذا الموضع في الدنيا العلم
والعبادة وفي الاخرة الجنة ⁕ ذكر من قال ذلك
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا عباد عن هشام بن
حسان عن الحسن ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة قال الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الاخرة الجنة
حدثني المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن سفيان
ابن حسين عن الحسن في قوله ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار قال العبادة في الدنيا والجنة في الاخرة
حدثني المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار قال
حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قوله اتنا في
الدنيا حسنة قال الحسنة في الدنيا الفهم في كتاب الله والعلم حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال سمعت سفيان الثوري يقول
في هذه الاية ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة قال
الحسنة في الدنيا العلم والرزق الطيب وفي الاخرة حسنة الجنة
وقال اخرون الحسنة في الدنيا المال وفي الاخرة الجنة
⁕ ذكر من قال ذلك حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ومنهم من يقول ربنا اتنا في

الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قال فهولا
النبي صلى الله عليه وسلم والمومنون ⁕ حدثني موسى بن هرون قال
حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ومنهم من يقول ربنا
اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة هاولا المومنون اما حسنة
الدنيا فالمال واما حسنة الاخرة فالجنة ⁖ والصواب
عندي من القول ان يقال ان الله جل ثناوه اخبر عن قوم من اهل
الايمان به وبرسوله ممن حج بيته يسلون ربهم الحسنة في الدنيا والحسنة
في الاخرة وان يقيهم عذاب النار وقد تجمع الحسنة من الله عز
وجل العافية في الجسم والمعاش والرزق وغير ذلك والعلم
والعبادة واما في الاخرة فلا شك انها الجنة لان من لم ينلها
يوميذ فقد حرم جميع الحسنات وفارق جميع معاني العافية ⁕ وانما
قلنا ان ذلك اولى التاويلات بالاية لان الله عز وجل لم يخصص بقوله
مخبرا عن قايل ذلك من معاني الحسنة شيا ولا نصب على خصوصه
دلالة دالة على ان المراد من ذلك بعض دون بعض فالواجب
من القول فيه ما قلنا من انه لا يجوز ان يخص من معاني ذلك شي
وان يحكم له بعمومه على ما عمه الله ⁕ واما قوله وقنا عذاب النار فانه
يعني بذلك اصرف عنا عذاب النار يقال منه وقيته كذا اقيه وقاية
ووقاية ووقا ممدود وربما قالوا وقاك الله وقيا اذا دفعت عنه
اذى او مكروها

القول في تاويل قوله ⁕
اوليك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب
يعني بقوله جل ثناوه اوليك الذين يقولون بعد قضا مناسكهم
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
رغبة منهم الى الله جل ثناوه فيما عنده وعلما منهم بان الخير كله

صوابه الحسنة

١٩٨

من عنده وان الفضل بيده يؤتيه من يشا فاعلم جل ثناوه ان لهم نصيبا
وحظا من حجهم ومناسكهم وثوابا جزيلا على عملهم الذي كسبوه وباشروا
معاناته بابدانهم وانفسهم خاصا ذلك لهم دون الفريق الاخر
الذين عانوا ما عانوا من نصب اعمالهم وتعبها وتكلفوا ما تكلفوا
من اسفارهم لغير رغبة منهم فيما عند ربهم من الاجر والثواب ولكن
رجا خسيس من عرض الدنيا وابتغا عاجل حطامها • كما حدثنا بشر
قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فمن الناس
من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في الاخرة من خلاق فهذا عبد
نوى الدنيا لها عمل ولها نصب ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اولئك لهم نصيب
مما كسبوا اي حظ من اعمالهم • وحدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد فمن الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في الاخرة
من خلاق انما حجوا للدنيا والمسالة لا يريدون الاخرة ولا يومنون
بها ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار قال فهولا النبي صلى الله عليه وسلم والمومنون اولئك
لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب لهولا الاجر بما عملوا في
الدنيا • واما قوله والله سريع الحساب فانه يعني جل
ثناوه انه محيط بعمل الفريقين كليهما اللذين من مسالة احدهما
ربنا اتنا في الدنيا ومن مسالة الاخر ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار فمحص له باسرع الحساب ثم هو
مجاز كلا الفريقين على عمله • وانما وصف الله جل ثناوه نفسه بسرعة
الحساب لانه جل ذكره يحصي ما يحصي من اعمال عباده بغير عقد اصابع
ولا فكر ولا روية فعل العجزة الضعفة من الخلق ولكنه لا يخفى عليه

١٩٩

عليه شي في الارض ولا في السما ولا يعزب عنه مثقال ذرة فيهما
ثم هو مجاز عباده على كل ذلك فلذلك جل ذكره امتدح بسرعة الحساب
واخبر خلقه انه ليس لهم بمثل فيحتاج في حسابه الى عقد كف او
وعي صدر

القول في تاويل قوله ∴ واذكروا الله في ايام معدودات ∴

يعني جل ذكره اذكروا الله بالتوحيد والتعظيم في ايام محصيات
وهي ايام رمي الجمار امر عباده يومئذ بالتكبير ادبار الصلوات
وعند الرمي مع كل حصاة من حصا الجمار يرمي بها جمرة من الجمار وبمثل
الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ∴

ذكر من قال ذلك • حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله
واذكروا الله في ايام معدودات قال ايام التشريق • وحدثني محمد بن
نافع البصري قال اخبرنا غندر قال اخبرنا شعبة عن هشيم عن ابي بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله • وحدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
واذكروا الله في ايام معدودات يعني الايام المعدودات ايام
التشريق وهو ثلاثة ايام بعد النحر • وحدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
قوله واذكروا الله في ايام معدودات يعني ايام التشريق
وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله • وحدثنا ابو كريب قال حدثنا
مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس سمعه يوم الصدر
بعد ما صدر يكبر في المسجد ويتاول واذكروا الله في ايام معدودات

حدثنا حجاج بن عبد الله داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاويه
ابن صالح عن علي بن ابي طلحه عن ابن عباس • واذكروا الله في ايام
معدودات يعني ايام التشريق • وحدثنا عبد الحميد بن بيان
السكري قال اخبرنا اسحق عن شريك عن ابي اسحق عن عطا ابن ابي رباح
في قول الله عز وجل اياما معدودات قال هي ايام التشريق
حدثنا ابو ربيع قال حدثنا ابي عن طلحه بن عمرو عن عطا مثله وحدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قول الله عز وجل واذكروا الله في ايام معدودات قال ايام التشريق
ثلاثا • وحدثنا محمد بن حميد قال حدثنا حكام عن عنبسه عن ليث عن مجاهد
وعطا قالا هي ايام التشريق • وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد
الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد مثله • حدثنا ابن
بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن
ابرهيم قال الايام المعدودات ايام التشريق • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن ابرهيم مثله • حدثني يعقوب
قال حدثنا ابن عليه قال اخبرنا يونس عن الحسن قال
الايام المعدودات الايام بعد النحر • وحدثنا ابن بشار قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه قال سالت اسمعيل بن ابي خالد
عن الايام المعدودات فقال ايام التشريق • حدثنا بشر بن
معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتاده قوله
واذكروا الله في ايام معدودات كنا نحدث انها ايام التشريق •
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده
في قوله واذكروا الله في ايام معدودات قال هي ايام التشريق

٢٠٠

وحدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي اما الايام المعدودات فهي ايام التشريق • وحدثت
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع مثله • وحدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب عن مالك قال الايام المعدودات ثلاثة
ايام بعد يوم النحر • وحدثت عن الحسين بن الفرج قال
سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال اخبرنا عبيد بن سليمان قال
سمعت الضحاك يقول في قوله اياما معدودات قال ايام التشريق
الثلاثة • وحدثني ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمه قال
سالت ابن زيد عن الايام المعدودات والايام المعلومات يوم
عرفه ويوم النحر وايام التشريق وانما قلنا ان الايام المعدودات
هي ايام منى وايام رمي الجمار لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه كان يقول فيها انها ايام اكل وذكر الله عز وجل

ذكر بعض الاخبار التي رويت بذلك

حدثني يعقوب بن ابرهيم وخلاد بن اسلم قالا حدثنا هشيم عن عمر
ابن ابي سلمه عن ابيه عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ايام التشريق ايام طعم وذكر • وحدثني خلاد قال حدثنا روح
قال حدثنا صالح قال حدثني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافه
يطوف في منى لا تصوموا هذه الايام فانها ايام اكل وشرب
وذكر الله عز وجل • وحدثنا حميد بن مسعده قال حدثنا بشر بن المفضل
وحدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن عليه قالا جميعا حدثنا
خالد عن ابي قلابه عن ابي المليح عن نبيشه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان هذه الايام ايام اكل وشرب وذكر الله • وحدثني يعقوب

قال حدثني هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة قالت نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن صوم أيام التشريق وقال هي أيام أكل وشرب
وذكر الله • وحدثني يعقوب قال حدثني هشيم عن عبد الملك بن أبي
سليمان عن عمرو بن دينار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بشر
ابن سحيم فنادى في أيام التشريق فقال إن هذه الأيام أيام أكل وشرب
وذكر الله • وحدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين
عن الزهري قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن
حذافة بن قيس فنادى في أيام التشريق فقال إن هذه أيام أكل وشرب
وذكر الله إلا من كان عليه صوم من هدي • وحدثني يعقوب
قال حدثنا ابن علية عن محمد بن إسحق عن حكيم بن حكيم عن مسعود
ابن الحكم الزرقي عن أمه قالت لكأني أنظر إلى علي رضي الله عنه على
بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء حين وقف على شعب
الأنصار وهو يقول يا أيها الناس إنها ليست بأيام صيام
إنما هي أيام أكل وشرب وذكر • فإن قال قائل فإن النبي صلى الله عليه
وسلم إذ قال في أيام منى إنها أيام أكل وشرب وذكر الله لم يخبر أمته
أنها الأيام المعدودات التي ذكرها الله في كتابه فما تنكر أن يكون النبي
صلى الله عليه وسلم عنى بقوله وذكر الله الأيام المعلومات
من ذكره فيهما ما أوجب في الأيام المعدودات وإنما وصف المعلومات
جل ذكره بأنها أيام يذكر فيها اسم الله على بهائم الأنعام فقال
ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما
رزقهم من بهيمة الأنعام فلم يوجب في أيام المعلومات من ذكره كالذي
أوجب في الأيام المعدودات من ذكره بل أخبر أنها أيام ذكره
على بهائم الأنعام فكان معلوما إذ قال صلى الله عليه وسلم لأيام

التشريق إنها أيام أكل وشرب وذكر الله فأخرج قوله وذكر
مطلقا بغير شرط ولا إضافة إلى أنه الذكر على بهائم الأنعام أنه
عنى بذلك الذكر الذي ذكره الله في كتابه فأوجبه على عباده مطلقا
بغير شرط ولا إضافة إلى معنى في الأيام المعدودات وأنه لو كان
أراد بذلك صلى الله عليه وسلم وصف الأيام المعلومات به
لوصل قوله وذكر الله ذكر الله على ما رزقنا من بهيمة الأنعام
كالذي وصف الله به ذلك ولكنه أطلق ذلك باسم الذكر من
غير صلة شيء كالذي أطلقه تبارك وتعالى باسم الذكر فقال
واذكروا الله في أيام معدودات فكان ذلك من أوضح الدليل على أنه
عنى بذلك ما ذكره الله في كتابه وأوجبه في الأيام المعدودات

القول في تأويل قوله فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معناه
فمن تعجل في يومين من أيام التشريق فنفر في اليوم الثاني فلا إثم
في نفره وتعجله في النفر ومن تأخر عن النفر في اليوم الثاني من
أيام التشريق إلى اليوم الثالث حتى ينفر في اليوم الثالث فلا إثم عليه
في تأخره

ذكر من قال ذلك

حدثنا أحمد قال حدثنا أبو أحمد الزبيري قال حدثنا هشيم عن الحجاج
عن عطاء قال لا إثم عليه في تعجيله ولا إثم عليه في تأخيره • حدثني
أحمد قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا هشيم عن عوف عن الحسن مثله
حدثنا أحمد قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا هشيم عن عوف عن
عكرمة مثله • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم عن عيسى
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله فمن تعجل في يومين يوم النفر

فلا اثم عليه لا حرج عليه ومن تاخر فلا اثم عليه • حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي اما
من تعجل في يومين فلا اثم عليه يقول من نفر في يومين فلا جناح عليه
ومن تاخر فنفر في الثالث فلا جناح عليه • حدثنا بشر قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فمن تعجل في يومين
يقول من تعجل في يومين اي من ايام التشريق فلا اثم عليه ومن
ومن ادركه الليل بمنى من اليوم الثاني من قبل ان ينفر فلا نفر
له حتى تزول الشمس من الغد ومن تاخر فلا اثم عليه يقول من تاخر
الى اليوم الثالث من ايام التشريق فلا اثم عليه • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه قال رخص الله في ان ينفروا في يومين منها ان
شاؤوا ومن تاخر في اليوم الثالث فلا اثم عليه • وحدثني محمد
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابرهيم
انه قال في هذه الاية فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه قال
في تعجيله حدثنا هناد بن السري قال حدثنا ابن ابي زائدة قال
حدثنا اسرائيل عن منصور عن ابرهيم قال لا اثم عليه لا اثم على من تعجل
ولا اثم على من تاخر • وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا اسرائيل عن منصور عن ابرهيم قال هذا في التعجيل
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن زبيد
ابن جبير قال سمعت ابن عمر يقول حل النفر في يومين لمن اتقى
وحدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم
عن ابن عباس فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه في تعجيله ومن تاخر
فلا اثم عليه في تاخيره • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق

قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء • اللمكي ان ينفر في النفر الاول
قال نعم قال الله عز وجل فمن تعجل في يومين فهي للناس اجمعين ⁘
حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن منصور عن
ابرهيم فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال
ليس عليه اثم • حدثني علي قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية
عن علي عن ابن عباس فمن تعجل في يومين بعد يوم النحر فلا اثم عليه
يقول من نفر من منى في يومين بعد النحر فلا اثم عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه فلا حرج عليه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
منصور عن ابرهيم فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه في تعجيله
ومن تاخر في يومين فلا اثم عليه في تاخيره • وقال
اخرون بل معناه فمن تعجل في يومين فهو مغفور له لا اثم عليه ومن
تاخر فكذلك ذكر من قال ذلك • حدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ثوير عن ابيه
عن عبد الله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه
قال ليس عليه اثم • وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه اي غفر له ومن تاخر فلا اثم عليه قال غفر له • حدثنا
احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن حماد عن ابرهيم
عن عبد الله نحوه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا المحاربي وحدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد جميعا عن سفيان عن حماد عن ابرهيم
عن عبد الله في قوله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه قال غفر له • وحدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
سفيان عن حماد عن ابرهيم في قوله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن

تاخر فلا اثم عليه قد غفر له • وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد
ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله قال في هذه
الاية فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال
برئ من الاثم • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن يزيد عن الحسن عن ابن عمر فمن تعجل في
يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال رجع مغفورا له
وحدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد في قوله
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال قد غفر
له • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان
عن جابر عن ابي عبد الله عن ابن عباس فمن تعجل في يومين فلا اثم
عليه قال قد غفر له انهم يتاولونها على غير تاويلها ان العمرة لتكفر
ما معها من الذنوب فكيف بالحج • حدثنا احمد قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي حصين عن ابرهيم وعامر فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال غفر له • حدثنا
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال حدثني
من اصدقه عن ابن مسعود قوله فلا اثم عليه قال خرج من الاثم
كله ومن تاخر فلا اثم عليه قال برئ من الاثم كله وذلك في الصدر
عن الحج قال ابن جريج وسمعت رجلا يحدث عن عطا بن ابي رباح عن
علي بن ابي طالب رضوان الله عليه رضوان الله عليه انه قال
فلا اثم عليه قال غفر له ومن تاخر فلا اثم عليه غفر له • حدثني
احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسود بن سوادة القطان
قال سمعت معاوية بن قرة قال خرج من ذنوبه • وقال
اخرون معنى ذلك فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه

فيما بينه وبين السنة التي بعدها • ذكر من قال ذلك
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسحق بن يحيى
ابن طلحة قال سالت مجاهدا عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال لمن في الحج ليس عليه اثم حتى
الحج من عام قابل • وقال اخرون بل معناه فلا اثم عليه
ان اتقى الله فيما بقي من عمره • ذكر من قال ذلك
حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا ابو جعفر الرازي
عن الربيع بن انس عن ابي العالية فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه
ومن تاخر فلا اثم عليه قال ذهب اثمه كله ان اتقى فيما بقي • حدثت
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن المغيرة عن ابرهيم مثله
وحدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع عن ابي
العالية مثله • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زيد في قوله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه
قال لمن اتقى بشرط • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن
حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فمن تعجل في يومين فلا اثم
عليه ومن تاخر فلا اثم عليه الى اليوم الثالث فلا جناح عليه لمن لا جناح عليه
اتقى وكان ابن عباس يقول وددنا اني من هولاء ممن يصيبه اسم
التقوى • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
قال قال ابن جريج هي في مصحف عبد الله لمن اتقى الله • حدثني علي
قال حدثنا عبد الله قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه فلا حرج عليه
يقول لمن اتقى معاصي الله عز وجل • وقال اخرون
بل معنى ذلك فمن تعجل في يومين من ايام التشريق فلا اثم عليه

أي فلا حرج عليه في تعجيله النفر إن هو اتقى قتل الصيد حتى ينقضي اليوم
الثالث ومن تأخر إلى اليوم الثالث فلم ينفر فلا حرج عليه

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال أخبرنا محمد بن أبي صالح لمن اتقى
لمن يصيب شيئا من الصيد حتى يمضي اليوم الثالث • حدثني محمد بن
سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس
فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ولا يحل له أن يقتل صيدا حتى تخلو أيام
التشريق • وقال آخرون بل معناه فمن تعجل في يومين من
أيام التشريق فنفر فلا إثم عليه أي مغفور له ومن تأخر فنفر في اليوم
الثالث فلا إثم عليه أي مغفور له إن اتقى على حجه أن يصيب فيه
شيئا نهاه الله عنه •

ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
لمن اتقى قال يقول لمن اتقى في حجه • قال قتادة ذكر لنا أن ابن مسعود
كان يقول من اتقى في حجه غفر له ما تقدم من ذنبه أو ما سلف من
ذنبه • وأولى هذه الأقوال بالصحة قول من قال تأويل ذلك
فمن تعجل في يومين من أيام منى الثلاثة فنفر في اليوم الثاني فلا إثم
عليه لحط الله ذنوبه إن كان قد اتقى الله في حجه فاجتنب
فيه ما أمره باجتنابه وفعل فيه ما أمره الله بفعله وأطاعه
بأدائه على ما كلفه من حدوده ومن تأخر إلى اليوم الثالث منهن
فلم ينفر إلى النفر الثاني حتى نفر من غد النفر الأول فلا إثم عليه
لتكفير الله له ما سلف من آثامه وإجرامه إن كان اتقى الله في
حجه بأدائه بحدوده وإنما قلنا إن ذلك أولى بتأويله لتظاهر
الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من حج هذا البيت

فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وأنه صلى
الله عليه وسلم قال تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الذنوب
كما ينفي الكير خبث الحديد • حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي
قال حدثنا أبو خالد الأحمر قال حدثنا عمرو بن قيس عن عاصم عن
شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير
خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب
دون الجنة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير عن عمرو
بن قيس عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه • حدثنا الفضل بن الصباح قال حدثنا ابن عيينة
عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه
عن عمر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال تابعوا بين
الحج والعمرة فإن المتابعة بينهما تنفيان الفقر والذنوب كما
ينفي الكير خبث الحديد • حدثنا إبراهيم بن سعيد قال
حدثنا سعد بن عبد الحميد قال حدثنا ابن أبي الزناد عن موسى
بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضيت حجك فأنت مثل
ما ولدتك أمك وما أشبه ذلك من الأخبار التي يطول بذكر
جميعها الكتاب مما ينبئ عن أن من حج فقضاه بحدوده على ما
أمره الله فهو خارج من ذنوبه كما قال جل ثناؤه فلا إثم عليه لمن
اتقى الله في حجه فكان في ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يوضح عن أن معنى قوله جل وعز فلا إثم عليه
أنه خارج من ذنوبه محطوطة عنه آثامه مغفورة له أجرامه

ولا معنى لقول من تاول قوله فلا اثم عليه فلا حرج عليه
في نفره في اليوم الثاني ولا حرج عليه في مقامه الى اليوم الثالث
لان الحرج انما يوضع عن العامل فيما كان عليه ترك عمله فيرخص
له في عمله بوضع الحرج عنه في عمله او فيما كان عليه عمله فيرخص
له في تركه بوضع الحرج عنه في تركه فاما ما على العامل عمله
فلا وجه لوضع الحرج عنه فيه ان هو عمله وفرضه عمله لانه محال
ان يكون المؤدي فرضا عليه حرجا باداته فيجوز ان يقال قد
وضعنا عنه فيه الحرج واذا كان ذلك كذلك وكان الحاج لا
يخلو فيما عند من تاول قوله فلا اثم عليه فلا حرج عليه او
فلا جناح عليه من ان يكون فرضه النفر في اليوم الثاني من ايام
التشريق فوضع عنه الحرج في المقام او يكون فرضه المقام الى اليوم
الثالث فوضع عنه الحرج في النفر في اليوم الثاني فان يكون فرضه
في اليوم الثاني من ايام التشريق المقام الى اليوم الثالث منها
فوضع عنه الحرج في نفسه نفره في اليوم الثاني منها وذلك
هو التعجل الذي قيل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه فلا معنى لقوله
على ما قال من تاول ذلك فلا اثم عليه فلا جناح عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه لان المتاخر الى اليوم الثالث انما هو متاخر
عن اداء فرض عليه تارك قبول رخصة النفر فلا وجه لان يقال
لا حرج عليك في مقامك على اداء الواجب عليك لما وصفنا
قبل او يكون فرضه في اليوم الثاني النفر فرخص له في المقام الى
اليوم الثالث فلا معنى ان يقال لا حرج عليك في تعجلك النفر
الذي هو فرضك وعليك فعله للذي قدمنا من العلة • وكذلك
لا معنى لقول من قال معناه فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه

فلا حرج عليه في نفره ان اتقى قتل الصيد الى انقضاء اليوم الثالث
لان ذلك لو كان تاويلا مسلما لقائله لكان في قوله ومن تاخر
فلا اثم عليه ما يبطل دعواه لانه لا خلاف بين الامة في ان الصيد
للحاج بعد نفره من منا في اليوم الثالث حلال فما الذي من اجله
وضع عنه الحرج بقوله ومن تاخر فلا اثم عليه اذا هو تاخر
الى اليوم الثالث ثم نفر هذا مع اجماع الحجة على ان المحرم اذا رمى
وذبح وحلق وطاف بالبيت فقد حل له كل شي • وتصريح الرواية اه
المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك التي حدثنا
بها هناد بن السري الحنظلي قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن
حجاج عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة قالت سالت عائشة
ام المؤمنين متى يحل المحرم فقالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا رميتم وذبحتم وحلقتم حل لكم كل شي الا النساء
قال وذكر الزهري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله • واما الذي تاول ذلك انه معنى
ذلك الوقت واسقاطه الاثم عن الحاج سنة
مستقبله دون ما بعد السالفة لان الله جل ثناؤه لم يحصر ذلك على
نفي اثم وقت مستقبل بظاهر التنزيل ولا على لسان الرسول عليه
السلام بل دلالة ظاهر التنزيل تبين عن ان المتعجل في اليومين
والمتاخر لا اثم على كل واحد في حاله التي هو بها دون غيرها من
الاحوال والخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم مصرح بانه بانقضاء
حجه على ما امر به خارج من ذنوبه كيوم ولدته امه ففي ذلك من
دلالة ظاهر التنزيل وصريح قول الرسول صلى الله عليه وسلم دلالة له
واضحة على فساد قول من قال معنى قوله فلا اثم عليه فلا اثم عليه

من وقت انصرافه الى عام قابل قال ابو جعفر والصواب من القول في تاويل ما الجالب اللام
في قوله لمن اتقى وما معناها قيل الجالب لها معنى قوله فلا اثم
عليه لان في قوله فلا اثم عليه معنى حططنا ذنوبه وكفرنا اثامه
فكان في ذلك معنى جعلنا تكفير الذنوب لمن اتقى الله في حجه فترك
ذكر جعلنا تكفير الذنوب اكتفاء بدلالة قوله فلا اثم عليه
وقد زعم بعض نحويي البصرة انه كانه اذ ذكر هذه الرخصة فقد اخبر
عن امر فقال لمن اتقى اي هذا لمن اتقى وانكر بعضهم ذلك من قوله
وزعم ان الصفة لا بد لها من شيء تتعلق به لانها لا تقوم بنفسها ولكنها
فيما زعم من صلة قول متروك فكان معنى الكلام عنده ما قلنا من تاخر
فلا اثم عليه لمن اتقى وقام قوله ومن تاخر فلا اثم عليه مقام القول
وزعم بعض اهل العربية ان موضع طرح الاثم في المتعجل فجعل
في المتاخر وهو الذي ادى ولم يقصر مثل ما جعل على المقصر فقال
في الكلام ان تصدقت سرا فحسن وان اظهرت فحسن وهما مختلفان لان
المتصدق علانية اذا لم يقصد الرياء فحسن وان كان الاسرار احسن
وليس في وصف حالتي المتصدقين بالحسن وصف احدهما بالاثم وقد
اخبر الله عز وجل عن النافرين بنفي الاثم عنهما ومحال ان ينفى عنهما الا
ما كان في تركه الاثم على ما تاوله قائلو هذه المقالة وفي اجماع
الجميع على انهما جميعا لو تركا النفر وقاما بمنى لم يكونا اثمين ما يدل
على فساد التاويل الذي تاوله من حكينا عليه هذا القول
وقال ايضا فيه وجه اخر وهو معنى نهي الفريقين عن ان
يؤثم احد الفريقين الاخر كانه اراد بقوله فلا اثم عليه لا يقل
المتعجل للمتاخر انت اثم ولا المتاخر للمتعجل انت اثم بمعنى فلا يؤثمن
احدهما الاخر وهذا ايضا تاويل لقول جميع اهل التاويل مخالف

وكفى بالله شاهدا على خطايه ⁂

القول في تاويل قوله واتقوا الله واعلموا
انكم اليه تحشرون

يعني بذلك جل ثناؤه
واتقوا الله ايها المؤمنون فيما فرض عليكم من فرائضه فخافوه في
تضييعها والتفريط فيها وفيما نهاكم عنه في حجكم ومناسككم ان
ترتكبوه او تاتوه وفيما كلفكم في احرامكم لحجكم ان تقصروا في اداية
والقيام به واعلموا انكم اليه محشورون فمجازيكم فموف كل نفس منكم
المحسن منكم باحسانه والمسيء منكم باساءته وموف كل نفس منكم ما عملت وانتم
لا تظلمون • القول في تاويل قوله ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام
وهذا نعت من الله تبارك وتعالى للمنافقين يقول جل ثناؤه
ومن الناس من يعجبك يا محمد ظاهر قوله وعلانيته ويستشهد
الله على ما في قلبه وهو الد الخصام جدل بالباطل ثم اختلف
اهل التاويل فيمن نزلت فيه هذه الاية فقال بعضهم نزلت في الاخنس
ابن شريق قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم انه يريد الاسلا
م وحلف انه ما قدم الا لذلك ثم خرج فافسد اموالا من اموال
المسلمين • ذكر من قال ذلك • حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ومن
الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في
قلبه وهو الد الخصام قال نزلت في الاخنس بن شريق الثقفي وهو
حليف لبني زهرة واقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فاظهر
له الاسلام فاعجب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك منه وقال
انما جئت اريد الاسلام والله يعلم اني صادق وذلك قوله ويشهد

الله على ما في قلبه ثم خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم فمر بزرع لقوم
من المسلمين وحمر فاحرق الزرع وعقر الحمر فانزل الله عز وجل واذا
تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل • واما
الد الخصام فاعوجاج الخصام وفيه نزلت ويل لكل همزة لمزة ونزلت فيه
ولا تطع كل حلاف مهين • عتل بعد ذلك زنيم • وقال
اخرون بل نزل ذلك في قوم من اهل النفاق تكلموا في السرية التي اصيبت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجيع • ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال
حدثني محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ثابت قال حدثني سعيد بن جبير او عكرمة
عن ابن عباس قال لما اصيبت هذه السرية اصحاب خبيب
بالرجيع بين مكة والمدينة قال رجال من المنافقين يا ويح هؤلاء المفتونين
الذين هلكوا هكذا لا هم قعدوا في بيوتهم ولا هم ادوا رسالة صاحبهم
فانزل الله عز وجل في ذلك من قول المنافقين وما اصاب اولئك
النفر من الشهادة والخير من الله ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا اي ما يظهر بلسانه من الاسلام ويشهد الله على ما
في قلبه اي من النفاق وهو الد الخصام اي ذو جدال اذا كلمك وراجعك
واذا تولى اي خرج من عندك سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث
والنسل والله لا يحب الفساد اي لا يحب عمله ولا يرضاه واذا
قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد
ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤف
بالعباد الذين شروا انفسهم لله بالجهاد في سبيله والقيام بحقه
حتى هلكوا على ذلك يعني هذه السرية • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا سلمة قال حدثني محمد بن اسحق عن محمد بن ابي محمد مولى ال زيد

ابن ثابت عن عكرمة مولى ابن عباس او عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال لما اصيبت السرية التي كان فيها عاصم ومرثد بالرجيع قال
رجال من المنافقين ثم ذكر نحو حديث ابي كريب • وقال
اخرون بل عنى بذلك جميع المنافقين وعنى بقوله ومن الناس
من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه اختلاف
سريرته وعلانيته • ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن ابي معشر قال اخبرني ابو معشر نجيح قال سمعت المقبري
يذاكر محمد بن كعب فقال سعيد ان في بعض الكتب ان لله عبادا السنتهم
احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر لبسوا لباس مسوك الضان
من اللين يجترون الدنيا بالدين قال الله تبارك وتعالى اعلي يجترئون
وبي يغترون وعزتي لابعثن عليهم فتنة تترك الحليم منهم حيران فقال
محمد بن كعب هذا في كتاب الله جل ثناؤه فقال سعيد واين هو من
كتاب الله قال قول الله عز وجل ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام • واذا تولى
سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد
فقال سعيد قد عرفت فيمن انزلت هذه الاية فقال محمد بن كعب ان
الاية تنزل في الرجل ثم تكون عامة بعد • حدثني يونس بن عبد الاعلى
قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن
سعيد بن ابي هلال عن القرظي عن نوف وكان يقرا الكتب قال
اني لاجد صفة ناس من هذه الامة في كتاب الله المنزل قوم يحتالون الدنيا
بالدين السنتهم احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر يلبسون لباس
مسوك الضان وقلوبهم قلوب الذئاب فعلي يجترئون وبي يغترون
حلفت بنفسي لابعثن عليهم فتنة تترك الحليم فيها حيران قال القرظي تدبرتها

في القرآن فاذا اسم المنافقون فوجدتها ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام • ومن الناس
من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمان به • وحدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قوله
ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه
قال هو المنافق • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ومن الناس من يعجبك قوله قال علانية في
الدنيا ويشهد الله في الخصومة انما يريد الحق • حدثت عن عمار قال
حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه قال هذا عبد كان حسن
القول سيء العمل كان ياتي رسول الله عليه السلام فيحسن له
القول واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها • وحدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء ومن الناس
من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه قال
يقول قولا في قلبه غيره والله يعلم ذلك • وفي قوله ويشهد الله على
ما في قلبه وجهان من القراءة فقراته عامة القراء ويشهد الله على ما
في قلبه بمعنى ان المنافق الذي يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويستشهد الله على ما في قلبه ان قوله موافق اعتقاده وانه
مومن بالله وهو كاذب • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا الى والله
لا يحب الفساد كان ياتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول
اي رسول الله اشهد انك جئت بالحق والصدق من عند الله قال
حتى يعجب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ثم يقول اما والله يا رسول الله

ان الله ليعلم ان ما في قلبي مثل ما نطق به لساني فذلك قوله
ويشهد الله على ما في قلبه قال هؤلاء المنافقون وقرا قول الله تبارك
وتعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله حتى بلغ
ان المنافقين لكاذبون بما يشهدون انك رسول • وقال
السدي ويشهد الله على ما في قلبه يقول الله يعلم اني صادق اني
اريد الاسلام • حدثني بذلك موسى بن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد
عن اسباط عنه وقال مجاهد ويشهد الله في الخصومة انما يريد
الحق • حدثني بذلك محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى
عن ابن ابي نجيح عنه • وقرا ذلك اخرون ويشهد الله على ما في قلبه
بمعنى والله يشهد على الذي في قلبه من النفاق وانه مضمر في قلبه غير
الذي يبديه بلسانه • وعلى هذه القراءة قراه ابن محيصن وعلى
ذلك المعنى تاوله ابن عباس • وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما
مضى في حديث ابي كريب عن يونس بن بكير عن محمد بن اسحق الذي ذكرناه
انفا والذي نختار في ذلك من قول القراء قراءة من قرا ويشهد الله على
ما في قلبه بمعنى يستشهد الله على ما في قلبه لاجماع الحجة من القراء
عليه •

القول في تاويل قوله وهو الد الخصام

والالد من الرجال الشديد الخصومة يقال في فعلت منه قد لددت
يا هذا ولم تكن الد فانت تلد لددا ولدادة فاما اذا غلب من خاصمه
فانما يقال فيه لددت يا فلان فلانا فانت تلده لدا ومنه قول
الشاعر ∴ اردى من بردى ∴ بلد اذا الخصوم اللد
واختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم تاويله
انه ذو جدال •

ذكر من قال ذلك

حدثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابي محمد قال اخبرني سعيد

ابن حبير او عكرمة عن ابن عباس وهو الد الخصام اي ذو جدال اذا كلمك وراجعك • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله وهو الد الخصام يقول شديد القسوة في معصية الله جدل بالباطل • واذا شئت رايته عالم اللسان جاهل العمل يتكلم بالحكمة ويعمل بالخطيئة • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله وهو الد الخصام قال جدل بالباطل وقال اخرون معنى ذلك انه غير مستقيم الخصومة ولكنه معوجها

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وهو الد الخصام قال ظالم لا يستقيم • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد قال الالد الذي لا يستقيم على خصومة • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي الد الخصام اعوج الخصام • قال ابو جعفر وكلا هذين القولين متقارب المعنى لان الاعوجاج في الخصومة من الجدال واللدد • وقال اخرون معنى ذلك وهو كاذب في قوله •

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا وكيع عن بعض اصحابه عن الحسن قال الالد الخصام الكاذب القول • وهذا القول يحتمل ان يكون معناه معنى القولين الاولين ان كان اراد به قائله انه يخاصم بالباطل من القول والكذب منه جدلا واعوجاجا عن الحق واما الخصام فهو مصدر من قول القايل خاصمت فلانا خصاما ومخاصمة وهذا خبر من الله تبارك وتعالى عن المنافق الذي اخبر نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم انه يعجبه اذا تكلم قيله ومنطقه ويستشهد الله على انه محق في

قوله ذلك لشدة خصومته وجداله بالباطل والزور من القول

القول في تاويل قوله واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها

يعني بقوله جل ثناؤه واذا تولى واذا ادبر هذا المنافق من عندك يا محمد منصرفا عنك • كما حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال حدثني محمد بن اسحق قال حدثني محمد بن ابي محمد قال حدثني سعيد بن جبير او عكرمة عن ابن عباس واذا تولى يعني واذا خرج من عندك سعى قال

قال

وقال بعضهم معناه واذا غضب ••

ذكر من قال ذلك

• حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج في قوله واذا تولى سعى في الارض قال اذا غضب • فمعنى الاية واذا خرج هذا المنافق من عندك يا محمد غضبان عمل في الارض بما حرم الله عليه وحاول فيها معصية الله وقطع الطريق وافساد السبل على عباد الله • كما قد ذكرنا انفا من فعل الاخنس بن شريق الثقفي الذي ذكر السدي ان فيه نزلت هذه الاية من احراقه زروع المسلمين وقتله حمرهم والسعي في كلام العرب العمل يقال منه فلان يسعى على اهله يعني به يعمل فيما يعود عليهم نفعه ومنه قول الاعشى ••

وسعى لكندة سعي غير مواكل قيس فضر عدوها وبنا لها ••

يعني بذلك عمل لهم في المكارم وكالذي قلنا في ذلك كان مجاهد يقول حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله واذا تولى سعى قال عمل • واختلف اهل التاويل في معنى الافساد الذي اضافه الله عز وجل الى هذا المنافق فقال بعضهم تاويله ما قلنا فيه من قطعه الطريق واخافته السبيل كما قد ذكرنا قبل من فعل الاخنس بن شريق

وقال بعضهم بل معنى ذلك قطع الرحم وسفك دماء المسلمين

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج في قوله سعى في
الارض ليفسد فيها قطع الرحم وسفك الدماء دماء المسلمين فاذا
قيل لم تفعل كذا وكذا قال اتقرب به الى الله عز وجل . والصواب
من القول في ذلك ان يقال ان الله تبارك وتعالى وصف هذا المنافق
بانه اذا تولى مدبرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل في ارض
الله بالفساد وقد يدخل في الافساد جميع المعاصي وذلك
ان العمل بالمعاصي فساد في الارض ولم يخصص الله وصفه ببعض معاني
الافساد دون بعض وذلك جائز ان يكون ذلك الافساد منه
كان بمعنى قطع الطريق وجائز ان يكون كان غير ذلك واي ذلك كان
منه فقد كان افسادا في الارض لان ذلك منه لله عز وجل
معصية غير ان الاشبه بظاهر التنزيل ان يكون كان يقطع الطريق
ويخيف السبيل لان الله تعالى ذكره وصفه في سياق الآية بانه
يسعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل وذلك بفعل
مخيفي السبيل اشبه منه بفعل قطاع الرحم ∴

القول في تأويل قوله ويهلك الحرث والنسل

اختلف اهل التأويل في وجه اهلاك هذا المنافق الذي وصفه
الله بما وصفه به من صفته الحرث والنسل . فقال
بعضهم كان ذلك منه احراقا لزرع قوم من المسلمين وعقرا لحمرهم
حدثني بذلك موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا
اسباط عن السدي . وقال اخرون بما حدثنا به ابو كريب
قال حدثنا عثام قال حدثنا النضر بن عربي عن مجاهد واذا تولى سعى في

الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل الآية قال
اذا تولى سعى بالعدا والظلم فيحبس الله بذلك القطر فيهلك الحرث
والنسل والله لا يحب الفساد قال ثم قرا مجاهد ظهر الفساد في البر
والبحر بما كسبت ايدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون
قال ثم قال اما والله ما هو بحركم هذا ولكن كل قرية على ماء جار
فهو بحر . والذي قاله مجاهد وان كان مذهبا من التأويل ما ذكرنا
عن السدي فلذلك اخترناه واما الحرث فانه الزرع والنسل العقب
والولد واهلاكه الزرع احراقه وقد يجوز ان يكون كان كما قال
مجاهد باحتباس القطر من اجل معصيته ربه وسعيه بالافساد في الارض
وقد يحتمل ان يكون كان بقتله القوام به والمتعاهدين له
حتى يفسد فيهلك . وكذلك جائز في معنى اهلاكه النسل ان يكون
كان بقتله امهاته او اباءه التي منها يكون النسل فيكون في قتله
الاباء والامهات انقطاع نسلهما وجائز ان يكون كما قال
مجاهد غير ان ذلك وان كان تحتمله الآية فالذي هو اولى بظاهرها
ما قاله السدي غير ان السدي ذكر ان الذي نزلت فيه هذه الآية
انما نزلت في قتله حمر القوم من المسلمين واحراقه زرعاتهم . وذلك
وان كان جائزا ان يكون كذلك فغير فاسد ان يكون الآية نزلت
فيه والمراد بها كل من سلك سبيله في قتل كل ما قتل من الحيوان
الذي لا يحل قتله بحال والذي يحل قتله في بعض الاحوال اذا قتله
بغير حق بل ذلك كذلك عندي لان الله تبارك وتعالى لم يخصص
من ذلك شيئا دون شيء بل عمه بالذي يلزم في عموم ذلك قاله
جماعة من اهل التأويل

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن

ابي اسحق عن التيمي عن ابن عباس • ويهلك الحرث والنسل قال الحرث
والنسل نسل كل دابة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن عطية قال
حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن التيمي انه سال ابن عباس قال ارايت قوله
الحرث والنسل قال الحرث حرثكم والنسل كل دابة • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا حكام عن عنبسة عن ابي اسحق عن التيمي قال سالت ابن عباس
عن الحرث • والنسل فقال الحرث ما تحرثون والنسل نسل كل دابة
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن ابي اسحق
عن رجل من بني تميم عن ابن عباس مثله • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
ويهلك الحرث والنسل اما النسل فنسل كل دابة والناس ايضا •
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثني عيسى عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد ويهلك الحرث قال نبات الارض والنسل من كل دابة
تمشي من الحيوان من الناس والدواب • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ويهلك الحرث والنسل
قال الحرث الحرث والنسل نسل كل شي • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا
ابو احمد الزبيري قال حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال الحرث النبات
والنسل نسل كل شي دابة • حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي
جعفر عن ابيه عن الربيع ويهلك الحرث قال الحرث الذي يحرثه الناس
نبات الارض والنسل نسل كل دابة • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء ويهلك الحرث
والنسل قال الحرث الزرع والنسل من الناس والانعام قال يقتل
نسل الناس والانعام قال وقال مجاهد يبتغي في الارض هلاك الحرث
نبات الارض والنسل من كل شي من الحيوان • حدثني يحيى بن ابي طالب

قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا جويبر عن الضحاك في قوله ويهلك الحرث
والنسل قال الحرث الاصل والنسل كل دابة والناس منهم • حدثني ابن
عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة قال سئل سعيد بن عبد العزيز
عن فساد الحرث والنسل وما هما اي حرث واي نسل قال
سعيد قال مكحول الحرث ما تحرثون واما النسل فنسل كل شي وقد
قرا بعض القراء ويهلك الحرث والنسل واذا تولى سعى في الارض ليفسد
فيها والله لا يحب الفساد برفع ويهلك على ان يهلك عطفا به عليه
وذلك قراءة عندي غير جائزة وان كان لها مخرج في العربية لمخالفتها
ما عليه الحجة مجمعة من القراء في ذلك • وان ذلك في قراءة ابي بن كعب
ومصحفه فيما ذكر لنا ليفسد فيها وليهلك الحرث والنسل وذلك من
ادل الدليل على الصحيح قراءة من قرا ذلك ويهلك بالنصب عطفا به على ليفسد
فيها القول في تاويل قوله والله لا يحب الفساد 211
يعني بذلك جل ثناؤه والله لا يحب المعاصي وقطع السبيل واخافة
الطريق والفساد مصدر من قول القائل فسد الشي يفسد نظير
قولهم ذهب يذهب ذهابا ومن العرب من يجعل مصدر فسد فسودا
ومصدر ذهب يذهب ذهوبا

القول في تاويل قوله واذا قيل له اتق الله اخذته العزة
بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد

يعني بذلك جل ثناؤه واذا قيل لهذا المنافق الذي نعت نعته لنبيه
عليه السلام واخبره انه يعجبه قوله في الحياة الدنيا اتق الله وخفه
في افسادك في ارض الله وسعيك فيها بما حرم الله عليك من معاصيه
واهلاكك حروث المسلمين ونسلهم استكبر ودخلته عزة وحمية
بما حرم الله عليه فتمادى في غيه وضلاله قال الله جل

ثناوه مكناه عقوبته من غيه وضلاله صلي نار جهنم وبئس المهاد يعني
لصاليها • واختلف اهل التاويل فيمن عني بهذه الاية فقال بعضهم عني
بها كل فاسق ومنافق **ذكر من قال ذلك** •
حدثني محمد عبد الله بن بزيع قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا بسطام
ابن مسلم قال حدثنا ابو رجا العطاردي قال سمعت عليا في هذه الاية
ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا الى والله رءوف بالعباد
قال علي اقتتلا ورب الكعبة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زيد في قوله واذا قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم الى قوله
والله رءوف بالعباد • قال كان عمر بن الخطاب اذا صلى السبحة
وفرغ دخل مربدا له فارسل الى فتيان قد قروا القران منهم ابن عباس
وابن اخي عيينة قال فياتون فيقرءون القران ويتدارسونه فاذا كانت
القايلة انصرف قال فمروا بهذه الاية واذا قيل له اتق الله اخذته
العزة بالاثم ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله قال
ابن زيد وهولا المجاهدون في سبيل الله فقال ابن عباس لبعض من
كان الى جنبه اقتتل الرجلان فسمع عمر ما قال فقال واي شي قلت قال
لا شي يا امير المومنين قال ماذا قلت اقتتل الرجلان قال فلما راى ذلك
ابن عباس قال ارى ها هنا من اذا امر بتقوى الله اخذته العزة بالاثم
وارى من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله يقوم هذا فيامر هذا
بتقوى الله فاذا لم يقبل واخذته العزة بالاثم قال هذا وانا اشري نفسي فقاتله
فاقتتل الرجلان فقال عمر لله تلادك يا ابن عباس • وقال
اخرون بل عني به الاخنس بن شريق وقد ذكرنا من قال ذلك فيما مضى
واما قوله ولبئس المهاد فانه يعني ولبئس الفراش والوطا جهنم
التي اوعدها جل ثناوه هذا المنافق ووطاها لنفسه بنفاقه وفجوره

وتمرده على ربه

القول في تاويل قوله ومن الناس من يشري نفسه ابتغا مرضات الله

يعني جل ثناوه ومن الناس من يبيع نفسه بما وعد الله المجاهدين في
سبيله وابتاع به انفسهم بقوله ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة • وقد دللنا على ان معنى شرى باع في غير هذا
الموضع بما اغنى عن اعادته • واما قوله ابتغا مرضات الله فانه يعني
ان هذا الشاري يشري اذا اشترى طلب مرضات الله ونصب ابتغا بقوله
يشري كانه قال ومن الناس من يشري من اجل ابتغا مرضات الله ثم ترك
من اجل وعمل فيه الفعل وعمل فيه الفعل • وقد زعم بعض اهل العربية
انه نصب ذلك على الفعل على يشري كانه قال لابتغا مرضات الله فلما
نزع اللام عمل الفعل قال ومثله حذر الموت • وقال الشاعر
وهو حاتم •• واغفر عورا الكريم ادخاره واعرض عن قول اللئيم تكرما
وقال لما اذهب اللام اعمل فيه الفعل وقال بعضهم انما هو مصدر وضع
موضع الشرط وموضع ان فحسن فيها الباء واللام فتقول اتيتك من
خوف الشر ولخوف الشر وبان خفت الشر فالصفة غير معلومة فحذفت
واقيم المصدر مقامها • قال ولو كانت الصفة حرفا واحدا بعينه
لم يجز حذفها كما غير جايز لمن قال فعلت هذا لك ولفلان ان يسقط اللام
ثم اختلف اهل التاويل فيمن نزلت هذه الاية فيه ومن عني
بها • فقال بعضهم نزلت في المهاجرين والانصار وعني بها المجاهدون
في سبيل الله

ذكر من قال ذلك

حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده في قوله
ومن الناس من يشري نفسه ابتغا مرضات الله قال هم المهاجرون
والانصار • وقال بعضهم نزلت في رجال من المهاجرين باعيانهم

ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة ومن الناس من يشري نفسه ابتغا
مرضات الله قال انزلت في صهيب بن سنان وابي ذر الغفاري جندب
ابن السكن اخذ اهل ابي ذر ابا ذر فانفلت منهم فقدم على النبي صلى الله
عليه وسلم فلما رجع مهاجرا عرضوا له وكانوا بمر الظهران فانفلت
ايضا حتى قدم على النبي عليه السلام واما صهيب فاخذه اهله فافتدا
منهم بماله ثم خرج مهاجرا فادركه قنفذ بن عمير بن جدعان فخرج له
مما بقي من ماله وخلى سبيله • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن
ابيه عن الربيع قوله ومن الناس من يشري نفسه ابتغا مرضات الله
الايه قال كان رجل من اهل مكه اسلم فاراد ان ياتي النبي صلى الله عليه
وسلم ويهاجر الى المدينه فمنعوه وحبسوه فقال لهم اعطيكم داري
ومالي وما كان لي من شي فخلوا عني فالحق بهذا الرجل فابوا ان بعضهم
قال لهم خذوا منه ما كان له من شي وخلوا عنه ففعلوا فاعطاهم داره
وماله ثم خرج فانزل الله عز وجل على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينه
ومن الناس من يشري نفسه الايه فلما دنا من المدينه تلقاه عمر في رجال
فقال له عمر ربح البيع قال وبيعك فلا يخسر وما ذاك قال انزل فيك
كذا وكذا وقال اخرون بل عني بذلك كل شار نفسه في طاعه
الله وجهاد في سبيله او امر بمعروف •••
ذكر من قال ذلك • حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا حسين بن الحسن ابو عبد الله قال حدثنا ابن عون عن محمد قال حمل هشام
ابن عامر على الصف حتى خرقه فقالوا القى بيده فقال ابو هريره ومن
الناس من يشري نفسه ابتغا مرضات الله • حدثنا ابو كريب قال
حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا اسرائيل عن طارق بن عبد الرحمن عن قيس

ابن ابي حازم عن المغيره قال بعث عمر جيشا فحاصروا اهل
حصن فتقدم رجل من بجيله فقاتل فقتل فاكثر الناس فيه يقولون
القى بيده الى التهلكه قال فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال كذبوا اليس الله
عز وجل يقول ومن الناس من يشري نفسه ابتغا مرضات الله والله
روف بالعباد حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو داود قال حدثنا
هشام عن قتاده قال حمل هشام بن عامر على الصف حتى شقه فقال
ابو هريره ومن الناس من يشري نفسه ابتغا مرضات الله • حدثني
سوار بن عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا حزم بن
ابي حزم قال سمعت الحسن قرا ومن الناس من يشري نفسه ابتغا مرضات
الله والله روف بالعباد اتدرون فيما انزلت نزلت في ان المسلم لقي الكافر
فقال له قل لا اله الا الله فاذا قلتها عصمت دمك ومالك الا
بحقهما فابا ان يقولها • فقال المسلم والله لاشرين نفسي لله فتقدم
فقاتل حتى قتل • حدثني احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا حماد
ابن ابي مسلم عن ابي الخليل قال سمع عمر انسانا قرا هذه الايه ومن الناس
من يشري نفسه ابتغا مرضات الله قال استرجع عمر فقال انا لله وانا
اليه راجعون قام رجل يامر بالمعروف وينهى عن المنكر فقتل • والذي
هو اولى بظاهر الايه من التاويل ما روي عن عمر بن الخطاب وعن علي
ابن ابي طالب وابن عباس رحمة الله عليهم من ان يكون عني بها الامر
بالمعروف والناهي عن المنكر • وذلك ان الله جل ثناوه وصف صفة
فريقين احدهما منافق يقول بلسانه خلاف ما في نفسه واذا اقتدر
على معصية الله ركبها واذا لم يقتدر رامها واذا نهي اخذته العزه بما
هو به اثم والاخر منهما بايع نفسه طلب رضا الله وطلب رضاه انما
شراها للوثوب بالفاجر طلب رضى الله لان الطاهر من

دمك

هو

التاويل ان الذي الموصوف بانه شرى نفسه لله وطلب رضاه انما شراها للوثوب بالمرتد الفاجر طلب رضى الله بهذا هو الاغلب الاظهر من تاويل الايه واما ما روى من نزول الايه من عبد الله على رسوله عليه السلام بسبب من الاسباب والمعنى بها كل من شمله ظاهرها • فالصواب من القول في ذلك ان يقال ان الله عز ذكره وصف شاريا نفسه ابتغا مرضاته فكل من باع نفسه في طاعته حتى قتل فيها او استقتل وان لم يقتل فمعنى بقوله ومن الناس من يشرى نفسه ابتغا مرضات الله في جهاد عدو المسلمين كان ذلك منه او في امر بمعروف او نهي عن منكر

القول في تاويل قوله والله روف بالعباد

قد دللنا فيما مضى على معنى الرافه بما اغنى عن اعادته في هذا الموضع وانها رقه الرحمه • فمعنى ذلك والله ذو رحمه واسعه بعبده الذي شرى نفسه له في جهاد من حاده في امره من اهل الشرك والفسوق وبغيره من عباده المومنين في عاجلهم واجل معادهم فينجز لهم الثواب على ما ابلوا في طاعته في الدنيا ويسكنهم جنانه على ما عملوا فيها في مرضاته

• القول في تاويل قوله يا ايها الذين امنوا
• ادخلوا في السلم كافه

اختلف اهل التاويل في معنى السلم في هذا الموضع فقال بعضهم معناه الاسلام ٥

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل ادخلوا في السلم قال ادخلوا في الاسلام • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده في قوله ادخلوا في السلم قال ادخلوا في الاسلام • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس ادخلوا في السلم كافه قال

السلم الاسلام • حدثني موسى بن هرون قال اخبرنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ادخلوا في السلم يقول في الاسلام • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن النضر بن عربي عن مجاهد ادخلوا في الاسلام حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ادخلوا في السلم قال السلم الاسلام • حدثت عن الحسين بن فرج قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال حدثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول ادخلوا في السلم قال في الاسلام • وقال اخرون بل معنى ذلك ادخلوا في الطاعه ٥

ذكر من قال ذلك

حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع ادخلوا في السلم يقول ادخلوا في الطاعه • وقد اختلف القراه في قراه ذلك فقراته عامه قراه اهل الحجاز ادخلوا في السلم بفتح السين وقراته عامه قرا الكوفيين بكسر السين واما الذين فتحوا السين من السلم فانهم وجهوا تاويلها الى المسالمه بمعنى ادخلوا في الصلح والمسالمه وترك الحرب واعطا الجزيه واما الذين قروا ذلك كذلك بالسين بالكسر من السين فانهم مختلفون في تاويله فمنهم من يوجهه الى الاسلام بمعنى ادخلوا في الاسلام كافه ومنهم من يوجهه الى الصلح بمعنى ادخلوا في الصلح ويستشهد على ان السين تكسر وهي بمعنى الصلح بقول زهير بن ابي سلمى • وقد قلتما ان ندرك السلم واسعا • بمال ومعروف من الامر نسلم •

واولى التاويلات بقوله ادخلوا في السلم قول من قال معناه ادخلوا في الاسلام كافه واما الذي هو اولى القراتين بالصواب في قراه ذلك فقراه من قرا بكسر السين لان ذلك اذا قرى كذلك وان كان قد يحتمل معنى الصلح فان معنى الاسلام ودوام الامر الصالح عند العرب

عليه اغلب من الصلح والمسالمة وينشد بيت اخي كندة •
دعوت عشيرتي للسلم لما رايتهم تولوا مدبرينا • فكسر السين بمعنى
دعوتهم للاسلام لما ارتدوا • وكان ذلك حين ارتدت كندة مع الاشعث
بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم • وقد كان ابو عمرو بن
العلا يقرا سائر ما في القران من ذكر السلم بالفتح سوى هذه
التي في سورة البقرة فانه كان يخصها بكسر سينها توجيها منه لمعناها
الى الاسلام دون ما سواها • وانما اخترنا ما اخترنا من التاويل
في قوله ادخلوا في السلم وصرفنا معناه الى الاسلام لان الاية
مخاطب بها المومنون فلن يعدو الخطاب اذ كان خطابا للمومنين
من احد امرين اما ان يكون خطابا للمومنين بمحمد المصدقين به وبما
جاء به • فان يكن ذلك كذلك فلا معنى ان يقال لهم وهم اهل الايمان
ادخلوا في صلح المومنين ومسالمتهم لان المسالمة والمصالحة انما
يومر بها من كان حربا بترك الحرب فاما الموالي فلا يجوز ان يقال له
صالح فلانا ولا حرب بينهما ولا عداوة او يكون خطابا لاهل الايمان بمن
قبل محمد صلى الله عليه وسلم من الانبيا المصدقين بهم وبما جاوا به من
عند الله المنكرين محمدا ونبوته • فقيل لهم ادخلوا في السلم يعني به
الاسلام لا الصلح لان الله عز وجل انما امر عباده بالايمان به وبنبيه
محمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به والى ذلك دعاهم دون المسالمة
والمصالحة بل نهى نبيه صلى الله عليه وسلم في بعض الاحوال عن دعا
اهل الكفر الى السلم فقال ولا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون
والله معكم وانما اباح له صلى الله عليه وسلم في بعض الاحوال اذا
دعوه الى الصلح ابتدا المصالحة فقال له جل ثناوه وان جنحوا للسلم
فاجنح لها فاما دعاوهم الى الصلح ابتدا فغير موجود في القران فيجوز توجيه

قوله ادخلوا في السلم الى ذلك • فان قال لنا قايل فاي
هذين الفريقين دعي الى الاسلام كافة قيل قد اختلف في تاويل ذلك
فقال بعضهم دعي اليه المومنون بمحمد صلى الله عليه وسلم وما
جا به وقال اخرون بل دعي اليه المومنون بمن قبل محمد عليه
السلام من الانبيا المكذبون بمحمد فان قال فما وجه دعا المومنين
بمحمد وبما جا به الى الاسلام قيل وجه دعائه الى ذلك الامر له
بالعمل بجميع شرائعه واقامة جميع احكامه وحدوده دون تضييع بعضه
والعمل ببعضه • واذا كان ذلك معناه كان قوله كافة من صفة السلم
ويكون تاويله ادخلوا في العمل بجميع معاني السلم ولا تضيعوا شيا منه
يا اهل الايمان بمحمد وما جا به • وبنحو هذا المعنى كان يقول عكرمة
في تاويل ذلك • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج عن عكرمة قوله ادخلوا في السلم كافة قال نزلت في ثعلبة
وعبد الله بن سلام وابن يامين واسد واسيد ابني كعب وسعية بن عمرو
وقيس بن زيد كلهم من يهود قالوا يا رسول الله يوم السبت يوم كنا
نعظمه فدعنا فلنسبت فيه وان التوراة كتاب الله فدعنا فلنقم بها
بالليل فنزلت يا ايها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا
خطوات الشيطان • فقد صرح عكرمة بمعنى ما قلنا في ذلك من ان
تاويل ذلك دعا للمومنين الى رفض جميع المعاني التي ليست من حكم
الاسلام والعمل بجميع شرائع الاسلام والنهي عن تضييع شي من حدوده
وقال اخرون بل الفريق الذي دعي الى السلم فقيل لهم ادخلوا
فيه بهذه الاية هم اهل الكتاب امروا بالدخول في الاسلام •
ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس في قوله

٢٢٥

ادخلوا في السلم كافه يعني اهل الكتاب • حدثت عن الحسين بن
الفرج قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد يقول اخبرنا عبيد بن سليمان
قال سمعت الضحاك يقول في قول الله عز وجل ادخلوا في السلم كافه
قال يعني اهل الكتاب • والصواب من القول في ذلك
عندي ان يقال ان الله جل ثناوه امر الذين امنوا بالدخول في العمل
بشرائع الاسلام كلها وقد يدخل في الذين امنوا المصدقون بمحمد صلى الله عليه
وسلم وبما جا به والمصدقون بمن قبله من الانبيا والرسل وبما جاوا
به وقد دعا الله عز وجل كلا الفريقين الى العمل بشرائع الاسلام وحدوده
والمحافظه على فرايضه التي فرضها ونهاهم عن تضييع شي من ذلك فالايه
عامه لكل من شمله اسم الايمان فلا وجه لخصوص بعض بها دون بعض •
وبمثل الذي قلنا في ذلك كان مجاهد يقول حدثني محمد بن عمرو قال
حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل
ادخلوا في السلم كافه قال ادخلوا في الاسلام كافه ادخلوا في الاعمال
كافه • القول في تاويل قوله كافه •
يعني جل ثناوه كافه عامه جميعا • كما حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده قوله في السلم كافه قال جميعا
حدثنا موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ... حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
في السلم كافه قال جميعا وعن ابيه عن قتاده مثله • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا وكيع بن الجراح عن النضر عن مجاهد ادخلوا في الاسلام جميعا
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج قال ابن
عباس كافه جميعا • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
كافه جميعا وقرا وقاتلوا المشركين كافه كما يقاتلونكم كافه جميعا • حدثت
عن الحسين قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال اخبرنا عبيد بن سليمان

قال سمعت الضحاك يقول في قوله ادخلوا في السلم كافه قال
جميعا • القول في تاويل قوله ولا تتبعوا خطوات
الشيطان انه لكم عدو مبين
يعني جل ثناوه بذلك اعملوا ايها المومنون بشرائع الاسلام كلها وادخلوا
في التصديق به قولا وعملا ودعوا طرائق الشيطان واثاره ان تتبعوها
فانه لكم عدو مبين لكم عداوته وطريق الشيطان الذي نهاكم ان تتبعوه
هو ما خالف حكم الاسلام وشرائعه ومنه تسبيت السبت وساير سنن
اهل الملل التي تخالف مله الاسلام وقد بينت معنى الخطوات بالادله
الشاهده على صحته فيما مضى فكرهت اعادته في هذا المكان •
القول في تاويل قوله فان زللتم من بعد ما جاتكم
البينات فاعلموا ان الله عزيز حكيم
يعني بذلك جل ثناوه فان اخطاتم الحق فضللتم عنه وخالفتم الاسلام
وشرائعه من بعد ما جاتكم حججي وبينات هداي واتضحت لكم صحه امر الاسلام
بالادله التي قطعت عذركم ايها المومنون فاعلموا ان الله ذو عزه لا يمنعه
من الانتقام منكم مانع ولا يدفعه عن عقوبتكم على مخالفتكم امره ومعصيتكم
اياه دافع حكيم فيما يفعل بكم من عقوبته على معصيتكم اياه بعد اقامته
الحجه عليكم وفي غيره من اموره وقد قال عدد من اهل التاويل ان البينات
هي محمد صلى الله عليه وسلم والقران • وذلك قريب من الذي قلنا
في تاويل ذلك لان محمدا صلى الله عليه وسلم والقران من حجج الله على
الذين خوطبوا بهذه الايه من غيرهم الذي قلناه في تاويل ذلك اولى بالحق
لان الله جل ثناوه قد احتج على من خالف الاسلام من احبار اهل
الكتاب بما عهد اليهم في التوراه والانجيل • وتقدم اليهم على السن
انبيايهم بالوصاه به فذلك وغيره من حجج الله تبارك وتعالى عليهم

مع ما لديهم من الحجج بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقران فلذلك اخترنا ما
اخترنا من التاويل في ذلك ونحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل

ذكر اقوال القايلين في تاويل قوله فان زللتم

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن
السدي في قوله فان زللتم يقول فان ضللتم • وحدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
فان زللتم قال الزلل الشرك

ذكر اقوال القايلين في قوله من بعد ما جاتكم البينات

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي من بعد ما جاتكم البينات يقول من بعد ما جاءكم محمد صلى
الله عليه وسلم يقول من بعد ما جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم وحدثنا
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج فان زللتم من
بعد ما جاتكم البينات قال الاسلام والقران وحدثت عن عمار قال
حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع فاعلموا ان الله عزيز حكيم يقول
عزيز في نقمته حكيم في امره **القول في تاويل قوله**

هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملايكة

يعني بذلك جل ثناؤه هل ينظرون بمحمد صلى الله عليه وسلم وما
جاء به الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملايكة • ثم اختلف
القراء في قراءة ذلك قوله والملايكة فقراه بعضهم هل ينظرون الا ان ياتيهم
الله في ظلل من الغمام والملايكة بالرفع عطفا بالملايكة على اسم الله
تبارك وتعالى على معنى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله والملايكة في ظلل
من الغمام **ذكر من قال ذلك** • حدثني احمد بن
يوسف عن ابي عبيد القسم بن سلام قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر

الرازي عن ابيه عن الربيع بن انس عن ابي العالية قال في قراءة ابي بن كعب
هل ينظرون الا ان ياتيهم الله والملايكة في ظلل من الغمام قال
تاتي الملايكة في ظلل من الغمام وياتي الله جل وعز فيما شا • وقد حدث
هذا الحديث عن عمار بن الحسن عن عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملايكة
الاية • وقال ابو جعفر الرازي وهي في بعض القراءة هل
ينظرون الا ان ياتيهم الله والملايكة في ظلل من الغمام كقوله ويوم
تشقق السما بالغمام ونزل الملايكة تنزيلا • وقرا ذلك
اخرون هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملايكة بالخفض
عطفا بالملايكة على الظلل بمعنى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل
من الغمام وفي الملايكة • وكذلك اختلفت القراء في قراءة ظلل فقرا ما
بعضهم في ظلل وبعضهم في ظلال فمن قراها في ظلل فانه وجهها الى
انها جمع ظلة والظلة تجمع ظلل وظلال كما تجمع الخلة خلل والخلة خلال
واما الذي قراها في ظلال فانه جعلها جمع ظلة كما ذكرنا من
جمعهم الخلة خلالا وقد يحتمل ان يكون قاريه كذلك وجهه الى ان
ذلك جمع ظل لان الظلة والظل قد يجمعان جميعا ظلالا • والصواب
من القراءة في ذلك عندي هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من
الغمام لخبر روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان من الغمام طاقات ياتي الله فيها محفوفا فدل بقوله طاقات
على انها ظلل لا ظلال لان واحد الظلل ظلة وهي الطاق • واتباعا
لخط المصحف وكذلك الواجب في كل ما اتفقت معانيه واختلفت في
قراءته القراء ولم تكن على احدى القراءتين دلالة تنفصل بها من الاخرى
غير اختلاف خط المصحف فالذي ينبغي ان يؤثر قراءته منها ما وافق

رسم المصحف • واما الذي هو اولى القراتين في الملايكه بالصواب
فالرفع عطفا بها على اسم الله تبارك وتعالى على معنى هل ينظرون الا
ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والا ان ياتيهم الملايكه على ما روي عن
ابي بن كعب لان الله جل ثناوه قد اخبر في غير موضع من كتابه ان الملايكه تاتيهم
فقال جل ثناوه وجاء ربك والملك صفا صفا • وقال
هل ينظرون الا ان تاتيهم الملايكه او ياتي ربك او
ياتي بعض ايات ربك فان اشكل على امري • والملك صفا صفا
فظن انه مخالف معناه معنى قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم
الله في ظلل من الغمام والملايكه اذ كان قوله والملايكه في هذه
الايه بلفظ جمع وفي الاخرى بلفظ الواحد فان ذلك خطا من الظن
وذلك ان الملك في قوله وجاء ربك والملك بمعنى الجمع ومعنى الملايكه
والعرب تذكر الواحد بمعنى الجمع • فتقول فلان كثير الدرهم
والدينار يراد به الدراهم والدنانير وهلك البعير والشاه بمعنى جماعه
الابل والشا • فكذلك قوله والملك بمعنى الملايكه ثم اختلف اهل
التاويل في قوله ظلل من الغمام وهل هو من صله فعل الله جل
ثناوه او من صله فعل الله ومن الذي ياتي فيها فقال
بعضهم هو من صله فعل الله ومعناه هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في
ظلل من الغمام وان ياتيهم الملايكه **ذكر من قال ذلك**
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قول الله عز وجل هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل
من الغمام قال هو غير السحاب لم يكن الا لبني اسرائيل في تيههم حين تاهوا
وهو الذي ياتي الله فيه يوم القيمه • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده هل ينظرون الا ان ياتيهم

٢١٧

الله في ظلل من الغمام قال ياتيهم الله وياتيهم الملايكه
عند الموت • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج قال قال عكرمه في قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم الله
في ظلل من الغمام قال طاقات من الغمام والملايكه حوله
قال ابن جريج وقال غيره والملايكه بالموت • وقول عكرمه هذا وان كان
موافقا قول من قال ان قوله في ظلل من الغمام من صله فعل الرب
تبارك وتعالى الذي قد تقدم ذكرناه فانه له مخالف في صفه الملايكه
وذلك ان الواجب من القراه على تاويل قول عكرمه هذا في الملايكه
الخفض لانه تاول الايه هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام
والملايكه حوله هذا اذ كان وجه قوله والملايكه حوله الى
انهم حول الغمام وجعل الهاء في حوله من ذكر الغمام وان كان وجه
قوله والملايكه حوله الى انهم حول الرب تبارك وتعالى
وجعل الهاء في قوله من ذكر الرب عز وجل فقوله نظير قول الاخرين
الذين قد ذكرنا قولهم غير مخالفهم في ذلك • وقال اخرون بل قوله
في ظلل من الغمام من صله فعل الملايكه وانما ياتي الملايكه فيها فاما
الرب تعالى ذكره فانه ياتي فيما شا **ذكر من قال ذلك**
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله
هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملايكه الايه
قال ذلك يوم القيمه ياتيهم الملايكه في ظلل من الغمام قال الملايكه يجيون
في ظلل من الغمام والرب تبارك وتعالى يجي فيما شا • واولى التاويلين
بالصواب قول من وجه قوله في ظلل من الغمام الى انه من صله
فعل الرب عز وجل وان معناه هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل
من الغمام وياتيهم الملايكه • لما حدثنا به محمد بن حميد قال حدثنا ابرهيم

ابن المختار عن ابن جريج عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الغمام طاقات
ياتي الله فيها محفوفا وذلك قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم
الله في ظلل من الغمام والملائكة وقضي الامر واما معنى قوله
هل ينظرون فانه ما ينظرون وقد بينا ذلك بعلله فيما مضى من
كتابنا هذا قبل ثم اختلف في صفة اتيان الرب تبارك وتعالى
الذي ذكر في قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فقال بعضهم لا
صفة لذلك غير الذي وصف به نفسه عز وجل من المجي والاتيان
والنزول وغير جائز تكلف القول في ذلك لاحد الا بخبر من الله جل
ثناؤه او من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما القول
في صفات الله واسمائه فغير جائز لاحد من جهة الاستخراج الا بما ذكرنا
وقال اخرون اتيانه جل وعز نظير ما يعرف من مجي الجائي من
موضع الى موضع وانتقاله من مكان الى مكان وقال
اخرون معنى قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم الله كما يقال قد خشينا
ان ياتينا بنو امية يراد به حكمهم وقال اخرون بل معنى ذلك هل
ينظرون الا ان ياتيهم ثوابه وحسابه وعذابه كما قال عز وجل بل مكر الليل
والنهار وكما يقال قطع الوالي اللص او ضربه وانما قطعه اعوانه
وقد بينا معنى الغمام فيما مضى من كتابنا هذا قبل فاغنى ذلك عن
تكريره لان معناه هاهنا هو معناه هنالك فمعنى الكلام اذا هل
ينظرون التاركون الدخول في السلم كافة والمتبعون خطوات
الشيطان الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام فيقضي في امرهم ما
هو قاض

سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة ... حدثنا ابو كريب قال حدثنا

ابو كريب قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن اسمعيل
ابن رافع المدني عن يزيد بن ابي زياد عن رجل

ه

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر
حدثنا ابو زيد قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي
عن اسمعيل بن رافع المدني عن يزيد بن ابي زياد عن رجل
من الانصار عن محمد بن كعب القرظي عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقفون موقفا واحدا
يوم القيمة مقدار سبعين عاما لا ينظر اليكم ولا يقضي بينكم
قد حصر عليكم فتبكون حتى ينقطع الدمع ثم تدمعون دما وتبكون
حتى يبلغ ذلك منكم الاذقان او يلجمكم فتضجون ثم تقولون من
يشفع لنا الى ربنا فيقضي بيننا فيقولون من احق بذلك من ابيكم
ادم جبله الله بيده وخلقه بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه
قبلا فيؤتى ادم فيطلب ذلك اليه فيابى ثم يستقرون
الانبيا نبيا نبيا كلما جا واحدا ابى قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى ياتوني فاذا جاوني خرجت حتى اتى الفحص
قال ابو هريرة يا رسول الله وما الفحص قال
قدام العرش فاخر ساجدا فلا ازال ساجدا حتى يبعث الله
الي ملكا فياخذ بعضدي فيرفعني ثم يقول الله لي يا محمد فاقول
نعم وهو اعلم فيقول ما شانك فاقول يا رب وعدتني الشفاعة
فشفعني في خلقك فاقض بينهم فيقول قد شفعتك انا اتيكم
فاقضي بينكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانصرف
حتى اقف مع الناس فبينا نحن وقوف سمعنا حسا من السما
شديدا فهالنا فينزل اهل السما الدنيا بمثلي من في الارض
من الجن والانس حتى اذا دنوا من الارض اشرقت الارض بنورهم
واخذوا مصافهم فقلنا لهم افيكم ربنا قالوا لا وهو ات ثم ينزل اهل

السما الثانية بمثلي من نزل من الملائكة وبمثلي من فيها من الانس
والجن حتى اذا دنوا من الارض اشرقت الارض بنورهم واخذوا
مصافهم فقلنا لهم افيكم ربنا قالوا لا وهو ات ثم ينزل
اهل السما الثالثة بمثلي من نزل من الملائكة وبمثلي من في الارض
من الجن والانس حتى اذا دنوا من الارض اشرقت الارض بنورهم
واخذوا مصافهم فقلنا لهم افيكم ربنا قالوا لا وهو ات
ثم ينزل اهل السموات على قدر ذلك من التضعيف حتى ينزل الجبار
في ظلل من الغمام والملائكة ولهم زجل من تسبيحهم يقولون
سبحان ذي الملك والملكوت سبحان رب العرش ذي الجبروت سبحان الحي
الذي لا يموت سبحان الذي يميت الخلق ولا يموت سبوح قدوس
رب الملائكة والروح قدوس قدوس سبحان ربنا الاعلى سبحان
ذي السلطان والعظمة سبحانه ابدا ابدا فينزل تبارك وتعالى
يحمل عرشه يومئذ ثمانية وهم اليوم اربعة اقدامهم على تخوم الارض
السفلى والسموات الى حجزهم والعرش على مناكبهم فوضع الله عز
وجل عرشه حيث شا من الارض ثم ينادي مناد نداء يسمع الخلائق
فيقول يا معشر الجن والانس اني قد انصت منذ يوم خلقتكم
الى يومكم هذا اسمع كلامكم وابصر اعمالكم فانصتوا فانما هي صحفكم
واعمالكم تقرا عليكم فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك
فلا يلومن الا نفسه فيقضي الله عز وجل بين خلقه الجن والانس
والبهائم فانه ليقيد يومئذ للجما من ذات القرن وهذا الخبر
يدل على خطا قول نناده في بادله قوله والملائكة انه يعني
به الملائكة تاتيهم عند الموت لانه صلى الله عليه وسلم ذكر
انهم ياتونهم بعد قيام الساعة في موقف الحساب حين تشقق

السما ومثل ذلك روي الخبر عن جماعة من الصحابة والتابعين
كرهنا اطالة الكتاب بذكرهم وذكرنا ما قالوا في ذلك توضح
انشاء الله صحة ما اخترنا من القراءة في قوله والملائكة بالرفع على معنى
وياتيهم الملائكة وتنبي عن خطا قراءة من قرا ذلك بالخفض لانه اخبر
صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تاتي اهل القيمة في موقفهم حين
تتفطر السما فان قال قايل ان ياتيهم ربهم في ظلل من الغمام الا ان
يكون قاري ذلك ذهب الى انه عز ذكره عنى بقوله ذلك الا
ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام وفي الملائكة الذين ياتون اهل
الموقف حين ياتيهم الله في ظلل من الغمام فيكون ذلك وجها
من التاويل وان كان بعيدا من قول اهل العلم ودلالة
الكتاب واثار رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة

القول في تاويل قوله
عز ذكره وقضي الامر والى الله
ترجع الامور ٥

يعني جل ثناوه بذلك وفصل القضا بالعدل بين الخلق على ما
ذكرناه قبل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ الحق
لكل مظلوم من كل ظالم حتى القصاص للجماء من القرنا من البهايم
واما قوله والى الله ترجع الامور فانه يعني والى الله يؤول
القضا بين خلقه يوم القيمة والحكم بينهم في امورهم التي جرت
في الدنيا من ظلم بعضهم بعضا واعتدا المعتدي منهم حدود
الله وخلاف امره واحسان المحسن منهم وطاعته اياه فيما
امره ونهاه فيفصل بين المتظالمين ويجازي اهل الاحسان بالاحسان
واهل الاساءة بما راى او يتفضل على من لم يكن منهم كافرا فيعفو ا

ولذلك قال جل ثناوه والى الله ترجع الامور وان كانت
امور الدنيا كلها والاخرة من عنده مبداها واليه مصيرها اذ
كان خلقه في الدنيا يتظالمون ويلي النظر بينهم احيانا في الدنيا
بعض خلقه في الحكم بينهم بعض عبيده فيجور بعض ويعدل بعض ويصيب
واحد ويخطي واحد ويمكن تنفيذ الحكم على بعض ويتعذر ذلك على
بعض لمنعة جانبه وغلبته بالقوة فاعلم عباده تعالى ذكره
ان مرجع جميع ذلك اليه في موقف القيمة فينصف كلا من كل
ويجازي حق الجزا كلا حيث لا ظلم ولا ممتنع من نفوذ حكمه عليه
وحيث يستوي الضعيف والقوي والفقير والغني ويضمحل الظلم
وينزل سلطان العدل وانما ادخل جل وعز الالف واللام في
الامور لانه جل ثناوه عنى بها جميع الامور ولم يعن بها
بعضا دون بعض فكان ذلك بمعنى قول القايل يعجبني العسل
والبغل اقوى من الحمار فيدخل فيه الالف واللام لانه لم يقصد
به قصد بعض دون بعض انما يراد به العموم والجمع ٥

القول في تاويل قوله عز ذكره
سل بني اسرايل كم اتيناهم من اية بينة

يعني بذلك جل ثناوه سل يا محمد بني اسرايل الذين لا ينتظرون
بالانابة الى طاعتي والتوبة الي بالاقرار بنبوتك وتصديقك فيما
جيتهم به من عندي الا ان اتيهم في ظلل من الغمام وملايكتي فافصل
القضا بينهم وبين من امن بك وصدقك بما انزلت اليك من
كتبي وفرضت عليك وعليهم من شرايع ديني وبينهم كم جيتهم به من
قبلك من اية وعلامة على ما فرضت عليهم من فرايضي فامرتهم
به من طاعتي وتابعت عليهم من حججي على ايدي انبيايي ورسلي من

فتلك موبقة لهم على اصد فهم سنه انها من عندى وصحه انها من
ادلتى على صدق نذيرى ورسلى فيما افترضت عليهم من تصديقهم وتصديقك
فكفروا حججى وكذبوا رسلى وغيروا النعم قبلهم وبدلوا عهدى ووصيتى اليهم
واما الايه فقد بينت تاويلها فيما مضى من كتابنا بما فيه
الكفايه وهى ما قلنا • حدثنى محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قول الله عز وجل
سل بنى اسرائيل كم اتيناهم من ايه بينه ما ذكر الله فى القران وما
لم يذكر وهم اليهود • وحدثت عن عمار قال حدثنا ابن
ابى جعفر عن ابيه عن الربيع قوله سل بنى اسرائيل كم اتيناهم من
ايه بينه يقول اتاهم الله ايات بينات عصى موسى ويده واقطعهم
البحر واغرق عدوهم وهم ينظرون وظلل عليهم الغمام وانزل
عليهم المن والسلوى وذلك من ايات الله التى اتاها بنى اسرائيل فى
ايات كثيرة غيرها خالفوا معها امر الله فقتلوا انبيا الله ورسله
وبدلوا عهده ووصيته اليهم قال الله ومن يبدل نعمة الله
من بعد ما جاته فان الله شديد العقاب وانما انبا الله نبيه
بهذه الايات فامره بالصبر على من كذبه واستكبر على ربه واخبره
ان ذلك فعل من قبله من سلاف الامم قبلهم بانبيائهم مع مظاهرته
عليهم الحجج وان من هو بين اظهرهم من اليهود انما هو من بقايا من
جرت عادتهم ممن قص عليه قصصهم من بنى اسرائيل

القول فى تاويل قوله عز وجل
ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاته
فان الله شديد العقاب

يعنى بالنعمه جل ثناوه الاسلام وما فرض من شرائع دينه ويعنى بقوله

ومن يبدل ومن يغير ما عهد الله فى نعمته التى هى الاسلام
من العمل والدخول فيه فيكفر به فانه معاقبه بما اوعد على الكفر
به من العقوبه والله شديد عقابه اليم عذابه فتاويل الايه
اذا يا ايها الذين امنوا بالتوراة فصدقوا بها ادخلوا فى الاسلام
جميعا ودعوا الكفر وما دعاكم اليه الشيطان من ضلالته وقد
جاتكم البينات من عندى بمحمد وما اظهرت على يديه لكم من الحجج
والعبر فلا تبدلوا عهدى اليكم فيه وفيما جاكم به من عندى فى
كتابكم فانه نبيى ورسولى فانه من يبدل ذلك منكم فيغيره فانى له
معاقب بالالم من العقوبه • وبمثل الذى قلنا فى قوله
ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاته قال اهل التاويل

ذكر من قال ذلك

حدثنى محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح
عن مجاهد فى قوله ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاته
قال يكفرها • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنى
حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله • حدثنى موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدى ومن
يبدل نعمة الله قال يقول من يبدلها كفرا • حدثت
عن عمار عن ابن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع ومن يبدل نعمة الله من
بعد ما جاته يقول ومن يكفر نعمته من بعد ما جاته

القول فى تاويل قوله زين للذين
كفروا الحياة ويسخرون من الذين
امنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيمه

يعنى جل ثناوه زين للذين كفروا حب الحياة الدنيا العاجله

في الدنيا يبغون فيها المكاثر والمفاخر ويطلبون فيها
الرياسات والمباهاة ويستكبرون عن اتباعك يا محمد والاقرار
بما جئت به من عندي تعظما منهم على من صدقك واتبعك ويسخرون
بمن تبعك من اهل الايمان والتصديق بك في تركهم المكاثرة والمفاخرة
بالدنيا وزينتها من الرياش والاموال وطلب الرياسات واقبالهم
على طلبهم ما عندي برفض الدنيا وترك زينتها والذين عملوا
لي واقبلوا على طاعتي ورفضوا لذات الدنيا وشهواتها اتباعا
لك وطلبا لما عندي واتقاء منهم باداء فرائضي وتجنب معاصي فوق
الذين كفروا يوم القيامة بادخال المتقين الجنة وادخال الذين كفروا
النار • وبنحو الذي قلنا في ذلك من التاويل قال
جماعة منهم ٥

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن
جريج قوله زين للذين كفروا الحياة الدنيا قال الكفار يبغون
الدنيا ويطلبونها ويسخرون من الذين امنوا في طلبهم الاخرة
قال ابن جريج لا احسبه الا عن عكرمة قال قالوا لو كان محمد
نبيا لاتبعه اشرافنا وساداتنا والله ما اتبعه الا اهل
الحاجة مثل ابن مسعود • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله والذين اتقوا فوقهم
يوم القيامة قال فوقهم في الجنة ٥

القول في تاويل قوله عز ذكره
والله يرزق من يشاء بغير حساب

يعني بذلك جل ثناؤه والله يعطي الذين اتقوا يوم القيامة من نعمه
وكراماته وجزيل عطاياه بغير محاسبة منه لهم على ما من به عليهم من
كرامته • فان قال لنا قائل وما في قوله يرزق من يشاء بغير
حساب من المدح قيل المعنى الذي فيه من المدح الخبر عن انه
غير خائف نفاد خزائنه فيحتاج الى حساب ما يخرج منها اذ
كان الحساب من المعطي انما يكون ليعلم قدر العطاء الذي يخرج
من ملكه الى غيره لئلا يتجاوز في عطاياه الى ما يجحف به فربنا تبارك
وتعالى غير خائف نفاد خزائنه ولا انتقاص شيء من ملكه بعطائه
ما يعطي عباده فيحتاج الى حساب ما يعطي واحصاء ما يبقى فذلك
المعنى الذي في قوله يرزق من يشاء بغير حساب من المدح ٥

القول في تاويل قوله عز ذكره
كان الناس امة واحدة فبعث الله
النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم
الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه

اختلف اهل التاويل في معنى الامة في هذا الموضع وفي الناس
الذين وصفهم الله بانهم كانوا امة واحدة فقال بعضهم هم الذين
كانوا بين ادم ونوح وهم عشرة قرون كلهم كانوا على شريعة
من الحق فاختلفوا بعد ذلك

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو داود قال حدثنا همام عن
قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال كان بين نوح وادم عشرة
قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين
ومنذرين قال وكذلك هي في قراءة عبد الله كان الناس امة واحدة
فاختلفوا • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة في قوله كان الناس امة واحدة قال كانوا على
الهدى جميعا فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فكان

اول نبي بعث نوح فتاويل الامة على هذا القول الذي ذكرناه عن ابن
عباس الدين كما قال النابغة الذبياني ·
حلفت فلم اترك لنفسك ريبة وهل يأثمن ذو امة وهو طائع
يعني ذا الدين فكان تاويل الاية على معنى قول هولاء كان الناس امة
مجتمعة على ملة واحدة ودين واحد فاختلفوا فبعث الله النبيين
مبشرين ومنذرين واصل الامة الجماعة تجتمع على دين واحد ثم يكتفى
بالخبر عن الامة من الخبر عن الدين لدلالتها عليه كما قال
جل ثناؤه ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة يراد به اهل دين واحد
وملة واحدة فوجه ابن عباس في تاويله قوله كان الناس امة واحدة
الى ان الناس كانوا اهل دين واحد حتى اختلفوا · وقال
اخرون بل تاويل ذلك كان ادم على الحق اماما لذريته فبعث الله النبيين
في ولده ووجهوا معنى الامة الى الطاعة لله والدعاء الى توحيده
واتباع امره من قول الله عز وجل ان ابراهيم كان امة قانتا لله حنيفا
يعني بقوله امة اماما في الخير يقتدى به ويتبع عليه ·
ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد كان الناس
امة واحدة قال ادم · حدثني احمد بن اسحق قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن مجاهد مثله · حدثنا
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد
قوله كان الناس امة واحدة قال ادم قال كان بين ادم ونوح
عشرة انبيا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين قال مجاهد ادم
امة واحدة وكان من قال هذا القول استجاز بتسمية الواحد
باسم الجماعة لاجتماع اخلاق الخير الذي يكون في الجماعة المتفرقة فيمن

سماه بالامة كما يقال فلان امة وحده يعني انه يقوم مقام الامة
وقد يجوز ان يكون سماه بذلك لانه سبب لاجتماع الاسباط من
الناس على ما دعاهم اليه من اخلاق الخير فلما كان ادم صلى الله عليه
سببا لاجتماع من اجتمع على دينه من ولده الى حال اختلافهم سماه
بذلك امة · وقال اخرون معنى ذلك كان الناس امة واحدة
على دين واحد يوم استخرج ذرية ادم من صلبه فعرضهم على ادم ·
ذكر من قال ذلك حدثت عن عمار عن ابن
ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله كان الناس امة واحدة عن ابيه
عن الربيع عن ابي العالية عن ابي بن كعب قال كانوا امة
واحدة حيث عرضوا على ادم ففطرهم يومئذ على الاسلام واقروا له
بالعبودية وكانوا امة واحدة مسلمين كلهم ثم اختلفوا من بعد ادم فكان
ابي يقرا كان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين
فيما اختلفوا فيه وان الله انما بعث الرسل وانزل الكتب عند
الاختلاف · حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
كان الناس امة واحدة قال حين اخرجهم من ظهر ادم لم يكونوا امة واحدة
قط غير ذلك اليوم فبعث الله النبيين قال هذا حين تفرقت الامم ·
وتاويل الاية على هذا القول نظير تاويل من قال بقول ابن عباس ان
الناس كانوا على دين واحد فيما بين ادم ونوح وقد بينا معناه هنالك
الا ان الوقت الذي كان الناس فيه امة واحدة مخالف الوقت الذي
وقته ابن عباس · وقال اخرون بخلاف ذلك كله في ذلك وقالوا انما
معنى قوله كان الناس امة واحدة كان الناس امة واحدة على الكفر بالله
فبعث الله النبيين
ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه

عن ابن عباس قوله كان الناس امة واحدة يقول كانوا كفارا فبعث
الله النبيين مبشرين ومنذرين واولى التاويلات في هذه الاية بالصواب
ان يقال ان الله عز وجل اخبر عباده ان الناس كانوا امة واحدة على دين
واحد وملة واحدة ○ كما حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي كان الناس امة واحدة يقول دينا
واحدا على دين ادم فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وكان
الدين الذي كانوا عليه دين الحق كما قال ابي بن كعب وكما حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال هي في
قراءة ابن مسعود اختلفوا فيه على الاسلام واختلفوا في دينهم فبعث الله
عند اختلافهم في دينهم النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب
ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه رحمة منه جل ذكره بخلقه واعذارا
منه اليهم وقد يجوز ان يكون ذلك الوقت الذي كانوا فيه امة واحدة
من عهد ادم الى عهد نوح عليهما السلام كما روى عكرمة عن ابن عباس
وكما قاله قتادة وجائز ان يكون الله عز ذكره عنى بذلك ادم صلى الله عليه
وجائز ان يكون كان ذلك حين عرض على ادم خلقه وجائز ان يكون كان
ذلك في وقت غير ذلك ولا دلالة من كتاب الله ولا خبر يثبت به حجة
على اي هذه الاوقات كان ذلك فغير جائز ان نقول فيه الا ما قال الله عز
وجل من ان الناس كانوا امة واحدة فبعث الله فيهم لما اختلفوا الانبيا
والرسل ولا يضرنا الجهل بوقت ذلك كما لا ينفعنا العلم به اذا لم يكن
العلم به لله طاعة غير انه اي ذلك كان فان دليل القران واضح على
ان الذين اخبر الله عنهم انهم كانوا امة واحدة انما كانوا امة واحدة
على الايمان ودين الحق دون الكفر بالله والشرك به وذلك ان الله جل
وعز قال في السورة التي يذكر فيها يونس وما كان الناس الا امة واحدة

فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون فتوعد
جل ذكره على الاختلاف لا على الاجتماع ولا على كونهم امة واحدة ولو كان
اجتماعهم قبل الاختلاف كان على الكفر ثم كان الاختلاف بعد ذلك لم يكن الا
بانتقال بعضهم الى الايمان ولو كان ذلك كذلك لكان الوعد اولى بحكمه
جل ثناؤه في تلك الحال من الوعيد لانها حال انابة بعضهم الى طاعته
ومحال ان يتوعد في حال التوبة والانابة ويترك ذلك في حال اجتماع
الجميع على الكفر والشرك واما قوله فبعث الله النبيين مبشرين
فانه يعني انه ارسل رسلا يبشرون من اطاع الله بجزيل الثواب وكريم
الماب ويعني بقوله ومنذرين ينذرون من عصى الله فكفر به بشدة
العقاب وسوء الحساب والخلود في النار وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم
بين الناس فيما اختلفوا فيه يعني بذلك ليحكم الكتاب وهو التوراة بين
الناس فيما اختلف المختلفون فيه فاضاف جل ثناؤه الحكم الى الكتاب
وانه الذي يحكم بين الناس دون النبيين والمرسلين اذ كان من حكم من النبيين
والمرسلين بحكم انما يحكم بما دلهم عليه الكتاب الذي انزله الله عز وجل
فكان الكتاب بدلالته على ما دل وصفه من الحكم حاكما بين الناس وان
كان الذي يفصل القضا بينهم غيره ○

القول في تاويل قوله عز ذكره
وما اختلف فيه الا الذين اوتوه
من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم

يعني جل ثناؤه بقوله وما اختلف فيه وما اختلف في الكتاب الذي
انزله وهو التوراة الا الذين اوتوه يعني بذلك اليهود من بني اسرائيل
وهم الذين اوتوا التوراة والعلم بها والهاء في قوله فيه عائدة على الكتاب
الذي انزله الله من بعد ما جاءتهم البينات يعني بذلك من بعد ما

كانهم حجج الله وادلته ان الكتاب الذي اختلفوا فيه وفي احكامه من عند الله
وانه الحق الذي لا يسعهم الاختلاف فيه ولا العمل بخلاف ما فيه فاخبر
عز ذكره عن اليهود من بني اسرايل انهم خالفوا حكم الله التوراة واختلفوا
فيه على علم منهم ما ياتون متعمدين الخلاف على الله فيما خالفوه فيه
من امره وحكم كتابه ثم اخبر جل ذكره ان تعمدهم الخطيئة التي اتوها وركوبهم
المعصية التي ركبوها من خلافهم امره انما كان منهم بغيا بينهم والبغي
مصدر من قول القايل بغى فلان على فلان بغيا اذا طغى واعتدى
عليه فجاوز حده ومن ذلك قيل للجرح اذا اسد وتوم بغى بغيا
وللبحر اذا كثر ماوه ففاض وللسحاب اذا وقع بارض فاخصبت بغى
كل ذلك بمعنى واحد وهي زيادته وتجاوزه حده فمعنى قوله جل ثناوه وما
اختلف فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاتهم البينات بغيا بينهم
من ذلك يقول لم يكن اختلاف هولا المختلفين من اليهود من بني اسرايل
في كتابي الذي انزلته مع نبيي عن جهل منهم به بل كان اختلافهم فيه
وخلاف حكمه من بعد ما ثبتت حجته عليهم بغيا بينهم طلب الرياسة
من بعضهم على بعض واستذلالا من بعضهم لبعض حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قال ثم رجع
الى بني اسرايل في قوله وما اختلف فيه الا الذين اوتوه يقول الا الذين
اوتوا الكتاب والعلم من بعد ما جاتهم البينات بغيا بينهم يقول
بغيا على الدنيا وطلب ملكها وزخرفها وزينتها ايهم يكون له الملك
والمهابة في الناس فبغى بعضهم على بعض وضرب بعضهم رقاب
بعض ثم اختلف اهل العربية في من التي في قوله من بعد
ما جاتهم البينات ما حكمها ومعناها وما المعنى المنسوق في قوله
وما اختلف فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاتهم البينات بغيا بينهم

فقال بعضهم المستثنى من ذلك الذين اوتوا الكتاب وما بعده صلة
له غير انه زعم ان معنى الكلام وما اختلف فيه الا الذين اوتوه بغيا
بينهم من بعد ما جاتهم البينات وقد انكر ذلك بعضهم فقال لا معنى
لما قال هذا القايل ولا لتقديم البغي قبل من لان من اذا كان الجالب
لها البغي فخطا ان تتقدمه لان البغي مصدر ولا تتقدم صلة المصدر
عليه وزعم المنكر ذلك ان الذين مستثنى وان من بعد ما جاتهم
البينات مستثنى باستثناء اخر وان تاويل الكلام وما
اختلف فيه الا الذين اوتوه ما اختلفوا فيه الا بغيا ما اختلفوا الا
من بعد ما جاتهم البينات فكانه كرر الكلام توكيدا وهذا القول
الثاني اشبه بتاويل الاية لان القوم لم يختلفوا الا من بعد
قيام الحجة عليهم ومجي البينات من عند الله وكذلك لم يختلفوا الا
بغيا فذلك اشبه بتاويل الاية ٥

٢٢٦

القول في تاويل قوله عز ذكره فهدى الله
الذين امنوا لما اختلفوا فيه من الحق
باذنه والله يهدي من يشا الى صراط مستقيم

يعني جل ثناوه بقوله فهدى الله فوفق الله الذين امنوا وهم اهل الايمان
بالله وبرسوله محمد المصدقين به وبما جاءهم به من عند الله لما اختلف
الذين اوتوا الكتاب فيه وكان اختلافهم الذي خذلهم الله فيه وهدى
له الذين امنوا بمحمد فوفقهم لاصابته الجمعة ضلوا عنها وقد فرضت
عليهم كالذي فرض علينا فجعلوها السبت فقال صلى الله عليه وسلم
نحن الاخرون السابقون بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من
بعدهم وهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فلليهود غدا وللنصا رى
بعد غد ٥ حدثنا بذلك ابن حميد قال حدثنا سلمة عن ابن اسحق

عن عياض بن دينار الليثي قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه
وسلم فذكر الحديث • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة فهدى الله الذين امنوا
لما اختلفوا فيه من الحق باذنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون
الاولون يوم القيمة نحن اول الناس دخولا الجنة بيد انهم اوتوا الكتاب من
قبلنا واوتيناه من بعدهم فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق باذنه فهذا
اليوم الذي هدانا الله له والناس لنا فيه تبع غدا لليهود وبعد غد
للنصارى وكان مما اختلفوا فيه ايضا ما قال ابن زيد وهو ما حدثني به يونس
ابن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فهدى الله الذين
امنوا للاسلام واختلفوا في الصلاة فمنهم من يصلي الى المشرق ومنهم من
يصلي الى بيت المقدس فهدانا الله للقبلة واختلفوا في الصيام فمنهم من
يصوم بعض يوم وبعضهم بعض ليلة وهدانا الله له واختلفوا في
يوم الجمعة فاخذت اليهود السبت واخذت النصارى الاحد
فهدانا الله واختلفوا في ابرهيم فقالت اليهود كان يهوديا وقالت
النصارى كان نصرانيا فبراه الله من ذلك وجعله حنيفا مسلما
وما كان من المشركين الذين يدعونهم من اهل الشرك واختلفوا في عيسى
فجعلته اليهود لفرية وجعلته النصارى ربا فهدانا الله للحق فيه فهذا
الذي قال جل ثناوه فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه من الحق
باذنه قال • فكانت هداية الله جل ثناوه الذين امنوا بمحمد وبما
جا به لما اختلف هولا الاحزاب من بني اسرايل الذين اوتوا الكتاب
فيه من الحق باذنه ان وفقهم لاصابة ما كان عليه من الحق من كان قبل
المختلفين الذين وصف الله صفتهم في هذه الاية اذ كانوا امة واحدة
وذلك هو دين ابرهيم الحنيف المسلم خليل الرحمن فصاروا بذلك امة

وسطا كما وصفهم به ربهم ليكونوا شهداء على الناس كما حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع فهدى
الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه فهداهم الله عند الاختلاف انهم
اقاموا على ما جاءت به الرسل قبل الاختلاف اقاموا على الاخلاص
لله وحده وعبادته لا شريك له واقام الصلاة وايتا الزكاة
فاقاموا على الامر الاول الذي كان قبل الاختلاف واعتزلوا الاختلاف
فكانوا شهداء على الناس يوم القيمة كانوا شهداء على قوم نوح وقوم
هود وقوم صلح وقوم شعيب وال فرعون ان رسلهم قد بلغوهم وانهم
كذبوا رسلهم وهي في قراءة ابي بن كعب وليكونوا شهداء على الناس
يوم القيمة والله يهدي من يشا الى صراط مستقيم فكان ابو العالية
يقول في هذه الاية المخرج من الشبهات والضلالات والفتن
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه يقول
اختلف الكفار فيه فهدى الله الذين امنوا للحق من ذلك وهي في
قراءة ابن مسعود فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا عنه عن
الاسلام واما قوله باذنه فانه يعني جل ثناوه بعلمه بهم
بما هداهم له وقد بينا معنى الاذن اذا كان بمعنى العلم في غير
هذا الموضع بما اغنى عن اعادته ها هنا • واما قوله
والله يهدي من يشا الى صراط مستقيم فانه يعني به والله يسدد
من يشا من خلقه فيرشده الى الطريق القويم على الحق الذي لا اعوجاج
فيه كما هدى الذين امنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم لما اختلف الذين
اوتوا الكتاب فيه بغيا بينهم فسددهم لاصابة الحق والصواب
فيه وفي هذه الاية البيان الواضح على صحة ما قاله اهل الحق من ان

كل بعضها على العباد في دينهم او دنياهم فمن الله جل وعز كان قال لنا قايل وما
معنى قوله فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه اهداهم للحق ام هداهم
للاختلاف فان كان هداهم للاختلاف فانما اضلهم وان كان هداهم للحق
فكيف قيل فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه قيل ان ذلك على
غير الوجه الذي ذهبت اليه وانما معنى ذلك فهدى الله الذين امنوا للحق
فيما اختلف فيه من كتاب الله الذين اوتوه فكفر بتبديله بعضهم وثبت على
الحق والصواب فيه بعضهم وهم اهل التوراة الذين بدلوها فهدى الله
للحق مما بدلوا وحرفوا الذين امنوا من امة محمد صلى الله عليه وسلم
قال ابو جعفر فان اشكل ما قلنا على ذي غفلة فقال وكيف يجوز
ان يكون ذلك كما قلت ومن انما هي في كتاب الله في الحق واللام في قوله
لما اختلفوا فيه وانت تحول اللام في الحق ومن في الاختلاف في التاويل
الذي تتاوله فتجعله مقلوبا قيل ذلك في كلام العرب موجود مستفيض
والله انما خاطبهم بمنطقهم فمن ذلك قول الشاعر •
كانت فريضة ما تقول كما كان الزنا فريضة الرجم • وانما الرجم فريضة
الزنا وكما قال الاخر • ان السراج لكريم مفخره تحلى به العين اذا ما تجهره
وانما السراج الذي يحلى بالعين لا العين بالسراج وقد قال
بعضهم ان معنى قوله فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه من
الحق ان اهل الكتب الاول اختلفوا فكفر بعضهم بكتاب بعض وهي كل
من عند الله فهدى الله اهل الايمان بمحمد للتصديق بجميعه وذلك
قول غير الاول اصح القولين لان الله انما اخبر باختلافهم في كتاب واحد انه

القول في تاويل قوله عز وجل
ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم
مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم الباسا
والضرا وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين
امنوا معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب

اما قوله ام حسبتم كانه استفهام بام في ابتدا لم يتقدمه حرف
استفهام لسبوق كلام هو به متصل ولو لم يكن قبله كلام يكون
به متصلا وكان ابتدا لم يكن الا بحرف من حروف الاستفهام لان
قايله لو قال مبتديا كلاما لاخر ام عندك اخوك لكان قايلا ما لا معنى
له ولكن لو قال انت رجل مدل بقوتك ام عندك اخوك ينصرك
كان مصيبا وقد بينا بعض هذا المعنى فيما مضى من كتابنا هذا
بما فيه الكفاية عن اعادته فمعنى الكلام ام حسبتم انكم ايها المومنون
بالله ورسله تدخلون الجنة ولم يصبكم مثل ما اصاب من قبلكم من
اتباع الانبيا والرسل من الشدايد والمحن والاختبار فتبتلوا
بما ابتلوا واختبروا به من الباسا والضرا وهو شدة الحاجة
والفاقة والضرا وهي العلل والاوصاب ولم تزلزلوا زلزالهم
يعني ولم يصبكم من اعدايكم من الخوف والرعب شدة وجهد ٢٢
حتى يستبطي القوم نصر الله اياهم فيقولون متى الله ناصرنا ثم اخبرهم
الله ان نصره منهم قريب وانه معليهم على عدوهم ومظهرهم عليه
فنجز لهم ما وعدهم واعلا كلمتهم واطفا نار حرب الذين كفروا وهذه
الاية فيما يزعم اهل التاويل نزلت يوم الخندق حين لقي المومنون
ما لقوا من شدة الجهد من خوف الاحزاب وشدة اذى البرد
وضيق العيش الذي كانوا فيه يوميذ يقول
الله جل وعز للمومنين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها
الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا
عليهم ريحا الى قوله واذ زاغت الابصار وبلغت القلوب

الحناجر ويظنون بالله الظنون
هنالك ابتلي المومنون وزلزلوا
زلزالا شديدا

ذكر من قال
نزلت هذه الاية يوم الخندق

حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا
اسباط عن السدي ام حسبتم ان
تدخلوا الجنة ولما ياتكم مثل
الذين خلوا من قبلكم مستهم
الباسا والضرا وزلزلوا
قال اصابهم هذا
يوم الاحزاب حتى قال
قايلهم ما وعدنا الله ورسوله
الا غرورا حدثنا
الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة
في قوله ولما ياتكم مثل
الذين خلوا من قبلكم
مستهم الباسا والضرا
وزلزلوا
قال صح صح صح

قال نزلت في يوم الاحزاب اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
بلا وحصر فكانوا كما قال الله جل وعز وبلغت القلوب الحناجر
واما قوله ولما ياتكم فان عامة اهل العربية يتاولونه بمعنى
ولم ياتكم ويزعمون ان ما صلة وحشو وقد بينت القول في ما التي
يسميها اهل العربية صلة ما حكمها في غير هذا الموضع بما اغنى عن
اعادته واما معنى قوله مثل الذين خلوا من قبلكم فانه يعني
شبه الذين خلوا فمضوا قبلكم وقد دللت في غير هذا الموضع على
ان المثل الشبه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل

ذكر من قال ذلك

حدثنا
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله ام
حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يبتلوا بقول ولما ياتكم مثل الذين
خلوا من قبلكم يقول سنن الذين خلوا من قبلكم مستهم الباسا والضرا
وزلزلوا • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن عبد الملك بن جريج قال قوله حتى يقول الرسول والذين امنوا
قال هو خيرهم واعلمهم بالله • وفي قوله حتى يقول الرسول وجهان
من القراة الرفع والنصب فمن رفع يقول فانه لما كان يحسن في موضعه
فعل ابطل عمل حتى فيها لان حتى غير عاملة في فعل وانما تعمل في يفعل
واذا تقدمها فعل وكان الذي بعدها يفعل وهو مما قد فعل وفرغ
منه وكان ما قبلها من الفعل غير منطاول فالفصيح من كلام العرب
حينيذ الرفع في يفعل وابطال عمل حتى عنه وذلك نحو
القايل قمت الى فلان حتى اضربه والرفع هو الكلام الصحيح في اضربه
اذا اراد قمت اليه حتى ضربته اذا كان الضرب قد كان وفرغ
منه وكان القيام غير متطاول المدة فاما اذا كان ما قبل حتى

من الفعل على لفظ فعل متطاول المدة وما بعدها من الفعل
على لفظ فعل متطاول فالصحيح من الكلام نصب يفعل واعمال
حتى وذلك نحو قول القائل ما زال فلان يطلبك حتى يدركك
وجعل ينظر اليك حتى يثبتك فالصحيح من الكلام الذي لا يصح غير
النصب بحتى كما قال الشاعر
مطوت بهم حتى تكل مطيهم وحتى الجياد ما يقدن بارسان
فنصب تكل والفعل الذي بعد حتى ماض لان الذي قبلها من المطو
متطاول والصحيح من القراءة اذ كان ذلك كذلك وزلزلوا حتى
يقول الرسول نصب يقول اذ كانت الزلزلة فعلا متطاولا مثل
المطو بالابل وانما الزلزلة في هذا الموضع الخوف من العدو
لا زلزلة الارض فلذلك كانت متطاولة وكان النصب في يقول وان
كان بمعنى فعل افصح واصح من الرفع فيه

القول في تأويل قوله عز وجل
يسألونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم
من خير فللوالدين والاقربين واليتامى
والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا
من خير فان الله به عليم

يعني بذلك جل ثناؤه يسألك اصحابك يا محمد اي شيء ينفقون من
اموالهم فيتصدقون به وعلى من ينفقونه وفيما ينفقونه ويتصدقون به
فقل لهم ما انفقتم من اموالكم وتصدقتم به فانفقوه وتصدقوا به واجعلوه
لآبائكم وامهاتكم واقربيكم وليتاماكم منكم والمساكين وابن السبيل فانكم
ما تأتوا من خير وتصنعوه اليهم فان الله به عليم وهو محصيه لكم
حتى يوفيكم اجوركم عليه يوم القيامة ويثيبكم على ما اطعتم باحسانكم

عليه والخير الذي قال جل ثناؤه في قوله قل ما انفقتم
من خير هو المال الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه
من النفقة منه فاجابهم الله عنه بما اجابهم به في هذه الآية وفي قوله
ماذا وجهان من الاعراب احدهما ان يكون ماذا بمعنى اي شيء فيكون
نصبا بقوله ينفقون فيكون معنى الكلام حينئذ يسألونك اي شيء
ينفقون ولا ينصب يسألونك والآخر منهما الرفع وللرفع في ذلك
وجهان احدهما ان يكون ذا الذي مع ما بمعنى الذي فيرفع ما بذا وذا لما
ينفقون من صلته فان العرب قد تصل ذا وهذا كما قال الشاعر
عدس ما لعباد عليك امارة امنت وهذا تحملين طليق
فتحملين من صلة هذا فيكون تأويل الكلام حينئذ يسألونك ما الذي
ينفقون والآخر من وجهي الرفع ان تكون ماذا بمعنى اي شيء فيرفع ماذا وان
كان قوله ينفقون واقعا عليه اذ كان العامل فيه وهو ينفقون لا
يصلح تقديمه قبله وذلك ان الاستفهام لا يجوز تقديم الفعل فيه
قبل حرف الاستفهام كما قال الشاعر
الا تسألان المرء ماذا يحاول أنحب فيقضى ام ضلال وباطل
وكما قال الآخر
وقالوا تعرفها المنازل من منى وما كل من يغشى منى انا عارف
فرفع كل ولم ينصبه بعارف اذ كان معنى قوله ما كل من يغشى
منى انا عارف جحودا معرفة من يغشى منى فصار في معنى ما احد
وهذه الآية نزلت فيما ذكر قبل ان يفرض الله زكاة في الاموال
ذكر من قال ذلك
حدثني موسى
ابن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي
يسألونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين

قال يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة وهي النفقة ينفقها الرجل على
أهله والصدقة يتصدق بها فنسختها الزكاة • حدثنا القسم
قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج سأل المؤمنون
رسول الله صلى الله عليه وسلم أين يضعون أموالهم فنزلت يسألونك
ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى
والمساكين وابن السبيل فذلك النفقة في التطوع والزكاة سوى ذلك
كله قال وقال مجاهد سألوا فأفتاهم في ذلك ما أنفقتم من خير
فللوالدين وما ذكر معهما • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم
قال حدثنا عيسى قال سمعت ابن أبي نجيح في قول الله يسألونك ما
ذا ينفقون قال سألوه فأفتاهم في ذلك فللوالدين والأقربين وما
ذكر معهما • حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
وسألته عن قوله قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين قال
هذا من النوافل قال يقول هم أحق بفضلك من غيرهم وهذا الذي قاله
السدي من أنه لم يكن يوم نزلت هذه الآية زكاة وإنما كانت نفقة
ينفقها الرجل على أهله وصدقة يتصدق بها ثم نسختها الزكاة
قول ممكن أن يكون كما قال وممكن غيره ولا دلالة في الآية على صحة
ما قال لأنه ممكن أن يكون قوله قل ما أنفقتم من خير فللوالدين
والأقربين الآية حثا من الله جل ثناؤه على الإنفاق على من كانت
نفقته غير واجبة من الآباء والأمهات والأقرباء ومن سمي معهم في هذه
الآية وتعريفا من الله عباده مواضع الفضل التي تصرف فيها
النفقات كما قال في الآية الأخرى وآتى المال على حبه ذوي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام
الصلاة وآتى الزكاة وهذا القول الذي قلناه في قول ابن جريج

الذي حكيناه وقد بينا معنى المسكنة ومعنى ابن السبيل فيما مضى فأغنى
ذلك عن إعادته ها هنا

القول في تأويل قوله عز ذكره
كتب عليكم القتال

يعني بذلك جل ثناؤه كتب عليكم القتال فرض عليكم القتال يعني
قتال المشركين وهو كره لكم واختلف أهل العلم في الذين عنوا بفرض
القتال فقال بعضهم عني بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم خاصة دون غيرهم **ذكر من قال ذلك**
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
قال سألت عطاء قلت له كتب عليكم القتال وهو كره لكم أواجب
الغزو على الناس من أجلها قال لا كتب على أولئك حينئذ • حدثني
محمد بن إسحق قال حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا أبو إسحق الفزاري
قال سألت الأوزاعي عن قول الله عز وجل كتب عليكم القتال وهو كره
لكم أواجب الغزو على الناس كلهم فقال لا أعلمه ولكن لا ينبغي للأئمة
والعامة تركه فأما الرجل في خاصة نفسه فلا • وقال
آخرون هو على كل واحد حتى يقوم به من في قيامه الكفاية فيسقط
فرض ذلك حينئذ عن باقي المسلمين كالصلاة على الجنائز ودفن
الموتى وغسلهم وهذا قول عامة علماء المسلمين وذلك
هو الصواب عندنا للإجماع الحجة على ذلك ولقوله الله
جل وعز فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين
درجة وكلا وعد الله الحسنى فأخبر جل ثناؤه أن الفضل للمجاهدين
وأن لهم وللقاعدين الحسنى ولو كان القاعدون مضيعين فرضا
لكان لهم السوأى لا الحسنى • وقال آخرون هو فرض واجب

في المسلمين الى قيام الساعة ذكر من قال ذلك
حدثنا حسين بن مسرة قال حدثنا روح بن عبادة عن ابن جريج
عن داود بن ابي عاصم قال قلت لسعيد بن المسيب قد اعلم ان الغزو واجب
على الناس فسكت وقد اعلم ان لو انكرها قلت لبين لي وقد بينا فيما
مضى معنى قوله كتب بما فيه الكفاية

القول في تأويل قوله عز ذكره
وهو كره لكم

يعني بذلك جل ثناؤه وهو ذو كره لكم فترك ذكر ذو اكتفاء بدلالة قوله
كره لكم عليه كما قال وسل القرية • وبنحو الذي قلنا في
ذلك روي عن عطا في تأويله ذكر من قال ذلك
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
عن عطا قوله وهو كره لكم قال كرها الكره حينئذ والكره بالضم
هو ما حمل الرجل نفسه عليه من غير اكراه احد اياه عليه والكره
بفتح الكاف هو ما حمله عليه غيره فادخله عليه كرها وممن حكي عنه
هذا القول معاذ بن مسلم • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق
قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي حماد عن معاذ بن مسلم قال الكره المشقة
والكره الاجبار وقد كان بعض اهل العربية يقول
الكره والكره لغتان بمعنى واحد مثل الغسل والغسل والضعف
والضعف والرهب والرهب وقال بعضهم الكره بضم الكاف
مصدر اسم والكره بفتحها مصدر

القول في تأويل قوله عز ذكره
وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى
ان تحبوا شيئا وهو شر لكم

يعني بذلك جل ثناؤه ولا تكرهوا القتال فانكم لعلكم ان تكرهوه
وهو خير لكم ولا تحبوا ترك الجهاد فلعلكم ان تحبوه وتركه
شر لكم • كما حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي كتب عليكم القتال
وهو كره لكم وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا
شيئا وهو شر لكم وذلك لان المسلمين كانوا كرهوا القتال فقال
عسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم يقول ان لكم في القتال الغنيمة والظهور
والشهادة ولكم في القعود ان لا تظهروا على المشركين ولا
تستشهدوا ولا تصيبوا شيئا • حدثني محمد بن ابراهيم السلمي
قال حدثني يحيى بن محمد بن مجاهد قال اخبرني عبيد الله بن ابي
هاشم الجعفي قال اخبرني عامر بن واثلة قال قال ابن عباس كنت
ردف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن عباس ارض عن الله بما
قدر وان كان خلاف هواك فانه مثبت في كتاب الله قلت يا رسول الله
فاين وقد قرات القران قال عسى ان تكرهوا شيئا وهو خير
لكم وعسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون

القول في تأويل قوله عز ذكره
والله يعلم وانتم لا تعلمون

يعني بذلك جل ثناؤه والله يعلم ما هو خير لكم مما هو شر لكم
فلا تكرهوا ما كتبت عليكم من جهاد عدوكم وقتال من امرتكم بقتاله
فاني اعلم ان قتالكم اياهم هو خير لكم في عاجلكم ومعادكم وترككم
قتالهم شر لكم وانتم لا تعلمون من ذلك ما اعلم يحضهم جل ذكره بذلك
على جهاد اعدائه ويرغبهم في قتال من كفر به
القول في تأويل قوله

يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه
قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله
وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله
منه اكبر عند الله والفتنة اكبر من القتل

يعني بذلك جل ثناوه يسلك يا محمد اصحابك عن الشهر الحرام وذلك
رجب عن قتال فيه وخفض القتال على معنى تكرير عن عليه
وكذلك كانت قراة عبد الله بن مسعود فيما ذكر لنا وقد حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
قوله يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قال يقول
يسلونك عن قتال فيه قال وكذلك كان يقراها عن قتال فيه
قال ابو جعفر قل يا محمد قتال فيه يعني في الشهر الحرام
كبير اي عظيم عند الله استحلاله وسفك الدما فيه ومعنى قوله
قتال فيه قل القتال فيه كبير • حدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن سعيد قال حدثنا خالد عن حسين بن قيس
عن عكرمة عن ابن عباس في قوله كتب عليكم القتال وهو
كره لكم قال نسختها قالوا سمعنا واطعنا وهذا قول
لا معنى له لان نسخ الاحكام من قبل الله جل وعز لا من قبل
العباد وقوله قالوا سمعنا واطعنا خبر من الله عن
عباده المومنين وانهم قالوه لا نسخ منه وانما قال قل قتال
فيه كبير لان العرب كانت تعظمه الاسنة فيلقى الرجل قاتل
ابيه او اخيه فيه فلا يهيجه تعظيما له وتسميه مضر الاصم
لسكون اصوات السلاح وقعقعته فيه • وقد حدثني
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا شعيب بن الليث

قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن الزبير عن جابر قال لم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشهر الحرام الا ان
يغزى او يغزوا حتى اذا حضره اقام حتى ينسلخ وقوله
جل ثناوه وصد عن سبيل الله ومعنى الصد عن الشي المنع
منه والدفع عنه ومنه قيل صد فلان بوجهه عن فلان اذا
اعرض عنه فمنعه من النظر اليه وقوله وكفر به يعني
وكفر بالله والباء في به عائدة على اسم الله الذي في سبيل الله
وتاويل الكلام وصد عن سبيل الله وكفر به وعن المسجد الحرام
واخراج اهل المسجد الحرام وهم اهله وولاته اكبر عند الله من
القتال في الشهر الحرام فالصد عن سبيل الله مرفوع بقوله
اكبر عند الله وقوله واخراج اهله منه عطف على الصد
ثم ابتدا الخبر عن الفتنة فقال والفتنة اكبر من القتل يعني
الشرك بالله اعظم واكبر من القتل يعني من قتل ابن الحضرمي الذي
استنكرتم قتله في الشهر الحرام وقد كان بعض اهل العربية
يزعم ان قوله والمسجد الحرام معطوف على القتال وان
معناه يسلونك عن الشهر الحرام عن قتال فيه وعن المسجد
الحرام فقال الله جل ثناوه واخراج اهل المسجد منه اكبر عند الله
من القتال في الشهر الحرام وهذا القول مع خروجه من اقوال
اهل العلم قول لا وجه له لان القوم لم يكونوا في شك
من عظيم ما اتى المشركون الى المسلمين في اخراجهم اياهم من
منازلهم بمكة فيحتاجوا الى ان يسلوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اخراج المشركين اياهم من منازلهم وهل ذلك كان لهم
بل لم يدع ذلك عليهم احد من المسلمين ولا انهم سالوا رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن ذلك وإذا كان ذلك كذلك ولم يكن القوم
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعما ارتا نوا الحلة كانت بينهم
في أمر قتل ابن الحضرمي إذ ادعوا أن قاتله من أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم قتله في الشهر الحرام فسألوا عن أمر لارتيابهم في حكمه
فأما إخراج المشركين أهل الإسلام من المسجد الحرام فلم يكن فيهم
أحد شاكاً أنه كان ظلماً منهم لم يسألوا عنه ولا خلاف بين أهل
التأويل جميعاً أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سبب قتل ابن الحضرمي وقاتله

ذكر الرواية عمن قال ذلك

حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن إسحق قال حدثني
الزهري ويزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم عبد الله بن جحش في رجب مقفله من بدر الأولى وبعث معه
ثمانية رهط من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد وكتب له
كتاباً وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما أمره
ولا يستكره من أصحابه أحداً وكان أصحاب عبد الله بن جحش من
المهاجرين ثم من بني عبد شمس أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة ومن بني أمية
ابن عبد شمس ثم من حلفائهم عبد الله بن جحش بن رياب وهو أمير
القوم وعكاشة بن محصن بن حرثان أحد بني أسد بن خزيمة ومن
بني نوفل بن عبد مناف عتبة بن غزوان حليف لهم ومن بني زهرة
ابن كلاب سعد بن أبي وقاص ومن بني عدي بن كعب عامر بن ربيعة حليف
لهم وواقد بن عبد الله بن عبد مناف بن عرين بن ثعلبة بن يربوع بن حنظلة
وخالد بن البكير أحد بني سعد بن ليث حليف لهم ومن بني الحارث بن
فهر سهيل بن البيضاء فلما سار عبد الله بن جحش يومين فتح الكتاب

ونظر فيه فإذا فيه إذا نظرت في كتابي هذا فسر حتى تنزل نخلة بين
مكة والطائف فترصد بها قريشاً وتعلم لنا من أخبارهم فلما
نظر عبد الله بن جحش في الكتاب قال سمع وطاعة ثم قال لأصحابه
قد أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمضي إلى نخلة فأرصد
بها قريشاً حتى آتيه منهم بخبر وقد نهاني أن أستكره أحداً منهم
فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق ومن كره ذلك
فليرجع فأما أنا فماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضى ومضى
أصحابه معه فلم يتخلف عنه أحد وسلك على الحجاز حتى إذا كان
بمعدن فوق الفرع يقال له بحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة
ابن غزوان بعيراً لهما كانا عليه يعتقبانه فتخلفا عليه في طلبه
ومضى عبد الله بن جحش وبقية أصحابه حتى نزل بنخلة فمرت به عير
لقريش تحمل زبيباً وأدماً وتجارة من تجارة قريش فيها منهم عمرو
ابن الحضرمي وعثمان بن عبد الله بن المغيرة وأخوه نوفل بن عبد الله بن
المغيرة المخزوميان والحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة فلما رآهم
القوم هابوهم وقد نزلوا قريباً منهم فأشرف لهم عكاشة بن محصن
وقد كان حلق رأسه فلما رأوه أمنوا وقالوا عمار فلا بأس علينا منهم
وتشاور القوم فيهم وذلك في آخر يوم من جمادى فقال
القوم والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن
منكم ولئن قتلتموهم لتقتلنهم في الشهر الحرام فتردد القوم فهابوا
الإقدام عليهم ثم شجعوا عليهم وأجمعوا على قتل من قدروا عليه
منهم وأخذ ما معهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي
بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وأفلت
نوفل بن عبد الله فأعجزهم وقدم عبد الله بن جحش وأصحابه بالعير

صراه وقدم

والاسيرين حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
قال وقد ذكر بعض آل عبد الله بن جحش ان عبد الله بن جحش قال
لاصحابه ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما غنمتم الخمس وذلك
قبل ان يفرض الخمس من الغنائم فعزل لرسول الله صلى الله عليه
خمس العير وقسم سائرها بين اصحابه فلما قدموا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما امرتكم بقتال في الشهر الحرام فوقف العير
والاسيرين وابى ان ياخذ من ذلك شيئا فلما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك سقط في ايدي القوم وظنوا انهم قد هلكوا وعنفهم
المسلمون فيما صنعوا وقالوا لهم صنعتم ما لم تؤمروا به وقاتلتم
في الشهر الحرام ولم تؤمروا بقتال وقالت قريش قد استحل محمد واصحابه
الشهر الحرام فسفكوا فيه الدم واخذوا فيه الاموال واسروا فقال
من يرد ذلك عليهم من المسلمين ممن كان بمكة انما اصابوا ما اصابوا في
جمادى وقالت يهود تفاءل بذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله عمرو عمرت الحرب والحضرمي
حضرت الحرب وواقد بن عبد الله وقدت الحرب فجعل الله عليهم
ذلك وبهم فلما اكثر الناس في ذلك انزل الله جل وعز على رسوله
يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه اي عن قتال فيه قال قل قتال فيه
كبير الى قوله والفتنة اكبر من القتل اي ان كنتم قتلتم في الشهر
الحرام فقد صدوكم عن سبيل الله مع الكفر به وعن المسجد الحرام واخراجكم
عنه وانتم اهله وولاته اكبر عند الله من قتل من قتلتم منهم
والفتنة اكبر من القتل اي قد كانوا يفتنون المسلم عن دينه
حتى يردوه الى الكفر بعد ايمانه وذلك اكبر عند الله من القتل
ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا اي هم مقيمون

على اخبث ذلك واعظمه غير تائبين ولا نازعين فلما نزل القرآن بهذا
من الامر وفرج الله عن المسلمين ما كانوا فيه من الشفق قبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسيرين حدثني موسى
ابن هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن
السدي يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وذلك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية وكانوا سبعة نفر عليهم
٢٥
عبد الله بن جحش الاسدي وفيهم عمار بن ياسر وابو حذيفة بن عتبة
ابن ربيعة وسعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان السلمي حليف
لبني نوفل وسهيل بن بيضا وعامر بن فهيرة وواقد بن عبد الله الير بوعي
حليف لعمر بن الخطاب وكتب مع ابن جحش كتابا وامره ان لا يقرأه
حتى ينزل ملل فلما نزل بطن ملل فتح الكتاب فاذا فيه ان سر
حتى تنزل بطن نخلة فقال لاصحابه من كان يريد الموت فليمض وليوص
فانني موص وماض لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسار وتخلف
عنه سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان اضلا راحلة لهما فاتيا
بحران يطلبانها وسار ابن جحش الى بطن نخلة فاذا هم بالحكم بن كيسان
وعبد الله بن المغيرة والمغيرة بن عثمان وعمرو بن الحضرمي فاقتتلوا فاسروا
الحكم بن كيسان وعبد الله بن المغيرة وانفلت المغيرة وقتل عمرو بن
الحضرمي قتله واقد بن عبد الله فكانت اول غنيمة غنمها اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم فلما رجعوا الى المدينة بالاسيرين وما
غنموا من الاموال اراد اهل مكة ان يفادوا بالاسيرين فقال
النبي صلى الله عليه وسلم حتى ننظر ما فعل صاحبانا فلما رجع
سعد وصاحبه فادى بالاسيرين ففجر عليه المشركون وقالوا محمد
يزعم انه يتبع طاعة الله وهو اول من استحل الشهر الحرام وقتل

ثم اصابه في رجب فقال المسلمون انما قتلناه في جمادى وقيل في اول ليلة
من رجب واخر ليلة من جمادى وغمد المسلمون سيوفهم حين دخل رجب
فانزل الله جل وعز يعير اهل مكة يسئلونك عن الشهر الحرام قتال
فيه قل قتال فيه كبير لا يحل وما صنعتم انتم ايها المشركون يا معشر المشركين
اكبر من القتل في الشهر الحرام حين كفرتم بالله وصددتم عنه محمدا واصحابه
واخراج اهل المسجد الحرام منه حين اخرجوا محمدا اكبر من القتل عند
الله والفتنة هي الشرك اعظم عند الله من القتل في الشهر الحرام
فذلك قوله وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج
اهله منه اكبر عند الله والفتنة اكبر من القتل • حدثني
محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه
انه حدثه رجل عن ابي السوار يحدثه عن جندب بن عبد الله عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه بعث رهطا وبعث عليهم ابا عبيدة فلما
اخذ لينطلق بكى صبابة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبعث رجلا مكانه يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا
وامره ان لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ كذا وكذا ولا تكرهن احدا من اصحابك
على السير معك فلما قرأ الكتاب استرجع وقال سمعا وطاعة
لامر الله ورسوله فخبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب فرجع رجلان
ومضى بقيتهم فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ولم يدروا ان ذلك اليوم من
رجب او من جمادى فقال المشركون للمسلمين فعلتم كذا وكذا في الشهر
الحرام فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فحدثوه الحديث فانزل الله
عز وجل يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد
عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر
عند الله والفتنة اكبر من القتل والفتنة هي الشرك وقال

بعض الذين اظنه قال كانوا في السرية والله ما قتله الا واحد فقال
ان يكن خيرا فقد وليت وان يكن ذنبا فقد عملت • حدثني محمد
بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله
يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قال ان رجلا من بني
تميم ارسله النبي صلى الله عليه وسلم في سرية فمر بابن الحضرمي يحمل
خمرا من الطائف الى مكة فرماه بسهم فقتله وكان بين قريش ومحمد
عقد فقتله في اخر يوم من جمادى الاخرة واول يوم من رجب
فقالت قريش في الشهر الحرام ولنا عهد فانزل الله جل وعز
قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به وصد عن المسجد الحرام
واخراج اهله منه اكبر من قتل ابن الحضرمي والفتنة كفر
بالله وعبادة الاوثان اكبر من هذا كله • حدثنا الحسن
بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وعثمان الجزري
عن مقسم مولى ابن عباس قال لقي واقد بن عبد الله عمرو بن الحضرمي في
اول ليلة من رجب وهو يرى انه جمادى فقتله وهو اول قتيل من
المشركين فعير المشركون المسلمين فقالوا اتقتلون في الشهر الحرام
فانزل الله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد
عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام يقول وصد عن سبيل الله وكفر بالله
والمسجد الحرام وصد عن المسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر عند الله
من قتل عمرو بن الحضرمي والفتنة يقول الشرك الذي انتم فيه اكبر من ذلك
ايضا قال الزهري وكان النبي صلى الله عليه وسلم فيما
بلغنا يحرم القتال في الشهر الحرام ثم احل بعد • حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وذلك

ان المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وردوه عن المسجد في
شهر حرام ففتح الله على نبيه في شهر حرام من العام المقبل فعاب
المشركون على رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال في شهر حرام فقال الله
جل وعز وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله منه
اكبر عند الله من القتال فيه وان محمدا بعث سرية فلقوا عمرو بن الحضرمي
وهو مقبل من الطايف في اخر ليلة من جمادى واول ليلة من رجب
وان اصحاب محمد كانوا يظنون ان تلك الليلة من جمادى وكانت اول
رجب ولم يشعروا فقتله رجل منهم واخذوا وان المشركين ارسلوا يعيرونه
بذلك فقال الله جل وعز يسالونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال
فيه كبير وغير ذلك اكبر منه صد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام
واخراج اهله منه اخراج اهل المسجد الحرام اكبر من الذي اصاب
محمد والشرك بالله اشد • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا سفيان عن حصين عن ابي مالك قال لما نزلت يسالونك
عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير الى قوله والفتنة
اكبر من القتل استكبروه فقال والفتنة الشرك الذي انتم عليه مقيمون
اكبر مما استكبرتم • حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا
عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن حصين عن ابي مالك الغفاري قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جحش في جيش فلقي
ناسا من المشركين ببطن نخلة والمسلمون يحسبون انه اخر يوم من
جمادى وهو اول يوم من رجب فقتل المسلمون ابن الحضرمي فقال
المشركون الستم تزعمون انكم تحرمون الشهر الحرام والبلد الحرام وقد قتلتم
في الشهر الحرام فانزل الله يسالونك عن الشهر الحرام قتال فيه الى قوله
اكبر عند الله من الذي استكبرتم من قتل ابن الحضرمي والفتنة التي انتم

عليها مقيمون يعني الشرك اكبر من القتل • حدثت عن عمار
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن قتادة قال ان رسمها يقول
لي واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي ببطن نخلة فقتله • حدثنا
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطا
قوله يسالونك عن الشهر الحرام قتال فيه فيمن نزلت قال لا ادري قال
ابن جريج وقال عكرمة ومجاهد في عمرو بن الحضرمي قال ابن جريج واخبرني ابن
ابي حسين عن الزهري ذلك ايضا • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد قل قتال فيه كبير وصد
عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام قال يقول صد عن المسجد الحرام واخراج
اهله منه فكل هذا اكبر من قتل ابن الحضرمي والفتنة اكبر من القتل كفر
بالله وعبادة الاوثان اكبر من هذا كله • حدثت عن الحسين
ابن الفرج قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال اخبرنا عبيد بن سليمان
الباهلي قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله يسالونك عن
الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه وذلك ان اصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم قتلوا ابن الحضرمي في الشهر الحرام فعير المشركون المسلمين بذلك
فقال الله قتال في الشهر الحرام كبير واكبر من ذلك صد عن سبيل الله
وكفر به واخراج اهل المسجد الحرام من المسجد الحرام وهذان الخبران
اللذان ذكرناهما عن مجاهد والضحاك ينبيان عن صحة ما قلنا في رفع
به الصد وان رافعه اكبر عند الله وهما يوضحان صحة ما روينا في ذلك
عن ابن عباس ويدلان على خطا من زعم انه مرفوع على العطف على
الكبير وقول من زعم ان معناه وكبير صد عن سبيل الله وزعم ان
قوله واخراج اهله منه اكبر عند الله خبر منقطع عما قبله مبتدا
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا اسمعيل بن سالم

٢٢٧

عن الشعبي في قوله والفتنة اكبر من القتل قال يعني به الكفر حدثني
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة واخراج
اهله منه اكبر عند الله من ذلك ثم عير المشركين باعمالهم اعمال السوء
فقال والفتنة اكبر من القتل اي الشرك بالله اكبر من القتل وبمثل
الذي قلنا من التاويل في ذلك روي عن ابن عباس حدثني محمد بن
سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قال لما قتل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن الحضرمي في
اخر ليلة من جمادى واول ليلة من رجب ارسل المشركون الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعيرونه بذلك فقال يسألونك عن الشهر الحرام قتال
فيه قل قتال فيه كبير وغير ذلك اكبر منه صد عن سبيل الله وكفر
به والمسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر من الذي اصاب اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم واما اهل العربية فانهم اختلفوا في
الذي ارتفع به قوله وصد عن سبيل الله فقال بعض نحويي الكوفيين
في رفعه وجهان احدهما ان يكون الصد مردودا على الكبير يريد قل
القتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به وان شئت جعلت الصد
كبيرا يريد به قل القتال فيه كبير وكبير الصد عن سبيل الله والكفر به
قال واخطا بعض القراء في كلا تاويليه وذلك انه اذا رفع الصد عطفا
به على كبير يصير تاويل الكلام قل القتال في الشهر الحرام كبير وصد عن
سبيل الله وكفر بالله وذلك من التاويل خلاف ما عليه اهل الاسلام
جميعا لانه لم يدع احد ان الله جعل القتال في الاشهر الحرم كفرا بالله
بل ذلك غير جائز ان يتوهم على عاقل يعقل ما يقول ان يقوله
وكيف يجوز ان يقوله ذو فطرة صحيحة والله جل ثناؤه يقول في اثر
ذلك واخراج اهله منه اكبر عند الله فلو كان الكلام على ما راه جائزا

(٢٣٨)

في تاويله هذا لوجب ان يكون اخراج اهل المسجد الحرام من المسجد
الحرام كان اعظم عند الله من الكفر به وذلك انه يقول في اثره واخراج
اهله منه اكبر عند الله وفي قيام الحجة بان لا شي اعظم عند الله من
الكفر به ما يبين عن خطا هذا القول واما اذا رفع الصد بمعنى ما
زعم انه الوجه الاخر وذلك رفعه بمعنى وكبير صد عن سبيل الله ثم
قيل واخراج اهله منه اكبر عند الله صار المعنى الى ان اخراج اهل
المسجد الحرام من المسجد الحرام اعظم عند الله من الكفر بالله والصد
عن سبيله وعن المسجد الحرام ومتاول ذلك كذلك داخل من
الخطا في مثل الذي دخل فيه القائل القول الاول من تصيير بعض خلال
الكفر اعظم عند الله من الكفر بعينه وذلك مما لا يخيل على احد خطاه
وفساده وكان بعض اهل العربية من اهل البصرة يقول القول
الاول في رفع الصد ويزعم انه معطوف به على الكبير ويجعل قوله
واخراج اهله مرفوعا على الابتدا وقد بينا فساد ذلك وخطا تاويله
ثم اختلف اهل التاويل في قوله يسألونك عن الشهر الحرام قتال
فيه قل قتال فيه كبير هل هو منسوخ ام ثابت الحكم فقال بعضهم هو منسوخ
بقول الله جل وعز وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وبقوله
اقتلوا المشركين

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قال عطا بن ميسرة احل القتال في الشهر الحرام في براة قوله فلا
تظلموا فيهن انفسكم وقاتلوا المشركين كافة يقول فيهن وفي غيرهن حدثنا
الحسين بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الرزاق قال انا معمر عن
الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا يحرم القتال في الشهر
الحرام ثم احل بعد وقال اخرون بل ذلك حكم ثابت

لا يحل القتال الا في الاشهر الحرم بعد هذه الآية لان الله جعل القتال فيه كبيرا

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال قلت لعطا يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير قلت ما لهم واذ ذاك لا يحل لهم ان يغزوا اهل الشرك في الشهر الحرام ثم غزوهم بعد فيه فحلف لي عطا بالله ما يحل للناس ان يغزوا في الشهر الحرام ولا ان يقاتلوا فيه وما يستحب قال ولا يدعون الى الاسلام قبل ان يقاتلوا ولا الى الجزية تركوا ذلك

والصواب من القول في ذلك ما قاله عطا بن ميسرة من ان النهي عن قتال المشركين في الاشهر الحرم منسوخ بقول الله جل ثناوه ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم وقاتلوا المشركين كافة يعني فيهن جميعا كما يقاتلونكم كافة وانما قلنا ذلك ناسخ لقوله يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه غزا هوازن بحنين وثقيفا بالطايف وارسل ابا عامر الى اوطاس لحرب من بها من المشركين في بعض الاشهر الحرم وذلك في شوال وبعض ذي القعدة وهو من الاشهر الحرم فكان معلوما بذلك انه لو كان القتال فيهن حراما ولله معصية كان ابعد الناس من فعله صلى الله عليه وسلم واخرى ان جميع اهل العلم بسير رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتدافع ان بيعة الرضوان على قتال قريش كانت في ذي القعدة وانه صلى الله عليه وسلم انما دعا اصحابه اليها يوميذ لانه بلغه ان عثمان ابن عفان قتله المشركون اذ ارسله اليهم بما ارسله به من الرسالة فبايع

صلى الله عليه وسلم على ان يناجز القوم الحرب ويحاربهم حتى رجع عثمان بالرسالة وجرى بين النبي صلى الله عليه وسلم وقريش الصلح فكف عن حربهم حينيذ وقتالهم وكان ذلك في ذي القعدة وهو من الاشهر الحرم فاذا كان ذلك كذلك فبين صحة ما قلنا في قوله يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وانه منسوخ • فان ظن ظان ان النهي عن القتال في الاشهر الحرم كان بعد استحلال النبي صلى الله عليه وسلم اياهن لما وصفنا من حروبه فقد ظن جهلا وذلك ان هذه الآية اعني قوله يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه في امر عبد الله بن جحش واصحابه وكان ما كان من امرهم وامر القتيل الذي قتلوه فانزل الله في امره هذه الآية في جمادى الآخرة من السنة الثانية من مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهجرته اليها وكانت وقعة حنين والطايف في شوال من سنة ثمان من مقدمه المدينة وهجرته اليها وبينهما من المدة ما لا يخفى على احد

القول في تاويل قوله عز ذكره ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا

يعني تعالى ذكره ولا يزال مشركوا قريش يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان قدروا على ذلك • كما حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال حدثني ابن اسحق قال حدثني الزهري ويزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا اي هم مقيمون على اخبث ذلك واعظمه غير تايبين ولا نازعين يعني على ان يفتنوا المسلمين عن دينهم حتى يردوهم الى الكفر كما كانوا يفعلون بمن قدروا عليه منهم قبل الهجرة • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله

عز وجل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا كفار قريش

القول في تأويل قوله عز وجل

ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاوليك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واوليك اصحاب النار هم فيها خالدون

يعني بقوله جل ثناوه ومن يرتدد منكم عن دينه من يرجع منكم عن دينه كما قال جل ثناوه فارتدا على اثارهما قصصا يعني بقوله فارتدا رجعا ومن ذلك قيل استرد فلان حقه من فلان اذا استرجعه منه وانما اظهر التضعيف في قوله يرتدد لان لام الفعل ساكنة بالجزم واذا سكنت فالقياس ترك التضعيف وقد تضعف وتدغم وهي ساكنة بناء على التثنية والجمع وقوله فيمت وهو كافر يقول من يرجع عن دينه دين الاسلام فيمت وهو كافر فيمت قبل ان يتوب من كفره فهم الذين حبطت اعمالهم يعني بقوله حبطت اعمالهم بطلت وذهبت وبطولها ذهاب ثوابها وبطول الاجر عليها والجزا في دار الدنيا والآخرة وقوله فاوليك اصحاب النار هم فيها خالدون يعني الذين ارتدوا عن دينهم فماتوا على كفرهم هم اهل النار المخلدون فيها وانما جعلهم اهلها لانهم لا يخرجون منها فهم سكانها والمقيمون فيها كما يقال هولاء اهل محلة كذا يعني سكانها المقيمون فيها ويعني بقوله هم فيها خالدون هم فيها لابثون الى غير امد ولا نهاية

القول في تأويل قوله عز وجل

ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اوليك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم

يعني بذلك جل ثناوه ان الذين صدقوا بالله وبرسوله وبما جاء به وبقوله والذين هاجروا الذين هاجروا مساكنة المشركين في امصارهم ومجاورتهم في ديارهم فتحولوا عنهم وعن جوارهم وبلادهم الى غيرها هجرة لما انتقل عنه الى ما انتقل اليه واصل المهاجرة المفاعلة من هجرة الرجل الرجل للشحنا تكون بينهما ثم تستعمل في كل من هجر شيا لامر كرهه منه وانما سمي المهاجرون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين لما وصفنا من هجرتهم دورهم ومنازلهم كراهة منهم النزول بين اظهر المشركين وفي سلطانهم بحيث لا يامنون فتنتهم على انفسهم في ديارهم الى الموضع الذي يامنون ذلك فيه واما قوله وجاهدوا فانه يعني وقاتلوا وحاربوا واصل المجاهدة المفاعلة من قول الرجل قد جهد فلان فلانا اذا كربه وشق عليه يجهده جهدا فاذا كان الفعل من اثنين كل واحد منهما كابد من صاحبه شدة ومشقة قيل فلان يجاهد فلانا يعني ان كل واحد منهما يفعل بصاحبه ما يجهده

لقيه ويشق عليه فهو يجاهده مجاهدة وجهادا واما سبيل الله فطريقه ودينه فمعنى قوله اذا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين تحولوا من سلطان اهل الشرك هجرة لهم وخوف فتنتهم على اديانهم وحاربوهم في دين الله ليدخلوهم فيه وفيما يرضي الله اوليك يرجون رحمة الله اي يطمعون ان يرحمهم الله فيدخلهم جنته بفضل رحمته اياهم والله غفور اي ساتر ذنوب عباده بعفوه عنها متفضل

عليهم بالرحمة وهذه الآية ايضا ذكر انها نزلت في عبد الله بن جحش
واصحابه ه ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه انه حدثه
رجل عن ابي السوار يحدثه عن جندب بن عبد الله قال لما كان من امر
عبد الله بن جحش واصحابه وامر ابن الحضرمي ما كان قال بعض المسلمين
ان لم يكونوا اصابوا في سفرهم اظنه قال وزرا فليس لهم فيه اجر فانزل الله
ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون
رحمة الله والله غفور رحيم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة
عن ابن اسحق قال حدثني الزهري ويزيد بن رومان عن عروة بن الزبير
قال انزل الله عز وجل القرآن بما انزل من الامر وفرج الله عن المسلمين
في امر عبد الله بن جحش واصحابه يعني في قتلهم ابن الحضرمي فلما تجلى عن
عبد الله بن جحش واصحابه ما كانوا فيه حين نزل القرآن طمعوا في الاجر
فقالوا يا رسول الله انطمع ان تكون لنا غزوة نعطى فيها اجر
المهاجرين فانزل الله عز وجل فيهم ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا
في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم فوضعهم الله من
ذلك على اعظم الرجاء • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قال اثنى الله على اصحاب نبيه صلى الله
عليه وسلم احسن الثناء فقال ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا
في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم هؤلاء خيار هذه
الامة ثم جعلهم الله اهل رجاء كما تسمعون وانه من رجا طلب
ومن خاف هرب • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع مثله القول في تاويل قوله عز وجل
يسالونك عن الخمر والميسر قل فيهما

اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما
يعني بذلك جل ثناؤه يسالك اصحابك يا محمد عن الخمر وشربها والخمر
كل شراب خمر العقل فستره وغطى عليه وهو من قول
القائل خمرت الاناء اذا غطيته وخمر الرجل اذا دخل في الخمر
ويقال هو في خمار الناس وغمارهم يراد به دخل في عرض الناس ويقال
للضبع خامري ام عامر اي استتري وما خامر العقل من داء وسكر
فخالطه وغمره فهو خمر ومن ذلك ايضا خمار المراة وذلك لانها تستر
راسها فتغطيه ومنه يقال هو يمشي لك الخمر اي مستخفيا كما قال
العجاج • في لامع العقبان لا ياتي الخمر • يوجه الارض ويستاق الشجر
ويعني بقوله لا ياتي الخمر لا ياتي مستخفيا ولا مسارقة ولكن
ظاهرا برايات وجيوش والعقبان جمع عقاب وهي الرايات
واما الميسر فانه المفعل من قول القائل يسر لي هذا الامر اذا
وجب لي فهو ييسر لي يسرا وميسرا والياسر الواجب بقداح
وجب ذلك او مباحة او غير ذلك ثم قيل للقامر ياسر ويسر
كما قال الشاعر • فبت كانني يسر غبين يقلب بعدما اختلع القداحا
وكما قال النابغة •
او ياسر ذهب القداح بوفره اسف تاكله الصديق مخلع •
يعني بالياسر المقامر وقيل للقمار ميسر وكان مجاهد يقول
نحو ما قلنا في ذلك • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله يسالونك
عن الخمر والميسر قال القمار وانما سمي الميسر لقولهم ايسر واجزر كقولك
ضع كذا وكذا • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال
حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال كل القمار من الميسر حتى لعب

الصبيان بالجوز • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ابي الاحوص قال قال
عبد الله اياكم وهذه الكعاب الموسومة التي يزجرون بها زجرا فانهن من
الميسر • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن عبد الملك بن عمير عن ابي الاحوص مثله • حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا محمد بن نافع قال حدثنا شعبة عن يزيد بن ابي زياد عن ابي
الاحوص عن عبد الله انه قال اياكم وهذه الكعاب التي يزجر بها زجرا
فانها من الميسر • حدثني علي بن سعيد الكندي قال حدثنا علي
ابن مسهر عن عاصم عن ابن سيرين قال القمار ميسر • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا سفيان عن عاصم الاحول عن محمد بن سيرين
قال كل شيء له خطر او في خطر ابو عامر شك فهو من الميسر •
حدثنا ابو الوليد بن شجاع ابو همام قال حدثنا علي بن مسهر عن
عاصم عن محمد بن سيرين قال كل قمار ميسر حتى اللعب بالنرد على القيام
والصياح والريشة يجعلها الرجل في راسه • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن عاصم عن ابن سيرين قال ما كان من لعب فيه قمار من
شرب او صياح او قيام فهو من الميسر • حدثنا محمد بن عبد
الاعلى قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا الاشعث عن الحسن انه
قال الميسر القمار • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا المعتمر
عن ليث عن طاوس وعطاء قالا كل قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان
بالكعاب والجوز • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
عمرو عن عطاء عن سعيد قال الميسر القمار • حدثني يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال انا عبد الملك بن عمير عن ابي الاحوص
عن عبد الله قال اياكم وهاتين الكعبتين يزجر بهما زجرا فانهما من
الميسر

حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن ابن ابي
عروبة عن قتادة قال اما قوله الميسر فهو القمار كله • حدثني
يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يحيى بن عبد الله بن
سالم عن عبيد الله بن عمر انه سمع عمر بن عبيد الله يقول
للقسم بن محمد النرد ميسر ارايت الشطرنج ميسر هو فقال
القسم كل ما الهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر • حدثني علي
ابن داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
قال الميسر القمار كان الرجل في الجاهلية يخاطر عن اهله وماله
فايهما قمر صاحبه ذهب باهله وماله • حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال
الميسر القمار • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة قال الميسر القمار • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ليث عن مجاهد وسعيد
ابن جبير قالا الميسر القمار كله حتى الجوز الذي يلعب به الصبيان •
حدثت عن الحسين قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال
سمعت عبيد بن سليمان يحدث عن الضحاك قوله الميسر قال القمار
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة قال الميسر القمار • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال
حدثنا ابو بدر شجاع بن الوليد قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع
ان ابن عمر كان يقول القمار من الميسر • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال الميسر قداح
العرب وكعاب فارس قال وقال ابن جريج وزعم عطاء بن ميسرة ان
الميسر القمار كله • حدثنا ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة

عن سعيد بن عبد العزيز قال قال مكحول الميسر القمار . حدثني
الحسن بن محمد الزارع قال حدثنا الفضيل بن سليمان وشجاع بن
الوليد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال الميسر القمار
وأما قوله قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس فإنه يعني بذلك
جل ثناؤه قل يا محمد لهم فيهما يعني في الخمر والميسر إثم كبير فالإثم الكبير
الذي فيهما ما ذكر عن السدي فيما حدثني به موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا أسباط عن السدي أما
قوله فيهما إثم كبير فإن إثم الخمر أن الرجل يشرب فيسكر فيؤذي الناس الكبير
وإثم الميسر أن يقامر الرجل فيمنع الحق ويظلم . حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد قل فيهما إثم كبير قال هذا أول ما عيبت به الخمر . حدثني
علي بن داود قال حدثنا أبو صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن
علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله قل فيهما إثم كبير يعني ما ينقص
من الدين عند من يشربها . والذي هو أولى بتأويل الآية
الإثم الكبير الذي ذكر الله جل ثناؤه أنه في الخمر والميسر فالخمر ما قاله
السدي زوال عقل شارب الخمر إذا سكر من شربه إياها حتى
يعزب عنه معرفة ربه وذلك أعظم الآثام وذلك معنى قول ابن عباس
إن شاء الله وأما في الميسر فما فيه من الشغل به عن ذكر الله
وعن الصلاة ووقوع العداوة والبغضاء بين المتياسرين بسببه
كما وصف ذلك به ربنا جل ثناؤه بقوله إنما يريد الشيطان
أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله
وعن الصلاة . وأما قوله ومنافع للناس فإن منافع الخمر
كانت أثمانها قبل تحريمها وما يصلون إليه بشربها من اللذة قال

الأعشى في صفتها .
لنا من ضحاها خبث نفس وكآبة وذكرى هموم ما تغب أذاتها
وعند العشي طيب نفس ولذة ومال كثير عدة نشواتها
وقال حسان .
ونشربها فتتركنا ملوكا وأسدا ما ينهنهنا اللقاء .
وأما منافع الميسر فما يصيبون فيه من أنصباء الجزور وذلك أنهم
كانوا يياسرون على الجزور فإذا أفلج الرجل منهم صاحبه نحره ثم اقتسموا
أعشارا على عدد القداح وفي ذلك يقول أعشى بني ثعلبة
وجزور أيسار دعوت إلى الندى وساط مقفرة أخاف ضلالها .
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل
ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
قال المنافع ههنا ما يصيبون من الجزور . حدثني موسى بن
هارون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا أسباط عن السدي
أما منافعهما فإن منفعة الخمر في لذته وثمنه ومنفعة الميسر فيما يصاب
من القمار . حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا ابن أبي
زائدة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس
٢٤٢ قال منافعهما قبل أن يحرما . حدثنا علي بن داود قال
حدثنا أبو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس ومنافع
للناس قال يقول فيما يصيبون من لذتها وفرحها إذا شربوها
واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه عظم أهل المدينة وبعض الكوفيين
والبصريين قل فيهما إثم كبير بالباء بمعنى قل في شربها هذا والقمار
هذا كبير من الآثام أي عظيم وقرأه آخرون من أهل البصرة والكوفة

والبصرة فقل فيهما اثم كبير بمعنى الكثرة من الآثام وكأنهم رأوا أن الإثم بمعنى
الآثام وإن كان في اللفظ واحدا فوصفوه بمعناه من الكثرة •
وأولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأه فل فيهما
اثم كبير لإجماع جميعهم على قوله وإثمهما أكبر من نفعهما وقراءته بالباء
وفي ذلك دلالة بينة على أن الذي وصف به الإثم الأول من ذلك
هو العظم والكبر لا الكثرة في العدد ولو كان الذي وصف به من ذلك
الكثرة لقيل وإثمهما أكثر من نفعهما

القول في تأويل قوله
عز وجل وإثمهما أكبر من نفعهما

يعني بذلك عز ذكره والإثم بشرب هذه والقمار بهذه أعظم وأكبر
مضرة عليهم من النفع الذي يتناولون بهما وإنما كان ذلك كذلك لأنهم
كانوا إذا سكروا وثب بعضهم على بعض وقاتل بعضهم بعضا وإذا
ياسروا وقع بينهم فيه بسببه الشر فأداهم ذلك إلى ما يأثمون به
ونزلت هذه الآية في الخمر قبل أن يصرح بتحريمهما فأضاف الإثم جل ثناؤه
إليهما وإنما الإثم بأسبابهما إذ كان عن سببهما يحدث • وقد
قال عدد من أهل التأويل معنى ذلك وإثمهما بعد تحريمهما أكبر من نفعهما
قبل تحريمهما •

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه
عن ابن عباس وإثمهما أكبر من نفعهما قال منافعهما قبل التحريم وإثمهما
بعد ما حرما • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن أبي جعفر
عن أبيه عن الربيع ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما يقول المنافع قبل
التحريم والإثم بعد ما حرم • حدثت عن الحسين قال سمعت
أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله

وإثمهما أكبر من نفعهما يقول إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما قبل
التحريم • حدثني علي بن داود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال
حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله
وإثمهما أكبر من نفعهما يقول ما يذهب من الدين والإثم فيه أكبر مما
يصيبون في فرحها إذا شربوها وإنما اخترنا ما قلنا في ذلك من
التأويل لتواتر الأخبار وتظاهرها بأن هذه نزلت قبل تحريم الخمر والميسر
فكان معلوما بذلك أن الإثم الذي ذكر الله في هذه الآية فأضافه إليهما
إنما عني به الإثم الذي يحدث عن أسبابهما على ما وصفنا لا الإثم
بعد التحريم •

ذكر الأخبار الدالة على ما
قلنا من أن هذه الآية نزلت قبل تحريم الخمر

حدثنا أحمد بن إسحق قال حدثنا أبو أحمد قال حدثنا قيس عن
سالم عن سعيد بن جبير قال لما نزلت يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما
إثم كبير ومنافع للناس فكرههما قوم لقوله فيهما إثم كبير وشربهما
قوم لقوله ومنافع للناس حتى نزلت يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا
الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال فكانوا يدعونها حين
الصلاة ويشربونها في غير حين الصلاة حتى نزلت إنما الخمر والميسر والأنصاب
والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه فقال عمر ضيعة لك اليوم
قرنت بالميسر • حدثني محمد بن معمر قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا محمد
ابن أبي حميد عن أبي توبة المصري قال سمعت عبد الله بن عمر يقول
أنزل الله عز وجل في الخمر ثلاثا فكان أول ما أنزل يسألونك عن الخمر والميسر
قل فيهما إثم كبير الآية فقالوا يا رسول الله ننتفع بهما ونشربهما فقال الله
جل وعز في آية ثم نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة
وأنتم سكارى الآية فقالوا يا رسول الله لا نشربها عند قرب الصلاة قال ثم نزلت

انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان الاية
قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت الخمر • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا الحسين عن يزيد النحوي
عن عكرمة والحسن قالا قال الله يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ويسألونك عن الخمر والميسر
قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما فنسختها
الاية التي في المائدة فقال يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر
الاية • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا عوف عن ابي القموص زيد بن علي قال انزل الله عز وجل
في الخمر ثلاث مرات فاول ما انزل الله قال الله يسألونك عن الخمر
والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما
قال فشربها من المسلمين من شاء الله منهم على ذلك حتى شرب
رجلان فدخلا في الصلاة فجعلا يهجران كلاما لا يدري عوف ما هو فانزل
الله عز وجل فيهما يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون فشربها من شربها منهم وجعلوا يتقونها
عند الصلاة حتى شربها فيما زعم ابو القموص رجل فجعل ينوح
على قتلى بدر • تحيي بالسلامة ام عمرو وهل لك بعد رهطك من سلام
• ذريني اصطبح بكرا فاني رأيت الموت نقب عن هشام
• وود بنو المغيرة لو فدوه بالف من رجال او سوام
• كأي بالطوي طوي بدر من الشيزى تكلل بالسنام
• كأي بالطوي طوي بدر من الفتيان والحلل الكرام
قال فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فزعا يجر رداءه
من الفزع حتى انتهى اليه فلما عاينه الرجل رفع رسول الله صلى الله

عليه وسلم شيئا كان بيده ليضربه قال اعوذ بالله من غضب الله
ورسوله والله لا اطعمها ابدا فانزل الله تحريمها يا ايها الذين
امنوا انما الخمر والميسر الى قوله فهل انتم منتهون فقال عمر بن
الخطاب انتهينا انتهينا • حدثنا سفيان بن وكيع قال
حدثنا اسحق الازرق عن زكريا عن سماك عن الشعبي قال
نزلت في الخمر اربع ايات يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع
للناس فتركوها ثم نزلت تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا فشربوها
ثم نزلت الايتان في المائدة انما الخمر والميسر والانصاب الى قوله
فهل انتم منتهون • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا اسباط عن السدي قال نزلت هذه الاية يسألونك عن
الخمر والميسر الاية فلم يزالوا بذلك يشربونها حتى صنع عبد الرحمن بن
عوف طعاما فدعا ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم
علي بن ابي طالب فقرأ قل يا ايها الكافرون ولم يفهمها فانزل الله عز
وجل يشدد في الخمر يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون فكانت لهم حلالا يشربونها من صلاة الغداة
حتى يرتفع النهار او ينتصف فيقومون الى صلاة الظهر وهم مصحون
ثم لا يشربونها حتى يصلوا العتمة وهي العشاء ثم يشربونها حتى ينتصف
الليل وينامون ثم يقومون الى الصلاة الفجر وقد صحوا فلم يزالوا بذلك
يشربونها حتى صنع سعد بن ابي وقاص طعاما فدعا ناسا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فيهم رجل من الانصار فشوى لهم راس بعير
ثم دعاهم عليه فلما اكلوا وشربوا من الخمر سكروا واخذوا في الحديث
فتكلم سعد بشيء فغضب الانصاري فرفع لحي البعير فكسر انف
سعد فانزل الله نسخ الخمر وتحريمها وقال انما الخمر والميسر

والانصاب والازلام الى قوله فهل انتم منتهون • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وعن
رجل عن مجاهد في قوله يسلونك عن الخمر والميسر قال لما نزلت
هذه الاية شربها بعض الناس وتركها بعض حتى نزل تحريمها في سورة
المايدة • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا
عيسى عن ابن جريج عن مجاهد قل فيهما اثم كبير قال هذا اول ما
عيبت به الخمر • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع
قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله يسلونك عن الخمر والميسر
قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس فذمهما الله ولم يحرمهما لما اراد ان
يبلغ بهما من المدة والاجل ثم انزل الله في سورة النسا اشد منها لا
تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون فكانوا يشربونها
حتى اذا حضرت الصلاة امسكوا عنها فكان السكر عليهم حراما ثم
انزل الله جل وعز في سورة المايدة بعد غزوة الاحزاب يا ايها
الذين امنوا انما الخمر والميسر الى لعلكم تفلحون فجاء تحريمها في هذه
الاية قليلها وكثيرها ما اسكر منها وما لم يسكر وليس للعرب
يومئذ عيش اعجب اليهم منها • وحدثت عن عمار بن الحسن
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله يسلونك
عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير واثمهما اكبر من نفعهما قال
لما نزلت هذه الاية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربكم
تقدم في تحريم الخمر قال ثم نزلت يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ربكم يقدم في تحريم الخمر قال ثم نزلت يا ايها الذين امنوا انما الخمر
والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه

حرمت الخمر عند ذلك • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زيد في قوله يسلونك عن الخمر والميسر الاية كلها قال
نسخت ثلاثة في سورة المايدة وبالحد الذي حد النبي صلى الله عليه وسلم
وضرب النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكن النبي صلى الله عليه
وسلم يضربهم بذلك حدا ولكنه كان يعمل في ذلك برايه ولم يكن
حدا مسمى وهو حد وقرا انما الخمر والميسر الاية •

القول في تاويل قوله عز وجل ويسلونك ماذا ينفقون قل العفو

قال ابو جعفر يعني بذلك جل ذكره ويسالك يا محمد اصحابك اي شي ينفقون من
اموالهم فيتصدقون به فقل لهم يا محمد انفقوا منها العفو ثم اختلف
اهل التاويل في معنى العفو في هذا الموضع فقال بعضهم معناه
الفضل

ذكر من قال ذلك

حدثنا عمرو بن علي الباهلي قال حدثنا وكيع ح وحدثنا
ابن وكيع قال حدثنا ابي عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن
عباس قال العفو ما يفضل عن اهلك • حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قال العفو اي الفضل
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
قال هو الفضل • حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم
قال اخبرنا عبد الملك عن عطا في قوله قل العفو قال الفضل
حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا
اسباط عن السدي قال العفو يقول الفضل • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يسلونك ماذا ينفقون
قل العفو قال كان القوم يعملون في كل يوم بما فيه فان فضل ذلك

ذلك اليوم فضل عن العيال تصدقوا منه ولا يتركون عيالهم
جوعا ويتصدقون به على الناس • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا يونس عن الحسن في قوله ويسألونك ما
ذا ينفقون قل العفو قال هو الفضل فضل المال • وقال
آخرون معنى ذلك ما كان عفوا لا يبين على من أنفقه أو تصدق به
ذكر من قال ذلك حدثني علي بن داود
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي عن
ابن عباس ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو يقول ما لا يتبين في أموالكم
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن جريج
عن عطاء في قول الله جل وعز يسألونك ماذا ينفقون قل العفو
قال اليسير من كل شيء • وقال آخرون معنى ذلك
الوسط من النفقة ما لم يكن إسرافا ولا إقتارا ه
ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الله
ابن بزيع قال حدثنا بشر بن المفضل عن عوف عن الحسن في قوله
ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو يقول لا تجهد مالك حتى بعد
للناس • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني
حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عن قوله يسألونك ماذا
ينفقون قل العفو قال العفو في النفقة أن لا تجهد مالك حتى ينفد
فتسأل الناس • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عن قوله يسألونك
ماذا ينفقون قل العفو قال العفو ما لم يسرفوا ولم يقتروا
في الحق قال وقال مجاهد العفو صدقة عن ظهر غنى • حدثنا
عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عوف عن

الحسن في قوله يسألونك ماذا ينفقون قل العفو قال أموالا لا
تجهدها كلك • وقال آخرون معنى ذلك قل العفو
منهم ما أتوك به من شيء قليلا وكثيرا ه •
ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال
حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس ويسألونك
ماذا ينفقون قل العفو يقول ما أتوك به من شيء قليل أو كثير
فاقبله منهم • وقال آخرون معنى ذلك ما طاب
من أموالكم
ذكر من قال ذلك
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قوله
ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو قال يقول الطيب منه
يقول أفضل مالك وأطيبه • حدثت عن عمار بن الحسن
قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن قتادة قال كان يقول العفو
الفضل يقول أفضل مالك • وقال آخرون
معنى ذلك الصدقة المفروضة ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن
أبيه عن ابن عباس قال حدثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح
عن قيس بن سعد أو عيسى عن قيس عن مجاهد شك أبو عاصم قول الله
جل وعز قل العفو قال الصدقة المفروضة • وأولى هذه
الأقوال بالصواب قول من قال معنى العفو الفضل من مال
الرجل عن نفسه وأهله في مؤونتهم ما لا بد لهم منه في ذلك هو
الذي تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالإذن في الصدقة وصدقته في وجوه البر •
ذكر بعض الأخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك

٢٤٧

حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا ابو عاصم عن ابن عجلان عن المقبري
عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله عندي دينار قال انفقه
على نفسك قال عندي اخر قال انفقه على اهلك قال
عندي اخر قال انفقه على ولدك قال عندي اخر قال فانت ابصر
حدثني محمد بن معمر البحراني قال حدثنا روح بن عبادة قال
حدثنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم فقيرا فليبدا
بنفسه فان كان له فضل فليبدا مع نفسه بمن يعول
ثم ان وجد فضلا بعد ذلك فليتصدق على غيرهم • حدثنا
عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا محمد بن اسحق عن
عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل ببيضة من ذهب اصابها
في بعض المعادن فقال يا رسول الله خذ هذه مني صدقة فوالله
ما اصبحت املك غيرها فاعرض عنه فاتاه من ركنه الايمن فقال
له مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فقال له
مثل ذلك فاعرض عنه ثم قال له مثل ذلك فقال هاتها مغضبا
فاخذها فحذفه بها حذفة لو اصابه لشجه او عقره ثم قال
يجي احدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يتكفف الناس انما الصدقة
عن ظهر غنى • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة عن ابرهيم الهجري قال سمعت ابا الاحوص يحدث
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ارضخ من الفضل
وابدا بمن تعول ولا تلام على كفاف وما اشبه ذلك من الاخبار
التي يطول باستقصا ذكرها الكتاب فاذ كان الذي اذن صلى الله عليه

وسلم لامته الصدقة به من اموالهم الفضل عن حاجة المتصدق
منهم لنفسه واهله وعياله وما ابقى غنى وكان معلوما ان
الفضل من ذلك هو العفو من مال الرجل اذ كان العفو في كلام
العرب في المال وفي كل شي هو الزيادة والكثرة ومن ذلك قوله
جل ثناؤه حتى عفوا بمعنى زادوا على ما كانوا عليه من العدد
وكثروا ومنه قول الشاعر •
ولكنا نعض السيف منها باسوق عافيات الشحم كوم •
يعني به كثيرات الشحوم ومن ذلك قيل للرجل خذ ما عفا لك من فلان
يراد به ما فضل فصفا لك عن جهده بما لم تجهده كان بينا ان الذي
اذن الله به في قوله قل العفو لعباده من النفقة فاذنهم
بانفاقه اذا ارادوا انفاقه هو الذي بين لامته رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقوله خير الصدقة ما انفقت عن غنى واذنهم به •
فان قال لنا قائل وما تنكر ان يكون ذلك العفو هو الصدقة المفروضة
قيل انكرنا ذلك لقيام الحجة على ان من حلت في ماله الزكاة
المفروضة فهلك جميع ماله الا قدر الذي لزم ماله لاهل
سهمان الصدقة ان عليه ان يسلمه اليهم اذا كان هلاك ماله
بعد تفريطه في اداء الواجب كان لهم في ماله اليهم وذلك لا شك
انه جهده اذا سلمه اليهم لا عفوه وفي تسمية الله جل ثناؤه
ما علم عباده وجه انفاقهم من اموالهم عفوا ما يبطل ان يكون
مستحقا اسم جهد في حال واذا كان ذلك كذلك فبين فساد قول
من زعم ان معنى العفو هو ما اخرجه رب المال الى امامه فاعطاه
كائنا ما كان من قليل ماله وكثيره وقول من زعم انه الصدقة
المفروضة وكذلك ايضا لا وجه لقول من يقول ان معناه

ما لم يسبغ اموالكم لان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال
له ابو لبابة ان من توبتي ان انخلع الى الله ورسوله من مالي صدقة
قال النبي صلى الله عليه وسلم يكفيك من ذلك الثلث وكذلك
روي عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
له نحوا من ذلك والثلث لا شك انه بين فضل من مال ذي المال
ولكنه عندي ما قال جل ثناؤه والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا
وكان بين ذلك قواما . وما قال جل ثناؤه لمحمد صلى الله عليه
وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط
فتقعد ملوما محسورا وذلك هو ما حده صلى الله عليه وسلم فيما
دون ذلك على قدر المال واحتماله . ثم اختلف اهل العلم في هذه
الآية هل هي منسوخة ام ثابتة الحكم على العباد فقال
بعضهم هي منسوخة نسختها الزكاة المفروضة .

ذكر من قال ذلك حدثني علي بن داود
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس قوله يسألونك ماذا ينفقون قل العفو قال
كان هذا قبل ان تفرض الصدقة . حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس يسألونك ما
ذا ينفقون قل العفو قال لم تفرض فيه فريضة معلومة ثم قال
خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين ثم نزلت الفرائض
بعد ذلك مسماة . حدثني موسى بن هارون قال حدثنا
عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قوله يسألونك ماذا
ينفقون قل العفو هذا نسخته الزكاة . وقال
آخرون بل مثبتة الحكم غير منسوخة

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن قيس بن سعد عن مجاهد شك ابو عاصم قال قال
العفو الصدقة المفروضة . والصواب من القول في ذلك
ما قاله ابن عباس على ما رواه عنه عطية من ان قوله قل العفو ليس
بايجاب فرض من الله حقا في ماله ولكنه اعلام منه ما يرضيه من
النفقة مما يسخطه جوابا منه لمن سأل نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم
عما فيه له رضا فهو ادب من الله لجميع خلقه على ما ادبهم به في
الصدقات غير المفروضات ثابت الحكم غير ناسخ لحكم كان قبله بخلافه
ولا منسوخ بحكم حدث بعده فلا ينبغي لذي ورع ودين ان
يتجاوز في صدقات التطوع وهباته وعطايا النفل وصدقته ما ادبهم
به نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله اذا كان عند احدكم فضل فليبدأ
بنفسه ثم باهله ثم بولده ثم يسلك حينئذ الفضل مسالكه
التي ترضي الله ويحبها وذلك هو القوام بين الاسراف والاقتار
الذي ذكره الله جل وعز في كتابه ان شاء الله تعالى ويقال لمن
زعم ان ذلك منسوخ ما الدلالة على نسخه وقد اجمع الجميع لا خلاف
بينهم على ان للرجل ان ينفق من ماله صدقة وهبة ووصية الثلث
فما الذي دل على ان ذلك منسوخ فان زعم انه يعني بقوله انه
منسوخ ان اخراج العفو من المال غير لازم فرضا وان فرض ذلك
ساقط بوجود الزكاة في المال قيل له وما الدليل على ان
اخراج العفو كان فرضا فاسقطه فرض الزكاة ولا دلالة في الآية
على ان ذلك كان فرضا اذ لم يكن امر من الله عز ذكره بل فيها الدلالة
على انها جواب ما سأل عنه القوم على وجه التعرف لما فيه
لله الرضا من الصدقات ولا سبيل لمدعي ذلك الى دلالة توجب صحة

ما ادعى واما القراء فانهم اختلفوا في قراءة العفو فقرأته عامة
قراء الحجاز وقراء الحرمين وعظم قراء الكوفيين قل العفو نصبا وقرأه
بعض قراء البصريين قل العفو رفعا فمن قرأه نصبا جعل ماذا حرفا
واحدا ونصبه بقوله ينفقون على ما قد بينت قبل ثم نصب العفو على
ذلك فيكون معنى الكلام حينئذ ويسألونك اي شيء ينفقون من صلة
ذا ورفعوا العفو فيكون معنى الكلام حينئذ ما الذي ينفقون قل
الذي ينفقون العفو ولو نصب العفو ثم جعل ماذا حرفين بمعنى
يسألونك ماذا ينفقون قل ينفقون العفو ورفع الذين جعلوا ماذا
حرفا واحدا بمعنى ما ينفقون قل ينفقون كان صوابا صحيحا في
العربية وبأي القراءتين قرئ ذلك عندي صواب لتقارب معنييهما
مع استفاضة القراءة بكل واحدة منهما غير ان اعجب القراءتين الي وان
كان الامر كذلك قراءة من قرأه بالنصب لان من قرأ به من القراء
اكثر وهو اعرف واشهر

القول في تأويل قوله عز ذكره
كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم
تتفكرون في الدنيا والآخرة

يعني بقوله عز ذكره كذلك يبين الله لكم الآيات هكذا يبين اي كما
بينت لكم اعلامي وحججي وهي آياتي في هذه السورة وعرفتكم فيها ما فيه
خلاصكم من عقابي وبينت لكم حدودي وفرائضي ونبهتكم فيها
على الادلة على وحدانيتي ثم على حجج رسولي اليكم فأرشدتكم
الى ظهور الهدى فكذلك ابين لكم في سائر كتابي الذي انزلته على نبيي محمد
صلى الله عليه وسلم آياتي وحججي واوضحها لكم لتتفكروا في وعدي
ووعيدي وثوابي وعقابي فتختاروا طاعتي عن الذين يسألون بها ثوابي

في الدار الآخرة والفوز بنعيم الابد على القليل من اللذات واليسير
من الشهوات بركوب معصيتي في الدنيا الفانية التي من ركبها كان
معاده الى مصير الى ما لا قبل له به من عقابي وعذابي
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التأويل

ذكر من قال ذلك حدثني علي بن داود
قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس كذلك
يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة يعني في زوال
الدنيا وفنائها واقبال الآخرة وبقائها • حدثنا الحسن
بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة قال يقول لعلكم تتفكرون في الدنيا
والآخرة فتعرفون فضل الآخرة على الدنيا • حدثنا القاسم
قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قوله
كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة قال
اما الدنيا فتعلمون انها دار بلاء ثم فناء والآخرة انها دار جزاء
ثم بقاء فتتفكرون فتعملون للباقية منهما قال وسمعت ابا عاصم يذكر
نحو هذا ايضا • حدثني بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا
سعيد عن قتادة قوله كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في
الدنيا والآخرة وانه من تفكر فيهما عرف فضل احداهما على الاخرى
عرف ان الدنيا دار بلاء ثم فناء وان الآخرة دار جزاء ثم بقاء
فكونوا ممن يصرم حاجة الدنيا لحاجة الآخرة •

القول في تأويل قوله عز ذكره
ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم
خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح

اختلف أهل التأويل فيما نزلت هذه الآية فقال
بعضهم نزلت كما حدثنا أبو كريب قال حدثنا يحيى بن آدم عن إسرائيل
عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت
ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن عزلوا أموال اليتامى فذكروا
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وإن تخالطوهم فإخوانكم
ولو شاء الله لأعنتكم فخالطوهم • حدثنا سفيان بن وكيع قال
حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن و إن الذين
يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون
سعيرا انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه
وشرابه من شرابه فجعل يفضل الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله
أو يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فأنزل الله عز وجل ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير
وإن تخالطوهم فإخوانكم فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم
بشرابهم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن
عطاء عن سعيد قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي
أحسن قال كان يصنع لليتيم طعام فيفضل منه الشيء فيتركونه
حتى يفسد فأنزل الله وإن تخالطوهم فإخوانكم • حدثنا يحيى
ابن داود الواسطي قال حدثنا أبو أسامة عن ابن أبي ليلى عن
الحكم قال سئل عبد الرحمن بن أبي ليلى عن مال اليتيم فقال لما نزلت
ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن اجتنبت مخالطتهم واتقوا
كل شيء حتى اتقوا الماء فلما نزلت وإن تخالطوهم فإخوانكم قال
فخالطوهم • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد

عن قتادة قوله ويسألونك عن اليتامى الآية كلها قال لما أنزل الله
قبل ذلك في سورة بني إسرائيل ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن
فكبرت عليهم فكانوا لا يخالطونهم في مأكل ولا في غيره فاشتد
ذلك عليهم فأنزل الله الرخصة فقال وإن تخالطوهم فإخوانكم
حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
قتادة قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن اعتزل
الناس اليتامى فلم يخالطوهم في مأكل ولا مشرب ولا مال قال
فشق ذلك على الناس فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله
جل وعز ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوا
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع
في قوله ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم
الآية قال قد ذكر لنا والله أعلم أنه أنزل في بني إسرائيل ولا تقربوا مال
اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده فكبر ذلك عليهم فكانوا لا
يخالطونهم في طعام ولا شراب ولا غير ذلك فاشتد ذلك عليهم
فأنزل الله الرخصة فقال ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح
لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم يقول مخالطتهم في ركوب الدابة
وشرب اللبن وخدمة الخادم يقول للولي الذي يلي أمرهم فلا
بأس عليه أن يركب الدابة أو يشرب اللبن أو يخدمه الخادم •
وقال آخرون في ذلك بما حدثنا عمرو بن علي قال
حدثنا عمران بن عيينة قال حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس في قوله إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما
قال كان يكون في حجر الرجل اليتيم فيعزل له طعامه وشرابه
وآنيته فشق ذلك على المسلمين فأنزل الله وإن تخالطوهم فإخوانكم

والله يعلم المفسد من المصلح فاحل خلطهم • حدثني ابو السائب
قال حدثنا حفص بن غياث قال حدثنا اشعث عن الشعبي قال لما نزلت
هذه الاية ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم
نارا وسيصلون سعيرا قال فاجتنب الناس الايتام فجعل الرجل
يعزل طعامه من طعامه وماله من ماله وشرابه من شرابه قال
فاشتد ذلك على الناس فنزلت وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم
المفسد من المصلح قال الشعبي فمن خالط يتيما فليتوسع عليه ومن
خالطه لياكل من ماله فلا يفعل • حدثني علي بن داود قال
حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وذلك ان الله لما انزل ان
الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون
سعيرا كره المسلمون ان يضموا اليتامى وتحرجوا ان يخالطوهم في
شي فسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله قل اصلاح لهم
خير وان تخالطوهم فاخوانكم • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال سالت عطا بن ابي رباح عن قوله
ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم
قال لما نزلت سورة النسا عزل الناس طعامهم فلم يخالطوهم قال
ثم جاوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا يشق علينا ان نعزل
طعام اليتامى وهم ياكلون معنا فنزلت وان تخالطوهم فاخوانكم
قال ابن جريج وقال مجاهد عزلوا طعامهم عن طعامهم
والبانهم عن البانهم وادمهم عن ادمهم فشق ذلك عليهم فنزلت
وان تخالطوهم فاخوانكم قال مخالطة اليتيم في المراعي والادم قال
ابن جريج وقال ابن عباس الالبان وخدمة الخادم وركوب

الدابة قال ابن جريج وفي المساكن قال والمساكن يومئذ عزيز
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا الحسين بن الحسن الاشقر قال
اخبرنا ابو كدينة عن عطا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين ياكلون
اموال اليتامى ظلما قال اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه
حتى كان يفسد ان كان لحما او غيره فشق ذلك على الناس فشكوا
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله ويسئلونك عن
اليتامى قل اصلاح لهم خير • حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن قيس بن سعد او عيسى
عن قيس بن سعد شك ابو عاصم عن مجاهد وان تخالطوهم فاخوانكم
قال مخالطة اليتيم في الرعي والادم • وقال
اخرون بل كان اتقاء مال اليتيم واجتنابه من اخلاق العرب فاستفتوا
في ذلك لمشقته عليهم فافتوا بما بينه الله في كتابه
ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ويسئلونك
عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم
المفسد من المصلح قال كانت العرب يشددون في اليتيم حتى لا ياكلوا
معه في قصعة واحدة ولا يركبوا له بعيرا ولا يستخدموا له خادما
فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم سالوه عنه فقال
قل اصلاح لهم خير يصلح له ماله وامره له خير وان يخالطه فياكل
معه ويطعمه ويركب راحلته ويحمله ويستخدم خادمه ويخدمه
فهو اجود والله يعلم المفسد من المصلح • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ويسئلونك

عن اليتامى قل اصلاح لهم خير الى ان الله عزيز حكيم وان الناس كانوا
اذا كان في حجر احدهم اليتيم جعل طعامه على ناحية ولبنه على
ناحية مخافة الوزر وانه اصاب المومنين الجهد فلم يكن عندهم
ما يجعلون خدما لليتامى فقال الله قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم
الى اخر الاية • حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت
ابا معاذ قال اخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله
ويسلونك عن اليتامى كانوا في الجاهلية يعظمون شان اليتيم فلا
يمسون من اموالهم شيا ولا يركبون لهم دابة ولا يطعمون لهم طعاما
فاصابهم في الاسلام جهد شديد حتى احتاجوا الى اموال
اليتامى فسالوا نبي الله عن شان اليتامى وعن مخالطتهم فانزل الله وان
تخالطوهم فاخوانكم يعني بالمخالطة ركوب الدابة وخدمة الخادم
وشرب اللبن قال ابو جعفر فتاويل الاية اذا ويسالك يا محمد اصحابك عن مال
اليتامى وخلطهم اموالهم به في النفقة والمطاعمة والمشاربة
والمساكنة والخدمة فقل لهم تفضلكم عليهم باصلاحكم اموالهم من غير
مرزية شي من اموالهم وغير اخذ عوض من اموالهم على اصلاحكم ذلك
لهم خير لكم عند الله واعظم لكم اجرا لما لكم في ذلك من الاجر والثواب
وخير لهم في اموالهم في عاجل دنياهم لما في ذلك من توفر اموالهم
عليهم وان تخالطوهم فتشاركوهم باموالكم اموالهم في نفقاتكم
ومطاعمكم ومشاربكم ومساكنكم فتضموا من اموالهم عوضا من
قيامكم باموره واسبابهم واصلاح اموالهم فهم اخوانكم والاخوان
يعين بعضهم بعضا ويكنف بعضهم بعضا فذو المال يعين ذا الفاقة
وذو القوة في الجسم يعين ذا الضعف يقول تعالى ذكره فانتم ايها
المومنون وايتامكم كذلك ان خالطتموهم باموالكم فخلطتم طعامكم بطعامهم

وشرابكم بشرابهم وسائر اموالكم باموالهم فاصبتم من اموالهم فضل
مرفق بما كان منكم من قيامكم باموالهم وولاتهم ومعاناة اسبابهم
على النظر منكم لهم نظر الاخ الشفيق لاخيه العامل فيما بينه وبينه
بما اوجب الله عليه والزمه فذلكم لكم حلال لانكم اخوان بعضكم لبعض
كما • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وان تخالطوهم
فاخوانكم قال قد يخالط الرجل اخاه • حدثني احمد بن حازم قال
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابي مسكين عن ابرهيم قال
اني لاكره ان يكون مال اليتيم كالعرة • حدثنا ابو كريب قال
حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن حماد عن ابرهيم عن عايشة قالت
اني لاكره ان يكون مال اليتيم عندي عرة حتى اخلط طعامه بطعامي وشرابه
بشرابي • فان قال لنا قايل وكيف قال فاخوانكم في الدين فرفع الاخوان
وقال في موضع اخر فان خفتم فرجالا او ركبانا فنصب الاخر ومعنيهما
وذلك ان ايتام المومنين اخوان المومنين خالطهم المومنون باموالهم
او لم يخالطوهم فمعنى الكلام وان تخالطوهم فهم اخوانكم والاخوان
مرفوعان بالمعنى المتروك ذكره وهو هم لدلالة الكلام عليه وانه لم يرد
بالاخوان الخبر عنهم انهم كانوا اخوانا من اجل مخالطة ولاتهم اياهم ولو
كان ذلك المراد لكانت القراة نصبا وكان معناه حينيذ وان
تخالطوهم فخالطوا اخوانكم ولكنه قرى رفعا لما وصفت من انهم اخوان
للمومنين الذين يلونهم خالطوهم او لم يخالطوهم • واما قوله
فرجالا او ركبانا فنصب لانهما حالان للفعل غير دايمين ولا يصلح معهما
هو وذلك انك لو اظهرته معهما لاستحال الكلام الا ترى انه لو
قال قايل ان خفتم من عدوكم ان تصلوا قياما فهم رجال او ركبان لبطل
المعنى المراد بالكلام وذلك ان تاويل الكلام فان خفتم ان تصلوا قياما

من عدوهم فصلوا رجالا او ركبانا ولذلك نصبه اجراعا ما
قبله من الكلام كما تقول في نحو من الكلام ان لبست ثيابا فالبياض
فتنصبه لانك تريد ان لبست ثيابا فالبس البياض ولست تريد
الخبر عن ان جميع ما تلبس من الثياب هو البياض ولو اردت
الخبر عن ذلك لقلت ان لبست ثيابا فالبياض رفعا اذا كان مخرج
الكلام على وجه الخبر منك عن اللابس ان كل ما تلبس من الثياب
فبياض لانك تريد حينئذ ان لبست ثيابا فهي بياض فان قال
فهل يجوز النصب في قوله فاخوانكم قيل جائز في العربية فاما
في القراءة فانما تعناه لاجماع القرأ على رفعه واما في العربية
فانما اجزناه لانه يحسن معه تكرير ما يحمل في الذي قبله من الفعل فيهما
وان تخالطوهم فاخوانكم تخالطون فيكون ذلك جائزا في كلام العرب

تم المجلد الثالث من الكتاب
بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه
يتلوه في الرابع ان شا الله تعالى
القول في تاويل قوله عز وجل
والله يعلم المفسد من المصلح
وذلك في شهر ذي القعدة سنة سبع
عشرة وسبعماية
احسن الله خاتمتها في خير وعافيه